

مقالة الأئمة الكبار

بقلم العلامة

الشيخ محمد زاهد الكوشى

رضي الله عنه

المتوفى سنة ١١٣٧ هـ



المكتبة التوفيقية

أمام الباب الأخرى، سيدينا الحسين

٥ : ٤١٧٥ - ٤١٧٥ - ٤١٧٥

مَقَالَاتُ الْكَوْثَرِيِّ

بِقَدْرِ الْعَلَامَةِ
الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ زَاهِدِ الْكَوْثَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المتوفى سنة ١٣٧١ هـ



أمام الباب الأخضر - سبيلنا الحسين

ت: ٥٩٠٥١٧٥ - ٥٩٢٢٥١

جميع الحقوق محفوظة

جميع الحقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لمكتبة التوفيقية (القاهرة-مصر) ويحظر طبع
أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً
أو جزءاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله
على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية
إلا بموافقة الناشر خطياً .

Copyright ©
All Rights reserved

Exclusive rights by Al Tawfikia Bookshop
(Cairo-Egypt) No part of this publication may
be translated, reproduced, distributed in any
form or by any means, or stored in a data
base or retrieval system, without the prior
written permission of the publisher.

المكتبة التوفيقية

القاهرة - مصر

العنوان: أمام الباب الأخضر - ميدنا الحسين
تليفون: ٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠ (٠٠٢٠٢)
فاكس: ٦٨٤٧٩٥٧

Al Tawfikia Bookshop

Cairo-Egypt

Addr.: In Front of the Green Door Of El Hussein

Tel. : (٠٠٢٠٢) ٥٩٠٤١٧٥ - ٥٩٢٢٤١٠

Fax : ٦٨٤٧٩٥٧

إشراف

نوفيق شعلان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف البنوري أستاذ الحديث بدار العلوم الإسلامية بباكستان

الحمد لله رب العالمين وحده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه الذين حفظوا للإسلام عزه ومجده، وعلى حملة العلم الذين ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين فبلغ فيه كل جهده.

أما بعد . . . فكنت قرأت كلمة في طبقات ابن سعد (ج ٢ ص ١٠٥) بإسناد صحيح إلى مسروق - ذلك التابعي الكبير من رجال الكوفة - في حق حبر الكوفة وحبر القادسية وأقربهم إلى الله زلفى عبد الله بن مسعود قال: لقد جالست أصحاب محمد - ﷺ - فوجدتهم كالإخاذا، فالإخاذا يروى الرجل، والإخاذا يروى الرجلين، والإخاذا يروى العشرة، والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم، فوجدت عبد الله بن مسعود من ذلك الإخاذا.

هذه كلمة كنت قرأتها، رأيتها صدقت في عهدنا هذا على محقق العصر، الجليل الناقد البحاث، الخبير الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري المتوفى في ذي القعدة سنة ١٣٧١هـ. سواء بسواء. فكان رجلا يتجلى فيه بعصره هذه المزية بأجلى منظرها. رجل جمع بين غاية سعة العلم والاستبحار المدهش ودقة النظر، والحفاظة الحارقة للعادة والاستحضار المعبر، والجمع بين علوم الرواية على اختلاف فروعها وشعبها، وعلوم الدراية على تفنن مراميها ومقاصدها، وبين رقة الشمائل ومكارم الأخلاق، من التواضع والقناعة بالكفاف، والورع والتقوى، والصبر على المكاره، وكرم النفس، والسماحة بخزائن معارفه ودفائن علمه، مع علم واسع بتوادر المخطوطات في أقطار الأرض وخزانات العالم، ثم الغيرة على حفظ سياج الدين، وإبداء وجه الحق

إلى الأمة ناصع الجبين، كل هذا مع جمال منظر وسيماء، وقوة هيكل وأعضاء، فصدق فيه قول الله عز وجل ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ (١).

وعلى الرغم من كل حاسد أذعنت القلوب لفضله ونبله، وسعة علمه واطلاعه، ولا تزال هذه الأمة تباهى بأفراد وأفذاذ في كل قرن من القرون المزدهرة بجمال العلم.. بيد أن الله سبحانه يخص قرنا بعد قرون بمن يكون نظير نفسه، ونسيج وحده، لا يشق له غبار ولا يساجله أحد. وأرى أن الكوثرى ممن من الله به بعد دهور متطاولة في بلاد الأتراك، نشأ في بيت العلم، في مركز العلم، ورزق قريحة وقادة، وطبيعة نزوة إلى التوسع، ونشطة في المكابدة لا يحول دونها ملل ولا سامة، وتلقى العلوم من جهابذة عصره، وغرر وقته، وكانت بلاد «الآستانة» ينابيع فياضة بتفائس المخطوطات، وعبونا ثرة متدفقة بنوادير الكتب، ففتح عينيه، وشاهد عن يمينه وشماله وخلفه وأمامه مكاتب طافحة بالجواهر الثمينة، فترعرع فيها شابا ومكتهلا يتضلع من منابعها الصافية بكل رواء، ثم غربل مكاتب دمشق والقاهرة شيخا مجريا، وفوق كل ذلك إنه طلب العلم للعلم أولا، ثم طلبه للحق ثانيا، وأرى أن العلم كماله وجماله لا يحصلان إلا بهذا المنحى البديع.

لست أريد الخوض في غمار خصائصه ومميزات علمه، فإن أماننا مقالاته وأبحاثه وهى شهود مقانع على ما أشرت إليه من مزاياه، فترى فيها ثروة علمية فياضة، يتدفق تيارها في كل ناحية من مناحى التحقيق والبحث، روايتها ودرابنتها.. فقها وحديثها.. كلامها ومعقولها.. أدبها وتاريخها، بكل دقة وبكل نصفة وبكل ديانة وبكل أمانة، ثم كل ذلك بكل صراحة لا يشوبه نفاق ولا مدهانة ولا مواربة، قياما لخدمة الحق بما يقتضيه الحق، ونصيحة للدين بما يستدعيه الدين.

قرأت الكوثرى من قريب وقرأت للكوثرى كثيرا من قريب ومن بعيد، وأرى أن الحق - والحق يقال - أن القوم لم يقدرُوا الكوثرى بما يستحقه من

تقدير وإجلال، ذلك المحقق، وذلك البحاث الناقد، وذلك الخلق الجميل،
والنبيل الجزيل بمعنى الكلمة.

بين يديك أيها القارئ الكريم «مقالات الكوثري» أجل فيها قداح نظرك
الغاثر تر كل مقالة وكل موضوع يترقرق فيه علم غزير فياض. ولا أرى بأسا
أن أذكر أمهات خصائص مقالاته وكتابه فيما يلي إجمالاً ليكون القارئ
بصيراً خبيراً، يتذوقه ذواقاً قبل تعاطيه، وتأخذ الأريحية قبل أن يرشح الإناء
بما فيه:

١- كل ما كان يكتب أو أراد أن يكتب يكون الحامل عليه الذب عن
حوزة الدين الإسلامي والانتصار للحق، دون أن يكون مرماً إبداء تحقيق
فقط، أو مغزاه رجاء ثناء الناس عليه. فترى تأليفاته وتعليقاته ومقدماته
ومقالاته كلها لا يشذ عن ذلك ذرة.

٢- كل موضوع كتب فيه لا نجد نقلاً من غرر النقول في بابه من قرب
أو بعد إلا تشاهده هناك بين يديك من مظانه وغير مظانه ومن بطون المجلدات
ومن بطون الحزانات الدولية أو الشخصية، فتجد غرر النقول مما لا يتلقى إلا
بشق الأنفس ماثلة أمامك بكل حسن وجمال.

كفى وشفى ما في الصدور ولم يدع لذى إربة في القول جدا ولا هزلاً
٣- كل موضوع ترى في تحليله آراء ناضجة، وأفكاراً صائبة، وعللاً
للبحث شافية وافية، هي نتيجة للبحث الطويل، والتفكير العميق، والعلم
الوافر، والسعي المتواصل مما لا يقوم بمثله إلا جهابذة العلم وصيارفة النقد.

٤- أسلوبه في الكتابات مع تجليه بأجلى مظهر الأدب والتزاهة يغاير
أسلوب عامة المتأنفين. وربما يحبس بعض المستأنسين بلين القول ورفق
اللهجة، خشونة في الرد، وقسوة في الدفاع وإنما هي نتيجة حرارة دينية،
وحماسة طبيعية.. الحق عنده أحب إليه من كل شيء باطل، والصدق أقرب
إليه من كل زور، فطبعاً تتغير لهجة الرد على الكلام المردود بما يقتضيه قربه
وبعده من الحق، فهو سمح هين لين مع كل من ضاع صوابه خطأ، وأما من

أراد التلبيس في الحق أو التدليس في الدين فهو معذور في ذلك لا يستطيع اللين معه. فانظر يا رعاك الله: رجل يذكر أبا الحنيفة الإمام في المسجد الحرام بأبى جيفة! فكيف هو يقدر أن يلين معه القول. انظر كتابه «النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبى شيبة على أبى حنيفة» وانظر «تأنيب الخطيب فيما ساقه في ترجمة أبى حنيفة من الأكاذيب» تجد في أسلوبهما فرقا بينا، تجده في الأول موادعا سمحا لينا، في حين تراه في الثاني هزيرا مزيرا.

وقصارى القول أن أسلوبه يتفاوت في الشدة واللين بمبلغ الخطورة في الكلام المردود .. وليست شعري إذا لم يكن هذا من قبيل الحب في الله والغضب في الله فماذا يكون؟ ترى الناس يستشيطنون غيظا إذا كانوا هم أهدافا للملام والطعن، وتراهم أرحب صدورا إذا فوقت السهام إلى دين الله وسنة رسوله! فذلك التحامل وهذا التحالم والتحمل كل في غير موضعه أمر شنيع!

ويعجبني قول الكوثري في (ص ٢٥٣): أما الكوثري فهو - والله الحمد- ناصع الجبين جبان رعديد، لا يجترئ على تخطى حدود ما أنزل الله في ذاته وصفاته وأحكام شريعته .. لكنه بطل كسرار، حنفي حنفي يهد الأصنام كبيرها وصغيرها، ويسحق رؤوس عبّادها بمقامع الحجج من الكتاب والسنة والمعقول ما دام له عرق ينبض ... إلخ.

٥- كل كتاب أو مقالة لأحد ممن يجله ويحترمه إذا ظهر له فيه بعد من الصواب من أية ناحية لا يحول دون الرد عليه صلته بالمؤلف الكريم بالإجلال والتعظيم، فإن الحق أحب إليه من كل شيء، انظر كتابه «الاستبصار في الجبر والاختيار» حيث رد به مزلق «الشيخ مصطفى صبرى» متكلم عصره، وكذلك رده في عرض كلامه في بعض كتاباته على فضيلة المغفور له الشيخ محمد بخيت المطيعي.

٦- لا تجد في كل ما يكتب كلمات جوفاء، ولا تمهيدا فارغا، ولا بسطا مستغنى عنه في الموضوع، وإنما يكتب حينما يكتب صفوة ولبابا، وروحا وجوهرا، لا يمكن لأحد أن يلخص كلامه.

وما محاسن شىء كله حسن

فليس هو يأتى بحشو فى البين، ولا هو يخرج من الموضوع، وهذا أسلوب متين كالبيان المرصوص يخضع له كل ذوق سليم.

٧- هو محتاط متثبت فى النقل، متيقظ لكل مدلول الكلام مطابقة والتزاما بكل صنوف الدلالات .. انظر أبلغ كتابة له فى الرد على نونية ابن القيم وأقوى لهجة فى كتبه هل تجد فيه مغمزا؟ وكان سيفاً صقيلاً، وصارماً مسلولاً، ومهنداً مشهوراً، لم يستطيعوا فيه رواية ولا دراية فى عشرين سنة مع غاية عدائهم إياه فى هذا الموضوع.

٨- لا يأتى فى الاستدلال بأمور ذوقية أو وجدانية لا تقوم بمثلها حجة على الخصم، وإنما يأتى ببيانات واضحة تقوم بمثلها حجة على رؤوس الأشهاد.

٩- هو متصلب فى المعتقد كصخرة صماء، متصر للماتريديزية غاية الانتصار، حارس متيقظ، يذب عن حريم الحنيفة كل حملة شنعاء، ولا تجد لصارمه نبوة، ولا لجواده كسوة فى هذا الصدد، وهذا غاية ما يؤخذ عليه، ولكنى أقول متمثلاً:

وعيرنى الواشون أنى أحبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها
أو أقول:

ولا عيب فيهم غير أن سيفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وبالجملة فهذه أمهات خصائصه، ومميزات مقالاته وكتاباته وتأليفاته، ويطول بنا القول لو أخذنا فى سرد شواهد وبيانات من غصون رسائله ومؤلفاته.

وقد حان لى أن أشير إلى قطيرات ورشقات من بحر مقالاته بما يكون دليلاً للسالك، وابتهاجا للقارئ الكريم، كل ذلك بإيجاز واختصار:

هذه المقالات وصل إلى منها إلى (ص ٢٥٥) ولها بقية فيما أرى، لكن

لا أدري كم بقي منها، مبدؤها بمقالة في المصاحف ومتنهاها بمقالة في الصراع بين الوثنية والإسلام، وهذه خمس وخمسون مقالة بين طويلة وقصيرة كلها شاهد صدق على طول باع صاحبها في جميع علوم الإسلام، ومشاركته في الفنون سائر علماء الإسلام، وبراعة يترقق خلالها مهارته البديعة، وحسن تصرفه في التعبيرات، والتنبيه على مقاصد الشرع بكلام إمام محقق خبير بما في الزوايا، بصير بما في الخبايا، حكيم متغلغل في غايات الدين ومبادئه وأصول الدين الأساسية: عدة مقالات منها كلامية، وطائفة منها حديثة، وبعضها في التفسير والقراءات، وبعضها في الفقه وأصوله، كلها يرمى إلى غاية سامية في دين الإسلام، ويصادف الناظر في كل منها شيئا طريفا بديعا. فدونك قولاً ملخصاً في حقائقها والإشارة إلى أمثلتها:

ف قوله في (ص ٢٣) في مقاله مصاحف الامصار: وتردد الصديق بادئ بدء (أى في كتابة القرآن الكريم) إنما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سبباً للتواكل في حفظه، والتكاسل في استظهاره، لا باعتبار التحرج في الكتابة، قال الله تعالى: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ (١) فأنى يتصور التحرج من كتابة آيات السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة . . . إلخ.

كلام متين. وكلامه في مصاحف البلاد ونوارثها في القرون كلام في غاية التحقيق. وتحقيقه في وجود المعوذتين والقائمة في مصحف ابن مسعود وقراءته تحقيق بارع يسكن إليه القلب. وكلامه في (ص ٢٨) في التنبيه على دخائل مستشرقى الغرب مع قيامهم بنشر المؤلفات كلام حاذق خبير يعلم ما وراء الأكمة، والمقالة هذه كلها في غاية التحقيق، وفي غاية الحسن والجمال.

والمقالة الثانية في الأحرف السبعة كلها يدل على تغلغل في علوم القراءات والتفسير، وفيها تشبيهات ونفائس لا يستغنى عنها محقق باحث، وقوله الفيصل في هذا المعترك الضنك مما يقضى لصاحبه بالبراعة، وسكونه إلى قول الإمام الطحاوى في ذلك ثمرة بحثه الواسع وفكره الناضج.

والمقالة الثالثة فى تحقيق الصوت على قصرها متينة جيدة منقحة، وأكثر النقول فيها بعيدة عن متناول أهل العلم، والرابعة فى كعب الأجر والإسرائيليات ورايه فيها فى (ص ٣٩) بقوله: وهذا منهج سديد إلى قوله: وهذا اعتذار وجيه. فى غاية الحسن والوجاهة، وفى الخامسة قوله فى (ص ٤٠): ثم إن قول النقاد فى الحديث إنه لا يصح . . إلخ تنبيه مهم. والسادسة فى الأحاديث الضعيفة المقالة كلها كالمقدمة المهمة للمشتغلين بالحديث.

وفى أسطورة قتل المرتدة تجد نموذجاً من مهارته برواة الحديث، وبراعته فى النقد بذوق فقهى وحديثى. ومقالته فى حديث معاذ بن جبل فى حجية القياس مقالة فى غاية الجودة ونموذج صحيح من علومه فى الحديث ورجاله، والفقه وأصوله فى وقت واحد. ومقالته فى حديث «لا وصية لوارث» فيها من غرر النقول على أن مضمون الحديث مسألة إجماعية. وفى حديث التشبه (ص ٦٤) نقله لكلام ابن تيمية من «اقتضاء الصراط المستقيم» يدل على رحابة صدره وأن عداه لابن تيمية إنما هو فى شواذه ومعتقداته الخاصة. ومقالته فى أحاديث الأحكام (ص ٦٦) تحدثنا عما آتاه الله من الاطلاع الواسع، والبصيرة النافذة. وكلمته عن موطأ مالك ورواياته نتيجة علم منحول مغربل فى الرجال والطبقات، وكلمته عن «فتح الملهم فى شرح مسلم» تدل على تقديره لرجال العلم ورحابة صدره للشناء على أهل عصره من غير منافسة ولا منافرة.

ومقالته فى الدين والفقه، وفى شرع الله فى نظر المسلمين، وفى عدم استثناء الإمام من قوانين الشرع وأنه ليس لغير الله حق فى التشريع. ومقالته حول فكرة التقريب بين المذاهب. ومقالته فى أن اللامذهبية قنطرة اللادينية، وكلمته فى خطورة التسرع فى الإفتاء - كل هذه المقالات لها قيمتها العلمية من تحقيقات رصينة وأفكار متينة، وتنبئ من ناحية أخرى عن غيرته على صميم الدين، وحفظه حوذة الإسلام وسياج الشريعة الغراء، والصراحة بالحق والإجلال للائمة المتبوعين، والسلف الصالحين، مع ما يلمع من خلالها من تلك الثروة الهائلة العلمية التى تفرد بها الشيخ فى أفاضل عصره بكل وضوح وجلاء، والله يختص برحمته من يشاء.

ومقالته في عدم سقوط الجمعة عن صلي العيد فيها بحث مستفيض من كل جهة، وهي من خصائص الكوثري. ومقالته في الصلاة في النعال مقالة لم يترك لشفرة محزا وأجاد فيها كل الإجابة. والمقالات الثلاث في الموقف قيمة جدا من جهة التمهيد والتنقيح وإبداء حكمة التشريع، وحسن المجادلة لأراء الخصم وكنت أود أن لو دخل الشيخ المحقق في عدة من مسائل الموقف مما يحتاج إلى تنقيح وتمحيص، ولو كان ذلك ملأ الفراغ الملموس، ولكنه رحمه الله على عادته اكتفى بما طالبته الظروف. ومقالة تعدد الزوجات على احتصارها منية، والمقالة التالية لها دقيقة يتنبه لثقلها الكوثري. ومقالته في بيان مشأ إلزام أهل الذمة بشعار خاص مقالة علمية فقهية حديثة تاريخية، ثم فوق كل ذلك أدبية في غاية الحسن والانسجام تتجلى فيها أفكاره النقية بكل جلاء، ومقالته في الحجاب تعطيك صورة صحيحة من خبرته الواسعة وعلمه الصحيح، ومعلوماته المنخولة، وقد جاء فيها بحل شاف لما اشتبه على كثير من الناس من أهل العلم في مسألة كشف المرأة للوجه واليدين. وعدم الفرق بين عورة المرأة ومسألة الحجاب، وكلمة العلامة أحمد باشا العثماني في قباحة السفور وحس الحجاب «لأنهن لا يرغبن غير أن يلدن من غير أزواجهن» كلمة حكيمة طريفة توازي مقالة.

ومقالته في نظر المرء إلى الشرع الله، ومقالته في تحقيق المصلحة في الحكم فيها أبحاث أصولية وكلامية بديعة، وتنقيح جيد في الفرق بين المصالح المعتبرة والمصالح المرسله، وبيان معاني الدليل والأماره والعلة والسبب والشروط، ومقالته في العقيدة المتوارثة وما بعدها من المقالات صورة صحيحة لعلمه الصحيح، وغيرته على حريم الدين الإسلامي، وتوجيهه في (ص ٢٠٨) لحديث: «كانت الثلاث تجعل واحده» إلخ توجيهه في غاية القوة واستناده بقول الله عز وجل ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(١)، ويقول النبي - ﷺ - «من جعل همومه هما واحده» إلخ استناد في غاية المتانة والإحكام يكاد يلقم حجرا في أفواه المجادلين.

ومقالاته في الرد على من أنكروا نزول عيسى - عليه السلام -، وفي الرد على نقض الدارمي، وفي خطورة القول بالجهة، والرد على الحشوية المجسمة . . مقالات كلها تنبئ عن حمية دينية على حراسة معتقد أهل الحق من صولات أهل الزيغ، وصيانة لها عن تلاعب أيدي رجال سفهاء الأحلام، يسيئون إلى الإسلام وهو يحسبون أنهم يحسنون صنعا، وفيها لفت أنظار أرباب الخلل والعقد من أهل إدارة الأزهر الشريف إلى إصلاح شؤون الأزهر من جهة تربية الناشئة الحديثة، وكلها في غاية الأهمية عند من رزق بصيرة في الدين وحمية على الشرع المبين، وغيره على معتقد السلف الصالحين.

فرحم الله الشيخ وضاعف أجره، فقد كافع ونافع وناضل عن الحق أي نضال ولا شك أن الاعتقاد مثل هذه المخاذا في دين الإسلام يجعله غرضا لكل طعن وهدفا لكل ملام، ويجعله عرضة للبيد والاحتقار في نظر الباحثين عن الأديان، ولا ريب أنه إعانة على هدم أساس الدين ونقض لعرى الدين الوثيقة من أناس متسمين بسمة الإسلام، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومقالاته في الرد على القصيمي، ومقالته في تحذير الأمة من دعاة الوثنية، ومقالته في أسطورة الأوعال، ثم مقالته البديعة التاريخية في فتن المجسمة، ورده على كتاب السنة لابن أحمد ومقالته في الصراع الأخير بين الإسلام والوثنية . . . كل ذلك مما دبجه يراع عالم متعلغل في حقائق الدين، بكن حماسة وصراحة حرصا لصيانة وجه الإسلام عن هذه الفظائع والمكرات، جزاء الله عنا وعن الإسلام خيرا.

فيا أيها القارئ الكريم! هذه إيماضات إلى قيمة هذه المقالات القيمة لثمينه لا حاجة بنا إلى إنهاء البيان بأكثر من هذا فإنها ماثلة أمامك، طُف بين أغوارها وأنجادها فالعيان أكبر شاهد.

كنت أتمنى منذ زمن غير قصير في حياة الشيخ الكوثري جمع مقالاته ومقدماته في صعيد واحد حرصا على إبراز هذه الثنائس القيمة من معدنها البعيدة حتى يستفيد منها كل مشتاق يقدر هذه الجواهر الغالية بين حنايا

ضلوعه، حتى عرضت اقتراحى هذا على حضرة الشيخ نفسه، ووجهت المجلس العلمى بالهند إلى القيام بطبعتها، ولكن كانت هذه السعادة محتومة لصديقنا الفاضل الغيور على الدين فضيلة الشيخ رضوان محمد رضوان فقام بطبع تلك المقالات البديعة بترتيب جيد فى غاية الحسن، فجزاه الله عن العلم والدين خيرا..

وأود أن لو طع مقدمات الكوثرى على كتب شتى على هذا المنوال، فإنى أرى فيه خدمة للعلم ونفعا لأهل العلم، فمقدمته على كتاب «الاسماء والصفات لليهقى» ومقدمته على «التصير فى الدين وتمييز الفرقة الناجية من الهالكين لأبى المظفر الإسفرائى» ومقدمته على «تبيين كذب المفتري لابن عساكر» ومقدمته على «نصب الراية فى تخريج أحاديث الهداية للزيلعى».. وما إلى ذلك من مقدماته وتقدماته على عشرات من الكتب فإن فيها من الفوائد والمغائم ما يساوى بعضها رحلة وطالما اشتاقت لمثلها الأفكار وابتهجت بطلعتها الأبصار.

حديثه وحديث عنه يعجبني هذا إذا غاب أو هذا إذا حضرا
كلاهما حسن عندى أسر به فكن أحلاهما ما وافق النظرا

هذا والله ولى التوفيق والهداية إلى سواء الطريق، وصلى الله على صفوة البرية سيدنا وسيد العالمين، خاتم الأنبياء والمرسلين محمد وآله وصحبه وبارك وسلم.

يوم السبت ٦ ربيع الأول ١٣٧٣ هـ

كتبه الفقير إليه تعالى

محمد يوسف البنورى عفا الله عنه

بمنزله فى قرية من مديرية حيدر آباد

السند - باكستان

الإمام الكوثري

بقلم الأستاذ الكبير الشيخ محمد أبو زهرة

وكيل كلية الحقوق وأستاذ الشريعة بجامعة القاهرة

١- منذ أكثر من عام فقد الإسلام إماما من أئمة المسلمين الذين علوا بأنفسهم عن سفاسف هذه الحياة، وانحسروا إلى العلم اتجاء المؤمن لعبادة ربه، ذلك بأنه علم أن العلم عبادة من العبادات يطلب العالم به رضا الله لا رضا أحد سواه، لا يبغي به علوا في الأرض ولا فسادا ولا استئطالة بفصل جاه، ولا يريد عرضا من أعراض الدنيا، إنما يبغي به نصرة الحق لإرضاء الحق جل جلاله. ذلكم هو الإمام الكوثري، طيب الله ثراه، ورضى عنه وأرضاه.

لا أعرف أن عالما مات فخلا مكانه في هذه السنين كما خلا مكان الإمام الكوثري، لأنه بقية السلف الصالح الذين لم يجعلوا العلم مرتزقا ولا سلما لغاية، بل كان هو منتهى العايات عندهم وأسمى مطارح أنظارهم، فليس وراء علم الدين غاية يتغيها مؤمن، ولا مرتقى يصل إلى عالم.

لقد كان -رحمته- عالما يتحقق فيه القول المأثور «العلماء ورثة الأنبياء» وما كان يرى تلك الوراثة شرفا فقط ليفتخر به ويستطبل على الناس، إنما كان يرى تلك الوراثة جهادا في إعلان الإسلام وبيان حقائقه وإزالة الأوهام التي تلحق جوهره، فيبديه للناس صافيا مشرقا منيرا، فيعشوا الناس إلى نوره ويهتدون بهديه، وأن تلك الوراثة تنقاضى العالم أن يجاهد كما جاهد النبيون ويصبر على البأساء والضراء كما صبروا وأن يلقى العنت بمن يدعوهم إلى الحق والهداية كما لقوا، فليست تلك الوراثة شرفا إلا لمن أخذ في أسبابها وقام بحققها وعرف الواجب فيها، وكذلك كان الإمام الكوثري -رحمته-.

٢- إن ذلك الإمام الجليل لم يكن من المنتحلين لمذهب جديد ولا من الدعاة إلى أمر بدىء لم يسبق به، ولم يكن من الذين يسمهم الناس اليوم

بسمه التجديد، بل كان ينفر منهم، فإنه كان متبعا ولم يكن مبتدعا، ولكنني مع ذلك أقول إنه كان من المجددين بالمعنى الحقيقي لكلمة التجديد؛ لأن التجديد ليس هو ما تعارفه الناس اليوم من خلع للثيقة ورد لعهد السوء الأولى، إنما التجديد هو أن يعاد إلى الدين رونقه، ويزال عنه ما علق به من أوهام، ويبين للناس صافيا كجوهره نقيا كأصله، وإنه لمن التجديد أن تحيا السنة وتموت البدعة ويقوم بين الناس عمود الدين.

ذلك هو التحديد حقا وصدقا، ولقد قام الإمام الكوثري بإحياء السنة النبوية فكشف عن المخسوء بين ثنايا التاريخ من كتبها، وبين مناهج روايتها، وأعلن للناس في رسائل دونها وكتب ألفها سنة النبي - ﷺ - من أقوال وأفعال وتقريرات، ثم عكف على جهود العلماء السابقين الذين قاموا بالسنة ورعوها حق رعايتها، فنشر كتبهم التي دونت فيها أعمالهم لإحياء السنة، والدين قد أشربت النفوس حبه، والقلوب لم ترنق بفساد، والعلماء لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة ولم يكونوا في ركاب الملوك.

٣- لقد كان الإمام الكوثري عالما حقا، عرف علمه العلماء، وقليل منهم من أدرك جهاده، ولقد عرفته سنين قبل أن ألقاه، عرفته في كتاباته التي يشرق فيها نور الحق، وعرفته في تعليقاته على المخطوطات التي قام على نشرها، وما كان والله عجس من المخطوط بقدر إعجابي بتعليق من علق عليه، لقد كان المخطوط أحيانا رسالة صغيرة، ولكن تعليقات الإمام عليه تجعل منه كتابا مقروءا، وإن الاستيعاب والاطلاع واتساع الأفق تظهر في التعليق بادية العيان، وكل ذلك مع طلاوة عبارة ولطف إشارة وقوة نقد وإصابة للهدف واستيلاء على التفكير والتعبير، ولا يمكن أن يحول بخاطر القارئ أنه كاتب أعجمي وليس بعربي مبدع، ولقد كان لفرط تواضعه لا يكتب مع عنوان الكتاب عمله الرسمي الذي كان يتولاه في حكم آل عثمان، لأنه ما كان يرى - ﷺ - أن شرف العالم يناله من عمله الرسمي وإنما يناله من عمله العلمي، فكان بعض القارئين - سلامة المبنى مع دقة المعنى وإشراق الديباجة وجزالة الأسلوب - لا يجول بخاطره أن الكاتب تركي بل يعتقد أنه

عربى ولد عربيا وعاش عربيا، ولم تظله إلا بيئة عربية. ولكن لا عجب فإنه كان تركيا فى سلالته وفى نشأته وفى حياته الإنسانية فى المدة التى عاشها فى الأستانة، أما حياته العلمية فقد كانت عربية خالصة، فما كان يقرأ إلا عربيا وما ملأ رأسه المشرق إلى النور العربى المحمدي، ولذلك كان لا يكتب إلا كتابة نقية حالية من كل الأساليب الدخيلة فى المنهاج العربى، بل كان يختار الفصحى من الاستعمال الذى لم يجر خلاف حول فصاحته، مما يدل على عظم اطلاعه على كتب اللغة متنا ونحوا وبلاغة، ثم هو موق ذلك يقرص الشعر العربى فيكون منه الحسن.

٤- لقد اختص -رحمته- بمزايا رفعته وجعلته قدوة للعالم المسلم. لقد علا بالعلم عن سوق الاتجار، وأعلم الخاقين أن العالم المسلم وطنه أرض الإسلام، وأنه لا يرضى بالذنية فى دينه، ولا يأخذ من يذل الإسلام بهوداة، ولا يجعل لغير الله والحق عنده إرادة، وأنه لا يصح أن يعيشر فى أرض لا يستطيع فيها أن ينطق بالحق ولا يعلى فيها كلمة الإسلام وإن كانت بلده الذى نشأ فيه وشدا وترعرع فى معانيه، فإن العالم يحيا بالروح لا بالمادة، وبالحقائق الخالدة لا بالأعراض الرائلة. وحسبه أن يكون وجيها عند الله وفى الآخرة، وأما جاء الدنيا وأهلها فظل زائنا وعرض حائل.

٥- وإن نظرة عابرة لحياة ذلك العالم الجليل ترينا أنه كان العالم المخلص المجاهد الصابر على البأساء والضراء. وتنقله فى البلاد الإسلامية والبلاء بلاء، ونشره النور والمعرفة حيثما حل وأقام، ولقد طوف فى الأقاليم الإسلامية فكان له فى كل بلد حل فيه تلاميذ نهلوا من منهل العذب وأشرفت فى نفوسهم روحه المخلصة المؤمنة، يقدم العلم صفوا لا يرتقه مراء ولا التواء، يمضى فى قول الحق قدما لا يهمه رضى الناس أو سخطوا ما دام الذى بينه وبين الله عامرا.

ويظهر أن ذلك كان فى دمه الذى جرى فى عروقه، فهو فى الجهاد فى الحق منذ نشأ، وإن فى أسرته لتقوى وقوة نفس وصابر واحتمال للجهاد، إنه من أسرة كانت فى القوقاز حيث المنعة والقوة وجمال الجسم والروح وسلامة الفكر وعمقه.

ولقد انتقل أبوه إلى الأستانة فولد على الهدى والحق، فدرس العلوم الدينية حتى نال أعلى درجاتها في نحو الثامنة والعشرين من عمره، ثم تدرج في سلم التدريس حتى وصل إلى أقصى درجاته وهو في سن صغيرة، حتى إذا ابتلى بالذين يريدون فصل الدنيا عن الدين لتحكم الدنيا بغير ما أنزل الله، وقف لهم بالمرصاد، والعود أخضر والآمال متمتحة ومطامح الشباب متحفزة . ولكنه أثر دينه على دنياهم وأثر أن يدافع عن بقايا الإسلام على أن يكون في عيش ناعم، بل أثر أن يكون في نصب دائم فيه رضا الله، على أن يكون في عيش رافه وفيه رضا الناس ورضا من بيدهم شؤون الدنيا، لأن إرضاء الله غاية الإيمان.

٦- جاهد الاتحاديين الذين كان بيدهم أمر الدولة لما أرادوا أن يضيقوا مدى الدراسات الدينية ويقصروا زمنها، وقد رأى -رحمته- في ذلك التقصير نقصاً لأطرافها؛ فأعمل الحيلة ودبر وقد حث على رغبتهم وأطال المدة التي رغبوا في تقصيرها ليتمكن طالب علوم الإسلام من الاستيعاب وهضم العلوم، وخصوصاً بالنسبة لأعجمي يتعلم بلسان عربي مبين.

٧- وهو في كل أحواله العالم النزه الأنف الذي لا يعتمد على ذي جاء في ارتفاع، ولا يتملق ذا جاء ليل مطلب أو الوصول إلى غاية مهما شرفت، فإنه -رحمته- كان يرى أن معالي الأمور لا يوصل إليها إلا طريق سليم ومنهاج مستقيم، ولا يمكن أن يصل كريم إلى غاية كريمة إلا من طريق يصون النفس فيها عن الهوان، فإنه لا يوصل إلى شريف إلا شريف مثله، ولا شرف في الاعتماد على ذوى الجاه في الدنيا فإن من يعتمد عليهم لا يكون عند الله وجيهاً.

٨- سعى -رحمته- بجده وعمله في طريق المعالي حتى صار وكيل مشيخة الإسلام في تركيا، وهو ممن يعرف للمنصب حقه، لذلك لم يفرط في مصلحة إرضاء لذي جاء مهما يكن قوياً مسيطراً، وقيل أن يُعزل من منصبه في سبيل الإستمسك بالمصلحة، والاعتزال في سبيل الحق خير من الامتثال للباطل.

٩ - عرف الشيخ عن وكالة المشيخة الإسلامية، ولكنه بقي في مجلس وكالتها الذي كان رئيساً له، وما كان يرى غضاً لمقامه أن يتزل من الرياسة إلى العضوية ما دام سبب النزول رفيعاً، إنه العلو النفسى لا يمنع العامل من أن يعمل رئيساً أو مسؤولاً، فالعزة تستمد من الحق في ذاته ويباركها الحق جل جلاله.

١٠ - ولكن العالم الأبي العف النقى يمتحن أشد امتحان، إذ يرى بلمه العزيز وهو دار الإسلام الكبرى ومناطق عزته ومحط آمال المسلمين يسوده الإلحاد، ثم يسيطر عليه من لا يرجو لهذا الدين وقاراً، ثم يصح فيه القابض على دينه كالقابض على الجمر، ثم يجد هو نفسه مقصوداً بالأذى، وأنه إن لم ينج القى في غيابات السجن وحيل بينه وبين العلم والتعليم.

عندئذ يجد الإمام نفسه بين أمور ثلاثة: إما أن يبقى مأسوراً مقيداً ينطفئ علمه فى غيابات السجون، وإن ذلك لعزير على عالم تعود الدرس والإرشاد وإخراج كنوز الدين ليعلمها الناس عن بيته، وإما أن يتملق ويداهن ويمالى، ودون ذلك خرط القناد بل حيز الاعناق، وإما أن يهاجر وبلاذ الله واسعة، وتذكر قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ (١).

١١ - هاجر إلى مصر ثم انتقل إلى الشام، ثم عاد إلى القاهرة، ثم رجع إلى دمشق مرة ثانية ثم القى عصا التسيار نهائياً بالقاهرة، وهو فى رحلاته إلى الشام ومقامه فى القاهرة كان نورا، وكان مسكنه الذى كان يسكنه -ضؤل أو اتسع- مدرسة بأرى إليها طلاب العلم الحقيقي لا طلاب العلم المدرسى، فيهندي أولئك التلاميذ إلى ينابيع المعرفة من الكتب التى كتبت، وسوق العلوم الإسلامية رائجة، ونفوس العلماء عامرة بالإسلام، فرد عقول أولئك الباحثين إليها ووجههم نحوها، وهو يفسر المغلق لهم ويفيض بغزير علمه وثمار فكره.

١٢ - وإن كاتب هذه السطور لم يلق الشيخ إلا قبل وفاته بنحو عامين،

وقد كان اللقاء الروحي من قبل ذلك بسنين عندما كنت أقرأ كتاباته وأقرأ تعليقه على ما يخرج من مخطوط، وأقرأ ما ألف من كتب، وما كنت أحسب أن لي في نفس ذلك العالم الحليل مثل ماله في نفسي، حتى قرأت كتابه «حسن التقاضى فى سيرة الإمام أبى يوسف القاضى» فوجدته -رحمته- خصنى عند الكلام فى الحيل المنسوبة لأبى يوسف بكلمة خير. وأشهد أنى سمعت شاء من كبراء وعلماء فما اعترزت بثناء كما اعترزت بثناء ذلك الشيخ الجليل لأنه وسام علمى بمن يملك إعطاء الوسام العلمى.

سعت إليه لألقاه، ولكنى كنت أجهل مقامه، وإنى لأسير فى ميدان العتبة الخضراء فوجدت شبحاً وحبها وقورها، الشيب ينبثق منه كنور الحق يلبس لباس علماء الترك، قد انف حوله طلبة من سورية، فوقع فى نفسى أنه الشيخ الذى أسعى إليه. فما إن زايل تلاميذه حتى استفسرت من أحدهم: من الشيخ؟ فقال: إنه الشيخ الكوثري، فأسرعت حتى التقيت به لأعرف مقامه فقدمت إليه نفسى، فوجدت عنده من الرغبة فى اللقاء مثل ما عندى، ثم زرته فعلمت أنه فوق كتبه وفوق بحوثه، وأنه كثر فى مصر.

١٣- وهنا أريد أن أبدى صفحة من تاريخ ذلك الشيخ الإمام لم يعرفها إلا عدد قليل:

لقد أردت أن يعم نفعه وأن يتمكس طلاب العلم من أن يردوا وردّه العذب ويتنفعوا من منهله الغزير: لقد اقترح قسم الشريعة على مجلس كلية الحقوق بجامعة القاهرة أن يندب الشيخ الجليل للتدريس فى دبلوم الشريعة من أقسام الدراسات العليا بالكلية، ووافق المجلس على الاقتراح بعد أن علم الأعضاء الأجلاء مكان الشيخ من علوم الإسلام وأعماله العلمية الكبيرة وذهبت إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشريعة إيان ذلك ولكننا فوجئنا باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه ومرض زوجته وضعف بصره، ثم يصر على الاعتذار، وكلما ألحنا فى الرجاء لح فى الاعتذار، حتى إذا لم نجد جدوى رجونا فى أن يعاود التفكير فى هذه المعاونة العلمية التى ترقبها وتنمناها، ثم

عدت إليه منفردا مرة أخرى أكرر الرجاء وألحف فيه ولكنه في هذه المرة كان معي صريحا، قال الشيخ الكريم . . . إن هذا مكان علم حقا ولا أريد أن أدرس فيه إلا وأنا قوى ألقى دروسى على الوجه الذى أحب، وإن شيخوختى وضعف صحتى وصحة روجى، وهى الوحيدة فى هذه الحياة، كل هذا لا يمكننى من أداء هذا الواجب على الوجه الذى أرضاه.

١٤- خرجت من مجلس الشيخ وأنا أقول أى نفس علوية كانت تسجن فى ذلك الجسم الإنسانى، إنها نفس الكوثرى.

وإن ذلك الرجل الكريم الذى ابتلى بالشدائد فانتصر عليها، ابتلى بفقد الأحبة ففقد أولاده فى حياته، وقد اخترمهم الموت واحداً بعد الآخر، ومع كلِّ فِقدٍ لَوْعة، ومع كلِّ لَوْعة ندوب فى النفس وأحزان فى القلب، وقد استطاع بالعلم أن يصبر وهو يقول مقالة يعقوب ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ﴾^(١) ولكن شريكته فى السراء والصراء أو شريكته فى بأساء هذه الحياة بعد توالى الكربات كانت تحاول الصبر فتصبر، فكان لها مواسيا ولكلومها مداويا، وهو هو نفسه فى حاجة إلى دواء.

ولقد مضى إلى ربه صابرا شاكرا حامدا كما يمضى الصديقون الأبرار، فرضى الله عنه وأرضاه.

محمد أبو زهرة

صاحب السماحة والفضيلة الشيخ الكوثري بقلم الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي واعظ القاهرة

فى يوم الأحد (فى التاسع عشر من ذى القعدة سنة ١٣٧١) وبهى العباسية من ضواحي مصر، توفى إلى رحمة الله العالم العالمى، والبحائة اللوذعى، والمؤلف المحقق الراسخ فى العلم الواسع الأفق، والمفكر العبقري، والمناظر الذى لم يفهر قط فى حياته، وسيف الله المسلول على رقاب الملاحدة والفرق الضالة، وأقدر ناصر ومناضل عن السنة النبوية، وأبرع محام وحارس للعقائد الدينية الصحيحة، وصاحب المؤلفات القيمة الممتعة فى كل علم، والتعاليق البارعة فى شتى الفنون، والذى انتهت إليه الزعامة فى علوم السنة المحمدية، ولاسيما فن الجرح والتعديل، ومعرفة أحوال الرجال وتراجم العلماء وتاريخ الفرق الإسلامية، ومناشئ اختلافها وأسباب تعددها وتطورها.

ذلكم هو العلامة صاحب السماحة والفضيلة الأستاذ الشيخ محمد زاهد ابن حسن الكوثري وكبل المشيخة العثمانية سابقا.

كان -رحمه الله رحمة واسعة- دمث الخلق، كريم الطبع، يريده التواضع العلمى الساحر رفعة، والإنصاف الأدبى مكانة .. أشهد أنه كان يحب فى الله ويغض فى الله، وكان يمثل جلال العلم ووقاره، أروع تمثيل، وكان لبق الحديث يديره بمهارة فائقة.

وإذا ما سئل فى معضلة، أخذ يكشف الغامض من جوانبها، ويشرح حقيقتها شرح الخبير بأصولها وفروعها، العليم الملم بخوافيها وقوامها، فى

بين فياض وقوة حجة، حتى إنه ليرغم السَّماع على الإنصات التام ويجتذب قلوب الجُلَّاس نحو بيانه وحديثه.

وكان -قدس الله روحه- مهيب الطلعة كامل الرجولة حسن الصورة جميل المعشرة هاشماً باشاً عند اللقاء، كان يقول فلا يداجي، وينطق فلا يحابي، وكان شجاعاً في الجهر بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم، بل كانت شجاعته منقطعة النظير في هذا العصر، وكان آميناً ثبتاً في العلم والنقل.

وأشهد أنه -رحمه الله- قد علمنى بالفعل والقول صفة التثبت والتحرى في كل شيء، ولقد التمتت في فضيلته إجازة في رواية الأحاديث النبوية وعلوم السنة، فنفضل وشرفنى وأجازنى إجازة عامة شاملة، أن أروى عنه جميع ما يصح له وعنه روايته من حديث وتفسير وفقه وأصول، وتوحيد ومصطلح وحكمة، وعربية... إلخ، وخلد تلك الإجازة بخط يده الكريمة في صلب (ثبته) الشهر المرسوم بالتحريير الوجيز فيما يتبغيه المستجيز.

وما دهمت إلى منزله العامر بالعباسية لزيارة أو طلب علم، أو استطلاع رأيه في كل نازلة أو حادثة، إلا وجدت زواراً وطلبة علم، وأكابر العلماء من كل قطر، هذا يسأله، وذلك يستصحه، وأولئك يسألون عن المشكلات والمعضلات، ومصادر الكتب النفيسة المطبوعة والمخطوطة، فكنت تراه بحراً فياضاً وسَيْلاً مستدفقاً، وكل يرتشف من معين علمه الدفاق الذى لا يفيض فكان بيته المعمور كعبة للقصاد من جميع الشعوب.

وكان -عليه سبحانه الرحمة- يجيد أربع لغات. وأذكر جيداً أن الحكومة أجرت مسابقة في الترجمة منذ زمن بعيد، فتقدم لها عدد كبير، فإذا بأستاذنا الكوثري -سقاها الله من الكوثر- هو الأول فى التاجحين.

ولفضيلة الأستاذ حساد -كما لكل مهوب ونابعة- وعلى قدر فضل المرء يكون حساده. ولقد سمعت غراً أو مفتوناً يرميه بالتعصب للمذهب الحنفية، وهى فرية يكذبها الأمر الواقع، وسببها أن أستاذنا الكوثري كان قوى المعارضة، لا يرحم كل من يتهجم على الحنفية بالباطل، أو يتجنى على الإمام

أبى حنيفة النعمان زورا وبهتانا، شأنه فى كل دفاع عن الملة أو الأئمة أو الحق أو العلم.

وصفوة القول: أن أستاذنا الكوثرى كان عالما عالميا قام بواجبه فى خدمة الإسلام، وأدى رسالته العلمية على أكمل وجه. وفتح فى مصر مدرسة علمية فكرية، وترك من المؤلفات ثروة خالدة.

فكانت هجرته من تركيا إلى مصر أروع هجرة فى العزة والكرامة وجلال العلم والتمتع العام لعموم المسلمين والتضحية المثالية.

رحم الله الفقيد وأسكنه فسيح جناته وأنزله منازل الأبرار مع الأنبياء والصديقين والصالحين.

الابن البار والتلميذ الوفى

محمد إسماعيل

واعظ القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مصاحف الأمصار

وعظيم عناية هذه الأمة بالقرآن الكريم

فى جميع الأدوار

لم يسبق لأمة من الأمم فى تاريخ البشر أن تعتنى بكتاب من الكتب قدر اعتناء هذه الأمة بالقرآن الكريم حفظاً ودراسة وتدويناً لكل ماله به صلة من قرب أو بعد مدى القرون من فجر الإسلام إلى اليوم وإلى ما شاء الله، وقد صدق الله وعده فى حفظه حيث قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (١).

فأين سقى فى تاريخ البشر أن تحفظ أمة كتاباً تستمر على حفظه على تعاقب القرون، يستظهره الصغير والكبير، والناشئ والكهل، فى المدن والقرى والأصقاع كلها، بحيث لو سها نال فى كلمة منه أو حرف فى أبعد المواطن عن العواصم يجد هناك من يرده إلى الصواب ويرشده إليه - سوى هذا القرآن الحكيم.

وقد حفظته الأمة يوم أن نزل، واستمرت على استظهاره وحفظه مدى الدهر فى الأقطار الإسلامية كلها، وهذا أمر لا يشك فيه إلا من يشك فى شمس الضحى، أو يتظاهر بالشك، لحاجة فى النفس فى الحقائق الملموسة.

وكان النبى - ﷺ - فى غاية من الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن إثر نزوله، يحض الصحابة على تعلم القرآن وتعليمه وحفظه واستظهاره قائلاً

لهم «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» وما ورد في هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة يعد بالعشرات.

ونزول القرآن نجوماً سهل على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أمر حفظه وتعرف أحكامه، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَانَهُ لِنَتَقَرَّاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١).

وكان للنبي صلوات الله وسلامه عليه من الكتاب ما يزيد عددهم على أربعين كتاباً، يبادر كتاب الوحي منهم إلى كتابة كل ما ينزل من الذكر الحكيم إثر نزوله بمحضر الصحابة، والصحابة أنفسهم كانوا يسارعون إلى كتابته أو استكتابته كل على حسب استطاعته ومقدار قدرته. وكانوا يتلونه على الرسول - ﷺ - غدواً وعشيا لاستظهاره كما نزل. ولهذه العناية البالغة في كتابته وحفظه وتلاوته ترى الكفار يتقولون ما حكى الله سبحانه عنهم حيث يقول: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ (٢) وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً (٣).

وكان الذين لا أهل لهم من الصحابة الفقراء يارون إلى صفة مسجد النبي - ﷺ - تحت رعايته - ﷺ - يتلون كتاب الله ويتدارسونه حيث كان النبي - ﷺ - يحصمهم على حفظه ومدارسته حتى كان لهم دوى بالقرآن في مسجد الرسول - ﷺ - وفيهم نزل قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ (٤).

وكانت الصفة مدرسة لتحفيظ القرآن وتدریس أحكامه لا ملحاً للعجزة فقط. وكم كان النبي - ﷺ - يرسل منهم إلى القبائل لتعليمهم القرآن

(١) سورة الإسراء: آية ١٠٦

(٢) سورة الفرقان، آية ٥.

(٣) سورة الكهف: آية ٢٨.

وتفقيهم فى الدين. وكان فى المدينة، زادها الله تشريفا، دار للقراء يتزلها الوافدون من أهل القراءة منذ عهد مصعب بن عمير -رضي الله عنه- الذى كان بعثه الرسول ﷺ - قبل الهجرة ليعلم أهل المدينة القرآن. وكان النبى -ﷺ- أمر أفذاذاً من قراء الصحابة أن يقوموا بتعليم القرآن للجمهور، كما أمر الجمهور بتعلم القرآن منهم حتى امتلأت المدينة المنورة بالقراء، وكان النبى -ﷺ- يبعث منهم جماعات إلى الجهات التى أسلم أهلها لتعليمهم القرآن وتفقيهم فى الدين، وعدد هؤلاء فى غاية من الكثرة. وقد ذكرت أسماؤهم فى كتب السير المبسطة، وفى الكتب المؤلفة فى الصحابة، والذين استشهدوا منهم غدرًا فى بئر معونة فقط نحو سبعين قارئًا حتى استاء النبى صلوات الله عليه من هذا الغدر غاية الاستياء، فاستمر يقنت فى الفجر شهرا يدعو على رِعل وذكوان وعُصبة بسبب غدرهم بهؤلاء القراء.

وبعد هذه الحادثة ازداد اهتمام الصحابة بحفظ القرآن. وكان من عادة الصحابة أن يعلموا القرآن آيات آيات يقومون بتحفيظ هذا سوراً وذاك سوراً آخرًا ليقوم كل منهم بنصيبه من الحفظ تكثيراً لعدد حفاظ القرآن بكل وسيلة، فكان منهم من يحفظ القرآن كله، ومنهم من يحفظ سوراً فقط يشاركه فى حفظها آخرون. . وهكذا باقى القرآن مورعاً على جماعات. ومن لا يستظهر القرآن من الجمهور يكثر فيهم جدا من لا يقل عن أن يكون بحيث يتنبه إلى السهو إذا ما سها التالى، وذلك من كثرة تلاوتهم للقرآن وتوالى استماعهم إليه. وكان بينهم من يؤم القوم فى الصلوات الجهرية -لاسيما الفجر- بقراءة السبع الطول، بل كان بين الصحابة من يختم القرآن فى ركعة واحدة كما فعل عثمان وعيم الدارى -رضي الله عنه-، وفعل مثل ذلك أبو حنيفة فى عهد التابعين، وليس بقليل بين السلف الصالح من كان يختم القرآن فى كل رمضان سنين ختمة، وأبداً أهل العلم فى كل طبقة من يختمه فى كل شهر مرة، والأغلبية العظمى فى كل طبقة على ختمه فى كل أسبوع مرة.

وسهل حفظ القرآن على الصحابة ما آتاهم الله من قوة الذاكرة وسرعة الحفظ وما حفظه العرب من القصائد والخطب والشواهد والأمثال مما يدهش الأمم، ويقضى لهم بالتفوق البالغ فى الحفظ إلا عند أهل القلوب الباهرة

والأضغان المميّسة، فيظهر من ذلك كيف يكون حالهم فى حفظ القرآن الذى أخذ بمجامع قلوبهم، وبهر بصائرهم ببلاغته البالغة، ومعانيه العالية مما ينادى بأنه تنزيل من حكيم حميد.

وقد صح عن الرسول - ﷺ - أنه كان يعارض القرآن على جبريل مرة فى كل سنة فى شهر رمضان، وفى عام انتقاله إلى الرفيق الأعلى كانت المعارضة بينهما مرتين فى شهر رمضان منه. والمعارضة تكون بقراءة هذا مرة واستماع ذلك ثم قراءة ذلك واستماع هذا، تحقيقاً لمعنى المشاركة فتكون القراءة بينهما فى كل سنة مرتين، وفى سنة وفاته أربع مرات، فنفرس النبي - ﷺ - من تكرير المعارضة فى السنة الأخيرة قرب زمن لحوقه بالرفيق الأعلى، فجمع الصحابة - رضوان الله عليهم - فعرض القرآن عليهم آخر عرضة.

والقراءات الواردة فى العرضة الأخيرة هى أبعاض القرآن المتواترة فى كل الطبقات، فيكفر جاحد حرف مها، إلا أن من القراءات المتواترة ما هو معلوم تواتره بالضرورة عند الجماهير، ومنها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة دون عامتهم، فإنكار شىء من القسم الأول كفر باتفاق. وأما الثانى فإنما بعد كفرًا بعد إقامة الحجّة على المنكر وتعتته بعد ذلك، فتبهين أمر القراءات السبع أو العشر المتواترة خطر جدا، وإن اجترأ على ذلك الشوكانى وصدىق خان القنوجى، مع أن شيخ الصناعة الشمس الجزرى يسرد أسماء رواة العشر طبقة بعد طبقة فى كتابه «منجد المقرئين» بحيث يجلو لكل ناظر أمر تواتر القراءات العشر فى كل الطبقات جلاء لا مزيد عليه فضلاً عن السبع. وهذا مع عدم استقصائه رواة العشر فى كل طبقة.

فمن المضحك جدا دعوى الشوكانى والقنوجى استنتاج مزاعمهما السابقة من كلام ينسب إلى ابن الجزرى. ودونك نصه الصريح فى «كتاب المنجد له» على التواتر. وأما كلام ابن جرير فى بعض قراءات ابن عامر ونحوه فهفوة باردة من قبيل القسم الثانى، وكذلك ما وقع للزمخشرى فى كشفه نسأل الله

السلامة. ولم يكن ابن جرير من الخذاق فى علم القراءة ولا من المتفرغين لدراسته وتدريبه. وهذا هو مصدر أخطائه كما نبه على ذلك الخذاق من أهل هذا العلم.

وترتيب السور والآيات فى المصحف المتواتر ليس على ترتيب النزول بل هذا الترتيب المتواتر هو الترتيب المتلقى من النبى صلوات الله عليه فى العرض الأخير. بل كان الرسول - ﷺ - يرشد الأمة كلما نزلت آية إلى موضعها بين الآيات فى السور، كما كان يرشدهم إلى ترتيب السور على ما فى الحديث الصحيح عن تزيمة القرآن.

والحاصل أن الحججة قائمة على أن الترتيب بين السور توقيفى فى التحقيق، كما أن الترتيب بين الآيات فى السور توقيفى.

وأى يتصور العرض المترتب فى السمع بدون ترتيب فى السور وآياتها، وكان القرآن كله مكتوباً فى رقاع وأكتاف وعصب ونحوها فى عهد النبى - ﷺ - وكانت تلك القطع المكتوبة بمحضره - ﷺ - يحرسها الصحابة فى بيوتهم مع استظهارهم لما فيها بل للقرآن كله، بل كان القرآن يحفظه كنه من لا يحصيهم العد فى عهده - ﷺ - بالطريقة التى شرحناها، والعدد المروى عن بعض الصحابة إنما هو بالنظر إلى علم الراوى وبالنظر إلى قبيلة خاصة، ولا يشك فى ذلك من استعرض الروايات فى هذا الصدد. وقد توسعنا فى بيان ذلك فيما أملىناه فى علوم القرآن قبل سنين متطاولة.

ولم يكن جمع السور وآياتها كلها فى مصحف واحد فى عهد النبى - ﷺ - لقصر المدة بين زمن نزول آحر ما نزل من القرآن وزمن انتقاله - ﷺ - إلى الرفيق الأعلى، ولم يكن الجمع فى مصحف متصوراً فى عهد استمرار النزول. وجمعت كل سورة فى صحف خاصة وقراطيس مرتبة الآيات بخط زيد بن ثابت - ﷺ - فى عهد أبى بكر الصديق - ﷺ - تحت إشراف جمهرة القراء من الصحابة، وجرؤوا على طريقة الكتابة من عين ما كتب بين يدي

الرسول ﷺ - بعد ثبوت ذلك بشهادة شاهدين عدلين بأن هذا هو المكتوب بعينه بمحضر النبي ﷺ مبالغة في المحافظة على رسم القرآن المتبع عند كتابته أمام النبي - ﷺ - بمحضر الصحابة، ولم يكن المراد بالإشهاد الإشهاد على نفس النظم الكريم أصلاً، فإن الصحابة الذين كانوا يحفظونه كانوا في غاية من الكثرة، وحديث خزيمة ينادى بأن الإشهاد إما كان على القطع المكتوبة.

واستشهاد جماعة كبيرة من قراء الصحابة في اليمامة هو الباعث على اقتراح عمر - رضى - جمع القرآن في الصحف، وتردد الصديق - رضى - بادئ بدء إما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سبباً للتوكل في حفظه والتكاسل في استظهاره لا باعتبار التخرج في الكتابة قال الله تعالى ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ (١) فإني بتصور التخرج من كتابة آيات السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة.

ولم يكن الصحابة - رضى - يستصحبون شيئاً مكتوباً من القرآن في حروبهم وأسفارهم مخافة أن يناله العدو بسوء، وانقيادا لنهى النبي - ﷺ - عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو. وشهداء اليمامة من قراء الصحابة ما كانوا استصحبوا شيئاً من القطع المكتوبة بمحضره - رضى - المحفوظة في بيوتهم لنهيهم - ﷺ - عن ذلك، لكن إذا تكررت مثل هذه الحادثة قبل جمع الآيات في الصحف بالنقل من تلك القطع؛ فإنه يحصل اضطراب إلى الجمع بإملاء حفاظ القرآن من الصحابة عن ظهر القلب فينسى الرسم الذي جرى عليه الصحابة بمحضر الرسول - ﷺ - فاقترح عمر ما اقترح، ووافق الصديق وسائر الصحابة - رضى - على ذلك حتى تم جمع آيات كل سورة في صحف خاصة بيد زيد بن ثابت - رضى - تحت إشراف جمهرة الصحابة، فكتبت مئات من المصاحف من تلك الصحف.

ولما اتسع نطاق الفتوح الإسلامية جدا، وبدأت الأغلاط في التلاوة تضيع في البلاد الشاسعة أجمعت الصحابة في عهد عثمان -رضي الله عنه- على نسخ مصاحف من صحف أبي بكر وإرسالها إلى أمصار المسلمين تحت إشراف قراء معروفين، ليقابل أهل كل قطر مصاحفهم بالمصاحف المكتوبة تحت إشراف الصحابة المرسل إليها، وليتخذوها أئمة يقتدون بها في التلاوة والكتابة بنهج ما سوى ذلك من المصاحف التي كتبها أفراد وغلطوا فيها، ولم ياب ذلك أحد من الصحابة، حتى إن أبي بن كعب -رضي الله عنه- كان من المساعدين لزيد في أمر النسخ.

وأما ما يصر عليه الذهبي من تقديم وفاته فوهم محض، بل ابن مسعود -رضي الله عنه- بعد أن أبدى بعض استياء من عدم توليته أمر الكتابة وافق الجماعة على هذا العمل الحكيم، حيث قال للذين فزعوا إليه في أمر المصاحف: «إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف». وكان زيد بن ثابت -رضي الله عنه- هو الذي قام بكتابة القرآن ومعه رهط في عهد عثمان، كما كان هو القائم بها في عهد أبي بكر، فليس لابن مسعود أن يستاء من تولية عثمان زيدا أمر نسخ القرآن وكتابه، لأنه هو الذي كان وليها في عهد أبي بكر، وقد وقع عليه الاختيار في العهدين بالنظر إلى أن زيد بن ثابت كان أكثر كتاب الوحي ملازمة للنبي -صلى الله عليه وسلم- في كتابة الوحي، على شبابه وقوته وجودة خطه، فيكون أجدر بذلك ولأبي بكر وعثمان أسوة حسنة برسول الله -صلى الله عليه وسلم- في اختياره لكتابة المصحف الكريم، على أن طول ممارسته لمهمة كتابة القرآن يجعله جازيا على نمط واحد في الرسم، واتحاد الرسم في جميع أدوار كتابة القرآن أمر مطلوب جدا، وتحميل مثل هذا العمل الشاق للشيوخ من الصحابة يكون فيه إرهاق، وليس أحد من الصحابة ينكر فضل ابن مسعود وسبقه واتساعه في معرفة القرآن وعلومه، لكنهم لا يرون وجها لاستيائه من هذا الأمر وهو القائم بمهمة عظيمة في الكوفة، يفقه أهلها في دين الله ويعلمهم القرآن، وابتعاده عن الكوفة سنين لم يكن من مصلحة العلم الذي كان زرع بذوره هناك، بل كان من الواجب أن يستمر على تعهد غرامه لتؤتي أكلها بإذن ربه.

وقد استمر عمل الجماعة في نسخ المصاحف مدة خمس سنين، من سنة خمس وعشرين إلى سنة ثلاثين في التحقيق، ثم أرسلوا المصاحف المكتوبة إلى الأمصار، وقد احتفظ عثمان بمصحف منها لأهل المدينة، وبمصحف لنفسه، غير ما أرسل إلى مكة والشام والكوفة والبصرة، وكانت تلك المصاحف تحت إشراف قراء مشهورين في الإقراء والمعارضة بها، فشكرت الأمة صنيع عثمان هذا شكرا عميقا، وفي مقدمتهم على بن أبي طالب - كرم الله وجهه - بل كان يقول: لو وليت لفعلت في المصاحف الذي فعله عثمان.. كما روى ذلك أبو عبيد في فضائل القرآن عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن علقمة بن مرثد عن سويد بن غفلة عن علي كرم الله وجهه.

فالقراءات الموجودة في العرصة الأخيرة هي أبعاض القرآن. فما أمكن جمعه منها بالخط جمعه بالخط في المصاحف المكتوبة، حيث لم يكن في خط الصحابة شكل ولا نقط، بل كانوا يشتغون عن كتابة الألفات المتوسطة في الكلمات: ولذلك تمكنوا من الجمع بالخط بين (فتبينوا) و (فتثبتوا) وبين (يشركم) و (يسيركم) إلى نحو ذلك من القراءات المتواترة، وأما ما لم يمكن جمعه بالخط فوزعوه على المصاحف.

وكيفية الرسم في تلك المصاحف مدونة تفصيلا في كتب خاصة من أول عهد إلى يومنا هذا، ومن الكتب السهلة التناول في هذا الصدد كتاب «المفتح» للداني و «المحكم» له أيضا، وقد لخصهما من كتب الأقدمين في رسم القرآن، ومئات من القراء في كل طبقة يعرفون كيفية إملاء الكلمات في تلك المصاحف من أول يوم إلى يومنا هذا. وها هي كتبهم المدونة في كل طبقة في الرسم ماثلة أمامنا بكثرة بالغة.

ومصحف الكوفة من بين تلك المصاحف - كما يذكره السجقلى - هو المصحف الذي كان محفوظًا بَطْرُطُوس - أمام جزيرة أرواد - قرب طرابلس

الشام فى عهد العلم السخاوى. ثم نقل إلى قلعة حمص، ويصفه النابلسى فى رحلته الكبرى سنة ١١٠٠ «ألف ومائة» ولم يزل محفوظاً بها إلى الحرب العامة، فقله أصحاب الشأن من هناك إلى عاصمة الدولة.

وكذلك كان مصحف المدينة المنورة محفوظاً بالروضة المعطرة مدى القرون إلى الحرب العامة ثم نقل إلى العاصمة أيضاً فى أثناء الحرب العامة، ولعله أعيد إليها بعد أن وضعت الحرب أوزارها.

وأما مصحف الشام فهو الذى كان بطبرية ثم نقل إلى دمشق، وكان محفوظاً فى مسجد التوبة فى عهد ابن الجزرى، ثم استمر محفوظاً فى حجرة الخطيب بالجامع الأموى إلى الحرب العامة أيضاً ثم نقل فيما نقل إلى العاصمة.

وكان الشيخ عبد الحكيم الأفغانى الدمشقى العالم المشهور من أهل عصرنا ألهم نسخ القرآن من المصحف الدمشقى على طبق رسمه قبل وفاته بسوات قلائل وقبل الحرب العامة، كأنه كان أحس أن المصحف الشامى ينقل من هناك، فاتمّ نسخته على طبق رسمه بيده الكريمة. ومصحف عبد الحكيم هذا محفوظ عند بعض أصحابه بدمشق إلى اليوم. وفى «الحقيقة والمجاز فى رحلة الشام ومصر والحجاز لعبد الغنى النابلسى» وصف ما شاهده فى حمص ومصر من المصاحف الأثرية. وذكر فى «مادمة الأطلال» أبناء المصاحف الشامية فى العهد الأخير.

وأما مصحف عثمان الخصاص به الذى اطلع عليه أبو عبيد فى بعض الخزائن على ما فى العقيلة وشروحها، فلا يبعد أن يكون هو المصحف الذى يذكره المقرئى فى الخطط عند الكلام على مصحف أسماء فى جامع عمرو - الذى كان عبد العزيز بن مروان وعد بجائزة كبيرة عن كل غلطة توجد فيه، فوحد قارئى كوفى كلمة (مجمعة) بدل (نعجة) غلطاً فأخذ الجائزة - ثم نقل إلى قبة الملك الغورى بالقاهرة مع الآثار النبوية، ثم نقل إلى المشهد

الحسيني بها مع الأثار المذكورة، ويصفه العلامة الشيخ بخيت في «الكلمات الحسان».

وكثير من الماكرين يجترثون على تلطيخ بعض المصاحف القديمة بالدم ليظن أنه الذي كان بيد عثمان - رضي الله عنه - حينما قتل. وكم من مصاحف ملطخة بالدم في خزانات الكتب والله ينتقم منهم.

وأما ما أرسله الملك الظاهر بيبرس إلى ملك المغول في الشمال في «ولجا وما والاها أثناء سعيه الموفق في إشادهم إلى الإسلام - فليس هو بالمصحف العثماني رغم ما شهر في البلاد، وإن كان من المصاحب القديمة المنسوخة في عهد الصحابة، لأن رسمه يخالف رسم مصحف عثمان الخاص في بعض الكلمات كما حققه العلامة الشهاب المرجاني في «وفيات الأسلاف وتحيات الأخلاف» بمعارضة رسمه يرسم مصحف عثمان الخاص المدون في كتب الرسم كالرأية وغيرها. ويظهر أن مصحف بيبرس هو المصحف الذي كان محفوظاً بجامع عبيد الله الأحرار السمرقندي بسمرقند بعد انقراض دولة المغول الشمالية وحينما استولى الروس على سمرقند في القرن المنصرم نقلوا المصحف المذكور إلى خراة قبصر روسيا، ولم يزل محفوظاً بها إلى انقراض دولتهم. ويقال أنه أعيد إلى الجامع المذكور بسمرقند قبل نحو ١٥ «خمس عشرة» سنة بعد انقراض دولتهم، لكن جهلة المسلمين هناك أخذوا أوراقاً كثيرة منه من مواضع متفرقة خفية باسم التبرك، فقصوا بذلك على هذا المصحف الأثرى العظيم القدر، والله في خلقه شئون.

وقد تمكن بعض أهل الفضل من أخذ صورة شمسية من البقية الباقية، وتلك المصاحف قيمتها الأثرية العظيمة وإن لم يكن إليها حاجة في معرفة الرسم لأنه مدون في كل طبقة كما ذكرنا.

وسعى قراء الصحابة المبعوثين إلى الأقطار النائية في تعليم القرآن وتحفيظه فوق كل تقدير.

وقد اكتظت كتب التاريخ المؤلفة في أخبار الصحابة وأبناء الأمصار وتراجم قراء البلاد بمساعيهم الحميلة في ذلك، وتجد مصداق ما ذكرناه في

«تاريخ دمشق» لأبى زرعة الدمشقى و «فضائل القرآن» لابن الضريس و «تاريخ دمشق» لابن عساکر، و «طبقات القراء» للذهبى وغيرها من الكتب المتداولة .

ولم يكن عدد المصاحف فى البلاد الإسلامية فى عهد الصحابة يقل عن مائة ألف مصحف بالنظر إلى سعة مساحة البلاد المفتوحة وعتاية أهلها بتعليم القرآن الكريم، بل كان عمر الفساروق رضي الله عنه - يفرض مرتبات من بيت مال المسلمين للذين يستظهرون كتاب الله الكريم إلى أن خشى أن يشتغل الناس بحفظ القرآن ويهملوا أمر التمسقه فيه . وكان من الذين جمعوا بين التحفيظ والتفقيه: ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهم أجمعين .

والذين تخرجوا فى القرآن والفقہ عند ابن مسعود بالكوفة لهم كثرة بالغة، حتى الذين قاموا ضد بنى أمية مع عبد الرحمن بن الأشعث من القراء فقط نحو أربعة آلاف قارئ، هم خيار التابعين من تلاميذه وتلاميذ تلاميذه، وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه - يقسم تلاميذه حلقة حلقة، ويجعل لكل حلقة نقيباً يشرف عليهم، ثم هو يشرف على الجميع تعليماً وتحفيظاً كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر فى جامع البصرة، ويفعل مثل ذلك سواء بسواء أو الدرداء رضي الله عنه - فى جامع دمشق كل يوم إلى أن توفى بالشام، ومناقبهم فى التحفيظ والتفقيه لا تسعها هذه العجالة .

هكذا كان شأنهم فى تعليم القرآن والقراءات التى تعد أبعاض القرآن وهى القراءات المتواترة، تواتراً لا يتصور المزيد عليه فى الطبقات كلها . وأما ما يروى بطريق الأحاد من القراءات المسوبة إلى النبى صلى الله عليه وسلم - أو إلى بعض الصحابة أو التابعين فليس من القرآن أصلاً، بل يدور أمره بين أن يكون تفسيراً سمع منهم فى أثناء تعليمهم القرآن ثم دوّن فى عداد القراءة، وبين أن يكون سهواً جرى على لسان التالى وظنه السامع قراءة . . . ولمثل ذلك أشار مالك بن أنس إلى نافع القارئ بألا يؤم القوم حينما استشاره فى ذلك قائلاً له ما معناه: إنك بارع فى القراءات فإذا سهوت فى القراءة أثناء الصلاة ربما يظن بهذا السهو أنه قراءة مروية فيتلقى منك هذا السهو كقراءة .

وتلك القراءات الشواذ دونها العلماء في كتب خاصة، منها الجارى مجرى التفسير، ومنها النهر المحض.

وتوجد قراءات تروى بأسانيد ملفقة كاذبة وحقها أن لا تعد من القراءات بالمرة، والفرق بينها شأن العلماء الاختصاصيين بحجج ناهضة معلومة لأهلها قال أبو عبيد في «فضائل القرآن» عند ذكر ما جمع في عهد عثمان تحت إشراف جمهرة الصحابة: «وهو الذى يحكم على من أنكر منه شيئاً بالحكم على المرتد من الاستتابة فإن أبى فالقتل» ثم قال عند الكلام على الشواذ والألفاظ الواردة بغير طريق التواتر «فهذه الحروف وأشبه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين فى التفسير فيتحسن ذلك، فكيف إذا روى عن كبار أصحاب محمد - ﷺ - ثم صار فى نفس القراءة فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى. وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنها من العلم الذى لا يعرف العامة فضله، وإنما يعرف ذلك العلماء» اهـ.

وظاهر جدا كون ما يروى عن أمثال ابن مسعود وأبى بن كعب وابن عباس - رضيه - من الألفاظ المخالفة للمتواتر تعسيراً على الوجه الذى سبق بيانه.

وقد تواترت عن ابن مسعود قراءته بطريق أصحابه من أهل الكوفة، وقد تلقاها عاصم عن زر بن حبيش عنه - رضيه -، وهى التى يروىها أبو بكر بن عياش عن عاصم، وتواترها البالغ مما لا يتناطح فيه، وليس فيها تلك الألفاظ الشاذة. ومن زعم أنه لم يكن فى مصحفه الفاتحة والمعوذتان أو أنه كان يحك المعوذتين فكذب قصداً أو واهم من غير قصد. والمعوذتان موجودتان فى قراءة ابن مسعود المتواترة عنه بطريق أصحابه، وكذلك الفاتحة، وقراءته هى قراءة عاصم المتواترة التى يسمعها المسلمون فى مشارق الأرض ومغاربها فى كل حين وفى كل الطبقات. وأنى يناهض خبر الأحاد الرواية المتواترة! على أن العامة يحفظون عن ظهر القلب الفاتحة والمعوذتين لصلواتهم وتعاويذهم فى

عهده، فلا مانع من أن يكون استغنى عن كتابتها لكونها غير مظنة للنسيان، ولا مانع أيضاً من أن يكون يحك اسم المعوذتين دون المسمى على طريقته المعلومة فى تجريد القرآن من أسماء السور وعدد آياتها وأعشارها وغير ذلك مما لا يدخل فى التنزيل، وقد أجاد ابن حزم الرد على تقولات المتقولين فى هذا الصدد فى كثير من مؤلفاته.

والعناية البالغة من الأمة باستظهار القرآن وحفظه من يوم النزول إلى اليوم وإلى قيام الساعة، لا تحول دون وهم واهم فى لفظه، وغلط غلط فى كلمة؛ لأنه ليس فى طبيعة البشر أن يكون جميع أفرادهم سواء فى الحفظ والعلم والفهم، لكن الأوهام والأغلاط تذب أمام ضبط الجماهير وحفظهم فى كل طبقة ويستأنس أهل العلم بالفاظ تروى فى صدد القراءة بتمييزهم بين ما هو من قبيل التفسير، وبين ما هو سهو بحت، وبين ما هو خبر صرف ظنه بعض مغفلى الرواة آية بين ما هو ملفق محض، فيجعلون لكل منها حكمه الخاص به.

ونرى فى المدة الأخيرة اهتماماً خاصاً لمستشرقى الغرب بنشر مؤلفات علماء الإسلام الأقدمين مما يتعلق بالقرآن الكريم وعلومه من كتب القراءة، وكتب الرسم، وشواذ القراءات، وكتب الطبقات، بل يواصلون سعيهم فى ذلك وفى نشر ما للأقدمين من المؤلفات فى الحديث والفقه واللغة . . إلى غير ذلك من المشرقيات . . ومسعى أغلبيتهم ينم عن قصدهم لإحياء عهد الصليبيين بطريقة أخرى فى الحملات المثلثة تعصباً وجهلاً نحو النور الوضاء الذى أشرق من القرآن الكريم على هذه الكرة المظلمة حتى استنارت البصائر بذلك النور الوهاج. فدخل الناس فى دين الله أفواجا، فتبدلت الأرض غير الأرض. وغاية هذا الفريق مكشوفة جداً مهما تظاهروا بمظهر البحث العلمى البرىء كذباً وزوراً وخداعاً.

وبتلك الإمامة اليسيرة فى تاريخ القرآن الكريم يظهر أن محاولتهم هذه ما هى إلا محاولة خائبة منكوسة، وأنهم لو ابتغوا نفعاً فى الأرض أو سلماً فى السماء - ليأتوا بماله مساس بكتاب الله المنزل على حبيبه المرسل - صلوات

الله عليه وعلى سائر الأنبياء- من قرب أو بعد؛ لما وجدوا إلى ذلك أدنى سبيل.

ولو كان الأزهر الشريف صرف شطراً من عنايته لنشر أمثال تلك الكتب مباشرة أو إعادة نشرها مع تعليق ما يجب التعليق عليه لقطع السبل على الماكرين. وما ذلك على الله بعزيز.

ما هي الأحرف السبعة؟

لم يسجل التاريخ لامة من الأمم في العناية بكتابتها تعليماً وحفظاً، مثل ما سجل لهذه الأمة المحمدية من العناية البالغة بالقرآن الكريم، حفظاً وتحفيظاً، ودراصة وتدويماً لكل ماله به صلة من قرب أو بعد، مدى القرون من فجر الإسلام إلى اليوم وإلى ما شاء الله. وقد صدق الله وعده في حفظه حيث قال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١).

يستظهره الصغير والكبير، والناشئ والكهل، في المدن والقرى وأصقاع الإسلام كلها بحيث إذا سها نال في كلمة منه أو حرف أو حركة في أبعاد المواطن عن العواصم، يجد هناك من يرده إلى الصواب ويرشده إليه.

وكان النبي - ﷺ - في غاية الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن إثر نزوله، يحض الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - على تعلم القرآن وتعليمه قائلاً لهم: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» وما ورد في هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة بعد بالعشرات.

وقد بعث رسول الله ﷺ - مصعب بن عمير - رضي الله عنه - في العقبة الأولى إلى المدينة ليعلم الأوس والخزرج القرآن قبل الهجرة ونزل دار القراء بها وعلمهم القرآن، وكانت صفة المسجد النبوي بعد الهجرة كندار للقراء يأوى إليها فقراء الصحابة ممن لا أهل لهم، يتدارسون القرآن ويتعلمونه ثم يعلمونه لأهل البلاد المفتوحة على تمجد الفتوح.

وكان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن في المدينة المنورة بأمر النبي - ﷺ حتى امتلأت المدينة بالقراء. وكان لمعاذ بن جبل - رضيه -، ثم لابن عباس، - رضيه - عناية عظيمة بتعليم القرآن وعلومه لأناس لا يحصيهم العد في مكة المكرمة، وكان ابن مسعود - رضيه - قد علم القرآن وعلومه لعدد عظيم من أهل الكوفة. ويبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارئ ما بين متلق منه مباشرة أو أخذ عن أخذ عنه، وأبو موسى الأشعري - رضيه - كان يصنع صنيعه أيضاً بالبصرة.

وقد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبد الله محمد بن أيوب الجلي في كتابه «فضائل القرآن» عن مسلم بن إبراهيم عن قرة عن أبي رجاء العطاردي البصري أنه قال: كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد - يعني مسجد البصرة - فيقعدنا حلقة حلقة يقرئنا القرآن اهـ.

وكان أبو الدرداء - رضيه - يعلم القرآن في كل يوم بجوامع دمشق من طلوع الشمس إلى الظهر، ويقسم المتعلمين عشرة عشرة، ويعين لكل عشرة عريفا يعلمهم القرآن، وهو يشرف على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء - كما في تاريخ دمشق لأبي زرعة الدمشقي وتاريخ ابن عساکر - وهكذا كان أصحابهم وأصحاب أصحابهم.

وها هو الإمام ابن عامر - رضيه - أقدم القراء السبعة طبقة كان له وحده بدمشق أربعمائة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه. وهو الإمام الذي يجترئ على قراءة مثله الشوكاني والسقونجي بدون إزار لهما مع خطورة الكلام على القراءة المتواترة. وفي المجلد الثاني من «النشر الكبير» لابن الجزري بحث ممتع يردع أمثالهما من الخاطئين أو للمخطئين المتحاملين على القراءات المتواترة، كما توسعت في بيان ذلك في الأعداد (١١) و (٢٥) و (٢٦) لسنة ١٣٥٦هـ من مجلة الإسلام.

والقراءات المروية بطريق التواتر مدى القرون منذ آخر عرضة عرض فيها القرآن على النبي - ﷺ في آخر رمضان من عمره الكريم؛ هي أبعاض القرآن المروية بواسطة الأئمة السبعة بل العشرة تواتراً، فيكون إنكار شيء من تلك القراءات في غاية الخطورة، إلا أن من القراءات المتواترة ما يعلم الجماهير تواتره بالضرورة، ومنها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة فقط دون عامتهم، فإلنكار شيء من القسم الأول يكون كفراً باتفاق، وأما إنكار شيء من القسم الثانى فإنما يعد كفراً عند إصرار المنكر على الإنكار بعد إقامة الحجة عليه.

ولولا هذا التحقيق لكان تطاول ابن جرير والزمخشري على بعض القراءات السبعة المتواترة عند حذاق القراء خطراً جدياً. ولم يكن ابن جرير تفرغ لعلوم القراءة وإنما كان اكتفى بكتاب أبى عبيد في اختلاف قراء الأمصار الخمسة فيسهو فيما لا يسهو فيه الحذاق المتفرغون لهذه العلوم، وأبو عبيد أيضاً غير متفرغ لعلوم القراءة، بل معاه موزع على علوم شتى على أنه أول من ألف في اختلاف القراء فيعذر هذا وذلك فى السهو؛ لكن من يتابعهما بعد وضوح الحجة لا يكون معذوراً أصلاً.

وما فى «التيسير» لأبى عمرو الدانى، و«حزب الامانى» للشاطبى من قراءات الأئمة السبعة كلها متواترة إلا فى مواضع يسيرة بينها أهل الصناعة، وكذا القراءات الثلاث المكملة للعشر كما فى «منجد المقرئين» و«النشر» الكبير. وفى «المنجد» بسط ما يحصل به تواتر العشر فى كل طبقة، مع أنه لم يستوف سرد قراء العشر فى كل طبقة.

واختلاف هؤلاء القراء فيما وقع الاختيار عليه فى نظر كل منهم. يعد اعترافهم بتواتر قراءات الآخرين وتجويز القراءة بها سواء اعترنأها وحوه قراءة واحدة أم اعترنأها هى الأحرف السبعة محفوظة مدى الدهر.

والأول رأى القائلين بأن الأحرف السبعة كانت فى مبدأ الأمر، ثم نسخت بالعرضة الأخيرة فى عهد النبى ﷺ - فلم يبق إلا حرف واحد، ورأى القائلين بأن عثمان -رضي الله عنه- جمع الناس على حرف واحد ومنع من الستة الباقية لمصلحة، وإليه نحا ابن جرير وتهيه أناس فتابعوه، لكن هذا رأى خطير قام ابن حزم بأشد النكير عليه فى «الفصل» وفى «الإحكام»، وله الحق فى ذلك .

والثانى رأى القائلين بأنها هى الأحرف السبعة المحفوظة كما هى فى العرضة الأخيرة، وفى جمع أبى بكر وجمع عثمان -رضي الله عنه- بجمع الصحابة والقراءات المختلفة فى الخط فيما أمكن جمعه بالخط لعدم وجود الشكل والنقط والألفات المتوسطة فى خطهم، رضوان الله عليهم أجمعين، وبتوزيعهم ما هو من قبيل زيادة حرف أو نقصه على المصاحف فى جمع عثمان، وعلى الهامش فى جمع أبى بكر كما يظهر من «المقنع» ومن شروح الرائية المعروفة، وإليه ذهب الجمهور ومعهم ابن حزم وابن جبارة والجعبرى وغيرهم، ولا يتسع المقام لبسط أقوالهم فى ذلك.

وقد تواترت الأحاديث فى إنزال القرآن على سبعة أحرف، لكن اختلفوا فى تفسيرها إلى نحو أربعين قولاً، لا تعويل إلا على أقل قليل منها، والواقع أن القرآن الكريم كان ينزل معظمه على لغة قريش على حرف واحد إلى أن فتحت مكة وبدأ الناس يدخلون فى دين الله أفواجا، وأخذت وفود القبائل العربية المختلفة تتوافد، فأذن الله سبحانه على لسان نبيه أن يقرؤه على لغاتهم ولهجاتهم، تيسيراً لهم لصعوبة تحولهم من لغتهم إلى لغة النبى - ﷺ - بمرّة واحدة، كما يدل على ذلك حديث أبى بن كعب -رضي الله عنه- عند البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم.

قال الطحاوى فى «مشكل الآثار»: إنما كانت السعة للناس فى الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، فوسع لهم فى اختلاف الألفاظ إذا كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب، وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله - ﷺ - فقدروا بذلك على تحفظ ألفاظه، فلم يسعهم

حينئذ أن يقرؤوا بحلافها اهـ. قال القرطبي قال ابن عبد البر: فبان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد اهـ.

وقد أطال الطحاوي النفس في مشكل الآثار في الجزء الرابع منه (١٨١ - ١٩٤) في تخصيص هذا البحث بما لا نجد مثله في كتاب سواه . . . ومن جملة ما يقول فيه بعد أن أخرج حديث «ما لم تختم عذاباً برحمة أو رحمة بعذاب»: فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن السبعة الأحرف هي التي ذكرنا، وأنها بما لا تختلف معانيها وإن اختلفت الألفاظ التي يلفظ بها، وأن ذلك توسعة من الله تعالى عليهم لضرورتهم إلى ذلك وحاجتهم إليه، وإن كان الذي نزل على النبي - ﷺ - إنما نزل بالفاظ واحدة اهـ.

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - في «اختلاف الحديث» عند كلامه في اختلاف ألفاظ الشاهد في الصلاة. وقد اختلف بعض أصحاب النبي في بعض لفظ القرآن عند رسول الله ولم يختلفوا في معناه فأقرهم وقال: «هكذا أنزل على سبعة أحرف فأقرؤوا ما تيسر منه» فما سوى القرآن من الذكر أولى أن يتسع هذا فيه إذا لم يختلف المعنى.

وقال السخاوي في شرح ألفية العراقي (ص ٢٧٧) في بحث رواية الحديث بالمعنى «قال الشافعي: إذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف، معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته، وإن اختلف لفظهم فيه، مالم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف مالم يحل معناه» اهـ.

وسبقه لنحوه يحيى بن سعيد القطان فإنه قال: القرآن أعظم من الحديث وخصص أن تقرأ على سبعة أحرف. وأسد الخطيب في الكفاية (٢١٠) إلى يحيى بن سعيد أنه قال: أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ لأن القرآن أعظم حرمة ووسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحداً اهـ.

وفى فتح البارى عند شرح حديث عمر وهشام بن حكيم فى اختلافهما فى قراءة سورة الفرقان وقول النبى - ﷺ «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه» أى من المنزل. وفيه إشارة إلى الحكمة فى التعدد المذكور، وأنه للتيسير على القارئ. وهذا يقوى قول من قال: المراد بالأحرف تأدية المعنى باللفظ المرادف ولو كان من لغة واحدة لأن لغة هشام بلسان قريش. وكذلك عمر، ومع ذلك فقد اختلفت قراءتهما. نبه على ذلك ابن عبد البر، ونقل عن أكثر أهل العلم أن هذا هو المراد بالأحرف السبعة.

وذهب أبو عبيد وآخرون إلى أن المراد اختلاف اللغات وهو اختيار ابن عطية، يعنون أفصحها، وقد أنزل أولاً بلسان قريش ثم سهل على الأمة أن يقرؤوه بغير لسان قريش، وذلك بعد أن كثر دخول العرب فى الإسلام فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك بعد الفتح.

وحاصل ما ذهب إليه هؤلاء أن معنى قوله «أنزل القرآن على سبعة أحرف» أى أنزل موضعاً على القارئ أن يقرأه على سبعة أوجه. أى يقرأ بأى حرف أراد منها على البدل من صاحبه، كأنه قال أنزل على هذا الشرط أو على هذه التوسعة، وذلك لتسهيل قراءته إذ لو أخذوا بأن يقرؤوه على حرف واحد لشق عليهم. ثم ذكر ابن حجر ما قاله ابن قتيبة فى مشكل القرآن من أن الهذلى يقرأ (عتى حين)، والأسدى يقرأ (تعلمسون) بكسر التاء، والتميمى يهمز والقرشى لا يهمز. ثم قال: ولو أراد كل فريق منهم أن يزول عن لغته وما جرى عليه لسانه طفلاً وناشئاً وكهلاً لشق عليه غاية المشقة، فيسر عليهم ذلك بمته. ولو كان المراد أن كل كلمة منه تقرأ على سبعة أوجه لقال مثلاً: أنزل القرآن سبعة أحرف، وإنما المراد أن يأتى فى الكلمة وجه أو وجهان أو ثلاثة أو أكثر إلى سبعة. وقال ابن عبد البر: أنكر أكثر أهل العلم أن يكون

معنى الأحرف اللغات لما تقدم من اختلاف هشام وعمر ولغتهما واحدة وقالوا إنما المعنى سبعة أوجه من المعانى المنسفة بالألفاظ المختلفة نحو أقبل وتعال وهلم اهـ.

ولاحظ ابن حجر أن الإباحة المذكورة لم تقع بالتحشى أى أن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها فى لغته، بل المراعى فى ذلك السماع من النبى - ﷺ - ، ويشير إلى ذلك قول كل من عمر وهشام فى حديث الباب: أقرانى النبى - ﷺ - .

ثم قال: لكن ثبت عن غير واحد من الصحابة أنه كان يقرأ بالمرادف ولو لم يكن مسموعاً له اهـ. إلى آخر ما توسع به فى (٢٢/٩).

فبتلخص من ذلك أن القراءات السبع المدونة فى التيسير والشاطبية قراءات متواترة تعد أبعاض القرآن إلا فى بعض مواضع نبه عليها أهل الشأن، وأن إقامة المرادف مقام اللفظ المنزل كانت لضرورة وقتية نسخت فى عهد المصطفى - ﷺ - بالعرضة الأخيرة المعروفة، وأن القراءات المختلفة المتواترة إلى اليوم إما وجوه حرف واحد، والسته - من أمثال تعال أقبل - نسخت فى عهد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، أو هى الأحرف السبعة بعينها محفوظة كما هى فى العرضة الأخيرة، المعروفة بالجمع النبوى، وفى جمع أبى بكر - رضى الله عنه - ، وفى جمع عثمان - رضى الله عنه - الذى هو عبارة عن تكثير عدد المصاحف بالنسخ عن صحف أبى بكر لتوزيعها على أمصار المسلمين، حتى اشتغلوا بنسخ المصاحف خمس سنين متوالية، شكر الله فضلهم، وأعظم أجرهم. فىكون الخلاف فى التسمية لا فى تواتر القراءات المتوارثة مدى الدهر طبقة طبقة، فإنه لا خلاف فى أنها متواترة، وأنها أبعاض القرآن كما سبق.

ولعل فى هذا القدر كفاية فى هذا البحث المتشعب، ولا تسع المجالات بسط القول فى ذلك بأكثر من هذا، والله سبحانه ولى التسيديد.

بدعة الصوتية حول القرآن

يوجد بين البشر من يرضى لنفسه أن يقول: إن القرآن كلام الله بحرف وصوت، ومع ذلك فهو غير مخلوق. وفي هؤلاء يقول أبو بكر الباقلاني في «النقض الكبير» من زعم أن السين من بسم الله بعد الباء، والميم بعد السين الواقعة بعد الباء لا أول له، فقد خرج عن المعقول وجحد الضرورة، وأنكر البديهة. فإن اعترف بوقوع شيء بعد شيء فقد اعترف بأوليته، فإذا ادعى أنه لا أول له فقد سقطت حاجته وتعين لحوقه بالسفسطة، وكيف يرجى أن يرشد بالدليل من يتوابع في جحد الضرورى اهـ. راجع «الشامل» لإمام الحرمين، و «نجم المهتدى» لابن المعلم القرشى.

وقال الخليمى فى «شعب الإيمان» ومن زعم أن حركة شفتيه أو صوته أو كتابته بيده فى الورقة هو عين كلام الله القائم بذاته؛ فقد زعم أن صفة الله قد حلت بذاته، ومست جوارحه، وسكنت قلبه، وأى فرق بين من يقول هذا وبين من يزعم من النصارى أن الكلمة اتحدت بعبسى عليه الصلاة والسلام! اهـ.

وبعد إحاطة القارئ علماً بهذا وذاك لينظر قول الموفق ابن قدامة صاحب المغنى -الذى يقول عنه ابن تيمية إنه ما حل دمشق مثله بعد الأوزاعى- فى مناظرته مع بعض الأشاعرة فى صدد نفى الكلام النفسى، المسجلة فى المجموعة المحفوظة تحت رقم ١١٦ بظاهرية دمشق: «قال أهل الحق: القرآن كلام الله غير مخلوق. وقالت المعتزلة هو مخلوق. ولم يكن اختلافهم إلا فى هذا الموجود دون ما فى نفس البارى مما لا ندرى ما هو ولا نعرفه اهـ» وله أيضاً «الصراط المستقيم فى إثبات الحرف القديم» وفيه عجائب. فيكون اعترف فى أول خطوة أن الحق بيد المعتزلة وهو لا يشعر، فإذا كان حال الموفق هكذا فماذا يكون حال من دونه؟! نسأل الله الصون. وقد أجاد الألوسى المفسر الرد عليه وعلى إخوانه من نفاة الكلام النفسى فى مقدمة تفسيره. فنستغنى بذلك عن الإفاضة فيه هنا.

والواقع أن القرآن في اللوح وفي لسان جبريل - عليه السلام - وفي لسان النبي - صلى الله عليه وسلم - والسنة سائر النالين وقلوبهم وألواحهم مخلوق حادث محدث ضرورة. ومن يكر ذلك يكون مسفطاً ساقطاً من مرتبة الخطاب، وإنما القديم هو المعنى القائم بالله سبحانه بمعنى الكلام النفسى فى علم الله جل شأنه فى نظر أحمد بن حنبل وابن حزم. وقد صح عن أحمد قوله فى المناظرة: «القرآن من علم الله وعلم الله غير مخلوق» أو بمعنى صفة الكلام القائمة بالله سبحانه كقيام صفات العلم والقدرة ونحوهما به جل شأنه على تقدير ثبوت إطلاق القرآن عليها، فدلالة القرآن على المعنى القائم بالله بالاعتبار الأول دلالة اللفظ على مدلوله الوضعى، ويشمل وجوده العلمى اللفظ والمعنى فى آن واحد، لأن كليهما فى علم الله، ودلالته على الصفة القائمة به سبحانه بالاعتبار الثانى تكون دلالة عقلية كما لا يخفى . . فقولهم: «القرآن مكتوب فى مصاحفنا، محفوظ فى قلوبنا، مقروء بالستنا، مسموع بأذاننا» من وصف المدلول باسم الدال محازراً، كما نص على ذلك السعد العلامة فى شرح المقاصد، بل قال فى شرح النسفية عند شرح قول النسفى «غير حال فيها»: أى مع ذلك ليس حالاً فى المصاحف ولا فى القلوب والألسنة والأذان، بل هو معنى قديم قائم بذات الله تعالى، يلفظ ويسمع بالنظم الدال عليه، ويحفظ بالنظم المخيل، ويكتب بنقوش وصور وأشكال موضوعة للحروف الدالة عليه كما يقال: النار جوهر محرق. يذكر باللفظ، ويكتب بالقلم، ولا يلزم منه كون حقيقة النار صوتاً وحرماً اهـ.

ثم توسع فى بيان الوجودات فى الأعيان والأذهان والعبارات والكتابات مما يعد من مبادئ معارف المشتغلين بهذا العلم.

وبهذا تبين قيمة شهادة ابن تيمية فى حق العلماء، وليس عنده سوى الفاظ مرصوصة لا إفادة تحتها فى بحوثه الشاذة كلها، وغير المفيد لا يعد كلاماً، ولم يصح فى نسبة الصوت إلى الله حديث.

وقد أفاض الحافظ أبو الحسن المقدسى شيخ المنذرى فى رسالة خاصة فى

تبيين بطلان الروايات في ذلك زيادة على ما يوجهه الدليل العقلي القاضى بتتزيه الله عن حلول الحوادث فيه سبحانه، وإن أجاز ذلك الشيخ الحراني تبعاً لابن ملكا اليهودى الفيلسوف المتسلم، حتى اجترأ على أن يزعم أن اللفظ حادث شخصاً، قديم نوعاً. يعنى أن اللفظ صادر منه تعالى بالحرف والصوت فيكون حادثاً حتماً، لكن ما من لفظ إلا وقبلة لفظ صدر منه إلى ما لا أول له فيكون قديماً بالنوع، ويكون قدمه بهذا الاعتبار في نظر هذا المخرف، تعالى الله عن إفك الأفاكين ولم يدر المسكين بطلان القول بحلول الحوادث في الله جل شأنه، وأن القول بحدوث لا أول لها هذيان، لأن الحركة انتقال من حالة إلى حالة، فهي تقتضى بحسب ماهيتها كونها مسبوقه بالغير، والأزل ينافى كونه مسبوقاً بالغير، فوجب أن يكون الجمع بينهما محالاً؛ ولأنه لا وجود للنوع إلا في ضمن أفراد، فادعاء قدم النوع مع الاعتراف بحدوث الأفراد يكون ظاهر البطلان، وقد أجاد الرد عليه العلامة قاسم في كلامه على المسأرة.

وفتاوى أهل العلم في الرد على الصوتية مسرودة في تكملة الرد على نونية ابن القيم. راجع السيف الصقيل (ص ٤١ - ٦٤).

ونص فتيا العز بن عبد السلام: القرآن كلام الله صفة من صفاته، قديم بقدمه، ليس بحروف ولا أصوات. ومن زعم أن الوصف القديم هو عين أصوات القارئ، وكثابة الكاتبين، فقد ألد في الدين، وخالف إجماع المسلمين، بل إجماع العقلاء من غير أهل الدين، ولا يحل للعلماء كتمان الحق، ولا ترك البدع سارية في المسلمين، ويجب على ولاة الأمر إعانة العلماء المنزهين الموحدين. وقمع المبتدعة المشبهين المجسمين. ومن زعم أن المعجزة قديمة فقد جهل حقيقتها. ولا يحل لولاة الأمور تمكين أمثال هؤلاء من إفساد عقائد المسلمين، ويجب عليهم أن يلزموهم بتصحيح عقائدهم بمباحثة العلماء المعتمدين، فإن لم يفعلوا أجتوا إلى ذلك بالحبس والضرب والتعزير، والله أعلم. كتبه عبد العزيز ابن عبد السلام.

ووجوب صون المجتمع الإسلامي من إفساد مفسد لعقيدتهم سيما في مساجدهم- أمر لا يخص بلداً ولا زمناً. اللهمنا الله رشدنا. وتخيل حلول كلام الله في تلاوة التالي في كلام السالية تخيل مبرسم.

وقد هفا ابن قتيبة هفوة باردة في كتابه «الاختلاف في اللفظ» في تفلسفه بشأن اللفظ المسموع فرددنا عليه رداً واضحاً مكشوقاً، فلو علم أن أسماء الكتب من قبيل أعلام الأجناس، فيتناول اسم «أدب الكاتب» له مثلاً ما تخيله هو في ذهنه أو كتبه بيده أو أملاه على مستمليه من ألفاظه وعباراته وألفاظ سائر القراء لكتابه، لعلم أن القرآن يشمل ما في اللوح وما في لسان جبريل - ﷺ، ولسان رسول الله - ﷺ، والسنة سائر التالين، وأن الكل محدث مخلوق سوى ما قام بالله قياماً علمياً أو قيام صفة كما سبق، فيكون تصور تلقى القرآن من الله بحرف وصوت من فيه زيفاً مبيئاً.

وقد كذب من عزا إلى أحمد بن حنبل أنه قال: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(١): من فيه وناوله التوراة من يده إلى يده، كما نقله عبد الغادر بدران المسكين في كتابه «المدخل» إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل رواية بطريق الإصطخري عنه (ص ٣٠)، وتلك الرواية موجودة أيضاً في (طبقات الحنابلة) للقساضي أبي الحسين أبي يعلى في ترجمته الإصطخري. لكن المقروض أن يتورع مثل ابن بدران في مثل هذا العصر أن يتقل مثل ذلك بدون تزيفه. وترى هكنا الأمر أخطر مما يتصور، اللهمنا الله السهر على معتقد جماعة المسلمين، وجنبنا مسابرة المبطلين.

كعب الأحبار والإسرائيليات

رغب بعض أفاضل أهل العلم في بعض الأقطار الشقيقة في أن أدلى بدلوى في الجواب عن السؤال الآتي، فأبديت ما عندي في هذا الموضوع، وسقت هنا نص السؤال وجوابي عنه، وإليكم نص السؤال:

ماذا كان تأثير كعب الأخبار (اليهودي - المسلم) على أفكار وتقاليد الإسلام بما يخص الجنة والنار، كما أتت بقصة الإسراء والمعراج لمولانا ابن عباس المتداولة بين الشعب والمثبته بالتفسير الحديث - الجزء الثاني؟.

وجوابي عنه: لم يبين السائل مراده بالتفسير الحديث، ولا أوضح القصة المتداولة بين الشعب (. . .) . يمكن التحدث عنهما بجلاء، فإن كان يريد بالقصة تلك القصة الطويلة التي يسردها ابن جرير وغيره في تفسير سورة الإسراء؛ فليس في أسانيد كعب ولا ابن عباس، بل فيها أبو جعفر عيسى ابن ماهان الرازي المعروف بسوء الحفظ، وأبو هارون عمارة بن جوين العبدى وخالد بن يزيد بن أبى مالك المتهمان بالكذب، فلا تقوم بروايتهم الحجة ولا سيما في مثل تلك القصة الطويلة، وليس لتلك القصة صلة بكعب من قرب ولا بعد، على أن الجنة والنار مما أهمل ذكره في أسفار التوراة الموجودة اليوم عند اليهود حتى عد ذلك من أبرر الأدلة على التحريف في التوراة، لخلوها من أخص ما يدعو إليه رسل الله من الإيمان بالبعث بعد الموت، فلا يتصور أن يلهج كعب بنقل قصة في الجنة والنار عن كتب اليهود، بل في التلمود نص على التناسخ المناقض لدعوة رسل الله عليهم الصلاة والسلام.

وأما كلام ابن عباس - رضي الله عنه - مع كعب في رؤية الله ليلة المعراج فقد أخرج الترمذى في جامعه في تفسير سورة النجم لكن بسند فيه مجالد بن سعيد وهو سبى الحفظ مختلط، ولفظ الشعبى فيه لفظ لا يفيد الاتصال، ويعارضه أحاديث صحيحة.

وكعب هذا يقال له: كعب الأخبار، وكعب الخبر، وهو ابن ماتع الحميرى، كان من أخبار اليهود ومن أوسعهم اطلاعاً على كتبهم، وكان من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، لأنه ولد في اليمن وأقام بها إلى أن هاجر وأسلم سنة اثنتى عشرة في زمن عمر - رضي الله عنه -، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعى أهل الشام، وقال: كان على دين اليهود فأسلم وقدم المدينة، ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة ثنتين وثلاثين في خلافة عثمان اهـ. وفيها أرخه غير واحد.

وقال ابن حبان فى الثقات: إنه مات سنة أربع وثلاثين، وقيل سنة اثنتين وثلاثين، وقد بلغ مائة وأربع سنين اهـ.

وقد ذكر ابن سعد بطريق حماد بن سلمة عن على بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب أن العباس قال لكعب: ما منعك أن تسلم فى عهد النبی صلی الله علیه وآله وسلم وأبى بكر حتى أسلمت فى خلافة عمر؟ قال: إن أبى كان كتب لى كتاباً من التوراة فقال اعمل بهذا وختم على سائر كتبه، وأخذ على حق الوالد على الولد أن لا أفض الختم عنها فلما رأيت ظهور الإسلام قلت لعل أبى غيب عنى علماً ففتحتها فإذا صفة محمد وأمه فجننت الآن مسلماً اهـ.

وفى سند هذا الخبر حماد بن سلمة وهو مختلط تحاماه البخارى وتحاماه مسلم أيضاً، لكن فى غير روايته عن ثابت لبقاتها فى ذهنه كما هى بعد الاختلاط فى نقده، وفيه أيضاً على بن زيد بن جدعان ضعفه غير واحد.

والجمهور على توثيق كعب، ولذا لا تجد له ذكراً فى كتب الضعفاء والمتروكين، وقد ذكره الذهبى فى طبقات الحفاظ وترجم له ترجمة قصيرة، وتوسع ابن عساکر فى ترجمته فى تاريخ دمشق، وأطال أبو نعیم فى الحلیة الكلام فى أخباره وعظاته ومجالسه وتخويفه لعمر وذكره للجنة والنار بإطالة سند فيه فوات بن السائب من غير ذكر مصدره، وترجم له ابن حجر فى الإصابة وتهذيب التهذيب، وقد انفقت كلمة نقاد الحديث على توثيقه، لكن البخارى روى فى كتاب الاعتصام من صحيحه عن معاوية أنه ذكر كعباً، وقال: كنا نبلو علیه الكذب اهـ ويروى فى الإصابة تكذيبه عن حذيفة وكذا ابن عباس نسبة إلى الكذب.

وقال على القارى فى الموضوعات الكبرى (ص ١٠٠) من الطبعة الهندية: لما أراد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن يبنى المسجد الأقصى استشار الناس هل يجعله أمام الصخرة أم خلفها؟ فقال له كعب: يا أمير المؤمنين ابته خلف الصخرة. فقال: يا ابن اليهودية خالطتك

يهودية، بل أبنيه أمام الصخرة حتى لا يستقبلها المصلون فبناه حيث هو اليوم اهـ.

هكذا حال عمر دون تمكين كعب من أن يصل إلى قبلة اليهود في مسجد المسلمين.

وقد استبطن كعب اتهام عمر إياه حتى رثى اتصاله بالمتأمرين في اغتياله - رضي الله عنه - مع سبق إنذار منه لعمر بأنه سيقتل متظاهراً بالنقل عن كتب أهل الكتاب، وما لعمر ولكتب أهل الكتاب؟! فلو كان الشرع الإسلامي يبيح أخذ المتهم سافطة لكان للقضاء الشرعى شأن مع كعب فى قضية قتل عمر - رضي الله عنه - . ومن المعروف فى التاريخ حمل أبى ذر إلى المدينة من دمشق بشكوى معاوية، ورد كعب فى مجلس عثمان على أبى ذر فى رأيه فى المع من اقتناء المال وقول أبى ذر لكعب: يا ابن اليهودية ليست هذه من مسائلك، ومن الشابت أيضاً منع عوف بن مالك كعباً من أن يقص إلى أن سمح له بذلك معاوية.

فتبين من تلك النبذ أن عمر وحذيفة وأبا ذر وابن عباس وعوف بن مالك ومعاوية ما كانوا ياتمون كعباً اتماً كاملاً مع رواية ابن عمر وابن عباس وأبى هريرة عن كعب بعض روايات، بالنظر إلى أن الأخبار الإسرائيلية تتبع القاعدة الفاضية بتصديق ما صدقه الشرع الإسلامى وتكذيب ما كذبه والتوقف فيما سوى ذلك، لحديث البخارى «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم وإلها والهكم واحد ونحن له مسلمون».

وهذا منهج سديد لا تخشى معه غائلة الإسرائيليات؛ لأن من ذكرها إنما ذكرها على أنها إسرائيلية خاضعة لذلك المعيار الصادق العيار؛ فإذن لا كعب ولا غيره من رواة الإسرائيليات أثروا ولا يستطيعون أن يؤثروا على أفكار الإسلام وعقائد الإسلام وتقاليد المسلمين أصلاً ما دامت رواياتهم تعرض على ذلك المحك الدقيق؛ ولنا ترى كثيراً من المفسرين دونوا ما يظنون به أن له نفعاً لبتين بعض النواحي فى أنباء القرآن الحكيم من معارف عصرهم

المتوارثة من اليهود وغيرهم تاركين أمر غربلتها لمن بعدهم من النقاد، حرصاً على إيصال تلك المعارف إلى من بعدهم؛ لاحتمال أن يكون فيها بعض فائدة في إيضاح بعض ما أجمل من الأنبياء في الكتاب الكريم، لا لتكون تلك الروايات حقائق في نظر المسلمين يراد اعتقاد صحتها والأخذ بها على علاتها بدون تمحيص. فلا تريب على من دون الإسرائيليات ما دام قصده هكذا.

وقد اعتذر سليمان بن عبد القوى الطوفي عن المفسرين في ملء تفاسيرهم بالإسرائيليات بحمل قصدهم على ذلك في كتاب «الإكسير في قواعد التفسير» المحفوظ في مكتبة قرا حسام الدين في الأستانة، وضرب لذلك مثلاً بصنيع رواية الحديث حيث عنوا بادئ ذي بدء بجميع الروايات كلها تاركين أمر التمييز بين صحاحها وضعافها لمن بعدهم من النقاد، وهذا اعتذار وجيه.

وصفوة القول أنه لا ينخدع بالإسرائيليات الباطلة إلا من تعود أن يأخذ عن كل من هب ودب من غير رجوع إلى أهل العلم في البحوث المنشعبة، على أن كثيراً من أهل العلم قاموا بما يصون المجتمع من الأخبار الزائفة فجردوا التفسير من الإسرائيليات الباطلة كما فعل ذلك عبد الحق بن عطية في تفسيره المسمى «بالمحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز» فلا يكون للإسرائيليات وسائر الخرافات تأثير سيئ إلا على بعض العامة وبعض المتعلمين الذين يرون أنفسهم في غنية عن الرجوع إلى العلماء وإلى المصادر المتخيرة حتى في المهمات، والله ولي التسديد.

حول حديثين

في حديث من أحاديث رمضان

في أحد أعداد جريدة الأهرام في أوائل شهر الصيام المبارك المنصرم، مقال فيه تحت عنوان (حديث رمضان: «إياكم وخضراء الدمن») حديثان عن رسول الله - ﷺ - لو عرفهما المصريون وعملوا بهما لضمنوا أموراً أربعة . . .

وهذان الحديثان هما «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس» و «إياكم وخضراء الدمن» -وهى المرأة الحسناء فى المنبت السوء- بين الرسول فى هذين الحديثين . . . لهذا كله ألتج فى أن يعلم المصريون هذين الحديثين ويعملوا بهما.

ولو كان الحديثان من صحيحى البخارى ومسلم لما ألتج على الألتج بهما بأكثر من هذا الإلتج، فلذالك هما حجتان عند الأستاذ صاحب المقال بحيث ينهى بالائتمة على العامة باعتبار أنهم يجهلونهما، ولست أدرى أتجهلهما العامة أم لا؟ ولكن الذى أدرى أن الخاصة يعلمون منذ قديم أنهما غير ثابتين عن النبى -ﷺ- فضلا عن أن يكونا فى مقام الحجة.

ثم رأينا فى أحد أعداد الأهرام كلمة لبعض أهل العلم يقول فيها: إنهما موضوعان. فقام الأستاذ صاحب المقال بالجواب عن هذا الاعتراض قائلا: «إن أول هذين الحديثين، وهو «إياكم وخضراء الدمن» قد رواه الدارقطنى فى «الأفراد» والرامهرمزى والعسكرى فى «الأمثال» وابن عدى فى «الكامل» والقضاعى فى «مسند الشهاب» والخطيب فى «إيضاح الملبس» (هكذا). والديلمى فى حديث الواقدى عن أبى سعيد، وذكره السخاوى، وقال القارى: لا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا. أما الحديث الثانى فقد روى بطرق مختلفة: رواه ابن ماجه والدارقطنى والحاكم والبيهقى عن عائشة مرفوعا. وقد روى «تخيروا لنطفكم ولا تضعوها فى غير الأكفاء» وإذا كن قد قال فيه ابن الصلاح: له أسانيد فيها مقال فقد صححه الحاكم، وبالجملة لم يقل فيهما أحد إنهما موضوعان فيما علمت.

هكذا ينقل البحث فى الحديثين من قمة مقام الاحتجاج بهما إلى حضيض: هل هما موضوعان؟ ثم رأينا أخيرا فى أحد أعداد الأهرام نفى الاعتراض من نشر باسمه. فوقع البحث فى وضع غريب. فوجب صون الجمهور من الاغترار بالباطل بتمحيص هذا الموضوع وإعادة الحق إلى نصابه. فأقول مستعينا بالله سبحانه:

إن صنيع صاحب المقال فى الحديثين ما هو إلا وهلة منه فى المدحتين:

مرحلة الاحتجاج بهما، ومرحلة قيامه بدفع الاعتراض. أما الخطأ في المرحلة الأولى فإن حديث «إياكم وخضراء الدمن» انفرد بروايته مرفوعاً محمد بن عمر الواقدي. وهو غير مرضى عند جمهور القاد، حتى عده ابن المدبني - شيخ البخارى - من الوضاعين، وإذا قال الدارقطني في أفرادهِ: لا يصح من وجه. وحديث «تخبروا لطفكم» في سننه الحارث بن عمران الجعفرى عند الحاكم والبيهقى وابن ماجه وغيرهم. وهو كان يضع على الثقات في نقد ابن حبان. ولذا قال الحافظ أبو حاتم الراى عن هذا الحديث: لا أصل له. وفي لفظ باطل. وساقه البيهقى في عداد ما لا تقوم به الحجة. ورد الذهبى على الحاكم قائلاً: في سننه الحارث بن عمران وهو مستهم. يعنى بالكذب. ومن المعروف أن سنن ابن ماجه فيه أحاديث لا تقوم بها حجة وفي سننه هذا الشخص بعينه.

وأما الخطأ في المرحلة الثانية فإنه حذف في نقله من مصدره ما يكشف عن الحديث ويمنع الاحتجاج بهما، مع أن أول ما يجب على العالم الأمانة في النقل، ومصدره الوحيد هو «كشف الخفاء» للعجلونى المتوفى سنة ١١٦٢ هـ بدليل ذكره «إيضاح المتنس» للخطيب باسم «إيضاح الملبس» كما وقع فيه غلطاً. فمن ذلك قول العجلونى (١-٢٧٢) في حديث خضراء الدمن: قال (ابن) عدى: تفرد به الواقدي. . وقال الدارقطني: لا يصح من وجه. وقال القارى: لا يكون موضوعاً سواء كان موقوفاً أو مرفوعاً، وذكره صاحب «تحفة العروس» عن عمر موقوفاً. مع أن هذا مبنى كلام القارى في روايته موقوفاً. وأما مستنده في كلامه في المرفوع فيظهر من تمام كلامه، وهو «وقال السيوطى رواه الديلمى عن أبى سعيد. قلت: فلا يكون موضوعاً سواء كان موقوفاً أو مرفوعاً، وذكره صاحب «تحفة العروس» عن عمر موقوفاً» وقد حذف العجلونى صدر هذا الكلام اختصاراً لكن أخل من جهة تعمية منشأ غلط القارى، وهو أنه لما رأى السيوطى يقول في «الدرر المنتشرة» (ص ١١٢) - في هامش (الفتاوى الحديثية) - «إياكم وخضراء الدمن» أخرجه الديلمى عن أبى سعيد. ظن أنه بغير طريق الواقدي فيكون الواقدي لم ينفرد به مع أن سند

الديلمى بطريق الواقدى نفسه كما يظهر من (المقاصد الحسنة) للسخاوى (ص ٦٥) والقارى لم يطلع على المقاصد الحسنة وإنما ينقل ما فيه من ملخصه لابن الدبيع. وأما مصدر الموقوف على عمر - رضي الله عنه - فهو كتاب «تحفة العروس وازهة النفوس» للأديب أبى عبد الله محمد بن أحمد البجائى وهو من كتب الباه فلا يكون مستندا لمثل هذا البحث، فلا يكون صنيع القارى فى الشقين إلا مخالفا لعمل أهل نقد الحديث، على أن البحث ليس فى الموقوف بل فى المرفوع، فلو ورد حديث «إياكم وخضراء الدمن» فى ألف كتاب بطريق الواقدى لا يتغير الحكم فيه عند أهل النقد، فضلا عن أن يرد فى كتب الأمثال وكتب غريب اللغة التى ليست بمصادر للأحاديث الصحيحة المحتج بها عند أهل العلم. وكذا ذكره فى كامل ابن عدى لأنه خاص بالضعفاء والمتروكين ورواياتهم المتروكة فى نظره.

ويذكرنى هذا ما شهدته فى بعض الجوامع فى غير هذا البلد فى موسم من المواسم التى يحتفل بها، إذ رأيت خطيب الجامع يخطب على المنبر يوم الجمعة فى فضل ذلك الموسم ويسرد أحاديث لا يحتج بها عند أهل العلم. ويقول فى آخر حديث تقوية لأمره: أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات بصوت عال ينطوى على اغتباطه بهذا النقل، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

وأما حديث «تخيروا لنطفكم» فقد حذف الأستاذ فى نقله من مصدره السابق (١-٢-٣٠) قول العجلونى: قال ابن الجوزى فى سننه مجاهيل، وقال الخطيب (البغدادى) كل طريقه ضعيفة. وفى «التحفة» و «النهاية» صححه الحاكم واعترض. وفى الشريبنى على (المنهاج): وأما حديث «تخيروا لنطفكم» فقال أبو حاتم الرازى: ليس له أصل اهـ. وحذف تلك الكلمات فى النقل إخفاء لحال الحديثين على الجمهور مما لا يستسيغه عالم. ثم إن قول النقاد فى الحديث إنه لا يصح بمعنى أنه باطل فى كتب الضعفاء والمتروكين لا بمعنى أنه حسن وإن لم يكن صحيحا كما نص على ذلك أهل الشأن بخلاف كتب الأحكام كما أوضحت ذلك فى مقدمة «انتقاد المعنى». ثم إن تعدد

الطرق إنما يرفع الحديث إلى مرتبة الحسن لغيره إذا كان الضعف في الرواة من جهة الحفظ والضبط فقط لا من ناحية تهمة الكذب فإن كثرة الطرق لا تفيد شيئاً إذ ذاك.

وقال السخاوي في حديث «تخيروا لطفكم» مداره على أناس ضعفاء روه عن هشام، أمثلهم صالح بن موسى الطلحي والحارث بن عمران الجعفرى اهـ. فأين يكون الحسن من رواية أمثالهم؟ والحارث بن عمران هو كما سبق وصالح بن موسى الطلحي يقول عنه الذهبي: قال يحيى ليس بشيء ولا يكتب حديثه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي متروك. وقال ابن عدي: هو عدى ممن لا يتعمد الكذب. وقال ابن حبان عن عكرمة بن إبراهيم عند الحاكم: كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به اهـ.

وفي علل الحديث (١-٤٠٣) لابن أبي حاتم الرازي: «سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عمران الجعفرى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي - ﷺ - أنه قال: «تخيروا لطفكم» قال أبي: الحديث ليس له أصل، وقد رواه مندل أيضا. قال أبي: الحارث ضعيف الحديث وهذا الحديث منكر. وقال في حديث «انكحوا الأكفاء واختاروا لطفكم» قال أبي: هذا حديث باطل لا يحتتمل هشام بن عروة هذا، ولا فرق بين تعمد الكذب والكذب نفسه، من جهة عدم جواز الاحتجاج بهما، وإنما الفرق بينهما من جهة إسقاط الراوى مطلقا وعدم إسقاطه في بعض الأحوال، كما هو مبسوط في موضعه.

قال الذهبي عن الحاكم: صدوق لكنه يصحح في مستدركه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك فما أدري هل خفيت عليه؟ فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهو خيانة عظيمة وحمل ذلك ابن حجر على حصول تغير وغفلة له في آخر عمره أثناء تأليفه المستدرک اهـ.

ونص الذهبي على أن ربع الكتاب عبارة عن أحاديث ضعيفة وبينها نحو

مائة حديث موضوع اهد. وهذا اعدم الانتفاع بالكتاب لمن هو غير اهل للتمييز بين الروايات والاسانيد.

وفي هذا القدر كفاية في تعرف حال الحديثين عند اهل النقد من الاقدمين. والله سبحانه ولى التسديد.

كلمة حول الأحاديث الضعيفة

لا عجب في أن يقع اليوم عالم فيما وقع في مثله الغزالي قبل قرون من الاحتجاج على حكم من أحكام النكاح بروايتي «إياكم وخضراء الدمن» و «تخيروا لنطفكم» ولا في أن يذكره أحد إخوانه بأنها غير ثابتين عند أهل نقد الحديث بسوق نصوصهم فيرجع إلى الحق «وهو فضيلة» وإنما العجب أن يقف ضد الحقائق الناصعة من يقرأ في ثنايا كلامه مبلغ إمامه بمدخل الحديث ومخرجه، فيصرح بما يجافي الحق من شتى النواحي، وهذا ما دعاني إلى كتابة هذه الكلمة الوجيزة إعادة للحق إلى نصابه. فأقول:

أولاً: إن الأستاذ المتقد يسمى حذف ما يكشف عن وضع الخبيرين من الاصل المنقول عنه كما سبق إيضاحه «أداء لأمانة العلم»، وإطلاق أداء الأمانة على مثل ذلك التصرف إطلاق مبتكر!! وتسمية للشئ باسم نقيضه.

وثانياً: يجاهر بأنه كان يود لو وقف مقامه غيره ممن هو أولى به منه، وهذا يفيد أنه كان لا يرى في نفسه الكفاية في خوض هذا البحث المتشعب الكاشف عن الخائض فيه بنسبة توسيعه لدائرة الكلام فيه.. فيأذن ما هو الحامل له على الوقوف في هذا الموقف الحرج بعد هذا الاعتراف؟!!

وثالثاً يقول: «لاشك أن الحديثين على كثرة ما قيل فيهما غير موضوعين، وبعبارة أدق لم تجمع الأئمة على وضعهما» فمن الذي قال إنهما غير موضوعين، وقد ذكرنا مشأ غلط على القارى فيما سبق. وقد قال أبو حاتم في: «تخيروا لنطفكم» مع تعدد طرقه: «إنه لا أصل له، وإنه باطل». لعدم خلو طرقه من كاذب أو متهم بالكذب أو فاحش الخطأ أو متلقن، فكيف

يكون الحكم في «إياكم وخضراء الدمن»؟ وقد انفرد بروايته من كلبه جمهرة أئمة النقد بخط عريض، ولما استشعر الأستاذ الناقد بطلان نفى الوضع منهما -لنصوص سبق ذكرها- تراجع سريعاً ونفى الإجماع على وضعها، فكانه يرى أنه لا اعتداد على الحكم بالوضع في حديث ما لم يكن ذلك بالإجماع، وهذا ما لم يقنه أحد، وإنما انتزعه انتزاعاً من قول السخاوي في شرح قول العراقي «والنسائي يخرج من لم يجمعوا» في صدد تعيين المراد بضمير الجمع، ولفظ الأئمة ليس في كلام محمد بن سعد الباوردي المنقول عنه مذهب النسائي هذا؛ لأن لفظه: «مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه» كما في مقدمة ابن الصلاح، ولم يذكر الباوردي من هم هؤلاء المجمعون؟ ولا ذكر في كلامه لفظاً عاماً حتى يترك على عمومته، وتركه على إطلاقه يكون توسعاً، لكنه يخالف نص النسائي نفسه المنقول في «النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر» كما في زهر الربى في شرح المجتبى للسيوطي والرفع والتكميل في الجرح والتعديل لعبد الحى اللكتوى وغيرهما، الدال على أنه أراد إجماعاً خاصاً بين متشدد ومتوسط في النقد في طبقات خاصة. كاتفاق شعبة والثوري أو ابن القطان وابن مهدي أو ابن معين وأحمد أو أبي حاتم والبخاري.

على أن مذهب النسائي هذا في تخريح الحديث وروايته لا في العمل به. هذا بحث وذاك بحث آخر وأين هذا من ذلك؟! فهكذا تزدوج الأخطاء هنا، فدعوى الحاجة إلى الإجماع في الحكم بالوضع على الحديث بدون مستند غير مذهب النسائي المغلوط في فهمه. تنزيل الحواجز بين صحاح الأخبار وموضوعاتها. فتكون تلك القاعدة المبتكرة جنائية على السنة، على غرابة محاولة إنقاذ رواية الواقدي من الحكم عليها بالوضع بقول الباوردي المغلوط في فهمه، مع وجود نص من النسائي نفسه يعين أن مراده الإجماع الخاص بل مع وجود نص منه ومن رجال تلك الطبقات في تكذيب الواقدي نفسه.

فدونك قول النسائي في الضعفاء: الكذابين المعروفون بالكذب على

رسول الله ﷺ - أربعة: الواقدي بالمدينة . . وقول البخاري: قال أحمد: الواقدي كذاب . . وقول ابن معين: الواقدي ضعيف ليس بثقة . . وقول أبي داود: لا أشك أنه كان يفتعل الحديث . . وقول أبي حاتم: إنه كان يضع . كما في تهذيب التهذيب وغيره؛ وجرح هؤلاء مفسر لا يحتمل أن يحمل التكذيب في كلامهم على ما يحتمل الوهم كما ترى . فلا يتصور أن يكون ما انفرد به الكاذب في نظرهم غير موضوع عندهم، فتهتار هكذا تلك القاعدة المبتكرة بين سمع واضعها وبصره، كما يزول إمكان التمسك بما ينسب إلى أحمد وأبي داود من الأخذ بالحديث الضعيف مطلقاً إذا لم يكن في الباب غيره، لظهور أن انفرد الكاذب في نظرهما بخبر يوجب الحكم عليه بالوضع عندهما، فلا يمكن إنفاذ خبر الواقدي من هذا الحكم بالنظر إلى تكذيبهما البات له، ولا قائل بقبول خبر الكاذب . على أن المراد بالضعيف في كلام أحمد هنا الضعيف غير المتروك لا الشامل للمتروك وغيره كما حققه ابن تيمية في منهاجه وابن القيم في إعلام الموقعين، فيزدوح خطأ الأستاذ هنا أيضاً .

ورابعاً يقول: «إن نفى الثبوت لا يستلزم الوضع، وهذا كلام في خارج الموضوع ككلامه في تعدد الطرق، وفي عدم بناء الحكم على ما في نفس الأمر، فمن ادعى ذلك الاستلزام؟! ومن الذي يأخذ باللوازم مع وجود صرائح النصوص من أهل الفن؟! وإنما مدار الحكم على الخبر بالوضع أو الضعف الشديد من حيث الصناعة الحديثية هو انفرد الكذاب أو المتهم بالكذب أو الفاحش الخطأ به، لا النظر إلى ما في نفس الأمر لأنه غيب، فالعمدة في هذا الباب هي علم أحوال الرواة، واحتمال أن يصدق الكذاب في هذه الرواية مثلاً؛ احتمال لم ينشأ من دليل فيكون وهماً منبوغاً .

وخامساً: استرساله في بيان أحكام الضعيف أوقعه في أغلاط لا حجاب دونها، ولو اقتصر على ما له صلة مباشرة بهذا البحث كان في إمكانه أن يتفادى منها، فأوصيه أن لا يتنازع الأمر أهله بدون ممارسة سابقة ولا معاناة لاحقة خصوصاً بما يزيل الحواجز بين الحق والباطل من الروايات .

وسادساً يقول: «لم تجمع الأئمة على كذب الواقدي» فكان رد رواية الكادب في حاجة إلى إجماع الأئمة على تكذيبه في نظره، مع أنه لم يقع إجماع على تكذيب راوٍ مطلقاً كما يعترف بذلك من له إمام يكتب الرجال. وما من راوٍ إلا وله قادح ومادح ولكن العبرة بكلام ثقات المشمرخين لنقد الرجال فقط . . . فهذا هو الواقدي له قادحون ومادحون، لكن المعتمد في أحاديثه هو قول جمهرة نقاد الحديث. وإن كان لا يستغنى عنه في الفتوح والمغازي وتراجم الرجال على أن تكون غريبة مروياته على عواتق من بعده من أهل النقد كما ذكرت في مقدمة طبقات ابن سعد وفيما علقته على (شروط الأئمة) ولأحاديث الشريعة رجال، ولسائر الأخبار والأسمار رجال، فلترجع ترجمته في تاريخ الخطيب وتهذيب التهذيب وميزان الاعتدال.

وسابعاً: يترسل في بيان وجوه اختلاف العلماء في الأخذ بالحديث الضعيف، ويتمسك بأضعف الآراء فيه فيهدم مصراً ليبنى كوخاً، مع أن الواجب هو التمسك بالأقوى حجة لا اتباع أى رأى لأى قائل، فأعدل الآراء في الأخذ بالضعيف وأقواها حجة تقييد ذلك بشروط. قال السخاوي في خاتمة (القول البديع): «وقد سمعت شيخنا -يعنى ابن حجر- مراراً يقول وكتبه لى بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة: الأول متفق عليه وهو أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه . . . والثاني أن يكون مندرجاً تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً. والثالث أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي -ﷺ- ما لم يقله؛ قال والأخير أن عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد. والأول نقل العلاني الاتفاق عليه اهـ.

هذا هو نص عبارة ابن حجر في المسألة فيظهر من ذلك أن هذا ليس برأى مبتكر من ابن حجر بل الشرط الأول مما اتفق عليه نقاد الحديث في قول مثل الحافظ أبى سعيد صلاح الدين العلاني الشافعي، مع تضلعه وعظم اطلاعه في هذا الفن فيسقط ما يحكى في عداد الآراء عن بعضهم من تجويز الأخذ بالضعيف على الإطلاق. وإنما ذلك سوء فهم وغلط في التوليد

والاستنتاج مع بعده فى ذاته عن الحجج، فىكون تعويل الأستاذ على هذا الرأى فى غاية السقوط كإيهامه أن اشتراط هذه الشروط من عند ابن حجر، مع أن الشرط الأول متفق عليه عند أهل الفن وفيهم النووى وإن وقع إجمال فيما يحكى عنه. . ولو فرض ثبوت عدم اشتراطه لشيء سوى انتفاء كون الخبر موضوعا لسقط هذا الرأى لمخالفته لرأى الجماعة المتفق عليه. فىكون عدم الاشتراط غير صالح للاعتداد أصلا، وإن اعتد به صاحب المقال. والشيطان الأخيران من آراء مثل العز بن عبد السلام وابن دقيق العيد المعروف مقامهما فى التحقيق، بل النووى فى أول صف المشترطين أن تكون صيغة رواية الضعيف صيغة تضعيف وتمريض مثل: ورد ويحكى ويذكر ويروى، الحاظرين استعمال ما يفيد الجزم من الصيغ مثل: قال وبين وذكر، كما وقع فى كلام صاحب مقال حديث رمضان. ويمر بذلك الأستاذ المدافع من غير أن يتلق بشيء، مع أن المنع من ذلك أمر متفق عليه بين النقاد.

وقول النووى: «وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك، فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن» لا يدع مجالا للأستاذ أن يزعم أن تخير الأزواج من الفضائل، والمنع من الأخذ بالضعيف على الإطلاق مذهب البخارى ومسلم وابن العربى - كبير المالكية فى عصره - وأبى شامة المقدسى - كبير الشافعية فى زمنه - وابن حزم الظاهرى، والشوكانى ولهم بيان قوى فى المسألة لا يهمل. وأما ما يعطى ظاهر كلام النووى فى العمل بالضعيف فى الفضائل فى قوله: «ما لم يكن موضوعا» فقد أثار جدلاً عنيفا أجاد تحقيقه اللكنوى فى (ظفر الأمانى) على أن الحديثين مما لا يجوز الأخذ بهما عند هؤلاء الطوائف جميعاً. لانتفاء الشروط عند الفريق الأول ولانتفاء الحجة فى الضعيف عند الفريق الثانى، ولانفراد الكذاب أو المتهم فىهما عند النووى، وهم من عزا إلى أحمد وأبى داود تمييز العمل بالضعيف مطلقاً. بل صح عنهما تكذيب الواقدى فلا يتصور أن يقبلا روايته فى شيء حتى على تقدير صحة هذا العزو.

وثامناً يقول. «إن ظاهر كلام هؤلاء الاعلام العمل بالضعيف فى الفضائل مطلقاً» لكن الواقع أن كلام النسائى وأبى داود ورواية البيهقى عن ابن مهدي وقول ابن عبد البر، فى رواية الحديث الضعيف وتخريجه لا فى العمل به كما يظهر لمن ينظر فى ألفاظهم.

وتاسعاً: إنه يقطن أن القول فى الحديثين بالضعف فى كلام العراقى، ينافى كونهما موضوعين، وهذا غفلة عن أن الموضوع من أنواع الضعيف البالغة اثنين وأربعين نوعاً. وقال العراقى: «شر الضعيف الخبر الموضوع» فالموضوع قسم من الضعيف لا قسم له، ومدار تعيين درجة الضعيف هو النظر فى سنده فإن كان فيه كاذب أو متهم فهو ضعيف متروك؛ فلا يؤخذ به أصلاً عندهم، سواء سموه ضعيفاً متروكاً أو موضوعاً، والعالم قد لا ينشط لبيان درجة الضعيف.

وعاشراً: إن ذلك المثل العربى «إياكم وإخضراء الدمين» غير واضح المدلول، بل ربما يفهم منه ما يتنافى مع آية ﴿وتخرج العحي من الميت وتخرج الميت من العحي﴾^(١) فيها هو ابن نوح - عليه السلام - لم ينفعه منبته الطيب، ولا ضر عكرمة - رضي الله عنها - كون أبى جهل أباه. ومابت كثير من زوجات رجال الصدر الأول من شتى النحل والأديان والعناصر مائلة أمام كل ملم بالحديث وعلومه والسير والتاريخ. ثم موقع النطف هنا ليس كموقع النطفة فى القرآن الكريم عند بيان أطوار الخلق البشرية وقدرة القادر الحكيم فى النقل من طور إلى طور إلى أن يصبح ذلك الماء بشراً سوياً، لأن التحدث عن ماء الشهوة بذلك التصريح فى باب بيان تخيير الزوجات ليس من دأب النبى - عليه السلام - ولا من أدبه - عليه السلام -، وهو الذى يكفى عن النهى عن وطء الجبالى من السبايا بنهى كل امرئ عن أن يسقى ماءه زرع غيره.

وبيانه - عليه السلام - فى تخيير الزوجات يكون فى الوضوح كذلك الحديث المتفق على صحته الناهى عن سوى ذات الدين ولو كانت من البيوتات فيما أخرج به البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة مرفوعاً: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»

.. هكذا يكون بيان الرسول - ﷺ - في تخير الألفاظ ووضوح المعاني. وأما رج علم النفس والاجتماع أو الوراثة في المسألة فمتزع أهل الطبيعة الذين يعزون الآثار إلى القوى الطبيعية قاطعين صلتها بالصانع الحكيم، ولا يتحدثون عن ذات الدين أصلاً، فليسال السائل أولاً أئمة أصول الدين عن مدى ترتب الآثار على غير قدرة القادر الحكيم، وعن مبلغ تأثير القدرة الحادثة والنواميس الكونية قبل أن يسأل علماء النفس والاجتماع الذين ما زالوا بعداء عن إيصال علومهم إلى مستوى يصح معه التعويل على علومهم، وبناء الأحكام البانية عليها باعتراف أهل الذكر من الملمين بتلك العلوم، فتقول لمن يلغظ بمثل ذلك «ليس هذا بعشك فأدرجى»!

وبهذا القدر اكتفى اليوم، وعدنا مزيد - بإذن الله سبحانه - لمن يستزيد. والله ولى الهداية، وهو الهادى لمن استهدها.

حول حديث الجمل

ذكر أحد الفضلاء في العدد (٣٥) من مجلة الإسلام الغراء، بمناسبة التجاء جمل إلى القصر الملكي، حكاية التجاء جمل إلى رسول الله وتحريره - ﷺ - إياه .. لوجه الله بعد شرائه من صاحبه. بصيغة تنبئ عن ثبوت الخبر، مع أن الخبر غير ثابت، بل منكر متا وسندا.

وقد قال ابن كثير في تاريخه (٦-١٤٢) بعد أن ساقه بسنده من كتاب (دلائل النبوة) لأبي محمد عبد الله بن حامد الأصفهاني الواعظ: «هذا الحديث غريب جداً لم أر أحداً من المصنفين في الدلائل أورده سوى هذا المصنف. وفي غرابة ونكارة في إسناده ومتمه أيضاً والله أعلم» اهـ.

ورقع في تاريخ ابن كثير هنا من الخطأ المطبعى تحريف (تميم) إلى (غنيم) في موضع. وتغيير (الدارى) إلى (الرازى) في موضعين.

ولولا أن عادة المحدثين التساهل في الفضائل والمناقب لقسا ابن كثير على الخبر المذكور بأكثر من هذا لأن في سنده مجاهيل، كما أن فيه رواية سعيد بن زياد بن قائد بن أبى هند الدارى عس أبيه عن جده. وثلاثهم متهمون عند ابن حبان حيث يقول عند كلامه في حديث باطل ورد بهذا الطريق: لا أدري البلية ممن هي أمن سعيد أو من أبيه أو من جده؟ اهـ. وقال أبو الفتح الأردى عن سعيد هذا. إنه منكر الحديث.

وفى الخبر تحرير النعم وتسيبه . وهذا مما أبطله الإسلام بعد أن كان من عادة الجاهلية ، فلا يتصور أن يصدر ذلك من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه بعد إبطاله .

فظهر أن خبر الجمل بعيد عن الثبوت جد البعد فكنا نود أن لو أشار الاستاذ المفضل صاحب المقال إلى مبلغ بعد الخبر عن الصحة والله سبحانه هو الموفق .

ليلة النصف من شعبان

ليلة النصف من شعبان ليلة اعتادت الأمة إحياءها بصنوف العبادة ورفع الدعوات إلى قاضى الحاجات جل جلاله ؛ للأثار الواردة فى فضلها . . وهى تبشرنا بقرب حلول شهر الصيام لنستعد له . وقد ألف أهل العلم قديما وحديثا فى ذلك مؤلفات خاصة فللنجم النيطى ، وابن حجر المكى ، وعلى القارى وسالم السنهورى وغيرهم رسائل معروفة فى هذا البحث ، ومن أنفع ما ألف فى فضائل الليالى والأيام المباركة كتاب (اللطائف) لابن رجب الحنبلى وهو مطبوع متداول بالأيدى .

أما ما ذكره الثعلبى فى تفسيره من حمل الليلة المباركة المذكورة فى أول سورة الدخان على ليلة النصف من شعبان فسبب قلم لمخالفة ذلك لنص القرآن القاضى بنزوله فى شهر رمضان ، فلا يعرج عليه وإن تبعه بعض من بعده من المفسرين . . ولا مانع من أن تكون تلك الليلة زمن تسليم بعض سجلات الشقاء والسعادة السنوية لموكليها من الملائكة الكرام كما ورد فى بعض الآثار ، وكما روى عن بعض السلف الرغبة فى رفع طاعة له فى تلك الليلة الفاضلة لتلك المناسبة فتكون المقادير السنوية موزعة بينها وبين ليلة القدر على هذا الرأى .

وأخرج الترمذى وابن ماجه وأحمد وغيرهم خروجهم - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - إلى البقيع فى تلك الليلة يدعوا الله عز وجل . وقوله - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - لعائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كثرة مغفرة الله سبحانه فى تلك الليلة المباركة للمذنبين التوابين . . إلا أنه نظر البخارى فى سند الحديث لانقطاعه فى موضعين من سند الحديث حيث لم يسمع الحجاج بن أرطاة من يحيى بن أبى كتير ويحيى من عروة ، لكن الانقطاع بمجرد لا يدل على ترك الحديث إطلاقا . . نعم فى ابن أرطاة كلام إلا أن الترمذى حسن بعض حديثه ، ولاسيما أن هذا الحديث له شواهد عند

ابن ماجه والبيهقى وابن خزيمة وغيرهم، فلا ينكر فضلها وفضل الدعاء والاستغفار والعبادة فيها ولذا تجد في كتب لاهل الفقه عد إحياء تلك الليلة في عداد الليالى المندوب إحيائها في الشرع فيشتغل الشحيح بدينه الحريص على الليالى الفاضلة بصنوف العبادات المستجلبه لرضا الله سبحانه وغفرانه كما هو الجارى في جميع بلاد الإسلام.

وأما الصلوات الخاصة فلم يثبت منها شيء خاص، وإن ذكرها أمثال قوت القلوب والإحياء والغنية، وقد أطل المحدث عبد الحى اللكنوى النفس في تبين وجوه الفساد في رواياتها في (الأثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة) ص ٣٠٧ - ٣١٤، وقال ابن رجب في (لطائف المعارف): في فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث متعددة، وقد اختلف فيها فضعفها الأكثرون وصحح ابن حبان بعضها وخرجه في صحيحه، ومن أمثلها حديث عائشة عند أحمد والترمذى وابن ماجه اهـ. وهو حديث خروجه - عليه السلام - إلى البقيع في تلك الليلة، وقد قسا ابن العربى عليه، وتشدده معروف، وغاية ما قاله فيه الترمذى: حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمداً (يعنى البخارى) يضعف هذا الحديث وقال: يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى اهـ. وذلك بعد أن قال: وفي الباب عن أبى بكر الصديق. يريد به ما أخرجه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد الملك (بن عبد الملك بن المصعب بن أبى ذئب الفهرى) عن المصعب بن أبى ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عن جده (أبى بكر الصديق) عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما في (التوحيد) لابن خزيمة، وكتاب التوحيد له يعد قطعة من صحيحه، وأخرجه تلميذه ابن حبان أيضاً في صحيحه لكن في سماع مصعب من القاسم وقفة. والله أعلم.

وأما حديث على بن أبى طالب - رضي الله عنه - عند ابن ماجه مرفوعاً: «إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها» الحديث.. ففى سننه ابن أبى سيرة ولم يخرج عنه أحد من الأئمة الستة غير ابن ماجه، وهو يرمى بالوضع لكن ابن جريج كان يروى عنه ويدخل أحاديثه فى كتبه، وكان تولى القضاء ببغداد قبل أبى يوسف وتما الحديث «فإن الله ينزل فيها لغروب

الشمس إلى سماء الدنيا فيقول ألا مستغفر فأغفر له، ألا مسترزق فأرزقه إلا منلى فأعافيه، ألا كذا إلا كذا حتى يطلع الفجر».

ومعنى النزول فتحه لباب الإجابة لعباده وهو استعمال عربى صحيح، وحمله على الانتقال من فوق إلى تحت جهل بما يجوز فى الله ومالا يجوز، فلا بد من حمل النزول على الإسناد المجازى بمعنى بعثه من ينادى هذا النداء كما يدل على ذلك حديث النسائي، أو على المجاز فى الطرف، بمعنى أنه يقبل على المستغفرين كما ذهب إلى ذلك حماد بن زيد وغيره، والغروب وثالث الليل مما يختلف باختلاف المطالع فيستمر هذا وذاك بالنظر إلى مختلف البلاد، فلا يتصور أن يراد الهبوط الحسى فى مطلق أحاديث النزول، فيكون على نمطها حديث ليلة النصف من شعبان بل حديث شعبان متكلم فيه، فسوق ابن خزيمة له فى صدد الاحتجاج به على النزول الحسى باطل ممدود بالمرّة.

قال ابن حزم فى الفصل (٢-١٧٢): وهذا إنما هو فعل بفعله الله تعالى فى سماء الدنيا من الفتح لقبول الدعاء، وأن تلك الساعة من مظان القبول والإجابة والمغفرة للمجتهدين والمستغفرين والتائبين، وهذا معهود فى اللغة، تقول: نزل فلان عن حقه بمعنى وهبه لى وتطول به على، ومن البرهان على أنه صفة فعل لا صفة ذات أن رسول الله - ﷺ - علق النزول المذكور بوقت محدود، فصح أنه فعل فى ذلك الوقت مفعول حيثئذ، وقد علمنا أن ما لم يزل فليس متعلقاً بزمان البتة، وقد بين رسول الله - ﷺ - فى بعض ألفاظ الحديث المذكور ما ذلك الفعل، وهو أنه ذكر - ﷺ - أن الله يأمر ملكاً ينادى فى ذلك الوقت بذلك، وأيضاً فإن ثلث الليل مختلف فى البلاد باختلاف المطالع والمغارب، يعلم ذلك ضرورة من بحث عنه، فصح ضرورة أنه فعل يفعله ربنا تعالى فى ذلك الوقت لأهل كل أفق. وأما من جعل ذلك نقلة فقد قدمنا بطلان قوله فى إبطال القول بالجسم بعون الله وتأييده، ولو انتقل تعالى لكان محدوداً مخلوقاً مؤلفاً شاغلاً لمكان، وهذه صفة المخلوقين، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. وقد حمد الله إبراهيم خليله ورسوله وعبدته - ﷺ - إذ بين لقومه بنقلة القمر أنه ليس رباً فقال:

﴿فَلَمَّا أَفْلَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾^(١) وكل متقل عن مكان فهو آفل عنه.
تعالى الله عن هذا اهـ.

هذا ما يقوله ابن حرم الظاهرى فى حديث التزول وأين هذا من حشوية
اليوم الذين يدعون الاخذ بالظاهر فيما يخرجهم من الملة! والله ولى الهداية.

أسطورة قتل مرتدة شر قتلة!!

فى عهد الصديق - رضي الله عنه -

ورد إلى من أستاذ بحائه له مقام إجلال فى نفوس عارفى فضله خطاب
يسألنى فيه عن حديث ورد فى «الناسخ والمنسوخ» لابن شاهين فى مكتبة
الأسكوريال، وإليك نصه. «... ورد فى الكتاب أثناء الحديث عن المثلة
والنهي عنها، والناسخ والمنسوخ فيما يتصل بها ما يأتى ورقة ٤٨».

«... وروى أن أبا بكر الصديق مثل بامرأة حيث ارتدت عن الإسلام
كذلك حدثناه أحمد بن إسحاق بن البهلول، قال: نا أبى، قال: نا محمد بن
عيسى عن الوليد بن مسلم، قال: حدثنى سعيد بن عبد العزيز أن أبا بكر قتل
أم ورقة الفزارية فى ردتها قتلة مثلة: شد رجلها بفرسين ثم صاح بهما
فشقاهما، ولا يعلم أن أبا بكر مثل بغيرها، ونهى أبو بكر عن المثلة ونسخ
حديث المثلة» اهـ.

ونفسى يا سيدى لا تطمئن إلى هذا الخبر، ولم أقرأه من قبل، إلا أن
مثل هذه الأمور لا يحكم فيها الهوى وإنما يرجع فيها إلى أهل الذكر
والراسخين فى العلم. ولا شك أن فى النفس صورة عن رحمة أبى بكر
تجملنى أتردد فى قبول هذا الخبر، ولكنى لا أنسى أن الحكم على حادثة مر
عليها أكثر من ألف وثلاثمائة عام ليس بالأمر الهين، خاصة وأنا لا أعلم
الظروف والملابسات التى وقعت فيها، فما رأى سيدى فى هذا الخبر؟ وهل
ورد فى مصادر آخر، وما مدى الشقة بناقليه ورواته؟ والكتاب قد سقطت من

(١) سورة الأتعام: الآية ٧٦.

أوله أوراق، ولكن يظهر أن المفقود قليل، وأنه لا يزيد عن المقدمة وصفحة من متن الكتاب -والله أعلم-. وللمؤلف تعليقات قليلة على ما يورده من ناسخ ومسوخ، ولكنها تعليقات دقيقة طريفة، مثال ذلك ما ورد في ورقة ٥٩ ب عن شرب الماء وهأنذا ناقله لفضيلتكم مع تعليق المؤلف عليه:

«حديث آخر في الشرب: حدثنا محمد بن علي بن حمزة الأنطاكي، قال: نا أبو أمية الطرسوسي، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله -ﷺ- «إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد» الخلاف في ذلك: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال: نا محمد بن جعفر الوركاني، قال: نا سعيد بن مسرة البكري الموصلي، عن أنس بن مالك أنه رأى رسول الله -ﷺ- يشرب جرعة ثم قطع، ثم سقى ثم جرعة ثم قطع، ثم سقى الثالثة ثم جرع ثم مضى حتى فرغ منه، فلما شرب حمد الله. قال الشيخ: والذي يجعل أن يكون هذا ناسخاً للأول لأنه أشبه بأخلاق رسول الله -ﷺ-، وإن كان إسناد الأول أجود، وقد روى عن النبي -ﷺ- أنه قال: «إذا شرب أحدكم فليتنفس ثلاثاً فإنه أهنا وأمرأ» أو كما قال اهـ فتعليق المؤلف هنا يرد قول بعض المحدثين من أن المحدثين القدماء لم يكونوا يلتفتون لمتن الحديث، وأنهم لم يعنوا بغير الإسناد ورجاله انتهى ما كتبه الأستاذ السائل.

وهذا نص ما كتبه إليه جواباً عن سؤاله بعد التحية والسلام:

«ومن المعلوم عند سيادتكم أن نقاد الحديث لا يقبلون خبراً ما لم يتصل سنده ويعرف رجاله بالثقة والضبط، وأحدوثه ابن شاهين لا مغمز فيها من جهة شيخه وشيخه «وإن كانا حنفيين» وقد وثقا حتى عند الخطيب إلا أن ابن شاهين نفسه على كثرة مؤلفاته وسعة دائرة رواياته وكونه معدوداً من الثقات يقع في مروياته ما لا يرضاه أهل النقد من زيادة ونقص واستبدال لفظ بلفظ؛ وقد شاركه عصره الدارقطني في رواية تلك الأحذوتة بسنده في السنن

ص ٣٣٦ لكن بلفظ «... نا محمد بن عيسى عن الوليد بن مسلم عن سعيد ابن عبد العزيز أن أبا بكر قتل أم قرفة الفزارية...» وانتهت رواية الدارقطنى عند «فشاها» وزاد ابن شاهين بعد ذلك: «ولا يعلم أن أبا بكر الصديق مثل غيرها، ونهى أبو بكر عن المثلة ونسخ حديث المثلة» من كيه!

وإنما كان نسخ المثلة بحديث بريدة عن النبي - ﷺ - عند مسلم وغيره. ولا يتصور أن يكون نسخ المثلة إلى أبى بكر - رضى الله عنه - فيكون هذا المزيد من ابن شاهين مختل العيار وذكر ابن شاهين «أم ورقة» بدل «أم قرفة» و «حدثنى سعيد ..» بدل «عن سعيد ..» عند الدارقطنى. فسعيد بن عبد العزيز ولد سنة تسعين، وتوفى سنة ١٦٧ هـ. فيكون من تبع التابعين، فيكون الساقط من رجال السند من سعيد إلى أبى بكر نحو ثلاثة رجال ليكون الخبر مرصول السند، والخبر المقطوع لا خير فيه عندهم: على أن سعيداً وإن كان من الثقات ومن رجال الأئمة الستة، لكنه ما كان يكتب الحديث تعويلاً على حفظه، ورواية مثله لا بد أن تقع فيها أخطاء. لأن الحافظة كثيراً ما تخون. ثم إنه ممن اختلط قبل وفاته، والاختلاط يدعو إلى التروى فى قبول رواية صاحبه، فيكون من الرجال الذين ينتقى بعض حديثهم عند الجماعة، فلا تكون هذه من نقاوة رواياته.

وأما الوليد بن مسلم فمدلس مشهور من رجال الجماعة أيضاً، وقد طال فيه الكلام، وقد عنعن فى لفظ الدارقطنى كما ترى وعنعن المدلس مردودة عندهم وابن شاهين دون الدارقطنى فى الضبط والإتقان. وكثير من الرواة يقع فى استبدال (عن) بالتحديث وبالعكس فيستفحل الشر عندما يكون الراوى مدلساً كما هنا.

ومحمد بن عيسى الأموى الدمشقى مدلس أيضاً وقد عنعن عند الدارقطنى وابن شاهين معاً كما ترى. ثم ابن شاهين كان يرتعش خوفاً من الدارقطنى فيلزم السكوت فى مجلته خوفاً من الاقتضاح فى علمه الذى هو الحديث، فماذا يفيد أن يكون مثله ألف ألف جزء من التفسير؟! ثم هو كان يدعى أنه محمدى المذهب عند كلامه فى مسائل الفقه سترًا لجهله وجه الجواب

فيها على مذهب من المذاهب المعروفة، كما نجد على هذا النمط لا مذهبية هذا العصر!

وأبو بكر الصديق الذي شهرت سيرته في قتل المرتدين وسبى نساتهم لا يتصور أن يمثل بالمرتدة مع شهرة حديث النهي عن المثلة عند جماهير الصحابة - رضي الله عنه -، بل رواية قتل مرتدة في عصره قتلا عاديا رواية فيها مغامز، ولو لم يكن فيها غير خالد بن يزيد بن أبي مالك مؤلف كتاب الديات لكفى في سقوط الخبر، وإن كان قتل المرتدة قتلا عاديا مما اختلف فيه الصحابة - رضي الله عنه -، وأدلة الحنفية في الاكتفاء بحبسها ناهضة رغم كل متهور «فأجارك الله من حملات الحنفية على القائلين بقتل المرتدة فضلا عن أن يمثل بها».

ولسنا نعدر الدارقطنى في تدوين تلك الرواية في سنه مع السكوت عما فيها من المغامز. وبعض من ضاق أفق تفكيره من شيوخ العلم يهثون فرصاً لأمثال غولد زيهير فى الطعن فى الإسلام وتاريخ الإسلام بسكوتهم عما يحملونه من الروايات النالفة التى لا يجوز تدوينها إلا مع ذكر آفاتها، والله الأمر من قبل ومن بعد.

وقد وصفتم كتاب «الناسخ والمنسوخ» لابن شاهين وصفاً دقيقاً مشكوراً، لكن حيث أعد مؤلفه من مشاهير الجامعين من غير تمييز بين الغث والسمين لست راغباً فى الاطلاع عليه وإن لم أره فى مكتبة ما فى الشرق.

وأبو أمية الطرسوسى - فى خبر الشرب بنفس واحد - يذكر بكثرة الأوهام، فلا يصح خبره وإن كان من شيوخ الطحاوى. وكذا الخبر الذى بعده لأن فيه سعيد بن ميسرة، فالعمدة فى هذا الباب هى الحديث الأخير من غير تصور نسخ فى المسألة.

والواقع أن المحدثين يقتصرون فى الغالب على نقد الحديث من جهة السند فلا يعنون بالاضطراب فى متن الحديث قدر عنايتهم باضطراب السند، والنقد فى المتن الذى يسميه أصحاب غولد زيهير نقداً داخلياً يقوم به أهل الفقه والاستنباط، والفريقان تقاسما وجوه نقد الحديث. ونكتفى بهذا القدر فى هذا البحث المتشعب.

إكمالاً بحث أم قرفة: بعد الانتهاء من كتابة خطابي رأيت أن أشير إلى حكاية معروفة في كتب السير عن أم قرفة «فاطمة بنت ربيعة بن بدر العجوز» عزيزة بنى فزارة، فقد ذكر أصحاب السير في أبناء سنة ست من الهجرة قصد زيد بن حارثة إلى الشام في تجارة في رجب، وتعرض بنى فزارة له في طريقه حتى جردوه من أمواله وجرحوه جرحاً بليغاً، ولما التأم جرحه استأذن النبي ﷺ - في غزوهم فأذن له حتى غزاهم في شهر رمضان وانتصر عليهم في سرية، قيل إنهم قتلوا أم قرفة وبنيتها الثلاثين الفرسان الذين كانت أمهم تجهزتهم، وكانت تحضهم على اغتيال محمد عليه الصلاة والسلام، وكانت العرب تضرب المثل بعزتها على بنى فزارة.

لكن اختلف أهل السير فيمن قتلها مباشرة، والمشهور عندهم أنه قيس ابن مالك بن المحسر وإن لم يثبت قتلها في تلك الغزوة عند أهل الحديث. وفي «عيون الأثر» لابن سيد الناس (١٨/٢) بعنوان «وعن ابن إسحاق من طريق يونس بن بكير قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر». ذكر قيس بن «مالك» بن المحسر لأم قرفة وقتله إياها بأمر زيد بن حارثة قتلاً عنيفاً يربط رجليها ببعيرين حتى شفاها، لكن ليس في رواية ابن هشام ذكر للبعيرين.

وفي هذه الأقصوصة وقفات من جهة أن الراوى عن ابن إسحاق هو يونس بن بكير، وعنه يقول أبو داود: ليس بحجة عندي كان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث، وقد ضعفه العجلي والنسائي، وأخرج له البخارى ومسلم لكن في الشواهد لا فى الأصول، فانفراد مثله يكون موضع ريب، بل لا يصعب على مثله ذكر (حدثنى) بدل (عن) فيجعل المقطع موصولاً . . بل وقع فى تاريخ ابن جرير عن ابن إسحاق لهذا الخبر عن ابن أبى بكر، فتعين الرد لكونه مدلساً، وشيخ ابن جرير: ابن حميد، وشيخه: سلمة بن الفضل الراوى عن ابن إسحاق لا يحتج بهما عند كثيرين؛ وقد أخرج ابن جرير حديث سلمة بن الأكوع الموصول عن الحسن بن يحيى -يعنى العبدى- نا أبو عامر -يعنى العقدي- ثنا عكرمة ابن عمار عن إياس بن سلمة عن ابن الأكوع، فيكون عليه التعويل للاتصال وثقة رجاله وعدم معارضة ما هو أقوى منه .

ثم إن عبد الله بن أبي بكر توفي سنة ١٣٥ هـ عن ٧٠ سنة، فإسناده لنياً مفروض وقوعه ستة ست في حاجة إلى روايين ثقتين على الأقل فوقه، فأين يكون التعويل على مثل هذه الرواية المقطوعة المخالفة لرواية مسلم وأحمد وأبي داود، وليس فيها ذكر لمثل ذلك القتل الفظيع على اتصال أسانيدهم وثقة رجالهم، بل فيها مجرد ذكر أن تلك السرية كانت تحت إمرة أبي بكر - رضي الله عنه -، وأنه نفل بنت أم قرفة لسلمة بن الأكوع واستوهبها منه الرسول - صلى الله عليه وسلم - فبعثها إلى قريش استخلاصاً للأسرى من المسلمين عندهم بدلها - وكانت عزيزة على المشركين - فيصرب بتلك الرواية رواية ابن اسحاق عرض الحائط كما فعل ابن كثير في (البداية والنهاية) اعتماداً على الرواية الصحيحة لأحمد ومسلم وأبي داود فقط.

على أن الواقدي يذكر أن قتلها كان في بزاحة ولم يذكر أحد بسند يعتمد عليه قتلها في تلك الغزوة، ورد على ذلك أن ابن حجر قال في (الإصابة): وذكر ابن الكلبي أن قيساً هو الذي باشر قتلها، قال: وقتلها قتلاً شنيعاً، فيكون مصدر التشيع هو ابن الكلبي المعروف

ثم إنه على تقدير تهور قيس وقتله إياها هذه القتلية يكون ذلك منه لا من أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، ولا من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، لو فرض ثبوت هذا القتل الفظيع .. مع أن دعائم الثبوت لم تتحقق في الرواية كما أوضحنا، كيف والرسول - صلى الله عليه وسلم - قد نهى عن المثلة نهياً باتاً في كثير من الأحاديث المخرجة في الصحاح والسنن، فلا يتصور أن يرضى بفعل ما نهى عنه بل كان ينهى نهياً باتاً عن قتل النساء في الحروب وكانت أم قرفة مشركة أصلية فلا يباح قتلها في شريعة محمد - صلى الله عليه وسلم - إلا إذا كانت محاربة - فلا يتصور أن يقره، ولم تكن مرتدة بعد الإسلام حتى يتصور الاختلاف في النهى عن قتلها.

وبهذا يظهر مبلغ التخطب في رواية ابن شاهين كما يتبين سقوط محاولة البرنس كيتانو في (حولياته) استغلال الأقصوة المروى وقوعها سنة ست في النيل من تاريخ العهد النبوى، ولعل في هذا القدر من الاستطراد كفاية والله ولى الهداية.

هذا ما كتبه إلى ذلك الأستاذ البحانة قبل مدة. والآن سنح لى نشر السؤال والجواب بنصهما لما فى ذلك من إزالة شبه، والله سبحانه ولى النفع.

حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه -

فى اجتهاد الرأى

كثر التساؤل فى هذه الأيام عن حديث معاذ فى الاجتهاد والقياس، فرأيت التحدث عنه فى هذا المقال:

قد أخرج أبو داود والترمذى والدارمى عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - بألفاظ مختلفة، أنه لما بعثه النسي - رضي الله عنه - إلى اليمن سأله النبي - صلى الله عليه وسلم - قائلًا له: «كيف تقضى؟» قال: أقضى بما فى كتاب الله. قال: «فإن لم يكن فى كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله. قال: «فإن لم يكن فى سنة رسول الله؟» قال: اجتهد رأى ولا آسو. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الحمد لله الذى وفق رسول الله لما يرضاه رسول الله».

وهذا من جملة الأدلة على الأخذ بالقياس فى أحكام النوازل عند عدم النص عليها فى الكتاب والسنة، وعلى هذا جرت الأمة إلى أن استدع النظام ما ابتدع من نفي القياس وتابعه شرادم من المبتدعة.

وهذا الحديث رواه عن أصحاب معاذ الحارث بن عمرو الثقفى، وليس هو بمجهول العين بالنظر إلى أن شعبة بن الحجاج يقول عنه إنه ابن أخى المغيرة ابن شعبة، ولا بمجهول الوصف من حيث إنه من كبار التابعين فى طبقة شيوخ أبى عون الثقفى المتوفى سنة ١١٦، ولم ينقل أهل الشأن جرحًا مفسرًا فى حقه. ولا حاجة فى الحكم بصحة خبر التابعى الكبير إلى أن يقل

توثيقه عن أهل طبقته، بل يكفى فى عدالته وقول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر عن أهل الشأن، لما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة فمن لم يثبت فيه جرح مؤثر منهم فهو مقبول الرواية. أما الصحابة فكلهم عدول لا يؤثر فيهم جرح مطلقاً عند الجمهور. والتابعون أيضاً مشهود لهم بالخيرية عدول ما لم يثبت فيهم جرح مؤثر. ومن بعدهم لا تقبل روايتهم ما لم تثبت عدالتهم وهكذا. وهذا ما يودى إليه النظر الصحيح والأدلة الناصعة. فمن جعل الصحابة والتابعين وتابعيهم فى منزلة واحدة فى هذا الحكم لم يتزل الناس منازلهم. وكفى فى صحيح البخارى من رجال لم ينقل توثيقهم عن أحد نصاً، إلا أنه لم يثبت جرحهم فأدخلت روايتهم فى الصحيح كما نص على ذلك الذهبى فى مواضع من الميزان. والحارث هذا ذكره ابن حبان فى الثقات. وإن جهله العقيلي وابن الجارود وأبو العرب، يعنون الجهل من جهة أنهم لم يظفروا بتوثيقه نصاً من أحد. وقد سبق حكم هذا الجهل فى كبار التابعين.

ولا مجال لتوهمين أمر هذا الحديث باعتبار انفراد أبى عون برواية هذا الحديث عن الحارث بن عمرو الثقفى؛ لأن رد الحديث بسبب انفراد راو غير مجروح ليس من مذهب أهل السنة، ولا من أصول أهل الحق. وأبو عون محمد بن عبيد الله الثقفى قد روى عنه أمثال الأعمش وأبى حنيفة والثورى وأبى إسحاق الشيبانى ومسر وشعبة وغيرهم. وهو من رجال الصحيحين، وتوثيقه موضع إجماع بين أهل النقد.

وقد روى هذا الحديث عن أبى عون عن الحارث أبو إسحاق الشيبانى وشعبة بن الحجاج - المعروف بالشدد فى الرواية والمعترف له بزوال الجهالة وصفاً عن رجال يكونون فى سند روايته - فرواه عن أبى إسحاق أبو معاوية الضرير، وعنه سعيد بن منصور وابن أبى شيبه. كما رواه عن شعبة يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر العبدى وعلى بن الجعد ومحمد ابن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وأبو داود الطيالسى وغيرهم، ورواه عن هؤلاء من لا يحصون كثرة حتى تلتقت فقهاء التابعين وتابعيهم هذا الحديث بالقبول وجروا خلفاً عن سلف على الأصل الأصيل الذى أصله هذا الحديث.

وأما محاولة توهين أمر هذا الحديث حيث وقع في لفظ الحارث عن أصحاب معاذ من أهل حمص عن معاذ باعتبار أن أصحاب معاذ مجاهيل، ورواية المجاهيل مردودة - فمحاولة فاسدة لأن أصحاب معاذ معروفون بالدين والثقة، ولا يستطيع هذا المحاول أن يثبت جرحاً في أحد أصحاب معاذ نصاً. وأما ذكر الحارث لأصحاب معاذ بدون اكتفاء منه بذكر اسم أحد منهم فإنما هو للدلالة على مبلغ شهرة هذا الحديث من جهة الرواية حتى ترى الأمة قد تلقته بالقبول.

قال أبو بكر بن العربي في العارضة: «ولا أحد من أصحاب معاذ مجهولاً ويجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة، وإنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً فيقال. حدثني رجل أو حدثني إسان، ولا يكون الرجل للرجل صاحباً حتى يكون له به اختصاص، فكيف وقد زيد تعريفاً بهم أن أضيفوا إلى بلد، وقد خرج البخاري الذي شرط الصحة في حديث عروة البارقي «سمعت الحى يتحدثون عن عروة» ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات. وقال مالك في القسامة: «أخبرني رجال من كبراء قومه» وفي الصحيح عن الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة «من صلى على جنازة فله قيراط» اهـ.

وكلام ابن عربي هذا يقضى على ما يرويه ابن رنجويه عن البخاري في التاريخ. على أن لفظ شعبة في رواية علي بن الجعد قال: سمعت الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة يحدث عن أصحاب رسول الله - ﷺ - عن معاذ بن جبل، كما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه، ومثله في جامع بيان العلم لابن عبد البر، وقد صحب معاذاً كثير من أصحاب الرسول - ﷺ - فيكون أصحاب معاذ الذين سمع منهم الحارث هم من أصحاب رسول الله - ﷺ - أيضاً ومثله لا يكون من الجهالة في شيء عند جمهور أهل العلم بالحديث، وعدمهم مجاهيل يكون مجازفة باردة، وهكذا أصحاب القرائح الجامدة يجعلون من القوة ضعفاً.

وقال أبو بكر الرازي في أصوله: «فإن قيل إنما رواه عن قوم مجهولين من أصحاب معاذ، قيل له: لا يضره ذلك؛ لأن إضافته ذلك إلى رجال من أصحاب معاذ توجب تأكيدهم لأنهم لا ينسبون إليه بأنهم من أصحابه إلا وهم ثقات مقبولو الرواية. . . ومن جهة أخرى أن هذا الخبر قد تلقاه الناس بالقبول واستفاض واشتهر عندهم من غير تكبير من أحد منهم على روايته ولا رد له (يعنى فى القرون الفاضلة) وأيضا فإن أكثر أحواله أن يصير مرسلا والمرسل عندنا مقبول» اهـ.

وقبول المرسل عند الاعتضاد موضع اتفاق بين الأئمة المتبوعين، وكم من دليل يعضد مضمون هذا الحديث حتى يبلغ المجموع حد التواتر المعنوي فضلا عن الصحة المصطلحة، وقد سبق منا تحقيق أنه ليس هذا الحديث من مظان الانقطاع أصلا، وكلام الرازي إنما هو على فرض الإرسال.

وقال أبو بكر بن العربي ذلك الحافظ الكبير: «اختلف الناس فى هذا الحديث فمنهم من قال إنه لا يصح -على مصطلحهم- ومنهم من قال هو صحيح، والذي أدين به، القول بصحته فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج رواه عنه جماعة من الفقهاء والأئمة» اهـ.

وقال الخطيب البغدادي فى كتابه «الفتية والمتفقه» -وهو من أجدر كتبه بالطبع- وقول الحارث بن عمرو «عن أناس من أصحاب معاذ» يدل على شهرة الحديث وكثرة روايته، وقد عرف فضل معاذ وزهده، والظاهر من حال أصحابه الدين والثقة والزهد والصلاح، وقد قيل إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة، على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم اهـ.

فتلخص من ذلك كله أن الحديث ثابت عند جمهرة الجامعين بين الفقه والحديث، بل مع ما احتف به من القرائن والروايات يبلغ مدلوله حد التواتر المعنوي، ولو أخذت أسرد طرق هذا الحديث من الكتب السالف ذكرها -

فضلا عن سائر الكتب وعن سائر الروايات في هذا الصدد - لظال بنا الكلام جدا وسُم المطالع الكريم، وفيما ذكرناه غنية في معرفة مرتبة هذا الحديث رغم تقولات بعض النقلة.

والذي دعانا إلى نشر هذا الكلام هو ما تلقى من كثرة التساؤل عن هذا الحديث في هذه الأيام، حيث مُنيَ أهل العصر بجهلة أغمار يحاولون إنكار القياس الشرعي زاعمين الأخذ بالحديث عن كل من هب ودب وليسوا هم في شيء من علم الحديث ولا من التفقه، لكنهم أعوان الشيطان وأنصار الهوى يسعون في تفريق كلمة المسلمين بتشتيت اتجاههم ومجافاة الحق، ومجانبة الصدق؛ ومتابعة الهوى هي أخص أوصافهم، فالواجب أن لا يلتفت إلى هرائهم مع صدق السلوك على الطريقة المثلى المسلمة عند أئمة الدين، وهي قبول القياس من أهله فيما لا نص فيه من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، مع الاستقصاء البالغ في أحاديث الأحكام، لتكون على بينة من مراتب الأحاديث المروية في أحكام الفروع قوة وضعفاً متناً وسنداً من حيث الثبوت، ووضوحاً وخفاء من حيث الدلالة، إن كنا نريد الإمام بأدلة الأحكام بعض الإمام، والله سبحانه الموفق.

حديث «لا وصية لوارث»

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٤١/٥) عند كلامه في قول البخاري (باب لا وصية لوارث) هذه لفظ حديث مرفوع. ثم ذكر مخرجه ثم قال: جنح الشافعي في «الأم» إلى أن هذا المتن متواتر فقال: وجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من أهل العلم بالمغازي من قریش وغيرهم لا يختلفون في أن النبي - ﷺ - قال عام الفتح: «لا وصية لوارث» ويأثرون عمن حفظوه عنه ممن لقوه من أهل العلم فكان نقل كافة عن كافة اهـ.

يريد به ما ذكره الشافعي - رحمه الله - في «الأم» (٢٧/٤): «أخبرنا ابن عيينة عن سليمان الأحول عن مجاهد أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا وصية لوارث» وما وصفت من أن الوصية للوارث منسوخة بأي الموارث وأن لا

وصية لوارث مما لا أعرف فيه عن أحد ممن لقيت خلافاً .. وفيه أيضاً (٣٦/٤): ورأيت متظاهراً عند عامة من لسقيت أهل العلم بالمغازي أن رسول الله ﷺ - قال في خطبته عام الفتح: «لا وصية لوارث» ولم أر بين الناس في ذلك اختلافاً، ومثل ذلك في (٤٠/٤) منه، والشافعي رحمه الله - أخذ بمرسل مجاهد لتقويه بوجوه التقوى المعتبرة عنده في المرسل ومثله يكون صحيحاً عنده كما يعلم من «الرسالة» له، بل هو متواتر عنده كما سبق.

وقال مالك - رحمه الله - في «الموطأ» رواية يحيى الليثي (٢/٢٣٢): السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها؛ أنه لا تحور وصية لوارث إلا أن يجيز له ذلك ورثة الميت اهـ.

وقال أبو داود في «المسائل» (ص ٢١٥): سمعت أحمد - رحمه الله - سئل عن رجل مات وترك ورثة فكان على أحد ورثته دين فلما أخذ ميراثه قضى دينه فلم يبق عنده شيء، يعطى من ثلث هذا الميت؟ قال: لا يعطى. كررت عليه المسألة فقال: لا يعطى وارث.

وقال ابن هبيرة الحنبلي في «الإشراف» المفسر عن «الإفصاح» (ص ٢٤٥): «واتفقوا على أنه لا وصية لوارث إلا أن يجيز ذلك الورثة» اهـ. يريد إجماع الأئمة على ذلك، وليس بين الأئمة اختلاف في أن وجوب الوصية للوالدين والأقربين منسوخ، وإنما الاختلاف في ناسخه أو آية الموارث أم الحديث المستفيض؟.

وقال ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص ١١٣): «واتفقوا أن الوصية لوارث لا تحجور» يريد ثبوت الإجماع على ذلك. والإجماع عنده هو اتفاق الصحابة - رحمه الله -، وليس هناك مسألة يجمع عليها الصحابة ثم يجترئ أحد علماء الأمة بعدهم أن يخالفهم في المسألة فيكون هذا الإجماع إجماعاً يقينياً يكفر منكره.

وقال ابن حزم في المحلى (٩/٣١٦): إن حديث «لا وصية لوارث» مما نقلته الكواف فيكون الحديث متواتراً عنده أيضاً.

وساق الزيلعي الحافظ في «نصب الراية» (٤ / ٣٠٤) أسانيد حديث «إن الله أعطى كل ذي حق حقه، ألا لا وصية لوارث» عن أبي أمامة وعمرو بن خارحة وأنس وابن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر وزيد بن أرقم والبراء وعلى بن أبي طالب وخارجة بن عمرو - رضي الله عنه - من رواية أبي داود والترمذي وابن ماجه والنسائي واحمد والبزار وأبي يعلى والحارث بن أبي أسامة والطبراني وابن عدى وابن عساكر، وتوسع في الكلام على طرق الحديث في ثلاث صفحات كبيرة.

وقال الشيخ مرتضى الزبيدي في «عقود الجواهر المنسفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة» بعد أن ساق الحديث بطريق مسانيد أبي حنيفة والسنن الأربعة وسنن البيهقي وغيرها: «والذي يظهر بمجموع ما ذكرناه أن حديث أبي أمامة صحيح، وحديث عمرو بن خارحة من الوحيين صحيح، وحديث أنس بالوجه الذي ذكره صحيح، ومع وجود هذه الأسانيد الصحاح كيف تترك ويجعل مرسل مجاهد أصل في المذهب» اهـ.

وقال أبو بكر الرازي في «أحكام القرآن» في (١ / ١٦٥) بعد أن ساق الحديث عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - : «وهذا الخبر المأثور عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك الوارد من الجهات التي وصفناها هو عندنا في حيز التواتر؛ لاستفاضته وشهرته في الأمة وتلقى العقهاء له بالقبول واستعمالهم له» اهـ.

والحديث الذي ورد على مشهد ألوف من الناس في خطبة حجة الوداع يكون شأنه هكذا، وإيراد بعض أهل العلم هذا الحديث نقضاً لقاعدة «لا تجوز الزيادة على الكتاب بخبر الأحاد» يذوب إزاء هذا البيان، وليس أحد من أهل العلم يبيح الوصية لوارث أصلاً وإن كانت مداركهم تختلف في هذا الحكم، ولا يضر الكلام في سند خاص من أسانيد الحديث بعد أن ورد بأسانيد لا تحصى، وأخذت به الأمة جمعاء خلفاً عن سلف، على أن الكلام في الأسانيد إنما يكون عند أهل النقد فيما لم يستفص هذه الاستفاضة، ولم تأخذ به الأمة هذا الأخذ.

وقال ابن هيرة: «وأجمعوا على أن الوصية مستحبة مندوب إليها لمن لا يرث الموصى من أقاربه وذوي رحمه».

فعلم من ذلك كله أن إيجاب الوصية لوارث باسم الشرع لا يمكن صدوره من مدع للاجتهاد، حيث لا وجه له أصلاً بعد قيام الدليل القطعي على خلافه كما شرحناه، بل إنما يصدر مثل هذه المحاولة من زميل لمسيمة من الدجاجلة الذين أنذرنا بظهورهم في آخر الزمان، وإلى الله سبحانه مرد الأمر كله.

حديث «من تشبه يقوم فهو منهم»

وقع في فتيا العلامة الشيخ محمد بخيت رحمه الله المتقولة في العدد ٢٧ من مجلة الإسلام الغراء ما نصه:

وهذا الحديث وإن قال فيه السخاوي في كتابه «المقاصد الحسنة»: إن أئمة الحديث ضعفوه، ولكن بتعدد طرقه صار حسناً يحتج به وله شواهد تؤيده. فكون الحديث حسناً يحتج به صواب، لكن ما عزاه إلى السخاوي من أنه قال: «إن أئمة الحديث ضعفوه» غير موجود أصلاً في «المقاصد الحسنة» فلا يكون عزو ذلك إليه غير سبق القلم.

وإليك نص ما قاله السخاوي في «المقاصد الحسنة» في ص ١٩٢:

«من تشبه يقوم فهو منهم» أحمد وأبو داود والطبراني في الكبير من حديث أبي منيب الجرشي عن ابن عمر به مرفوعاً، وفي سننه ضعف، ولكن شاهده عند البزار من حديث حذيفة وأبي هريرة، وعند أبي نعيم في تاريخ أصبهان عن أنس، وعند القضاعي من حديث طاووس مرسلًا، وتقدم في «إنما العلم بالتعلم» من الهمزة عن الحسن في أثر: «وقلما تشبه رجل يقوم إلا كان منهم» ويلفظ آخر أهـ.

فظهر أن لفظ «إن أئمة الحديث ضعفوه» لم يقع في كلام السخاوى، كيف وقد حسن الحديث بما أشار إليه من الشواهد. . ومن شواهد حديث ابن مسعود «من كثر سواد قوم فهو منهم». أخرجه أبو يعلى . . ومن شواهد أيضا حديث الترمذى «ليس منا من تشبه بغيرنا» وإن كان فى سنده ابن لهيعة، وموضع تضعيفه فيما رواه عنه غير العبادة الأربعة من أصحابه، وهذا مما رواه عنه عبد الله بن المبارك أحد هؤلاء الأربعة ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مما اضطر الأئمة إلى الأخذ به ولو فى بعض المواضع، والكلام فى ذلك طويل الذيل، بل صححه ابن حبان والعراقى كما يظهر من (كشف الخفاء) فى (٢ / ٢٤٠) وتاهل ابن حبان فى التصحيح إنما هو عند توثيقه لرجل غير موثق بمجرد عدم اطلاعه على جرح فيه، وأما تصحيحه لهذا الحديث فمن جهة ترجيحه لتوثيق عبد الرحمن بن ثابت فى السند كما هو مروى عن عدة، على أن الصحيح عنده يشمل الحسن كما هو مذهب شيخه ابن خزيمة وغيره.

ونص كلام ابن تيمية فى (٣٩) من «اقتضاء الصراط المستقيم»: روى أبو داود فى سننه: حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا أبو النضر - يعنى هاشم بن القاسم - حدثنا عبد الرحمن بن ثابت حدثنا حسان بن عطية عن أبى منيب الجرشى عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من تشبه بقوم فهو منهم» . . وهذا إسناد جيد فإن ابن أبى شيبة وأبا النضر وحسان بن عطية ثقات مشاهير أجلاء من رجال الصحيحين، وهم أجل من أن يحتاج إلى أن يقال هم من رجال الصحيحين. وأما عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فقال يحيى بن معين وأبو زرعة وأحمد بن عبد الله (العجلي) ليس به بأس. وقال عبد الرحمن بن إبراهيم دُحيم: هو ثقة. وقال أبو حاتم: هو مستقيم الحديث. وأما أبو منيب الجرشى فقال فيه أحمد بن عبد الله العجلي: هو ثقة وما علمت أحداً ذكره بسوء، وقد سمع منه حسان بن عطية، وقد احتج الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث اهـ.

ثم أظال النفس فى سرد مسائل بنيت على هذا الحديث فى مذاهب الأئمة: مالك وأبى حنيفة والشافعى وأحمد وغيرهم.

واحتجاج الأئمة بحديث تصحيح له منهم، بل جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم، كما تجد تفصيل ذلك فى (توجيه النظر) فى ص ١٣٤، وكلام من تكلم فى عبد الرحمن بن ثابت من جهة نسبه إلى بعض القدر، أو من جهة تغير حفظه فى الأواخر . . أما الأول فليس بجارح عند المحققين، وأما الثانى فرواية هاشم بن القاسم عنه قبل تغيره؛ لأنه كان ابن ثلاث وعشرين سنة عند وفاة عبد الرحمن بن ثابت، وتغيره قبيل موته بمدة يسيرة، وقد روى الذهبى فى الميزان عن أبى حاتم ودحيم؛ توثيقه، كما روى الخطيب توثيقه عن ابن المدينى والقلأس وإن اختلفت الروايات عن ابن معين، ولم يذكر أحد هذا الحديث فى عداد منكره أصلاً.

وهذا الحديث من جوامع الكلم. وللنجم الغزى من كبار الشافعية فى القرن الحادى عشر (حسن التنبه لأحكام النشبه) فى مجلد ضخم يتوسع فيه فى بيان الأحكام التى تستبطن من هذا الحديث . . وهو فى ظاهرية دمشق - نافع فى باب حقيق بالطبع.

أحاديث الأحكام

وأهم الكتب المؤلفة فيها

وتناوب الأقطار فى الاضطلاع بأعباء علوم السنة

لابد لمن يتعمق إلى الفقه من أن يكون ذا عناية بالأحاديث والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم فى الأحكام الأصلية والفرعية، ليكون على بينة من أمره، فيصون نفسه من محاولة إجراء القياس على ضد المنصوص، ويحترز من مخالفة الإجماع فى المسائل المجمع عليها؛ لأنه لا يمكن تفريق ما يصح فيه القياس مما لا يصح هو فيه، وتمييز ما يستساغ فيه

الخلاف مما لا يسوغ فيه غير الاتباع المجرد، إلا لمن أحاط خبراً بموارد النصوص، ووجوه التفقه فيها، واستقرأ الآثار الواردة من فقهاء السلف فى الأحكام فهو الذى يقدر أن يتصون من القياس فى مورد النص، وهو الذى يستطيع أن يحترز من الخلاف فى موطن الإجماع، ولذلك تجدد علماء هذه الأمة وأدلاءها قد سعوا سعياً حثيثاً - فى جميع الأدوار - فى جمع أدلة الأحكام، والكلام عليها متناً وسنداً ودلالة على اختلاف أذواقهم ومشاربهم فى شروط قبول الأخبار، وعلى تفاوت مداركهم فى النصوص والآثار.

وكانت أمصار المسلمين تتناوب فى الاضطلاع بأعباء علوم السنة مدى القرون، إن قصر فى ذلك قطر قام قطر آخر بواجبه فى هذا الباب، وهكذا . . وكانت من أكبر الأقطار حظاً من العلوم، ما بين شرعية وعقلية وأدبية، ولا سيما علوم السنة والفقه، البلاد العراقية أيام مجد الدولة العباسية إلى تاريخ انقراضها، وما خلف علماءها من المآثر الخالدة شاهد صدق على ذلك.

ثم خلفتها - فى حيازة الفدح المعلى فى العلوم - الدولة المصرية على اتساع ممالكها فى عهد الدولتين البحرية والبرجية - وإن كان للمغرب فضل غير منكور فى جميع الأدوار - والآثار الباقية من الدولتين، والجامعات العلمية التى كانت الملوك والأمراء شيدها لم تزل ماثلة أمامنا تنطق عن ماضٍ مجيد، ولم تزل نشاهد فى التاريخ مبلغ ما كانوا يدرون عليها من الخيرات فى سبيل العلم، مع مشاطرة كثير من ملوكهم وأمرائهم العلماء فى علومهم.

وها هو الظاهر برقوق يتفقه على الإمام أكمل الدين البابرى؛ ويشارك المحدثين فى رواية الصحيحين، ويجلب أمثال ابن أبى المجد من كبار المستندين من الأقطار النائية رغبة منه فى إعلاء سند المتعلمين بمصر بسماعهم الحديث من أصحاب الأسانيد العالية . . ويفعل مثل ذلك المؤيد حيث كان هو نفسه يروى الصحيح عن السراح البلقىنى، بل ابن حجر سمع الحديث من المؤيد هذا، وترجم له فى عداد شيوخه فى «المعجم المفهرس». وقد جلب المؤيد إلى مصر العلامة شمس الدين الديرى صاحب «المسائل الشريفة فى أدلة مذهب

الإمام أبي حنيفة». وكذلك ترى الظاهر جقمق يسمع الصحيح من ابن الجزرى، ويجلب كبار المسنين إلى مصر ليتلقى منهم المتعلمون بمصر مروياتهم فى السنة من الصحاح والمسانيد، ويجعل القلعة المصرية مجمع هؤلاء العلماء وموضع تلقى المتعلمين لتلك الكتب من هؤلاء المسنين تنويرها بأمرهم وإعلاء لشأن العلم.

وبهذه العناية والرعاية من الملوك والأمراء كانت مصر دار حديث وفقه وأدب فى القرون الثلاثة: السابع والثامن والتاسع. . . وها هى كتب التاريخ قد اكتظت بتراجم رجال كبار أنجبتهم مصر بكثرة بالغه فى تلك القرون الذهبية؛ ممن لهم مؤلفات كثيرة جداً فى شتى العلوم؛ بحيث يعدون مفاخر الإسلام طراً فضلاً عن مصر؛ بل مآثرهم المحفوظة فى خزانات العالم مما يقضى لمصر بالفخر الخالد، ومؤلفاتهم فى الحديث والفقه والتاريخ خارجة عن حد الإحصاء.

وقد استمرت النهضة العلمية بمصر على ما وصفناه إلى أوائل القرن العاشر. فباقراض الدولة المصرية البرحية فى أوائل ذلك القرن تضاعف النشاط العلمى بمصر بل تزعزعت أركان العلم بها، وغادر هذا النشاط القطر المصرى إلى أقطار أخرى. كما هو سنة الله فى خلقه، فإذا قارنت رجال أواخر القرن العاشر برجال القرون الثلاثة التى سبقته، علمت مبلغ ما أصيبت به مصر من الانحطاط العظيم فى العلم حين ذاك.

ثم توزعت الأقطار النشاط العلمى، وكان حظ إقليم الهند من هذا الميراث - منذ منتصف القرن العاشر - هو النشاط فى علوم الحديث، فأقبل علماء الهند عليها إقبالاً كلياً، بعد أن كانوا منصرفين إلى الفقه المجرد والعلوم النظرية. . . ولو استعرضنا ما لعلماء الهند من الهمة العظيمة فى علوم الحديث من ذاك الحين - مدة ركود سائر الأقاليم - لوقع ذلك موضع الإعجاب الكلى والشكر العميق، وكم لعلمائهم من شروح ممتعة وتعليقات نافعة على الأصول الستة وغيرها، وكم لهم من مؤلفات واسعة فى أحاديث الأحكام، وكم لهم

من أباد بيضاء في نقد الرجال، وعلل الحديث، وشرح الآثار، وتأليف مؤلفات في شتى الموضوعات. والله سبحانه هو المسؤول أن يديم نشاطهم في خدمة مذاهب أهل الحق ويوفقهم لامثال أمثال ما وفقوا له إلى الآن، وأن يبعث هذا النشاط في سائر الأقاليم من جديد.

ومن أحسن الكتب للأقدمين في أحاديث الأحكام - سوى الصحاح والسنن والمسائيد - مصنف ابن أبي شيبة، وكتب الطحاوي ولاسيما «معاني الآثار» وكتب ابن المنذر ولاسيما (الإشراف) وشروح الجصاص لمختصر الطحاوي، ومختصر الكرخي، و «الجامع الكبير» وكتب ابن عبد البر «كالمهيد» و «الاستذكار» وكتب «الأحكام» لعبد الحق، و «الوهم والإيهام» لأبي الحسن بن القطان، وكتب البيهقي، والنووي، وكتب ابن دقيق العيد من «الإمام» و «الإمام» و «شرح العمدة» و «اللباب في الجمع بين السنة والكتاب» لأبي محمد المنبجي، و «الاهتمام بتلخيص الإمام» لقطب الدين الحلبي - وقد أصلح ما غلط فيه ابن دقيق العيد من عزو الحديث في الإمام إلى غير من خرج - وتحقيق ابن الجوزي، ومستقى المجد ابن تيمية، وتنقيح ابن عبد الهادي، وكتب التخاريج كلها - ومن أنفعها وأوسعها «نصب الراية» للجمال الزيلعي - و «المعاصر» للجمال الملطي، وكتب ابن حجر وخصوصا «فتح الباري»، و «التلخيص الحبير» وكتب البدر العيني ولاسيما «عمدة القاري» و «شرح معاني الآثار»، و «شرح الهداية» وكتب العلامة قاسم وخاصة تخريج أحاديث الاختيار، . . إلى غير ذلك مما لا يحصى من الكتب المؤلفة إلى أوائل القرن العاشر.

ثم يأتي دور إخواننا الهنود - من أهل السنة - فمآثرهم في السنة في القرون الأخيرة فوق كل تقدير، وشروحهم في الأصول الستة تزخر بالتوسع في أحاديث الأحكام، فدونك «فتح الملهم في شرح صحيح مسلم» و «بذل المجهود في شرح سنن أبي داود» و «العرف الشذى في شرح سنن الترمذي» . . إلى غير ذلك مما لا يحصى، ففيها البيان الشافي في مسائل الخلاف، ولبعض علمائهم أيضاً مؤلفات خاصة في أحاديث الأحكام على طراز بدیع

مبتكر، وهو استقصاء أحاديث الأحكام من مصادرها وحشدتها في صعيد واحد في الأبواب، والكلام على كل حديث منها جرحاً وتعديلاً، وتقوية وتوهيناً.

وأما هو العلامة المحدث مولانا ظهير حسن النيموى -رحمه الله- قد ألف كتابه «آثار السنن» في جزأين لطيفين، وجمع فيهما الأحاديث المتعلقة بالطهارة والصلاة على اختلاف مذاهب الفقهاء، وتكلم على كل حديث منها جرحاً وتعديلاً على طريقة المحدثين، وأجاد فيما عمل كل الإجازة، وكان يريد أن يجرى على طريقته هذه إلى آخر أبواب الفقه لكن المنية حالت دون أميته رحمه الله. وهذا الكتاب مطبوع بالهند طبعاً حجريا إلا أن أهل العلم تخاطفوه بعد طبعه، فمن الصعب الظفر بنسخة منه إلا إذا أعيد طبعه.

وكذلك عنى بهذا الأمر العلامة الأوحد والحبر المفرد شيخ المشايخ في البلاد الهندية المحدث الكبير والجهيد الناقد مولانا حكيم الأمة محمد أشرف على التهانوى صاحب المؤلفات الكثيرة البالغ عددها نحو خمسمائة مؤلف ما بين كبير وصغير، فالف - طال بقاؤه - كتاب «إحياء السنن» وكتاب «جامع الآثار» في هذا الباب ويعنى عن وصفها ذكر اسم مؤلفهما العظيم وكلاهما مطبوع بالهند إلا أن الظفر بهما أصبح بمكان من الصعوبة حيث نفذت نسخهما المطبوعة لكثرة الراغبين في اقتناء مؤلفات هذا العالم الربانى - وهو الآن قد ناهز التسعين - أطال الله بقاءه - وهو بركة البلاد الهندية وله منزلة سامية عند علماء الهند حتى لقبوه حكيم الأمة.

وهذا العالم الجليل قد أشار على تلميذه وابن أخته المتخرج في علوم الحديث لديه المحدث الناقد والفقير البارع مولانا ظفر أحمد التهانوى - زادت مآثره - أن يستوفى أدلة أبواب الفقه بجمع أحاديث الأحكام في الأبواب من مصادر صعبة المال مع الكلام على كل حديث في ذيل كل صفحة بما تقتضى به صناعة الحديث. من تقوية وتوهين، وأخذ ورد على اختلاف المذاهب، فاشتغل هذا العالم الغيور بهذه المهمة الشاقة نحو عشرين سنة اشتغالا لا مزيد عليه حتى أتم مهمته بغاية من الإجازة بتوفيق الله سبحانه في عشرين جزءاً

لطيفاً بقطع (آثار السنن) وسمى كتابه هذا (إعلاء السنن) وجعل له فى جزء خاص مقدمة بديعة فى أصول الحديث نافعة للغاية فى بابه.

والحق يقال إنى دهشت من هذا الجمع وهذا الاستقصاء ومن هذا الاستيفاء البالغ فى الكلام على كل حديث بما تقضى به الصناعة متناً وسنداً من غير أن يبدو عليه آثار التكلف فى تأييد مذهبه؛ بل الإنصاف رائده عند الكلام على آراء أهل المذاهب، فاغتنبت به غاية الاغتناب. وهكذا تكون هممة الرجال وصبر الأبطال - أطال الله بقاءه فى خير وعافية، ووفقه لتأليف أمثاله من المؤلفات النافعة. - وقد طبع المؤلف - حفظه الله - نحو عشرة أجزاء من ذلك الكتاب طبعاً حجرى، وقد نفذت نسخ الأجزاء الأول. وأما طبع الباقي فيجرى ببطء بالغ، فياليت بعض أصحاب المطابع الكبيرة بمصر سعى فى جلب الكتاب المذكور من مؤلفه وطبع تمام الكتاب من أوله إلى آخره بالحروف الجميلة المصرية. ولو فعل ذلك أحدهم لخدم العلم خدمة مشكورة، وملا فراغاً فى هذا الباب.

ومن مشاهير علماء الهند أيضاً ممن يعنون بأحاديث الأحكام العلامة المحدث الشيخ مهدي حسن الشاهجهانפורى المفتى - حفظه الله - فإنه شرح كتاب (الآثار) للإمام محمد بن الحسن الشيبانى فى مجلدين ضخمين. كثر الله سبحانه من أمثال هؤلاء الرجال.

وهذه نبذة يسيرة من مآثر هؤلاء الإخوان، وفى ذلك فليتنافس المتنافسون.

الموطأ ورواته

ألف عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة الماجشون كتاباً فيما اجتمع عليه أهل المدينة، ولما اطلع عليه مالك بن أنس - رضي الله عنه - استحس صنيعه، إلا

أنه أخذ عليه إغفاله ذكر الأخبار والآثار فى الأبواب، حتى قرر أن يقوم هو بنفسه بجمع كتاب تحتوى أبوابه صحاح الأخبار وعمل أهل المدينة فى أبواب الفقه، فبدأ يمهّد السبيل لذلك، وكان المنصور العباسى بلغه شيء مما عزم عليه مالك فاجتمع به فى حجته الأخيرة - فى التحقيق - وأوصاه أن يدون علم أهل المدينة مجتنباً رخص ابن عباس وشذائد ابن عمر وشواذ ابن مسعود - رضي الله عنه، حيث كانت جماعة من أصحاب هؤلاء ينشرون علومهم فى المدينة المنورة - منهم الفقهاء العشرة فى أيام عمر بن عبد العزيز - ولهم أصحاب وأصحاب وأصحاب أدركهم مالك، فتفوت عزيمة مالك حتى تجرد لجمع الصفوة من الأحاديث والآثار المروية عند أهل المدينة والعمل المتوارث بينهم، مقتصرأ فى الرواية على شيوخ أهل المدينة سوى ستة وهم: أبو الزبير من مكة، وإبراهيم ابن أبى عبله من الشام، وعبد الكريم بن مالك من الجزيرة، وعطاء بن عبد الله من خراسان، وحמיד الطويل، وأيوب السختياني من البصرة، إلى أن أتم عمله فى أوائل عهد المهدي العباسى - كما بيئت ذلك فيما علقت على الانتقاء لابن عبد البر.

فأخذ مالك يلقي الموطأ على أصحابه فيتلقونه منه سماعاً. ولم يكن تأليفه الكتاب ليعطيه الناس فينسخوه ويتداولوه بينهم كعادة أهل الطبقات المتأخرة فى تصانيفهم، بل كان التعويل حينذاك على السماع فقط. وكان تأليفه الكتاب لنفسه خاصة، لئلا يغلط فيما يلقيه على الجماعة كعادة أهل طبقتهم من العلماء فى تأليفهم؛ ولذا كان يزيد فيه وينقص منه حسب ما يبدو له فى كل دور من أدوار التسميع المختلفة، فاختلفت نسخ الموطأ ترتيباً وتبويباً وزيادة ونقصاً وإسناداً وإرسالاً، على اختلاف مجالس المستملين، فأصبح رواها على اختلاف الحتمات هم مدونوها - فى الحقيقة - منهم من سمع عليه الموطأ سبع عشرة مرة أو أكثر أو أقل بأن لازمه مدداً طويلة تسع تلك المرات، ومنهم من جالسه نحو ثلاث سنوات حتى تمكن من سماع أحاديثه من لفظه، ومنهم من سمعه عليه فى ثمانية أشهر، ومنهم من سمعه فى أربعين يوماً، ومنهم من سمعه فى أيام هرمه فى مدة قصيرة، ومنهم من سمعه فى أربعة أيام، إلى آخر ما فصل فى موضعه.

ومنازل هؤلاء المستملين تتفاوت فهما وضبطا وضعفا وقوة، فتكون مواطن اتفاقهم في الذروة من الصحة عن مالك، ومواضع اختلافهم وانفرادهم متازلة المنازل إلى الحضيض حسب مالهم من المقام في كتب الرجال.

وقد ذكر أبو القاسم الغافقي اثني عشر راويا من رواة الموطأ في «مسند الموطأ» له، فيهم عبد الله بن يوسف التنيسي، ومحمد بن المبارك الصوري، وسليمان بن برد، واستدرك السيوطي عليه روايين نختاهما من أشهر النسخ، وساق ابن طولون في الفهرست الأوسط أسانيد الموطأ من أربع وعشرين طريقا، وكذلك فعل أبو الصير أيوب الخلوتمى حيث ساق أسانيد في ثبته من طريق ابن طولون ومن غير طريقه.

وإنى أروى إجازة بطريق الحجار: روايات محمد بن الحسن، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وقتيبة بن سعيد، وعبد الله بن عمر بن غانم، وعبد العزيز ابن يحيى الهاشمي، وعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، وابن القاسم، وعبد الله بن نافع الزبيري.

وبطريق أبي هريرة بن الذهبي: روايات مطرف بن عبد الله اليساري، ومصعب بن عبد الله الزبيري، وعلى بن زياد التونسي، وأشهب.

وبطريق محمد بن عبد الله بن المحب: رواية عبد الله بن وهب، ورواية إسحاق بن عيسى الطباع.

وبطريق إبراهيم بن محمد الأرموي: رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي.

وبطريق زينب بنت الكمال المقدسية: روايات الشافعي، ومحمد بن معاوية الأظربلسي، وأسد بن القرات.

وبطريق ابن حجر: روايات يحيى بن يحيى الليثي، وأبي مصعب أحمد ابن أبي بكر الزهري، ويحيى بن عبد الله بن يكير المصري، وسويد بن سعيد، وسعيد بن كثير بن عفير، ومعن بن عيسى القزار: وهؤلاء أربعة وعشرون راويا من أصحاب مالك.

وأحمد يكثر من طريق ابن مهدي، وأبو حاتم من طريق معن بن عيسى، والبخاري من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي، ومسلم من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو داود من طريق القعنبى، والنسائي من طريق قتيبة بن سعيد.

وقد أوصل الحافظ محمد بن عبد الله الدمشقي المعروف بابن ناصر الدين رواة الموطأ إلى ثلاثة وثمانين راويًا في كتابه «تحاف السالك برواية الموطأ عن مالك».

وأشهر رواياته في هذا العصر رواية محمد بن الحسن بن المشاركة.

ورواية يحيى الليثي بين المغاربة. فالأولى تمتاز ببيان ما أخذ به أهل العراق من أحاديث أهل الحجاز المدونة في «الموطأ»، وما لم يأخذوا به لأدلة أخرى ساقها محمد بن موطئه، وهي نافعة جدًا لمن يريد المقارنة بين آراء أهل المدينة وآراء أهل العراق وبين أدلة الفريقين، والثانية تمتاز عن نسخ «الموطأ» كلها باحتوائها على آراء مالك البالغة نحو ثلاثة آلاف مسألة في أبواب الفقه. وهاتان الروايتان نسخهما في غاية الكثرة في خزانات العالم شرقًا وغربًا. وتوجد رواية ابن وهب في مكتبتى فيض الله وولى الدين بالآستانة. ورواية مسويد بن سعيد، ورواية أبي مصعب الزهري في ظاهرة دمشق. و«أطراف الموطأ» للداني في مكتبة كبريلى في الآستانة.

وليس في كتب السنة ما يقارب شأو الموطأ من جهة كثرة الرواة، وفيه يقول الإمام الشافعي: ما كتاب بعد كتاب الله تعالى أنفع من كتاب مالك، كما ذكره ابن عساكر بإسناده في «كشف المغطى في فضل الموطأ» وقال ابن عبد البر في التقصى ص ٩: «الموطأ لا مثيل له، ولا كتاب فوقه بعد كتاب الله عز وجل». وقال أبو بكر بن العربي في العارضة: «الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب

البخارى هو الاصل الثانى فى هذا الباب، وعليهما بنى الجميع كمسلم والترمذى.

ولهذه المنزلة السامية للموطأ بين أهل العلم لم يزل المقام الأول له فى الاعتناء به من كل ناحية.

وحيث اختلفت نسخه وتعددت رواته أصبحت فى حاجة شديدة إلى معرفة مواضع اتفاق رواته ومواقع اختلافهم على تفاوت مراتبهم فى الضعف والقوة، لتتزل الروايات منازلها فى حالتى الاتفاق والانفراد . . وقد قام بتعريف ذلك أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى النوفى سنة ٣٨٥ هـ بأن ألف جزءاً فى ذلك مرتباً احاديث الموطأ على ترتيب شيوخ مالك مع بيان عدد ما لكل منهم من الحديث مستقصياً فى البحث عن رواياته كلها: لإبانة مواضع الاتفاق والاختلاف، بل راجع فى ذلك الاسمعة خارج الموطأ فأجاد وأفاد. وللدارقطنى أيضاً جزء يذكر فيه «ما خولف فيه مالك» من احاديث الموطأ، كما أن له «غرائب مالك» أغلبها مناكير انفرد بها عن مالك أناس غير مرضيين. ومن ألف فى اختلاف الموطآت أبو الوليد بن الباجى. وقد رتب ابن عبد البر فى التمهيد احاديث الموطأ على ترتيب شيوخ مالك، ونوسع فى الشرح. ثم لخص هذا الترتيب فى كتاب «التقصى» تلخيصاً نافعا مع بيان بعض وجوه الاختلاف فى الروايات.

وتلك كنوز ثمينة يهتم بها كل الاهتمام من يريد تذوق علم الحديث بوجهه راغباً فى العلم للعلم. وطالب الحديث إذا عنى بادئ ذى بدء بمداصلة أحوال رجال الموطأ فاحصاً عن الامانيد والمتون فيه تدرج -عن ذوق وخبرة- فى مدارج معرفة الحديث والفقهاء فى آن واحد، بتوفيق الله سبحانه، فيصبح على نور من ربه فى باقى بحوثه فى الحديث، راقياً على مراعى الاعتلاء فى العلم، نافعا بعلمه ومستفعا به، والله سبحانه ولى التسديد.

فتح الملهم فى شرح صحيح مسلم

لاهل العلم بالحديث عناية خاصة بصحيح مسلم علما منهم بمنزلته العليا بين أصول الإسلام الستة . . فمنهم من ألف مستخرجات عليه، ومنهم من ألف فى رجاله خاصة، ومنهم من عنى بمواضع النقد عند بعض أهل النقد سندا ومتنا، ومنهم من سعى فى إيضاح مخبآت معانيه وشرح وجوه دلالاته وكشف ما أغلق فى أسانيده فمن جملة الشارحين لهذا الكتاب الجليل الإمام أبو عبد الله محمد بن على المازرى صاحب «المعلم» فى شرح صحيح مسلم . . ومنهم القاضى عياض بن موسى اليحصبى مؤلف «إكمال المعلم» فى شرح صحيح مسلم . . ومنهم أبو العباس أحمد بن عمر القرطبى مصنف (المفهم) لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم . . ومنهم أبو زكريا محبى الدين يحيى النووى صاحب (المنهاج) فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج، وهو استمد من الكتب الثلاثة التى ذكرناها ومن الاعلام ومعالم السنن للخطابى .

وشرح النووى هذا هو أول شرح برز فى عالم المطبوعات من شروح صحيح مسلم إلا أنه ليس مما يشفى غلة الباحث فى جل المطالب، ثم ظهر فى عالم الوجود (إكمال إكمال المعلم) لأبى عبد الله محمد بن خليفة الأبى الذى طبع قبل نحو ثلاثين سنة ومعه (مكمل إكمال الإكمال) لأبى عبد الله محمد بن محمد السنوسى، وقد جمعا فيهما صفوة ما فى الشروح السابقة من الفوائد مع استدراكهما ما تيسر لهما، وكان سرور أهل العلم بهما عظيما بما لقوا فيهما من نوع من البسط بالنظر إلى شرح النووى المطبوع فيما سبق .

ولكن والحق يقال إنه لم يكن شرح من تلك الشروح يفى صحيح مسلم حقه من الشرح والإيضاح من جميع النواحي التى تهتم الباحثين المتعطين إلى اكتناه ما فى الكتاب من الحبايا، فإن أجاد أحد الشروح فى الفقهيات أو الاعتقادات على مذهب من المذاهب مثلا تجده يغفل شرح ما يتعلق بسائر المذاهب عملا واعتقادا، وهذا لا يروى ظمأ الباحث أو تراه يهمل شرح مقدمته مع أنها من أقدم ما سطره أئمة الحديث فى التمهيد لقواعد المصطلح

ككتاب «التمييز لمسلم» وحق مثلها أن يشرح شرحا وافيا، وتجد بين الشراح من يترك الكلام على الرجال بالمرّة مع أن الباحث في حاجة شديدة إلى ذلك في مواضع النقد المعروفة، فإذا أعجبك أحد تلك الشروح من بعض الوجوه تجده لا يشفى غلتك من وجوه أخرى، وهكذا سائر الشروح، وهذا فرغ ملموس كنا في غاية الشوق إلى ظهور شرح لصحيح مسلم في عالم المطبوعات ليملا هذا الفراغ.

وها نحن أولاء قد ظفرنا بضالتنا المنشودة ببيروت «فتح الملهم في شرح صحيح مسلم» بثوبه القشيب وحلله المشملحة في عداد المطبوعات الهندية، وقد صدر إلى الآن مجلدان ضخمان منه، عدد صفحات كل مجلد منهما خمسمائة صفحة، وعدد أسطر كل صفحة خمسة وثلاثون سطرا، ولو كان الكتاب طبع بمصر لكان لكل مجلد منه مجلدين بالقطع الكبير، وتمام الكتاب في خمسة مجلدات كهذا، والمجلد الثالث على شرف الصدور.

وقد اغتبطنا جد الاغتباط بهذا الشرح الضخم الفخم صورة ومعنى حيث وجدناه قد شفى وكفى من كل ناحية، وقد ملأ بالمعنى الصحيح ذلك الفراغ الذي كنا أشرنا إليه، فيجد الباحث مقدمة كبيرة في أوله تجمع شتات علم أصول الحديث بتحقيق باهر يصل آراء المحدثين النقلة في هذا الصدد بما قرره علماء أصول الفقه على اختلاف المذاهب، غير مقتصر على فريق دون فريق . . فهذه المقدمة البديعة تكفي المطالع مؤنة البحث في مصادر لا نهاية لها . . وبعد المقدمة البالغة مائة صفحة يلقي الباحث شرح مقدمة صحيح مسلم شرحا ينشرح له صدر الفاحص، حيث لم يدع الشارح الجهد موضع إشكال منها أصلا، بل أبان مالها وما عليها بكل إنصاف، ثم شرح الأحاديث في الأبواب بغاية من الاتزان فلم يترك بحثا فقهيا من غير تمحيصه، بل سرد أدلة المذاهب في المسائل وقارن بينها وقوى القوى ووهن الواهي بكل نصفة.

وكذلك لم يهمل الشارح المفضل أمراً يتعلق بالحديث في الأبواب كلها، بل وفاه حقه من التحقيق والتوضيح: فاستوفى ضبط الأسماء، وشرح الغريب، والكلام على الرجال وتحقيق مواضع أورد عليها بعض أئمة هذا الشأن وجوها من القدر من حيث الصناعة غير مستسغ اتخاذ قول من قال «كل من أخرج له الشيخان فقد قفز القنطرة» ذريعة للتقليد الأعمى، وكم رد في شرحه هذا على صنوف أهل الزيغ، وله نزاهة باللغة في ردوده على المخالفين من أهل الفقه والحديث، وكم أثار من ثنايا الأحاديث المشروحة فوائد شاردة، وحقائق عالية لا يتبته إليها إلا أفذاذ الرجال وأرباب القلوب.

ولا عجب أن يكون هذا الشرح كما وصفناه وفوق ما وصفنا عند المطالع المتصف.

ومؤلفه ذلك الجهد الحجة الجامع لأشتات العلم محقق العصر المفسر المحدث الفقيه البارع النقاد الغواص مولانا شبير أحمد العثماني شيخ الحديث بالجامعة الإسلامية في دايهبل سورت «بالهند» ومدير دار العلوم الديوبندية - أزمهر الأقطار الهندية - وصاحب المؤلفات المشهورة في علوم القرآن والحديث والفقه والرد على المخالفين، أطال الله بقاءه في خير وعافية، ووفقه لإتمام طبع هذا الشرح الثمين، ولتأليف كثير من أمثاله مما فيه سعادة الدارين ونفع بعلمه المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، إنه قريب مجيب.

الدين والفقه

كثير من سكارى شهوة الطهور يتناولون بحوثاً في شرع الله بالفاظ متراكلة وهم لا يعون مبلغ تهاتر ما يهذون به، ويكتفى الصحابة الذين يشهدون الهذيان بهز الأكتاف، ومن رأيت منهم اليوم يدعو إلى الأديان جميعاً مثلاً لا تشك أنه يعتبر نفسه فوق الأديان «وهو يرى» في حد ذاته من الجميع» يجذب بذلك تمسك اليهود بالبيع، وترهب النصارى في الديور، وتعبد الصابئة للهياكل والأجرام العلوية، وترامى المجوس في النار، واعتصام المسلمين بدين الإسلام في آن واحد. وأما تلك الطوائف فلا ترضى طائفة منها قولاً له، ولا

تقبل منه رأيا من هذا القبيل فضلا عن المسلمين، فلا بد وأن يكون من يلغظ بمثل هذا الهجر منبوذا عند الجميع، حيث لا يمت إلى إحداها بوشيجة إلا أن يكون اتخذ نذتها كلها وليجة.

وأى مسلم يستطيع أن يتجاهل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٢) وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (٣).

أم أى صاحب يستطيع أن يفوه بأن الفقه غير الدين فى كتاب الله، يغيّره ويبيّنه مطلقا مفهوما وصدقا وتحققا ليستبيح بذلك انتهاك حرمة «الفقه فى الدين» مع أن الفقه ما هو إلا معرفة الدين، فلا تصور مغايرة علم الدين للدين، ولا مخالفة العلم لمعلومه إلا عمد من لا يميز بين الأشخاص فضلا عن المعانى بغفوته، ولا بين المقدم والمؤخر ببالغ غفلته.

وما أسخف ادعاء أن الدين ما هو إلا الكلمة التى هى سواء بين المسلمين وغيرهم - لا الفقه - إزاء قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفْرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَفْتَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (١) وقوله - ﷺ - : «إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين وألهمه رشده» إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة.

أم يمكن أن يرى عاقل تنافى الشئ والعلم به ليمنه إنكار فقه الدين مطلقا بدون إنكار الدين، وهذا مبدأ إليه المتهى فى السخف.

وأما تنازع الفقهاء فى الربع من مسائل أبواب الفقه لتجاذب أدلة

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٨٥.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٩.

(٤) سورة التوبة: الآية ١٢٢.

الأحكام، وتفاوت الألفهام بعد اتفاقهم على ثلاثة أرباع المسائل، فلا يسبح انتهاك حرمة الفقه مطلقا، بل الدين ينص على أن المجتهد المخطئ براء الذمة مأجور، والمجتهد المصيب يضاعف له الأجور.

وأما الدين في كتاب الله فهو الطاعة لله فيما أمر به من الاعتقاد الصحيح والعمل الصالح والخلق الكريم. فمن عرف الفقه بقوله: «معرفة النفس مالها وما عليها» أدخل الثلاثة فيه كما أدخلها في الدين من عرف الدين بقوله: «وضع إلهي سائق للبشر إلى ما هو خير له في الدارين» قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلِيُكْفِرَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١) وقال جل شأنه: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ﴾ (٢) وليس الدين هنا هو الإيمان بما يجب تصديقه فقط بل يشمل والطاعة له تعالى في أحكامه في العبادات والمعاملات والأخلاق، وتلك الأصول القويمة هي الأصول المشتركة بين الأنبياء عليهم السلام، فمن أقامها فقد أقام الدين، ومن نبذ أحدها فقد أصبح في عداد الذين تفرقوا فيه، وقد جعل الله سبحانه لكل نبي شرعة ومنهاجا يلزم أمته التمسك بها بأدلة قائمة يتصاعون لها مدة بقاء شريعة كل نبي، ومعرفة فقهاء الأمة المحمدية لجزئيات تلك الأصول - التفاضلية بالطاعة له تعالى في الاعتقاد والعمل والخلق - من أدلتها التي أقامها الله لهذه الأمة هي الفقه فتكون الطاعة لأحكام تلك الأدلة عين الدين فلا يكون الاختلاف في الفروع بحسب الأدلة القائمة على شيء من التفرق في الدين، بل ذلك محض إقامة للدين، قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (٣).

وليس شأن العالم بعد اعترافه باستناد المسائل الخلافية - الدائرة بين النفي والإثبات - على أصولها الشرعية؛ سوى أن يبره على الرجح منها إن كان أهلا للإبراه، لانبذ جميعها والاستهانة بها بدون ترجيح إحداها بحجة.

(١) سورة التوبة: الآية ٣٣.

(٢) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٣) سورة المائدة: الآية ٤٨.

وأما ما أقر الفقهاء فى كتب قواعد الفقه وكتب الأشباه والنظائر الفقهية باختلاف حكمه حسب اختلاف الزمان والمكان؛ فليس من الاختلاف فى شيء، بل هو تفصيل للحكم بالنظر إلى حال وحال، فإدخال ذلك فى الاختلاف المنبوذ إنما يكون من خلل فى تعقل الموضوع ودخل فى التفكير.

وأما تخيل تغيير الأحكام باختلاف الزمن مطلقاً بدون نظر إلى ما قرره الفقهاء؛ فتزليل لشرع الله منزلة الأحكام الوضعية، وذلك مما يباه أهل الدين، وإنما التفرق فى الدين هو نبذ الطاعة لله بالإيمان ببعض ما فى الكتاب والسنة والكفر ببعض ما فىهما **بشئى الذرائع المصطنعة تكذيباً لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾** (٣) **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾** (١) **وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْبًا لَأَسْتَمْتَهُمْ فِي شَيْءٍ﴾** (٢) فسيمن أخل بتلك الأصول معاندة فلا يكون له أدنى مناسبة للاختلاف فى الفروع بسبب حالة الدليل فى الدلالة وضوحاً وخصاء، وقد سبق أن ذلك من طاعة الله، على أن قراءة حمزة والكسائى «فارقوا دينهم» فى موضع **﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾** متواترة أيضاً فيجب حمل الآية على معنى تتفق القراءتان فيه وهو ما ذكرناه.

وأما تحكيم العرف على النصوص فلم يقع من مسلم ولن يقع، والتعامل بين المسلمين بالمعدين المسكوكين من غير وزن إنما هو للعلم بوزنهما من قيام رقابة ساهرة عليه جد السهر، وليس ذلك من تحكيم العرف فى شيء وقد ألمت بعض إمام بأحكام العرف فى مقالين فلا أرى حاجة إلى إعادة ما فيها.

ومن لا يرفع رأساً إلى خلاف الفقهاء كيف يستبيح بعض الحرام لحاجة فى النفس تعويلاً على تقسيم بعضهم الحرام إلى حرام لذاته وحرام لتغييره بالرأى بدون كتاب ولا سنة، وهذا هو محض التشبهى مع ما فى ذلك من فتح باب شر لا يقفل.

(١) سورة النجم: الأيتان ٣، ٤

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٥٩.

وأما محاولة تنويع السنة تمهيدا لتترك مالا يتفق منها والحاجة! وهوى العصر فيحول دون الانخداع بها قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢) لأن الأمر في هذه الآية مصدر مضاف فيفيد العموم عند أهل اللسان. كما أن لفظ (ما) يفيد العموم في الآية السابقة؛ فيعلم من ذلك علما باتا بأنه لا مجال لتنويع أوامر سيد المرسلين - ﷺ - تمهيدا لنبذ كثير منها، بل على الأمة الأخذ بأوامره كلها حيث قام هذا الوعيد الشديد ضد من يخالف أمراً من أوامره ويعرض عنه، ولم يقع هذا العام في سياق النفي أو النهى حتى يتوهم سلب العموم، نعوذ بالله من الحور بعد الكور.

شروع الله في نظر المسلمين

شروع الله في نظر المسلمين هو القانون الإلهي الذي أدى محمد - ﷺ - رسالة ربه بتبليغه للأمة لإسعادهم في معاشهم ومعادهم، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب على أمره أن يستبدل ببعض أحكامه - فضلا عن أحكامه كلها - إلا في حالة إكراه يبيح النطق بكلمة الكفر، ولا أن يرضى به بديلا في حال من الاحوال، وهو صالح لتفويهم أود الأمة وإصلاح شؤونها في كل زمان وكل مكان، بخلاف القوانين الوضعية فإنها لو صلحت لزمان أو لمكان فلن تصلح لازمنة أخرى ولأصقاع أخرى، وأين للعقل البشري الإحاطة بجميع مصالح الأمة على اختلاف الأزمنة والأمكنة حتى يقنن قانوناً كهذا فما يبرمه اليوم ينتقضه غداً، والله سبحانه قد أحاط بكل شيء علماً، فشرعه في نظر المسلم هو المحيط بمصالح عباده في كل زمان وكل مكان . . فمن حاول أن يقرب الشرع الإسلامي من قوانين غير إسلامية ويحوّره على غرارها فهو مريض القلب أليم العقل، لا يلتقى سوى الدمار والفساد حيث يبغي الرقى والصلاح

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

(٢) سورة النور: ٦٣.

.. ومن فضل عقله على علم الله وشرعه فليس هو من الإسلام في شيء .. وكذلك من ضاق صدرًا من شرع المسلمين باعتباره عدو غير صالح للزمن الذي هو فيه. قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوا بِمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا﴾ (١).

وقد ذكر الحافظ أبو شامة المقدسي أن نور الدين الشهيد - ذلك الملك الصالح الذي قل نظيره في ملوك الإسلام - لما ولى الحكم كانت البلاد على أسوأ حالة يتصورها متصور من جميع النواحي .. ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في إصلاح شؤون البلاد، ورأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت إجرام المجرمين ثبوتاً شرعياً لا يكفي في قمعهم ومنعهم من المضي في إفساداتهم، فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن وتصلح الأحوال، فرجوا من العالم الصالح الشيخ عمر الموصلي - بالنظر إلى أنه الناصح الأمين عند جلالة الملك قل توليه الحكم - أن يوصل إلى مسامحة ذلك الرأي الحصيف في حسانهم، فقبل رجاءهم وكتب إلى الملك يوصيه بالضرب على أيدي الأتيسمين بأحكام صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتاً شرعياً، وبعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهر الورقة ما معناه:

«حاشا أن اجازى أحداً بجرم لم يثبت ثبوتاً شرعياً، وحاشا أن أنهاون في عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتاً شرعياً، ولو جريت على ما رسمته التوصية لى لكنت كمن يفضل عقله على علم الله، ولو لم يكن هذا الشرع كافياً في إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسله» وأعادها إلى الشيخ.

ولما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحارم بكى بكاء مرّاً وقال: يا للخيبة! كان الواجب على أن أقول ما قاله الملك فانعكس الأمر، فتاب من توصيته أصدق توبة، وجرى الملك في تسيير الأمور على ما رسمه الشرع فصلحت البلاد وزال الفساد في مدة يسيرة، وأصبحت تلك الأصقاع بحيث

لو سافرت عادة حسنة وحدها ومعها أئمن الجواهر والأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها لما حدثت أحداً نفسه أن يمسه بسوء لا في مالها ولا في عرضها، وقد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك العظيم من الإصلاحات الهامة، ودفع عدوان الصليبيين من أرض الشام بل من أرض مصر أيضاً بتحريد جيش تحت إمرة أحد قواده.

وأحكام الشرع لا تنتهي عجائب أسرارها في الإصلاح وليست هي كأحكام العقول الخاطئة .. وها هي الدول الإسلامية لم تسعد دولة منها إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع، ولا شقيت إلا بنسبة ابتعادها عن أحكام الشرع، ولنا ألف دليل ودليل على ذلك من التاريخ الإسلامي، وقد نطق على ابن أبي طالب كرم الله وجهه بكلمة حكيمة جداً حيث قال: «ما ترك الناس شيئاً من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه» وهي حقيقة ملموسة في جميع أدوار التاريخ، وقد صدق الشاعر الذي قال لعبد الملك بن مروان:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

ومثل هذا الممزق المرقع مثل من يمزق سراويله الساترة لسوءه لترقع موضع من جيبه.

وأحكام الشرع هي ما فهمه الصحابة والتابعون وتابعوهم من كتاب الله وسنة رسوله على موجب اللسان العربي المبين، وعمل الفقهاء إنما هو الفهم من الكتاب والسنة، وليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل في التشريع مطلقاً، ومن عد الفقهاء كمشرعين وجعلهم أصحاب شأن في التشريع فقد جهل الشرع والفقه في آن واحد، وفتح من جهله باب الثقول لأعداء الدين - كما هو مشهود - وأما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا في نوازل جديدة لا أن يبدوا آراء في الشرع على خلاف ما فهمه من النصوص رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان، المطلعون على لغة التخاطب بين الصحابة قبل أن يعتورها تغيير وتحوير، والمتلقون للعلم عن الذين شهدوا

الوحي، فما فهموه من الشرع فهو المفهوم، وما أبعده عن أن يكون دليلاً بعيد عن أن يتمسك به، وإنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا في حكمه، ومن تخيل حاجة الإسلام إلى مثل ذلك المصلح الألماني في النصرانية فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذي نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول - ﷺ - وبين النصرانية التي تاريخ كتبها المحرفة لا يدع مجالاً للترقيع، فمن يلهج بالإصلاح في الإسلام من أعمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك الإساءة الجهل بتاريخ الدين الإسلامي وتاريخ الكنيسة لكن صدق من نطق «لتبعن سنن من قبلكم».

ويأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس في أزياء العلماء تحملهم شهوة الظهور على التظاهر بمظهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول، وعلى محاولة ابتداع أساليب بها يحرفون الكلم عن مواضعه ويجعلون الشرع الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن، وذلك لأجل التقرب إلى الذين لا يضمرون للإسلام خيراً، تراهم يقولون: عندنا العرف وعندنا المصلحة بهما كم تتغير الأحكام وكم لنا من هذا القليل . . يريدون بذلك أن يجعلوا شرع الله متقلبا مع الزمن ومع الظروف كأدمغتهم المتسعة القابلة لكل شكل مع كل ظرف . . نعم يوجد في فلاسفة الغربيين اللادينيين من يبغي ديناً يتقلب مع الزمن، ولكن بغية هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها مقلدتهم من أبناء الشرق الأغرار المتفلسفين.

وليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب القواعد وكتب الأصول والفروع من مثل حمل الدرهم في العقود على الدرهم المتعارف في البلد، وكذا الرطل، وكون المشروط عرفاً كالمشروط لفظاً، وزوال خيار الرؤية برؤية المشتري إحدى غرف الدار عندما كان العرف جارياً بين الناس ببناء دورهم متساوية الغرف، وعدم زوال الخيار المذكور عند تغير العرف المذكور، واعتبار اللفظ صريحاً في معنى تعورف فيه بخلاف ما إذ نقل إلى معنى آخر، وتتوسى المعنى الأول وحمل الطعام واللحم على البر ولحم الضأن في بلد تعورف تخصيصهما بهما . . إلى غير ذلك مما هو مفصل في التحقيق

الباهر فى شرح الأشباه والنظائر «المحفوظ فى المكتبة الرافعية فى خمس مجلدات ضخام» لشيخ مشايخ مشايخنا العلامة هبة الله التاجى، و «المجموع المذهب فى قواعد المذهب للمصالح العلائق» وغيرهما من الكتب المؤلفة فى قواعد المذاهب وهى الوسطة بين القروع والأصول، ولها أهمية عظمى فى التفقه - وإن أهملت دراستها فى الأدوار الأخيرة - وليس فى شىء منها عد عرف طائفة شرعا مشروعاً حتى يظن أن عمل أهل المدينة فى عهد الفقهاء السبعة ليس بالعمل المتوارث طبقة عن طبقة عن النبى - ﷺ - اغترارا بتقولات بعض الماجنين فإذا تعورف فى بلد احتساء الشاى البارد وغشيان الحانات فهل يجعل ذلك ذريعة إلى إياحة هذا أو ذاك؟ فليستق الله المرجفون فى محاولاتهم تغيير الشرع باسم العرف، ولا يتسع المقام للتوسع فى ذلك بأكثر من هذا بل الأمر يحتاج إلى كتاب خاص.

ومن جملة أساليبهم الزائفة فى محاولة تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول بعضهم:

إن مبنى التشريع فى المعاملات ونحوها المصلحة فإذا خالف النص المصلحة يترك النص ويؤخذ بالمصلحة! ..

فبالخبيثة من ينطق لسانه مثل هذه الكلمة ويجعلها أصلاً بينى عليه شرعه الجديد. وما هذا إلا محاولة نقص الشرع الإلهى بتحليل ما حرمه الشرع باسم المصلحة. فسل هذا الفاجر ما هى المصلحة التى تريد بناء شرعك عليها؟ إن كانت المصلحة الشرعية فليس لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون بالعقل، كما نجد ذلك مفصلاً فى «المعتمد شرح العمدة لأبى الحسين البصرى المعتزلى» وفى نقل نصه طول، راجع «الشامل للإتقانى». وإن كنت تريد المصلحة الدنيوية على اختلاف تقدير المقدرين فلا اعتبار لها فى نظر المسلم عند مخالفتها للنص الشرعى، إذ العقل كثيراً ما يظن المفسدة مصلحة بخلاف الشرع، وأما المصلحة المرسله وسائر المصالح المذكورة فى كتب الأصول وكتب القواعد

ففيما لا نص فيه، باتفاق بين علماء المسلمين فلا يتصور الأخذ بها عند مخالفتها لحجج الشرع.

وأول من فتح باب هذا الشر (شر إلغاء النص باعتباره مخالفاً للمصلحة) هو النجم الطوفى الحنبلى فإنه قال فى شرح حديث «لا ضرر ولا ضرار»: «إن رعاية المصلحة مقدمة على النص والإجماع عند التعارض».

وهذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله ولم يتابعه بعده إلا من هو أسقط منه. والقول «بأن إجراء ذلك فى المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع، والمعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد وكانت هى المعبرة» فرق بدون فارق، لأن الله أن يأمر بما شاء فيما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره فى العبادات أو المعاملات، وهو الذى أباح أنواعاً من البيوع وحرم أنواعاً منها، وكذا السلم والصرف والإجارة وغيرها من أبواب الفقه. . فإذا راج هذا المكر من هذا المضل تسرى خديعته فى الأبواب كلها ويكون شرع الله أثراً بعد عين، ولكن أبى الله إلا أن يتم نوره. ومن الذى ينطق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب والسنة والإجماع، والقول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده فكأنهم أدري بها حتى يتصور أن تعارض مصالحهم للأحكام التى دلت عليها أوامر الله المبلغة على لسان رسوله - سبحانه هذا إلحاد مكشوف - ومن أعار سمعاً لمثل هذا القول فلا يكون له نصيب من العلم ولا من الدين، وليست تلك الكلمة غلطة فقط من عالم حسن النية تحتل التأويل، بل فتنة فتح بابها قاصد شر ومثير فتن.

وعن هذا الطوفى الحنبلى يقول ابن رجب فى «طبقات الحنابلة»: لم يكن له يد فى الحديث، وفى كلامه فيه تخطيط كثير، وكان شيعياً منحرفاً عن السنة. . ولقد كذب هذا الرجل وفجر فيما روى به عمر، وذكر بعض شيوخنا عن حدثه أنه كان يظهر التوبة ويتبرأ من الرفض وهو محبوس. وهذا من نفاقه فإنه لما جاور فى آخر عمره بالمدينة صحب السكاكيني شيخ

الرافضة ونظم ما يتضمن السب لابي بكر. ذكر ذلك عنه المطري حافظ المدينة ومؤرخها اهـ. وقال ابن مکتوم: اشتهر عنه الرفض والوقع في أبي بكر - رضي الله عنه - وابته عائشة - رضي الله عنها - . . . ومن شعره:

كم بين من شك في خلافته وبين من قيل إنه الله

يعنى ابا بكر وعدياً - رضي الله عنه - فهل هذا مما يصدر من في قلبه إيمان؟ وكان يقول عن نفسه.

حنبلى رافضى ظاهري أشعري إنها إحدى الكبير

راجع ترجمته من طبقات ابن رجب والدرر الكامنة وشذرات الذهب.

أفمثل هذا الزانغ يتخذ قدوة في مثل هذا التأصيل الذي يرمى إلى استئصال الشرع؟. ولا يغترون القارئ الكريم بتلقيب بعض المهملين إياه بالإمام النجم الطوفى فإننا في زمن نرى من لا يصلح أن يكون إماماً في مسجد حارته يلقب بالإمام الحجة، وإلى الله عاقبة الأمر كله.

أنسخ الأحكام من حق الإمام..!؟

كما يدعيه (عالم فاضل!) في الرسالة

يوالى صاحب مجلة الرسالة نشر مقالات تكشف الفئاع عن نوع رسالته ومصدر ثقافته، فيكون بذلك كاشف قراءه بما يحمله بين ضلوعه من مقاصد وغايات، فيؤازره من يؤازره على علم بالمرمى واطلاع على منتهى السير به، فلا يحق له أن يلوم سوى نفسه إذا وجد نفسه تهوى به نكباء الهوى في مكان سحيق. وقد أشرنا إلى بعض نماذج من ذلك في بعض مقالاتنا.

ونتحدث اليوم عن مقال منشور في العدد ٤٨٠ من الرسالة تحت عنوان «حق الإمام في نسخ الأحكام» معزواً إلى «عالم فاضل!» مقنع يرمز إلى اسمه بحرف «ع» في موضع التوقيع. ويتحدث بعضهم عن المرموز إليه بأنه «عالم أزهري» سبق أن نشرت له مقالات في الرسالة حول «تشرينين دائم ومؤقت»

وحق الإمام في نسخ الأحكام، لكن لا يهمنى ذلك لأن الشيء من معدنه لا يستعرب، وإنما يهمنى الرأي نفسه كائناً من كان القائل به.

وملخص رأى هذا «العالم الفاضل» أن رأى بعضهم في تقسيم التشريع الإسلامى إلى دائم ومؤقت بتمييز ما صدر من النبى ﷺ - بصفة أنه رسول مبلغ عن الله سبحانه - قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً - عما صدر منه كذلك بصفة أنه مفت أو قاض أو إمام - لا يفى بتطويع الفقه الإسلامى (وإحضاعه!) لمجاراة الزمن ومسايرة الظروف والأحوال لتعذر التمييز بين هذا وذاك - في نظره - ولضيق دائرة شمول ما سوى القسم الأول في ساحة الأحكام، وإنما الدواء الناجع في أزمة التشريع؛ هو الأخذ برأى من ذهب إلى «الناسخ والمنسوخ» عن فرقة . . فعقد صاحب المقال كل آماله على هذا الرأى وعده هو الوسيلة الوحيدة لتطويع الفقه الإسلامى لمجاراة الظروف والأحوال على الوجه النام الشامل، وقال: إن الدين الإسلامى جاء لرفع الأضرار والأغلال المتوارثة فلا يقر أغلالاً على أتباعه فى أى زمن كانوا، وعد ما لا يتلاءم - فى نظره - مع طبيعة الاجتماع البشرى أغلالاً لا يطاق - فى فهمه - وهكذا تكون التكاليف المنصوص عليها فى الكتاب والسنة أغلالاً فى وقت دون وقت يطلب التخلص منها شيئاً فشيئاً عند من يريد التحلل من جميع القيود. وذلك يدل على مبلغ سعة علمه بالأغلال والأضرار المحمدة على الأمم الغابرة، بل مبلغ علمه أيضاً بوجوه اليسر فى شرع الإسلام.

وليس نظر هذا النثر المنشأ إلى الشرع الإسلامى غير نظرهم إلى القوانين الوضعية . . بيدل ويغير بين حين وآخر على طبق آراء الحكام كتبديل الأنظمة الوضعية . . وليس معنى أن شرع الإسلام صالح لكل زمان ومكان - كما يتوهمون - أنه قابل للتغيير والتبديل فى كل حين على هوى كل عصر، بل بمعنى أنه مشتمل على المصالح الحقيقية للبشر فى دنياهم وأخراهم لاستناده إلى الوحي الذى لا يأتى الباطل من بين يديه ولا من خلفه، بخلاف العقل البشرى الذى كثيراً ما يرى المصالح مفسدة والمفاسد مصالح بين حين وآخر؛

فتكون قوانينه عرصة للتبديل والتغيير. وأما الشرع الإلهى فلا تبديل فيه بخير الوحى، وقد انقطع زمن الوحى.

ولست أدرى ماذا يريد صاحب المقال بالإمام، فإن كان يريد خليفة المسلمين فقد انطوت صحيفته وتخليى المسلمون عن الالتفات إلى أمر الإمامة الكبرى طوعا أو كرها فلا يحال نسخ الأحكام على من هو غير قائم، ولو كان قائما ما استطاع أن يجاهر صاحب المقال بفكرته تلك فضلا عن أن يتصور اجترأ ذلك الإمام على تغيير شرع الله فلا يكون من أجمع على أمانته المسلمون من الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله.

وأما إن كان يريد بالإمام (الاستاذ الإمام) فهو متمتع تمام التمتع فى هذا القطر العزيز بتلك السلطة بكل معنى الكلمة نراه يضع ما يشاء ويرفع ما يشاء بدون أن يمانعه أحد، فدونك أحكاما كثيرة فى النكاح والطلاق والوقف والوصايا والموارث وغيرها كانت متوارثة من صدر الإسلام على الوجوه التى يدل عليها الكتاب والسنة وإجماع أئمة الهدى المتبوعين - عليهم السلام - إلى اليوم الذى جدت فيه للاستاذ الإمام آراء تخالف تلك الأحكام فأصبحت آراؤه هى الأحكام النافذة دون الأحكام السابقة، وهذا لا يكون إلا من قبيل نسخ الأحكام برأى الاستاذ الإمام، فإذن ما ينتغيه صاحب المقال حاصل بالفعل، وتحصيل الحاصل محال، فلا أدرى ماذا يريد «العالم الفاضل!» فوق هذا الحاصل؟!.

وليس نطاق هذا المقال يتسع لشرح تلك الآراء، ويكفى كمثال ذكر عد الطلاق ثلاثا بلفظ واحد وإلغاء حكم الحلف بالطلاق المشروحين فى «الإشفاق على أحكام الطلاق» وتقسيم الوقف إلى قسمين يختلف حكمهما تأقيتاً وتأبيداً وتقييداً بطبقتين وتوريثاً، مع أن الكل خيرى متحد الحكم جالب للمثوبة داخل تحت قوله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١) بدون

إلزام الواقف بذلك التقييد عند جمهرة فقهاء هذه الأمة كما تضافرت الأحاديث في الدلالة على ذلك . . ومثل ذلك تشريك طلبة جامع الخازندارة (الخازنة) مثلا لطلبة الجامع الأزهر (المعلوم الحدود والمكان) في استحقاق ريع وقفهم الخاص . . إلى غير ذلك مما لشرحه موضع آخر.

وأما إن كان مراده بالإمام: الإمام المعصوم عند الإسماعيلية الباطنية؛ فهؤلاء هم الذين يجعلون أمر نسخ الأحكام بيد الإمام حقيقة، وقد تحدث الغزالي عن إمامهم في «فضائح الباطنية» كما يجب. وقد أنحى صاحب المقال المقال باللائمة على أبي جعفر بن النحاس حيث لم يعبأ بهذا الرأي ولم يشرح حجج الأخذ به - كما هو شأن الفقهاء الذين لم يشرح الله صدرهم للكفر - بل اكتفى بأن قال: «وقال آخرون بأن الناسخ والمنسوخ إلى الإمام ينسخ ما يشاء، وهذا القول أعظم لأن النسخ لم يكن إلى النبي - ﷺ - إلا بالوحي من الله إما بقرآن مثله على قول قوم وإما بوحي من غير القرآن، فلما ارتفع هذان بموت النبي - ﷺ - ارتفع النسخ» اهـ. وإنما قال: وهذا القول أعظم بعد أن حكى قولاً وقال عنه: «وهذا القول عظيم جداً يؤول إلى الكفر»، فيكون ما هنا أعظم خطورة باعتبار شدة توغل هذا الرأي في الكفر وإغراقه في الإلحاد. وهذا الرأي هو الرأي الذي براه «العالم الفاضل» دواء ناجعاً لازمة التشريع! - ولا أزمة في شرع الله عند المؤمنين -.

وهؤلاء الإسماعيلية هم الذين أرادهم أبو جعفر بن النحاس بقوله «وقال آخرون إن النسخ إلى الإمام» وهو قد أدرك فتنهم بالعراق، واستيلاءهم على الحجاز، ونقلهم الحجر الأسود إلى بؤرة فسادهم، فما كان مثله ليستطيع أن ينلطف مع هؤلاء المرقه، وحثه في الرد عليهم واضحة جلية قاهرة دامغة مستغنية عن الإفاضة في تقويتها، وكان منهم العبيديون حكام مصر قبل الدولة الأيوبية ومخازيهم مشروحة في «التبصير» لأبي المظفر الإسفرايني، وفي مقدمتنا على «كشف أسرار الباطنية» لابن مالك الحمادي . . وتفصيل

أحوالهم فى الزندقة وكذبهم فى نسبهم؛ فى تواريخ الذهبى وابن كثير، ويقول ابن عساكر عن فقيههم ابن كلس اليهودى: «كان يهودياً من أهل بغداد، خبيثاً ذا مكر، وله جبل ودهاء، وفيه فطة وذكاء» . . إلى أن ذكر كيف أسلم طمعاً فى الوزارة.

وقال الذهبى فى تاريخه الكبير عن فقيههم الآخر النعمان القيروانى «وتصانيفه تدل على رندته وانسلاخه من الدين، أو أنه نافق القوم، كما ورد أن معربياً جاء إليه فقال: قد عزم الخادم على الدخول فى الدعوة. فقال ما يحملك على ذلك؟ قال الذى حمل سيدنا. قال يا ولدى! نحن أدخلنا فى هواهم حلواهم فأنت لماذا تدخل؟» ويقولون عن عبید الله الذى كانوا يتمنون إليه: إنه كان يظهر الرفض ويبطن الزندقة. وقال أبو الحسن القابسى: الذين قتلهم عبید الله وبنوه بعده ذبحاً فى دار النحر - التى كانوا يعذبون فيه الناس ليردوهم عن الترضى على الصحابة - أربعة آلاف رجل ما بين عالم وعابد اختاروا الموت على لعن الصحابة اهـ.

وليس إقامة العيد الألفى للحامع الأزهر من ناحية الاعتراف بمذهبهم ولا بنسبهم فى آل فاطمة عليها السلام، بل من جهة تذكار ما تعاقب على بقعته من السنين المتطولة، وإلا لنشابه الطرفان، فلا يكون صاحب المقال تخير بيته صالحة لبث دعوته لهذا المذهب إن كان هو على مذهب هؤلاء، وإن كان جاهلاً بأحوالهم فليس من شأن الجاهل أن يزج نفسه فى هذه المضايق.

ثم أخذ صاحب المقال يسرد ما يحسبه أن يكون صالحاً ليكون مستنداً لذلك الرأى الساقط فقال: «إن الشرع الدائم هو ما وصى به الله جميع الأنبياء وليس الإسلام فى صميمه إلا الشريعة الثابتة من عهد نوح. وأما تلك الفروع فتختلف فيها الأنظار وتقبل التغيير والتبديل بحسب الظروف والأحوال» فكأنه نسى بناء الإسلام على خمس، أكانت هذه الصلاة وهذا الصيام وهذه الزكاة وهذا الحج من الشريعة المتوارثة من عهد نوح؟ أم هى مما أوحى به إلى فخر المرسلين؟ أم هى من الفروع التى تكون عرضة للتغيير والتبديل باحتلاف الأنظار؟ ولو تلا صاحب المقال تمام الآية لوجد بيان ما وصى به الأنبياء عليهم

السلام فى قوله سبحانه: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾^(١) ولعلم أن المشترك بين الأنبياء هو إقامة الدين وعدم التفرق فيه. والدين: هو الطاعة لله فيما أمر به فى الاعتقاد والخلق والعمل، والأولان لا يقبلان النسخ، والأخير يقبل النسخ لكن بالوحى لا بالرأى. وقد جعل الله لكل هؤلاء من الأنبياء شرعة ومنهاجا فلا تكون أحكام العمل متحدة فى شرائع الأنبياء. فتكون إشارته إلى تلك الآية فى صدد التذليل على جعل النسخ بيد الإمام مما يقضى منه العجب؛ لأن الشرائع لا تكون معترك الآراء إلا فيما إذا احتتمل الدليل وجوبها. والأفهام تختلف ولا شأن للرأى فى النسخ.. ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾^(٢) وتخيّل أن معناه: أن الرهبانية التى ابتدعوها كتبها الله عليهم ليستفوا بها رضوان الله. فالرهبانية بدعتهم وشرع الله فى آن واحد - فى نظر هذا «العالم الفاضل» - فإذن هى بوحي وبدون وحى، وهذا هو فهم هذا «العالم الفاضل» فى الآية بنظره الثاقب! متناسياً أن الاستثناء منقطع هنا وأن معنى الآية عند أهل الفهم: أنهم ابتدعوا الانقطاع عن الناس للتعبد والتزموه لابتغاء رضوان الله بدون أن يلزمهم الله ذلك ولكن ما راعوا التزامهم، وإلا نافى ابتداعهم الرهبانية افتراض الله إياها عليهم لابتغاء رضوانه، والتزام مالا يلزم بوجوب المضى فيه إن كان خيراً. فيظهر من ذلك أن الآية لا شأن لها فى الدلالة على نسخ الأحكام برأى الإمام.

ثم احتجاجه بحديث «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن» من طراز حججه الأخرى فى كونه غريباً عن الموضوع، والحديث مما يحتج به لحجية الإجماع، وهو موقوف أخرجه أحمد عن ابن مسعود، إلا أنه فى حكم المرفوع عند جماعة من أهل الفقه حيث إن ذلك مما لا يعلم بالرأى، ولا يتصور أن يتفق جميع المسلمين على استحسان شيء مع قيام ما يدل على قبحه

(١) سورة الشورى: الآية ١٣.

(٢) سورة الحديد: الآية ٢٧.

من الكتاب والسنة، وكلامنا في نسخ الإمام لحكم ثابت بالكتاب والسنة فلا يتصور الاحتجاج على ذلك بهذا الحديث عند من يعي ما يقول.

وأما شطر «من سن سنة حسنة» ففيما له عاقبة حميدة بدون مصادمته للكتاب والسنة، وشطر «من سن سنة سيئة» ففيما لا يكون له عاقبة حميدة مع مصادمته لاحدهما، فلا شأن لهما أيضا هنا كما هو ظاهر لأهل الفهم، ولفظ الحديث «وأجر من عمل بها» في الأول و«ووزر من عمل بها» في الثاني، وقد تصرف فيهما صاحب المقال كما ترى.

وترك التغريب في عهد عمر -رضي الله عنه- من باب الأخذ بأخف الضررين وكذا مضاعفة جزية بنى تغلب كما يظهر من طرق الخبرين في «نصب الراية» و«التلخيص الحبير» و«الخراج» لأبي يوسف و«الأموال» لأبي عبيد وغيرها. على أن زيادة التغريب بخير الأحاد على الجلد المنصوص عليه في الكتاب لا يستيفه كثير من أئمة الفقه، فليكن عمل عمر -رضي الله عنه- بترك التغريب لتلك الدقيقة، حتى إن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه كان يقول: كفى بالتغريب فتنة. بل في نصب الراية رواية هذه جزيتكم فسموها ما شئتم عن عمر في مضاعفة الجزية على بنى تغلب.

وأما عمل عثمان -رضي الله عنه- في الأذان فمقرون بموافقة الصحابة -رضي الله عنهم- مع ظهور المصلحة فيما فعل، وعدم ورود نهى عن ذلك وكفى بذلك حجة. وقد تكب المحجة من اتخذ ما أخذ به معاوية ومروان حجة، على أن تأخير الخطبة ليس شرطاً لصحة صلاة العيد اتفاقاً، وبطلان أصل الدعوى في الموضوع بحيث يستغنى عن التوسع في الرد بأكثر من هذا.

وصفوة القول أن مجرد تصور ذلك الرأي لا يدع مجالاً لتخيل أن يكون قولاً لمسلم فضلاً عن أن يكون رأياً لفرقة إسلامية أو رأياً لجماعة من فقهاء الإسلام، فلا وجه لاجترأ كاتب المقال على التنويه بمثل ذلك الرأي الإلحادي السخيف هذا التنويه في مجلة لمسلم ظناً انطلاء الأمر على المسلمين وانخداعهم به حاسباً غير حساب الفشل بما يقحمه في غضون

كلامه من قوله: «إن صح» مرة، وقوله «بدون أن نحمل أنفسنا تبعة ما نسوقه ونحكيه» مرة أخرى، وقوله «إنه لا يلزم كناقل إلا بتصحيح النقل» تارة ثالثة محتتمياً بما لا يحميه من وقع الصفيح الأبلج، كما لم يحم مكتشف «أن الأوامر للإباحة» من مثل ذلك فيما سبق، ولست أدري كيف يتصور أن يستتبع بقاء العلالي والقصور على ذلك الرأى لو كان مشكوك الصحة عنه كما يقول ساعياً فى استيلاء اليقين من الشكوك! أم كيف يعقل أن يستجيز هذا الناقل الأمين! أن ينسب إلى أبى جعفر بن النحاس مالم يقله من نسبة ذلك الرأى السخيف إلى فرقة إسلامية أو إلى جماعة من فقهاء الإسلام! أم كيف يبيح رفع الموقف إلى الرسول ﷺ وتغيير ألفاظ الحديثين فيمن سن سنة حسنة وفيمن سن سنة سيئة - كما سبق - . ثم إن كان هو لا يتحمل تبعة ما يسوقه ويحكيه عن نفسه وغيره فى الاحتجاج لذلك الرأى الساقط . . فمن الذى يتوب عنه فى حمل تلك التبعات فى آداب المناظرة؟! ثم الأدلة التى ساقها كمستند لتلك الفرقة الكافرة يترفع عن سوقها كمستند، كل من خبر وجوه الدلالة وسلم ذوقه وفهمه لظهور كونها غريبة عن المدعى بالمرّة كما سبق.

والحاصل: أن كاتب المقال افترض افتضاحاً فظيحاً فى محاركة هذه المرّة كذلك الافتضاح المزرى فى ادعاء أن الأوامر للإباحة، وهكذا يكون انسحاق الباطل تحت دواعج الحجج، فتعوذ بالله من الخذلان!

هل لغير الله حق

فى الإيجاب والتحرير!!

يقول عالم فى إحدى المجلات المصورة: «إن تقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات مباحان فى الإسلام . . وإن ولى الأمر له الحق فى أن يأمر بمباح فيجب، وأن ينهى عن مباح فيصير حراماً» ويزعم أن ذلك قاعدة مقررة فى الشريعة الإسلامية . . ثم يقول إنه كان يرى التقييد المذكور وهذا المنع يوم كان رئيس لجنة الأحوال الشخصية سنة ١٩٢٧م وإنه قد تحول رأيه وأصبح اليوم

يرى عدم التقييد، وعدم المنع، وإن كان الشرع الإسلامى أباحهما - فى نظره.

فعلى هذا لو كان أصحاب الشأن جاروه لكان لنا تشريع فى المسألتين فى سنة ١٩٢٧م وتشريع آخر فيهما يناقض التشريع الأول فى السنة الحاضرة، وكلاهما باسم الشرع الإسلامى، وأصبح الشرع الإسلامى الصالح لكل زمان ومكان يتبدل هكذا فى سنوات قليلة من نقيض إلى نقيض! ولو فرضنا وقوع مثل هذا التحول السريع فى القوانين الوضعية لرمى واضعوها بالتسرع وقلة التبصر، وكيف يستجاز مثل ذلك فيما يسند إلى شرع الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه! أم كيف ينطلق لسان هذا القائل بأن يقول: «إن تقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات مباحان فى الإسلام» مع ما مثل لديه من نصوص كتاب الله وسنة رسوله والعمل المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم، والإجماع اليقيني بين فقهاء الملة الفاضية بأن الطلاق والتزويج بما فوق الواحدة إلى الأربع من النساء من حق الرجل فقط من غير أن يكون لأحد سواه مجال الافتتاحات على حقه الصريح إلا وهو ظالم، كما أوضحت ذلك إيضاحاً لا لبس فيه ولا تعمية فى مقال لى، وأما عدُّ ذلك قاعدة مقررة فى الشرع الإسلامى فباطل لا يتصور أن يوجد فى كتاب الله، ولا فى سنة رسول الله، ولا فى مدارك فقهاء هذه الأمة ما يغالط به فى تععيد مثل تلك القاعدة الهدامة - أبى الله أن يكون شرعه يهدم بعضه بعضاً، بل تلك القاعدة المستععدة هى معنى ما قاله «عالم فاضل!» مقنع، رمز إلى اسمه بحرف «ع» فى موضع التوقيع، فى مقال منشور له فى العدد (٢٨٠) من مجلة الرسالة تحت عنوان «حق الإمام فى نسخ الأحكام»، وسبق أن رددنا عليه رداً وافياً تحت عنوان «أنسخ الأحكام من حق الإمام؟!»، وفيه ما يغنى عن إعادة الكلام فى هذا الموضوع.

وأما ما وقع في كلام بعض المتأخرين من أصحاب الطبقات النازلة في الفقه من أن ولي الأمر إذا أمر بمباح وجب امتثاله، وكذا إذا نهى عن مباح كما في الدر والأنفروية ففي غير موارد النصوص . . . وأما ما ورد فيه نص فلا معدل فيه عن النص، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فيمكن جعل ذلك الرأي قاعدة شاملة للمنعوص وغيره مما لم يفه به عالم قبل اليوم. ففي بحث الأشربة من «الدر المختار» القول بتحريم شرب الدخان لنهى ولي الأمر عنه - يعنى السلطان مراداً الرابع - ورد ابن عابدين عليه بأن ولي الأمر لا شأن له فى التحليل والتحريم، كيف وقد قال فقهاؤنا «من قال لسلطان زماننا عدل فقد كفر» حيث يكون اعتقد الظلم عدلاً. وقد توسع فى تحقيق ذلك ابن عابدين فى «رد المحتار» فى بحث الأشربة.

وكان أحد المخذولين من كبار موظفى وزارة المعارف بالآستانة قدم تقريراً عن «رد المحتار» هذا يقول إن فيه كلمة ماسة مثيرة - يريد الكلمة السابقة - فصدر أمر بمصادرة الكتاب المذكور من المكتبات هناك ففخذ الأمر على مرأى من الناس ومشهد مهم، فعم الاستياء اليثات العلمية، وكان ذلك فى حدود سنة ١٣٢٠هـ فنهض العلامة المعمر أبو المحاسن يوسف التكوشى رئيس العلماء واستصحب معه المحدث المعمر الشيخ محمد فرهاد الريزوى - رحمهما الله - وكلاهما من أكابر علماء دار الخلافة إذ ذاك - وذهبا توأ إلى القصر السلطاني، ولما تشرفا بالمشول لدى جلالة السلطان قالوا لجلالته: «لعل جلالة مولانا لا يشك فى تعلقنا بعرشه القائم بحراسة الدين، وقد حملنا هذا التعلق على أن نرفع إلى مسامح جلالته: أن «رد المحتار» الذى ليس يخلو بيت عالم منه قد صودر أسوأ مصادرة، وهذا مما يدمى قلوب المخلصين، والمسألة التى تنسب إليه موجودة فى كل كتاب فقهى تقريباً، وقد رفعنا هذا إلى مسامح مولانا قياماً بواجبنا» ومثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة فى ذلك العهد، وقد كلل سعى هذين العالمين الورعين بالنجاح حتى صدر الأمر السلطاني بإعادة تلك الكتب إلى أصحابها مع نفي ذلك الموظف الكبير الذى كان قدم

ذلك التقرير إلى إحدى الولايات الشرقية البعيدة ليكون مستخدماً بسيطاً في إحدى البلديات كما هو مشروع في «التحرير الوجيز».

وكان أهل العلم يغارون على شرع الله هكذا إلى الأمام الدابر، وما كان من شأنهم السعي في التمهيد لهدم البقية الباقية . . فلا حول ولا قوة إلا بالله!

ويقول الشيخ عبد الغنى النابلسي الحنفي في شرحه على الطريقة المحمدية عند كلامه في التن والقهوة: وأمر السلطان ونهيه إنما يعتران إذا كانا على طبق أمر الله تعالى ونهيه لا على مقتضى نفسه وطبعه . . بل لو فرضنا أن أمر النبي - ﷺ - ونهيه كانا من تلقاء نفسه لا من أمر الله ونهيه - وحاشاه - ﷺ - من ذلك - لما وجب علينا امتثال ذلك فكيف يجب علينا امتثال أمر السلطان أو نهيه الصادر من مجرد رأيه وعقله مالم يكن موافقاً لحكم الله تعالى إلا إذا ظلم السلطان وجار وشدد على الناس وضيق عليهم في النهي عن هذين المباحين، وخاف الناس على أنفسهم من شره خصوصاً إذا كان يستحل دماء المسلمين ويوجب تعزيرهم في رأيه بسبب ذلك، فلا يجوز أن يلقي أحد بنفسه إلى التهلكة، فيكف المؤمن عن استعمال ذلك بهذا السبب لا معتقداً الحرمة أو الكراهة بل حاقناً دمه وعرضه . . إلى آخر ما في الحديقة التدية لعبد الغنى النابلسي «ج ١ ص ١٤٣».

والحاصل أن ما أباحه الله سبحانه ليس إلى أحد تجريمه كما سبق، على أن ذلك الحديث المنشور على لسان ذلك العالم ليس بأول حديث له من هذا القبيل، وهو القائل للكاتب الأمريكي «روم لاندو» في صدد الجواب عن تجويز بعض علماء الأزهر القول بقدوم المادة: «إن رأياً كهذا قد كان يحسب من الزندقة قبل خمسين سنة، وما كان أحد ليجسر على تقديمه في جامعة إسلامية فما أعظم التغيير في أطوار الزمان: نحن اليوم أدنى إلى الحرية والسماحة» كما

فى العدد ٢٤٦ من مجلة الرسالة، وهو القائل أيضاً للوفد العراقى . . . وإن من ينظر فى كتب الشريعة الأصلية، بعين البصيرة والحدق، يجد أنه من غير المعقول أن تضع قانوناً، أو كتاباً، أو مبدأ فى القرن الثانى من الهجرة ثم تحيء بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ فى مصر أو فى العراق فى سنة ١٣٥٤هـ كما فى الأهرام (٢٨ فبراير سنة ١٩٣٦م) . . . وقد سمع الناس حديثاً من لسان أحمد لطفى (باشا) السيد فى الأزهر عن «إله أرسطو» واتجاه الفلسفة هناك شيئاً كثيراً عنى كثير من أفاضل الأزهرين باستنكار ذلك الحديث فى مقالات ممتعة، زادهم الله غيرة، ونصرنا عواقب ما نحن بسيله، والهمنا الإقلاع عن التوغل فى طرق الردى، وأرشدنا إلى سبيل الرشاد والسداد.

حديث رمضان: التجديد

ورد فى جريدة الأهرام مقال بهذا العنوان يتحدث فيه كاتبه عن التجديد، حيث استولى سلطان التجديد على مشاعره كل الاستيلاء حتى وجد هذا الشهر أجدر الشهور بحديث التجديد. وقد استهل مقاله بقوله: «أجدر الناس بالحياة هم المجددون، المجددون فى علمهم وعملهم. يقول رسول الله ﷺ: - «إذا أتى على يوم لم أزد فيه علماً جديداً فلا بورك لى فى طلوع شمس ذلك اليوم» .»

هكذا يجزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبى ﷺ، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يرد فى رواية من روايات المحدثين، على أن الحديث باللفظ الآتى تفرد برويته الحكم بن عبد الله الأيلى عند ابن عبد البر والطبرانى وغيرهما، وعنه يقول الذهبى فى «الميران». كان ابن المبارك شديد الحمل عليه. وقال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال السعدى وأبو حاتم: كذاب. وقال النسائى والدارقطنى وجماعة: متروك الحديث اهـ. وزاد ابن حجر وقال فى «اللسان»: قال البخارى: تركوه وقال مسلم فى الكنى: منكر الحديث اهـ وقال أبو الحسن الهشمى فى «مجمع الزوائد» حديث: «إذا أتى على يوم لا أزداد فيه علماً فلا بورك فى طلوع

شمس ذلك اليوم» رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحكم بن عبد الله، قال أبو حاتم: كذاب هـ. وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» بعد أن ساق الحديث بلفظ الهيثمي: في إسناده وضاع هـ. فلفظهما ولفظ العجلوني وابن عبد البر والمعتنى على اتفاق، وقد خالفهم كاتب المقال في عدة الفاظ وزاد عليهم لفظ «جديداً» من كيسه، فيكون وضعاً على وضع ليستدل بما زاد عليهم على التجديد الذي يدعو إليه، واستدلال المرء على مدعاه بلفظ يزيد في الرواية يكون في منتهى الطرافة، فيكون الوضع في الخبر مركزاً. فلو كان قصد صاحب المقال الاستدلال على لزوم الازدياد من العلم لكفى ذكر قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (١) من غير حاجة إلى إيراد حديث انفرد بروايته كذاب مزيداً فيه لفظ - لم يرد في روايات المحدثين - لمجرد التدليل على لزوم التجديد.

ثم سرد الكاتب ما شاء ثم قال: أما التجديد في أحكام الدين فإن كان إصلاحاً كان بدعة حسنة وإلا كانت بدعة سيئة، سواء كان ذلك في العبادات أم في غيرها، وهذا رأى جمهور العلماء لقوله عليه الصلاة والسلام «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة» وذلك بدون فارق بين العبادات وبين غيرها من أبواب الدين».

ولفظ هذا الحديث عد أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه يخالف لفظ الحديث عند كاتب المقال بعض مخالفة، لكن لست في صدد تحقيق ذلك هنا.

وهكذا ترى الكاتب يوسع الخطى في التحسين والتقييح، ويضع أحكام العبادات تحت تصرف كل من هب ودب باسم الإصلاح، مع أنه لا يستساغ التصرف في أحكام الدين بالتغيير والتبديل بعد إكماله بنص الكتاب المبين، وقد عرأ الكاتب هذا الوضع إلى رأى جمهور العلماء لكنه لن يجد بين علماء

الدين الإسلامى المعتد بهم أهدأ يوافقه على هذا الرأى الشاطح الفاتح لباب التغيير والتحوير على مصراعيه . . فلو كان صاحب المقال استذكر مورد الشطر الأول من الحديث عند مسلم من استحثائه - عليه السلام - للناس على وجوه المسارعة إلى إسعاف المعوزين؛ لعلم أن حسن الشيء المبتكر فرع دخوله تحت تشريع عام يستحسنه، ولتهيب أن يقدم على ما أقدم عليه هنا من جعل العبادات تحت سلطان أصحاب الأهواء يتصرف كل منهم فيها كما يشاء باسم التحسين تخطياً لحدود الأدلة الشرعية، فالشيء المبتكر النافع إذا لم يصادم سنة يكون بدعة حسنة، كإنشاء المدارس والمستشفيات والملاجئ والربط والمكتبات، وتدوين الكتب فى شتى العلوم النافعة للمجتمع عند جمهور أهل العلم؛ لأنها داخله تحت أحاديث الحث على إيصال الخير لصنوف الناس مع عدم مصادمة شيء منها لسنة متوارثة . . وأما الشيء المبتكر المصادم لسنة ثابتة فنحكم عليه فى أول خطوة أنه سنة سيئة، وإن تصور بعض العقول فى ذلك بعض نفع.

وابتداع شيء فى العبادات لا يكون إلا مصادماً للمتوارث عن الشارع فلا يتصور أن يكون مثل هذا الابتداع بدعة حسنة أصلاً، فلا احتمال لشمول هذا الشق من الحديث العبادات كما أوضحناه. فحسن البدعة يكون باندراجها تحت تشريع عام يستحسنها، وقبح البدعة بمضادتها لسنة حسنها الشرع، أو باندماجها تحت حكم قبحه الشرع، وهذا ما عليه جمهور أهل الفقه فى الدين على اختلاف مذاهبهم إلا اللامذهبية الذين لهم فى كل عام «تقليعة» . . ولو كان الأستاذ الكاتب استدلل بحديث أبى داود فى بعث من يجدد أمر دين هذه الأمة فى كل مائة سنة؛ على لزوم التجديد لكان فيه بعض وجاهة، لكن التجديد فى تخاطب الصدر الأول بمعنى إعادة الجدة والقوة إلى الشيء الذى كاد أن يلبسه الزمن، فىكون المعنى تقوية التمسك بأحكام الدين بعد حصول نوع من الوهن فى التمسك بها لا استبدال أحكام بأحكام.

ثم حتم الكاتب مقالته بقوله: «وقال الله تعالى فى كتابه الكريم: ﴿ومن يقترف حسنة نؤد له فيها حسناً﴾^(١) وهذا أبلغ تشجيع على التجديد فى أمور الدين والدنيا معاً».

فمرحى لهذا الاستبطاط الطريف!! من الذى قال إن ﴿وَمَنْ يَقْتَرِفْ﴾ بمعنى «من يجدد»!؟ .. وإنما «اقترف» بمعنى «فعل» أو اكتسب عند جماهير أهل التفسير بالرواية وأهل اللغة، فيكون هذا التأويل منه تأويلاً بالرأى للمجرد من غير رواية تؤيده ولا لغة تستسيغه، فيخشى أن ينطبق عليه حديث الترمذى فيمن فسّر القرآن برأيه - نسال الله السلامة، بل تلك الآية بمعنى قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحُسْنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ (١) عند المفسرين، والقرآن يفسر بعضه بعضاً، فلا تكون الآية ﴿وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدَ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ آية مناسبة للتجديد المزعوم.

وعندما وصلت فى الكتابة إلى هذه النقطة أتانى صديق، فاطلع على كلمتى هذه فقال: هل تعلم صاحب المقال؟ قلت. لا. قال: هو قاض يسعى مع لجنة برأسها فى توحيد المذاهب. فقلت: فبشر المذاهب بطول البقاء بعد أن كان يريد تقويض دعائمها بهذه الحجة فى الكتاب والسنة وطرق الاستبطاط.

وصفوة القول: أن صاحب المقال استدل بحديث انفرد بروايته كذاب، وأنه زاد فيه لفظاً ليتمكن من الاستدلال به على مدعاه - فيكون فى الحديث وضع مكرر، وأنه حمل حديث «من سن سنة حسنة» على معنى استحسان الابتداع فى العبادات باسم الإصلاح، مع أن هذا المعنى مما لا يحتمله الحديث أصلاً لمصادمة الابتداع فى العبادات الكيفيات المتوارثة عن الشارع فيها، ومن ضرورة ذلك قبح هذا الابتداع، وأنه يرى إصلاح أحكام الدين، مع أنه كامل فى ذاته بنص الكتاب فيكون فى غنية عن الإصلاح ﴿والله يعلم المقسد من المصلح﴾ وأنه حمل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدَ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ على معنى «تجدد» مع أنه مما لا تستسيغه رواية ولا دراية، وكل ذلك فى مقال أقل من عمود، ومع ذلك كله يرى أئمة الهدى المتبوعين مخطئين مع أتباعهم البالغين إلى مئات الملايين وهو المنفرد بإصابة كبد الصواب دونهم، والله ولى الهداية.

حول حديث التجديد

كنت رأيت في عدد الخميس من جريدة «الأهرام» (١٣ رمضان سنة ١٣٦٦هـ) مقالا تحت عنوان (حديث رمضان: التجديد) وفيه يقول كاتبه: «يقول رسول الله - ﷺ -: إذا أتى على يوم لم أزد فيه علما جديداً فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم» . . . يحتج به على لزوم التجديد في كل شيء. فقلت في مقال لي «قبل هذا».

هكذا يجزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبي - ﷺ -، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يرد في رواية من روايات المحدثين، بل لفظهم: «إذا أتى على يوم لا أزداد فيه علما فلا بورك في طلوع الشمس ذلك اليوم» فتبين أن الأستاذ الكاتب غير لفظ «لا أزداد» إلى «لم أزد» وزاد في الرواية «جديداً» و «لي»، على أن لفظ المحدثين السابق ذكره انفرد بروايته كدأب وضاع عند أهل الشأن كما سردت نصوصهم في مقالى المذكور، فيكون عزو الخبر من غير ذلك التغيير وتلك الزيادات إلى الرسول - ﷺ - باطلا عندهم فضلا عن بطلانه بعد ذلك التغيير وتلك الزيادات.

وإما كنت كتبت ذلك صوتاً لهذا العلم من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، كما ورد في الحديث، وقياماً بواجب الرد على من احتج بذلك الحديث الواهي بعد أن تصرف فيه كما شاء على لزوم التجديد في كل شيء حتى في أحكام الدين؛ لأن السكوت عن إبطال الباطل شأن كل شيطان أحرص، وبيان الحق شأن كل من يرعى ميثاق ربه، وليس من مكارم الأخلاق مجارة المبطلين والسكوت عنهم.

ثم رأيت مقالا في العدد (٣٩) من مجلة الإسلام الغراء تحت عنوان (حول التجديد) يحاول كاتبه الكفاح عن المخطئ، ويقول: إن تلك الزيادة كتبت تفسيراً للحديث إلا أن الطابع أسقط المقط فداخل متن الحديث مع التفسير فلا تكون تلك الزيادة وضعا على وضع. وقد تناسى بذلك أن التفسير له طرق معروفة في العربية وفي قواعد الترقيم والإملاء المحدثه، وليس وضع

النقط في شيء منها. فلو وضع (لم أزد) و (جديداً) و (لى) بين أقواس هكذا لبان للقارئ أن تلك الألفاظ مما زاده صاحب المقال في الرواية، ولو صح وضع النقط وإسقاط الطابع لها لما زاد ذلك إلا سواداً على سواد، على أن مثل هذا التصرف ليس مما يسغ الاحتجاج بالخبر الباطل ولا بتفسيره الساقط، وزيادة الثقة بالرواية على رواية الثقات الآخرين مقبولة عند الجمهور باعتبار أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، لا أن الزيادة في آخر الزمن على خبر واه بنصر أهل الشأن تكون مقبولة، بل لا تكون هذه إلا وضعا على وضع حتماً.

ومن الغريب قول المكافح عن ذلك التصرف في الخبر «وحسبنا أن نذكر زيادة أبي هريرة في الحديث: «أسبغوا الوضوء. ويل للأعقاب من النار» ولم يقل أحد إن أبا هريرة قد وضع هذه الزيادة وضعا فكذلك هذه الزيادة التفسيرية».

يحاول بذلك أن يصف أبا هريرة - رضي الله عنه - في صف المتزيدين في لفظ الحديث كما زاد صاحب المقال لفظ (جديداً) فيما ساقه بعد قوله: «يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . . .» - لا قبله - لتندليل على لزوم التجديد، وحاشا أبا هريرة من مثل ذلك، بل هذه المحاولة تصرف آخر في الحديث شائن.

وإليك نص ما في صحيح البخارى في باب غسل الأعقاب لتعلم مبلغ الشناعة في البهت على أبي هريرة: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة - وكان يمر بنا والناس يتوضؤون من المطهرة - قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم - رضي الله عنه - قال: «ويل للأعقاب من النار».

فيظهر من ذلك أن «أسبغوا الوضوء» قول أبي هريرة للناس يعلمهم وجوب إتمام الوضوء، ولم يقل إن ذلك قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، وقد استدل أبو هريرة على ذلك السجود بقوله: «ويل للأعقاب من النار» - قال: «ويل للأعقاب من النار».

وهذا هو الذي عزاه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم - هنا لا ما سبقه فيكون قول المنافع «وحسبنا أن نذكر زيادة أبي هريرة في الحديث أسبغوا الوضوء. ويل

لأعقاب من النار» تقويلاً لأبي هريرة مالم يقله، ولا أظن أن الأستاذ الكاتب يقول هنا إن مطبعة الإسلام أسقطت من الوسط: فإن أبا القاسم - رحمته الله - قال: هكذا تكون نتيجة الكفاح عن الباطل.

وأما ما يعزوه إلى جمهور أهل العلم من استحسان الابتداع في العبادات فنودُّ أن يذكر أحداً في مقام القدوة منهم وقد أعفاه الله عن سرد عدد منهم فضلاً عن سرد أسماء جمهور العلماء الذين عزا إليهم القول بذلك، ليتمكن لنا التحدث عنه وعن دليله، وإلا فإرسال الكلام على عواهنه غير ملتفت إليه، على أن الصلاة على الرسول بعد الأذان في صحيح مسلم.

وأما التفسير بالرأى المجرد بدون رواية تثبته ولا لغة تفيده فبطلانه وضع اتفاق، وقد خيرنا صنع أهل الشأن في ذلك قبل أن يولد هذا الأستاذ ونرى صدر «الأهرام» يتسعم لكثير من الكلام، فلو كان للأستاذ الرئيس سلف في تفسير ﴿ومن يقرِّف حسنة﴾ على المنحى الذي ذكره لوسع صدر «الأهرام» لذلك، ولو فرض ضيق صدر الأهرام فصدر «الإسلام» واسع يرحب بمثل ذلك التفسير المزيد من أهله لو كان موجوداً.

وقد استفدنا من المقال الجديد على لسان سكرتير اللجنة المتطوعة لتوحيد المذاهب «أن لجنة توحيد المذاهب الإسلامية . . . لم تكن مجتهدة في قراراتها، وإنما هي تختار من بين المذاهب الإسلامية ما يكون مناسباً لهذا الزمان من غير تجديد في الأحكام والاجتهاد في استنباطها من الكتاب والسنة» وعلمنا من ذلك أن اللجنة لا تقضى على خطة التجديد في الأحكام على خلاف ما في مقال التجديد، وأنها تعترف بأنها لا يمكنها استنباط الأحكام من الكتاب والسنة مباشرة فإذا ذلك لا يكون هناك مانع من أن يكون متولى شؤونها غير خبير بالكتاب والسنة وطرق الاستنباط، أفلا يكون بعد هذا الاعتراف السعي في تأسيس مذهب ملفق بدل مذاهب أئمة الاجتهاد التزاماً منها لما لا يلزمها: لأن العامى الذى لا يعرف دليل الحكم ليس عليه إلا الاتباع لا السعى في الابتداع بل لو جاز له التلفيق بين المذاهب في خاصة نفسه عند بعضهم، لما جاز له تأسيس مذهب ملفق يلزم الناس به عند أحد من أهل العلم.

ومما يزيد غرابة في الأمر اجترأ بعض من في الأرياف على القيام بمثل ذلك الأمر الخطير، في حين أن مراكز العلم الكبيرة وفي العواصم الكبرى تأبى القيام بمثل ذلك السبب المضحى، وأدل دليل على منزلة المرء في العلم بنات أفكاره، ومؤلفات العالم تتقبلها مكتبة الأزهر ومكتبات المحاكم وسائر المكتبات، وذلك لا يمنع نقد العالم في آرائه الشاطحة لتمحيص الحق من الباطل.

ومن الغريب أيضا أن ترى أناسا يسعون في التقريب بين النحل الاعتقادية، وآخرين في توحيد المذاهب الفقهية، وطائفة أخرى تسعى في التقريب بين شتى الأديان المتباينة، بتوجيه (براني) في حين قيام مشاكل إسلامية عالمية مستعصية الحل في جميع البلدان تقريبا . . وهذا موضوع له حظوته فنجب دراسته بعناية خاصة لنبعد عن الوقوع في الهاوية التي تهبأ للمسلمين على غفلة منهم، أيقظنا الله من رقدتنا، وألهمنا رشدنا، إنه ولي التسيّد.

حول فكرة التقريب بين المذاهب

إن كان المقصود من هذا التقريب بين مذاهب أهل السنة المتوارثة عن أئمة الهدى المعروفين - (عليه السلام) - فالسعى في ذلك سعى في تحصيل الحاصل، بالنظر إلى أن أئمة تلك المذاهب كأسرة واحدة في خدمة الدين، وتبيين طرق الاستنباط من الكتاب والسنة، والاحتجاج بالإجماع والقياس بشروط خاصة، حتى نضج الفقه الإسلامي على أيديهم وأصبح هؤلاء الأئمة موضع ثقة الأمة على توالي القرون، لما خبروا من سعة مداركهم وعظم يقظتهم وكبر إخلاصهم وتفانيهم في خدمة شرع الله.

فترى أبا حنيفة على تقدم سنه لا يأنف أن يطلع على كتب مالك بن أنس كما ذكره ابن أبي حاتم في «تقدمة معرفة الجرح والتعديل» مع أنه كان وارث علوم أصحاب ابن مسعود وعلى بن أبي طالب - (عليه السلام) - الذين كانت الكوفة امتلأت بهم، بل كان أصحاب ابن مسعود وأصحاب أصحابه هناك

يلغون نحو أربعة آلاف عالم وقارئ، وكان يرأس هناك مجتمعا فقهيا عظيما كيانه من نحو أربعين عالما من أفذاذ أصحابه، يتدارسون فيه الفقه ويحاكمون بين أدلة المسائل إلى أن يستين الصواب كوكب الصبح فتدون المسائل المحصنة في الكتاب، وهذه كانت طريقة بدیعة جداً في التفقيه، وبها ارتفع شأن العراق في الفقه في جمع البيئات العلمية.

وكذلك كان مالك عالم دار الهجرة الذي ورث فقه الفقهاء السبعة من أهل المدينة بواسطة شيوخه تلاميذ هؤلاء السبعة الفقهاء، يتحين محيء أبي حنيفة إلى الحج والزيارة فيتصل به ويدارسه العلم، ويطالع كتبه حتى اجتمع عنده نحو ستين ألف مسألة من مسائل أبي حنيفة، كما ذكره عماد الإسلام مسعود بن شيبه السندی في مقدمة كتاب التعليم، ولذا ترى بعض أئمة المالكية يوصى بالأخذ بقول أبي حنيفة فيما لا رواية فيه عن مالك.

وكذلك الإمام المطلبی محمد بن إدريس الشافعی عالم مكة المكرمة يرحل في نشأته إلى المدينة المنورة ويسمع من مالك الموطأ، وعند وروده بغداد من اليمن سنة ١٨٤هـ يتصل بمحمد بن الحسن ويتفقه عليه ويتلقى منه حمله بخنسي من الكتب ليس عليها إلا سماعه، ويأخذ عن يوسف بن خالد السمتي وغيره من أصحاب أبي حنيفة، وهذا جمع بين الطريقتين المدنية والعراقية في الفقه، ثم ألف قديمه المعروف بالحجة ونشره بالعراق ثم ألف جديده المعروف بالأم فنشره بمصر، وقد امتلأ الكون بكتبه وكتب أصحابه.

وأحمد بن حنبل تلقى من أبي يوسف ثلاثة قماطر من العلم في ثلاث سنوات، واستفاد من كتب محمد بن الحسن دقائق المسائل، وأخذ عن أسد بن عمرو صاحب أبي حنيفة، ثم تفقه على الشافعي عند مجيئه إلى العراق سنة ١٩٥هـ، وقد جمع بين فقه علوم فقهاء الأمصار على سعة روايته في الحديث حتى كان مرجع العلماء في السؤال عن مسائل أئمة

الفقه، فكان أحمد بن الفرغ يسأله عن مسائل مالك وأهل المدينة، وكان إسحاق بن منصور الكوسج - رواية فقهه وفقه ابن راهويه - يسأله عن مسائل سفيان الثوري، وكان الميموني يسأله عن مسائل الأوزاعي، وكان إسماعيل بن سعيد الجرجاني الشانجي يسأله عن مسائل أبي حنيفة وأصحابه، لكنه كان يأبى تدوين المسائل أمامه تحت إشرافه حذرا من التبعة، حتى إنه لما بلغه أن الكوسج يروى عنه مسائل في خراسان جمع أصحابه وأشهدهم على أنه رجع عن تلك المسائل، مع أن كتاب أبي يعقوب إسحاق بن منصور الكوسج في مسائل أحمد وابن راهويه - وهو موجود بظاهرية دمشق - يعول عليه الترمذى في مذهب أحمد وإسحاق في المسائل، ولم يكن رجوع أحمد عنها لضعف فيها بل خوفا من التبعة، وهذا لون من الورع أوجب كثرة الاختلاف في مسائله حيث لم يشرف على تدوينها، حتى يروى عنه في بعض المسائل نحو عشر روايات، وآفة ذلك الرواة عنه، وقد ركب أبو بكر بن الخلال راحلته في زمن متأخر فنقل في البلاد يسجل مسائل أحمد من أقواه أصحابه وأصحاب أصحابه فبلغ ما سجله أربعين مجلداً تجمع مختلف الروايات عنه، فأتعب فقهاء مذهب أحمد في تمحيص تلك الروايات، ومن أحسن من قام بتحرير تلك الروايات، هو صاحب منتقى الأخبار عبد السلام بن تيمية الحراني - رحمه الله في كتابه (المحرر) فجزاه الله عن العلم خيراً.

فهؤلاء الائمة كانوا كأسرة واحدة فى خدمة شرع الله كما سبق، يأخذ هذا من ذلك وذلك من هذا. وأما الحكايات المروية عن بعضهم فى بعض فصنع يد المتهاكين على حطام الدنيا، المتزاحمين على القضاء أو اختلاق بعض من نحا ناحية الانحراف عن الجادة فى باب الاعتقاد، فاستباح أعراض الأبرياء من غير ورع حاجز، وإلا فالائمة وكبار أصحابهم برآء من مثل تلك الأكاذيب بل هم على إخاء كامل، والتواصل بينهم أمر حاصل، لأن ثلثى المسائل الفقهية

مسائل وفاق بينهم، والثالث الباقي يدور أمره بين أن يكون مقتضى التقوى فى مسألة خاصة منه فى مذهب خاص، ومقتضى الفتوى فى تلك المسألة فى المذاهب الأخرى وبين أن يكون المقتضيان على خلاف ذلك فى سائر المسائل، فتكون المذاهب متحدة فى مسائل الوفاق، ويدور الأمر بين الأحوط والأيسر فى مسائل الخلاف، فلا يكون هذا فى شىء من الخلاف الحقيقى، بل هذا جرى على مقتضى اختلاف طبيعة الدليل فى نظر ونظر، وأخذ بالأحوط رجال وبالأيسر رجال.

وقد ألف أهل العلم منذ قديم كتبنا فى بيان وجوه التقارب بين المذاهب بتوزيع موجب التقوى وموجب الفتوى عليها، بالنظر إلى مسائل ومسائل، والساعون فى تكبير الخلاف بينهم أناس مدفوعون ضاق أفق تفكيرهم وتبصرهم، أو شرادم يبغون المراحة على القضاء حرصاً على حطام الدنيا، فدونك كتاب «الجمع بين التقوى والفتوى فى مهمات الدين والدنيا لأبى العلاء صاعد بن أحمد بن أبى بكر الرازى» من رجال القرن السادس، وزع فيه مسائل الخلاف على نوعين مقتضى التقوى ومقتضى الفتوى، كما أن كتاب «ميزان الشعرانى» يقسم المسائل على قسمى العزيمة والرخصة. على أغلاط فى نسبة المسائل إلى الأئمة اغتراراً بما رآه فى «رحمة الأمة لأبى عبد الله محمد ابن عبد الرحمن العثمانى».

هذا بالنظر إلى المسائل المجردة، وأما بالنظر إلى أدلة المسائل فدونك «اختلاف الفقهاء» و«مشكل الآثار» و«معانى الآثار» لأبى جعفر الطحاوى و«أحكام القرآن» و«شرح مختصر الطحاوى» و«شرح الجامع الكبير» لأبى بكر الجصاص و«التجريد» لأبى الحسين القدورى و«النوادر والزيادات» لابن أبى زيد القيروانى و«الاستذكار» و«التمهيد» لابن عبد البر. و«المصنف» لعبد الرزاق و«المصنف» لابن أبى شيبة و«معرفة السنن» للبيهقى و«الحاوى» لأبى الحسن الماوردى و«نهاية المطلب فى دراية المذهب» لإمام الحرمين، و«المغنى» للموفق بن قدامة. . ونحوها؛ تتبين فيها مدارك الأئمة وأدلتهم على ما ذهبوا إليه مما يكاد أن يكون خلافهم فيه لا يعدو حد التقوى أو الفتوى، والأخذ

بالعزيمة أو الرخصة في حال وحال، على اتفاقهم في أصول الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وأما نفاة القياس من الظاهرية وبعض الشيعة فلا يسلم لهم الاجتهاد في موارد النصوص، وعليهم السكوت في غير موارد النصوص في مذهبهم والسكوت في غير موارد النصوص عن رد النظر إلى النظر يكون قد اعترف أنه لاحظ له من الاجتهاد، فيكون خلافه كلا خلاف حيث لا يبتنى على أساس.

ثم إن تسعة أعشار المسلمين على أقل تقدير أتباع أئمة الهدى المعروفين. فمحاولة تسيير هؤلاء الكثرة العظيمة وراء شرذمة ضئيلة من شذاذ الخوارج والروافض واللامذهبية الحدباء لا تكون إلا هداما لكيان الفقه الإسلامي المتوارث، وقلباً للأمر رأساً على عقب، وسعيًا في الإفساد باسم الإصلاح، وتصرفًا فضولياً ممن لا يدين بمذاهب الأئمة المتبوعين، فمحاولة إتباع الكثرة العظمى للأقلية الضئيلة جد الضالكة هكذا لا تكون غير نفخ في كبر الفتنة، فيكون أول من يكتوى بناها هو القائم بإشعال نار هذه الفتنة، وسنعود إن شاء الله تعالى إلى البحث بما يرد المكر إلى نحر الماكر، والله الهادي لمن استهداه.

ذكرت في مقال لى سابق أن السعى في التقريب بين مذاهب السنة سعى في تحصيل الحاصل لوجوه سبق بيانها.

وأما مذهب زيد بن علي زين العابدين -عليه السلام- فالكلام فيه كالكلام في مذاهب السنة لتوافق في معظم المسائل بين مذهبه ومذهب أبي حنيفة لاتحاد مصدر المذهبين، لأخذهما من أهل الكوفة من أصحاب علي وابن مسعود -رضي الله عنهما- في الغالب، وفي باقى المسائل على اتفاق مع باقى الأئمة ومع بعض السلف -رحمهم الله- وأصول الأدلة عند الجميع متحدة تقريباً، كما أوضحت ذلك في كلمتى عن «الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير» في مذهبهم، والكلمات الخطرة في المذهب الزيدى من ناحية الاعتقاد إنما هي فيما يعزى إلى الجارودية خاصة.

وأما غلاة الروافض في بلاد الهند وإقليم فارس والديلم وخرسان
المجترئون على لعن أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وحفصة - رضي الله عنهم - وقبح
مبعضهم - بعد الصلوات الخمس معتقدين وجوب ذلك عليهم - فلا
تستغرب مهم القسوة على مذاهب أهل السنة، إلى حد وقوع سفك دماء بين
الفرقيين بين حين وآخر في الهند خاصة، متناسين أنهم إخوان يقوون بالتآخي
والتصافي، ويدلون بالتآحر والتجافي، إلى أن يصبحوا لقمة سائغة في حلق
المغتصب الماكر .. وقد شرح أحوالهم المحدث عبد العزيز الدهلوي في
«التحفة الاثنى عشرية» وهي في ٤٠٠ صفحة كبيرة باللغة الفارسية، وترجمها
إلى العربية غلام محمد الأسلمي الهندي، ولخص هذه الترجمة محمود
شكري - الألوسى، والكتب الثلاثة مطبوعة بالهند - وقد توسع المؤلف في
بيان نشأتهم وخصائص طوائفهم وعقائدهم وشواذ مسائلهم مع ذكر مصادرها
في اثني عشر بابا على عدد الأئمة الاثنى عشر - رضي الله عنهم - وهذا الكتاب نفع
كثيراً في إيقاف المتغالين منهم عند حدودهم، لإبرازه من الكتب المعتمدة
عندهم نصوصاً مستهجة لا تقوى أمام النقد بالعقل والنقل. إلا أن المغتصب
الجاري على دستور (فرق تسد) سلك طريق الدس معهم، وأفقدتهم الشعور
بخطر التآحر، فمصوا على ما هم عليه على توالي النذر.

وأما بلاد فارس وما والاها فكانت مرتع الغلاة القساء منذ عهد
الصفوية، فزال أهل السنة من تلك الديار، حيث لم يمكنهم أن يعيشوا معهم،
فأصبحت السنة هناك أثراً بعد عين، وكان نادر شاه حاول في عهد حكمه
لتوفيق بينهم بطريق المناظرة، فقام العلامة عبد الله السويدي عالم بغداد -
المرجم له في سلك الدرر - بدور علمي عظيم في ذلك حتى ألف «الصارم
الحديد في الرد على ابن أبي الحديد» في نحو ألف صفحة من القطع الكبير -
وهو محفوظ بمكتبة الفاتح بالأستانة - وكان منهجه المنهج العلمي المحض،
لكن علم المألا بعد ذلك كله أن العلم قلما ينفع في تقريب أمثال تلك
الطوائف التي نشأتها من عاطفة سياسية، كما لم يفد السيف غير استفحال
الشر في سابق الأجيال.

وأما أهل العراق فينبههم أماضل أبقاظ يفارون على مستقبل الإسلام لكنهم لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً سوى إبداء أمانى طيبة حيث لا يمكنهم الشذوذ عن إخوانهم فى الهند وبلاد فارس، وهم تحت تأثير الغلاة الذين ربما تكون عندهم دوافع عنصرية، يستعلها من لا يضمم للإسلام خيراً على نوالى الغفلات.

والتصافى بين طوائف تحمل اسم الإسلام غاية نبيلة ينشدها كل مسلم مفكر غير، بشرط أن لا يكون الطريق الذى يختار للوصول إليها شائكاً غير مأمون العواقب، وليس طريق ذلك تنارل أهل السنة عن مسائل وعقائد ليندمجوا فى الآخرين، فتكون لجنة التقريب سلكت طريقاً يؤدى إلى زيادة التباعد لا إلى التقريب.

وإنما الطريق الموصل إلى الغاية المنشودة - إن كانوا جادين لا هازلين - التمهيد لذلك قبل كل شىء بعقد مؤتمرات فى بلاد الشيعة بين علمائها وحدهم ليتبادلوا الآراء فيما إذا كان شذوذهم عما عليه تسعة أعشار المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها فى مصلحة الإسلام أو مصلحة المغتصبين، وفيما إذا كانت الأصول الأربعة المعتمدة عندهم «الكافى للكلىنى» و «من لا يحضره الفقيه لابن بابويه القمى» و «تهذيب الأحكام» و «الاستبصار» كلاهما لمحمد ابن الحسن الطوسى (وتلك الأربعة من محفوظات دار الكتب المصرية) تصلح للاستبقاء فى أعلى درجات الصحة عندهم مع ما حوته من الروايات الباطلة الماسة بكتاب الله وبالسنة الواردة بطريق رجال الصدر الأول مما لا تنصور مصادقة أهل السنة عليه لاستحالة تخليهم عن الكتاب والسنة، وهكذا يفعل علماء السنة فى بلادهم أنفسهم، لينظروا فيما هو ممكن أو غير ممكن فى هذا السبيل . . وبعد التمهيد هكذا فى بلاد الطرفين عن إخلاص لا تحت سلطان جمعيات سرية غربية، يفيد الاتصال المباشر بين علماء الفريقين، وأما تطوع فرد لهذه المهمة من غير تمهيد ولا تفويض فربما يعد من قبيل وافد يحتمى منه.

والحكمة تقضى بالابتعاد عن بحث المسائل مباشرة قبل ذلك التمهيد، وإلا يكون فتحنا باب جدل يزيد فى التجافى للاختلاف البعيد الشقة بيننا وبينهم حتى فى أصول الأدلة، فالكتاب والسنة يتبعان عندهم لما رسمه الكافى من الروايات، ومن المحال أن يتخلى أهل السنة عن الكتاب والسنة تودداً إليهم، والإجماع لا يكون حجة عندهم إلا إذا كان مع المجمعين إمام معصوم فى نظرهم، فالاعتداد عندهم على الإمام لا على الإجماع، والقياس الفقهى ليس بحجة عندهم، ومن لا قياس عنده لا فقه عنده، وتطاولهم على أئمة السنة فى «روضات الجنات» وغيرها فى غاية الشناعة والبشاعة، ولهم أكاذيب عجيبة على مذاهب السنة، أود أن لا أضطر إلى ذكر نماذج منها، ولا من شواذ مسائلهم البشعة.

والكلينى يجعل عدد آيات القرآن سبعة عشر ألف آية، وأنت تعرف أن أى القرآن الحكيم أقل من نصف ذلك المقدار، والسنة عبارة عندهم عن روايات الأئمة المعصومين - فى نظرهم - فلا يكون لغير على - كرم الله وجهه - وابنيه - عليه السلام - من الصحابة والتابعين من سوى الإمامين اعتبار فى الرواية، وهذا نبذ للسنة على طول الخط . . فلنحذر من إثارة هذه البحوث فى غير أوانها وقبل التمهيد لها لئلا نكون ساعين فى استفحال شر التباعد باسم التقارب، ولعل الموجه الأصلى يقصد ذلك.

فإن كان الأستاذ المتطوع حائراً للتفويض من الطائفة فى الاعتراف بسقوط تلك الكتب الأربعة من مقام الاعتداد يمكن بعض التحدث فى بعض المسائل معه، لكن لا أحسبه حائراً لمثل هذا التفويض، فإذا فلندع السنة تسود بلادها، ولنترك باقى الفرق فى ديارهم لا نحن نتدخل فى شؤونهم ولا هم يتدخلون فى أمورنا إلى أن يتم التمهيد للشعور الأخوى الشامل.

وقد أصاب العلامة الأكبر الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء فى قوله فى كتابه «أصل الشيعة وأصولها»: إن أول شرط لإعادة صميم الإخاء سد باب المجادلات المذهبية وإغلاقه» لأن الاسترسال فى ذلك قد يؤدى إلى مالا خير فيه.

وإني أحببت أن أذكر هنا نبأ يتصل بهذا البحث، وهو أنه كان شاب هندي قد التحق بالأزهر باسم أنه شافعى أو حنفى، وتدرج فى مراحل الدراسة إلى أن تخصص فى مادة يريدها وتخرج، وكان يورونى بين حين وآخر وكنت أظن به أنه سنى، فأخذ يطلب إلى أن أكتب مقالا ليعث به إلى مجلة لهم هناك، واعتذر ويزيد هو إصراراً، فبحثت فظهر أنه إمامى من أصلب البيئات عوداً، وفى آخر اجتماعى به وهو على شرف العود إلى بلده أعاد الاقتراح بنوع من العتب، فقلت مصارحاً: إني لا أكتب إلى مجلات وراء البحار، ومع ذلك أرى معيك مشكوراً من جهة أنك تسعى فى تقريب شقة الخلاف بين طائفتين كبيرتين من المسلمين، لكن باعتبار كبر سنى ربما أكون أكثر تجريباً منك، ولى رأى فيما يحقق نجاحك فى قصدك: وذلك أن أهل السنة خاصتهم وعامتهم فى مشارق الأرض ومغاربها كلهم يجلبون على ابن أبى طالب -كرم الله وجهه- وأهل بيت الرسول - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين - إجلالاً لا مزيد عليه، ويحبونهم حباً يرضاه الله ورسوله وأهل البيت، وبعد أن اطمأنتم إلى ذلك يجب أن تعملوا انتم شيئاً بادئ ذى بدء يطمئن إليه أهل السنة، وهو أن لا تحملوا ضغينة فى صدوركم ضد رجال الصدر الأول ولا سيما الصديق والفاروق، وأن لا تسيؤوا القول فيهم رضى الله عن الجميع . . فإذا تم ذلك فما بعده يكون سهل الحل، لكن يجب أن تكون صريحاً فيما تعتقده فى ذلك، والصراحة حلية الشباب الناهض، ولست أريد تفية شيعية ولا مضانعة سياسية (كما كان يفعل فلان وفلان) فتحمس محدثى وصارحنى قاتلاً أمام جماعة: «ليس تحت القبة الزرقاء إمامى واحد يعتقد فى أبى بكر وعمر؛ الإسلام، فضلاً عن عدم حمل ضغينة ضدّهما» فقلت (إذن خاب المسعى فلا حول ولا قوة إلا بالله) سبحانك هذا عدوان أئيم، واستغرب الحضور صراحتي وجراته وهو شاب احتضنه الأزهر السنى، ودرجه على مدارج العلم إلى أن تخصص فيما يهيمه .

أفيكون الجرى فى هذا المجرى والركض فى هذه الفيء قبل التأكد من نظرهم فى رجال الصدر الأول وأصول الأدلة مما يقدم عليه سنى يفكر فى عواقب عمله .

وحيثما نرى دعاء يسعون في التقريب أو التوحيد بين المذاهب والحل
بمصر نرى تشكل جماعة (إخوان الصفاء) بها أيضا من رجال شتى الأديان
كأنما التاريخ يعيد نفسه، وكذلك نرى دعوات توجه إلى رجال البلاد من لجنة
تشكلت في الهند تحت رعاية بعض قدماء دكاترة جامعة عليكرة، تدعوهم إلى
مشاطرتهم في التقريب بين الطوائف البشرية من مسلمين ونصارى ويهود
وبوذيين وبراهمة وقاديانيين وإسماعيليين . . وغيرهم استغلالا لاشترائك جميع
هؤلاء في بعض الأسس، وذلك كله يجرى في وقت تشغل فيه المسلمين
عامة، مسائل خطيرة هامة . . فياترى من أين تلك التوجيهات المدبرة، ومن
أين تلك الأصابع المحركة لهؤلاء السادة في مثل هذه الظروف بدون منهج
سدید واتجاه رشید؟!!

اللامذهبية قنطرة اللادينية

لا نجد بين رجال السياسة على اختلاف مبادئهم من يقيم وزنا لرجل
يدعى السياسة وليس له مبدأ يسير عليه ويكافح عنه باقتناع وإخلاص،
وكذلك الرجل الذي يحاول أن يخادع الجمهور قائلا لكل فريق: «أنا معك»
ومن أردا اخلال المرء أن يكون إمعة لا مع هذا الفريق ولا مع ذلك الفريق،
وإن تظاهر لكل فريق أنه معه. وقدمًا قال الشاعر العربي:

يوما يمان إذا لاقيت ذا يمن وإن لقيت معديا فعدنانى

ومن يتذبذب بين المذاهب متتهجا اللامذهبية في الدين الإسلامى فهو
أسوأ وأردأ من الجميع.

وللعلوم طوائف خاصة تختلف مناهجهم حتى في العلم الواحد عن
اقتناع خاص . . فمن داعى الفلسفة من غير انتماء إلى أحد مسالكها
المعروفة، فإنه يعد سفيا متسبا إلى السفه، لا إلى الفلسفة، والقائمون
بتدوين العلوم لهم مبادئ خاصة ومذاهب معينة حتى في العلوم العربية لا
يمكن إغفالها، ولا تسفيه أحلام المستمسكين بأهدابها لمن يريد أن يكرع من
ينابيعها الصافية.

وليس ثمة علم من العلوم عنى به العلماء عناية تامة على توالى القرون من ابعده عهد فى الإسلام إلى أدنى عهوده القريبة منا مثل الفقه الإسلامى، فالنبي - ﷺ - كان يفقه أصحابه فى الدين، ويديهم على وجوه الاستنباط حتى كان نحو ستة من الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - يفتون فى عهد النبي - ﷺ - . وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى استمر الصحابة على التفقه على هؤلاء، ولهم أصحاب معروفون بين الصحابة والتابعين فى الفتيا، فالمدينة كانت مهبط الوحي ومقر جمهرة الصحابة إلى آخر عهد ثالث الخلفاء الراشدين، وعنى كثير من التابعين من أهل المدينة بجمع شتات المنقول عن الصحابة من الفقه والحديث حتى كان للفقهاء السبعة من أهل المدينة منزلة عظيمة فى الفقه، وكان سعيد بن المسيب يسأله ابن عمر - رضيهما - عن أفضية أبيه - تقديرًا من ذلك الصحابى الجليل - لسعة علم هذا التابعى الكبير بأفضية الصحابة .

ثم انتقلت علوم هؤلاء إلى شيوخ مالك من أهل المدينة، فقام مالك بجمعها وإذاعتها على الجماهير، فنسب المذهب إليه تاصيلًا وتفريعًا واتصاع له علماء كبار تقديرًا لقوة حججه، ونور منهجه على توالى القرون، ولو قام أحد هؤلاء العلماء المتمين إليه بالدعوة إلى مذهب يستجده لوجد من يتابعه من أهل العلم لسعة علمه وقوة نظره، لكنهم فضلوا المحافظة على الانتساب إلى مذهب عالم المدينة حرصًا على جمع الكلمة، وعلمًا منهم بأن بعض المسائل الضعيفة المروية عن صاحب المذهب تترك فى المذهب إلى ما هو أقوى حجة وأمتن نظرًا برأى أصحاب الشأن من فقهاء المذهب، حتى أصبح المذهب باستدراك المستدركين لمواطن الضعف بالغ القوة، بحيث إذا قارعه أحد المتأخرين أو ناطحه فقدَّ رأسه .

وهكذا باقى المذاهب للأئمة المتبوعين، فيها هى الكوفة بعد أن ابتناها «لفاروق» - رضيه - وأسكن حولها الفصح من قبائل العرب، بعث إليها ابن مسعود - رضيه - ليفقه أهل الكوفة فى دين الله قائلًا لهم: «إني آتركم على نفسى بعبد الله» وعبد الله هذا منزله فى العلم بين الصحابة عظيمة جدًا، وهو

الذى يقول فيه عمر: «كثيف ملئ علماء» وفيه ورد حديث «إني رضيت لأمتي مارضى لها ابن أم عبد» وحديث «من أراد أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد» فقراءة ابن مسعود هي التي يروونها عاصم عن زر بن حبيش عنه، كما أن قراءة علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - هي التي يروونها عاصم عن أبي عبد الرحمن بن عبد الله بن حبيب السلمى عنه، فعنى ابن مسعود بتسفيقه أهل الكوفة من عهد عمر إلى أواخر عهد عثمان - رضي الله عنه - عناية لا مزيد عليها، حتى امتلأت الكوفة بالفقهاء.

ولما انتقل علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - إلى الكوفة سر من كثرة فقهاؤها جداً، فقال: «رحم الله ابن أم عبد قد ملأ هذه القرية علماء» ووالى باب مدينة العلم تفقيهمهم، إلى أن أصبحت الكوفة لا مثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهاؤها ومحدثيها، والقائمين بعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية فيها بعد أن اتخذها علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - عاصمة الخلافة، وبعد أن انتقل إليها أقوياء الصحابة وفقهاؤهم، وقد ذكر العجلي أنه وطن الكوفة وحدها من الصحابة ألف وخمسمائة صحابي سوى من أقام بها ونشر العلم بين ربوعها، ثم انتقل إلى بلد آخر فضلا عن باقي بلاد العراق، فكبار أصحاب علي وابن مسعود - رضي الله عنه - بها لو دونت تراجمهم في كتاب خاص لآتى كتابا ضخما، وليس هذا موضع سرد لأسمائهم.

وقد جمع شتات علوم هؤلاء إبراهيم بن يزيد النخعي، وآراؤه مدونة في آثار أبي يوسف وآثار محمد بن الحسن، ومصنف ابن أبي شيبة . . وغيرها، ويعد النقاد مراسيله صحاحا ويفضله على جميع علماء الأمصار الشعبي الذي يقول عنه ابن عمر - رضي الله عنه - حينما رآه يحدث بالمغازي: «لهو أحفظ لها مني، وإن كنت قد شهدتها مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -» ويقول أنس بن

سيرين: «دخلت الكوفة فوجدت بها أربعة آلاف يطلبون الحديث وأربعمائة قد فقهوا كما فى الفاصل للرامهرمزي».

وقد جمع أبو حنيفة علوم هؤلاء ودونها بعد أخذ ورد سديدين فى المسائل بينه وبين أفذاذ أصحابه فى مجمع فقهى كيانه من أربعين فقيها من نبلاء تلاميذه المتبحرين فى الفقه والحديث وعلوم القرآن والعربية، كما نص على ذلك الطحاوى وغيره، وعن هذا الإمام الأعظم يقول محمد بن إسحاق النديم الذى ليس هو من أهل مذهبه: «والعلم برأ وبحراً، شرقاً وغرباً، بعداً وقرباً تدوينه -رحمته-» ويقول الشافعى -رحمته-: «الناس عيال فى الفقه على أبى حنيفة» ويبدأ أصحابه وأصحاب أصحابه نضح الفقه، ولم يدعوا كلاماً لمستدرك - شكر الله سيهم.

ثم أتى الشافعى -رحمته- فجمع عيوناً من المعينين، وراد ما تلقاه من شيوخه من أهل مكة كمسلم بن خالد الذى تلقى العلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس -رحمته- وقد امتلأ الخافقان بأصحاب الشافعى وأصحاب أصحابه، وملاوا العالم علماء، وأهل مصر من أعرف الناس بعلومه وعلوم أصحابه حيث سكنها فى أواخر عمره ونشر بها مذهبه الجديد ودفن بها -رحمته-. ولا يتسع هذا المقال لبيان ما لساثر الأئمة من الفقهاء من الفضل على الفقه الإسلامى، وهم على اتفاق فى نحو ثلثى مسائل الفقه، والثلث الباقى هو معترك آرائهم، وحججهم فى ذلك ومداركهم مدونة فى كتب أهل الفقه.

فمذاهب تكون بهذا التأسيس وهذا التدعيم إذا لقيت فى آخر الزمن مترعماً فى الشرع يدعو إلى نبذ التلمذ به باجتهاد جديد يقيمه مقامها، محاولاً تدعيم إمامته باللامذهبية بدون أصل يبنى عليه غير شهوة الظهور. تبقى تلك المذاهب وتابعوها فى حيرة بماذا يحق أن يلقب من عنده مثل هذه

الهاجس والوساوس، أهو مجنون مكشوف الأمر غلط من لم يقده إلى مستشفى المجاذيب، أم مذئذب بين الفريقين يختلف أهل العقول في عده من عقلاء المجانين، أو مجانين العقلاء...؟! .

بدأنا منذ مدة نسمع مثل هذه العرة من أناس هم في حاجة شديدة - على ما أرى- إلى الكشف عن عقولهم بمعرفة الطبيب الشرعى، قبل الالتفات إلى مزاعمهم فى الاجتهاد الشرعى القاضى - فى رعمهم - على اجتهادات المجتهدين، فعلى تقدير ثبوت أن عندهم بعض عقل، فلا بد أن يكونوا من صنائع أعداء هذا الدين الحنيف ممن لهم غاية ملعونة ترمى إلى تشتيت اتجاه الأمة الإسلامية فى شؤون دينهم وديارهم تشتيتا يؤدي بهم إلى التناحر والتنازب والتشاحس والتنازب يوما بعد يوم بعد إخاء مديد استمر بينهم منذ بزغت شمس الإسلام إلى اليوم.

فالمسلم الرزين لا ينخدع بمثل هذه الدعوة، فإذا سمع نكرة الدعوة إلى الانفصاض من حول أئمة الدين الذين حرسوا أصول الدين الإسلامى وفروعه من عهد التابعين إلى اليوم، كما توارثوه من النبى - ﷺ - وأصحابه -رضى الله عنهم أجمعين - أو طرق سمعه نعيق النيل من مذاهب أهل الحق، فلا بد له من تحقيق مصدر هذه النكرة واكتشاف وكر هذه الفتنة.

وهذه النكرة لا يصح أن تكون من مسلم صميم درس العلوم الإسلامية حق الدراسة، بل إنما تكون من متمسلم مندمس بين علماء المسلمين أخذ بعض رؤوس مسائل من علوم الإسلام بقدر ما يظن أنها تؤهله لخدمة صنائعه ومرشحيه، فإذا دقق ذلك المسلم الرزين النظر فى مصدر تلك النكرة بنوره الذى يسعى بين يديه، يجده شخصا لا يشارك المسلمين فى آلامهم وآمالهم إلا فى الظاهر، بل يزامل ويصادق أناسا لا يتخذهم المسلمون بطانة، ويلغيه بجاهر بالعداء لكن قديم وعتيق إلا العتيق المجلوب من مغرب شمس الفضيلة، ويراه يعتقد أن رطاته تؤهله - عند أمياده - لعمل كل ما يعمل، فعندما يطلع ذلك المسلم على جليلة الأمر يعرف كيف يخلص بيته الإسلام من

شورر هذا التعيق المنكر بإيقاف أهل الشأن على حقائق الأمور. والحق يعلو ولا يعلى عليه.

فمن يدعو الجمهور إلى نبذ المذهب بمذاهب الأئمة المتبوعين - الذين أشرنا فيما سبق إلى بعض سيرهم - لا يخلو من أن يكون من الذين يرون تصويب المجتهدين في استنباطاتهم كلها بحيث يباح لكل شخص غير مجتهد أن يأخذ بأى رأى من آراء أى مجتهد من المجتهدين، بدون حاجة إلى الاقتصار على آراء مجتهد واحد يتخيره فى الاتباع، وهذا ينسب إلى المعتزلة، وأما الصوفية فإنهم يصوبون المجتهدين بمعنى الأخذ بالعزائم خاصة من بين أقوالهم من غير اقتصار على مجتهد واحد.

وإليه يشير أبو العلاء صاعد بن أحمد بن أبى بكر الرازى - من رجال نور الدين الشهيد - فى كتابه «الجمع بين التقوى والفتوى من مهمات الدين والدنيا» حيث ذكر فى أبواب الفقه منه ما هو مقتضى الفتوى، وما هو موجب التقوى من بين أقوال الأئمة الأربعة خاصة، وليس فى هذا معنى التشهى أصلاً بل هو محض التقوى والورع.

والرأى الذى ينسب إلى المعتزلة يبيح لغير المجتهد الأخذ بما يروقه من الآراء للمجتهدين، لكن أقل ما يجب على غير المجتهد فى باب الاجتهاد أن يتخير لدينه مجتهداً يراه الأعلّم الأورع فينصاع لفتياه فى كل صغير وكبير بدون تتبع الرخص - فى التحقيق - وأما تتبعه الرخص من أقوال كل إمام، والأخذ بما يوافق الهوى من آراء الأئمة، فليس إلا تشهياً محضاً، وليس عليهما مسحة من الدين أصلاً، كائناً من كان مبيح ذلك، ولذلك يقول الأستاذ أبو إسحاق الإسفراينى الإمام، عن تصويب المجتهدين مطلقاً: «أوله سفسطة وآخره زندقة»، لأن أقوالهم تدور بين النفى والإثبات فأنى يكون الصواب فى النفى والإثبات معاً. ؟ نعم إن من تابع هذا المجتهد فى جميع آرائه فقد خرج من العهدة أصاب مجتهد أم أخطأ، وكذا المجتهدون الآخرون، لأن الحاكم إذا اجتهد وأصاب فله أجران، وإذا اجتهد وأخطأ فله

أجر واحد، والأحاديث في هذا الباب في غاية من الكثرة، وعلى اعتبار من قلد المجتهد خارجا من العهدة وإن أخطأ مجتهد جرت الأمة منذ بزغت شمس الإسلام، ولا تزال بازعة إلى قيام الساعة - بخلاف شمس السماء فإن لها فجرًا وضحي وغروبًا - . . ولولا أن المجتهد يخرج من العهدة على تقدير خطئه لما كان له أجر، وليس كلامنا فيه. وكلام الأستاذ أبي إسحاق الإسفراينى عن المصوبة حق يدل عليه ألف دليل ودليل، ولكن ليس هذا بموضع توسع فى بيان ذلك.

وأما إن كان ذلك الداعى إلى نبذ التمدد يعتقد فى الأئمة المتبوعين أنهم من أسباب وعوامل الفرقة والخلاف بين المسلمين، وأن المجتهدين فى الإسلام إلى اليوم كلهم على خطأ، وأنه يستدرك عليهم فى آخر الزمن انصواب الذى خفى على الأمة منذ بزوغ شمس الإسلام إلى اليوم؛ فهذا من التهور والمجازفة البالغين حد النهاية.

ونحن نسمع من فلتات السنة دعاء هذه النعرة بين حين وآخر تهوين أمر أخبار الأحاد الصحيحة من السنة، وكذا الإجماع والقياس بل دلالات الكتاب المعتمدة عند أهل الاستنباط، فتهوين أخبار الأحاد يتخلصون من كتب السنة من صحاح وسنن وجوامع ومصنفات ومسانيد وتفاسير بالرواية وغيرها، وإذن فلا معجزة كونية تستفاد منها، ولا أحكام شرعية تستمد منها، فهل يسلك مثل هذه السبيل من سبل الشيطان غير صنائع أعداء الإسلام؟.

على أن أخبار الأحاد الصحيحة قد يحصل بتعدد طرقها تواتر معنوى، بل قد يحصل العلم بخير الأحاد عند احتفافه بالقرائن . . بل يوجد بين أهل العلم من يرى أن أحاديث الصحيحين - غير المتقدمه - من تلك الأحاديث المحتفة بالقرائن.

وبنى الإجماع يتخلصون من مذاهب جمهرة أهل الحق، وينحازون إلى الخوارج المارقة، والروافض المردة.

ويرد القياس الشرعى يسدون على أنفسهم باب الاجتهاد ومسالك العلة

- على طرقها المعروفة المألوفة - منحازين إلى نفاة القياس من الخوارج والروافض وجامدى أهل الظاهر. ويتلاعبهم بدلالات الكتاب المعتيرة عند أهل الاستباط يتخذون القيود الجارية مجرى الغالب الملتغاة باتفاق بين القائلين بالمفاهيم وغير القائلين بها من صدر الإسلام إلى اليوم؛ وسيلة لتغيير كثير من الأحكام القطعية، ويجعلون للعرف شأنًا غير ماله عند جميع فقهاء هذه الأمة خانعين لما ألقاه بعض مستشرقى اليهود بمصر فى عمل أهل المدينة ونحوه. وكذلك صنعهم فى المصلحة التى شرحنا دخالها بعض شرح فى مقالنا (شرح الله فى نظر المسلمين).

وكل ذلك يجرى تحت بصر الأزهر وسمعه. ورجاله سكوت. والسكوت على تلك المخازى مما لا يرتضيه الأزهر السنى الذى أسس بنيانه على التقوى منذ عهد الملك الظاهر بيبرس وأمرائه الأبرار، حيث صيره معقل العلم لأهل السنة، بعد أن أحيوا معلمه، ولم تزل ملوك الإسلام ترعاه على هذا الأساس إلى اليوم، ولا يزال بابه مغلقا على غير أتباع الأئمة الأربعة وكم أدروا عليه من الحيرات لهذه الغاية النبيلة . . وللملك فؤاد الأول - رحمه الله - يد بيضاء، فى إنهاض الأزهر على ذلك الأس القويم . . والحكومة الرشيدة المتمسكة بأهداب الدين الإسلامى لم تزل تسدى إليه كل جميل مراعاة لتلك الغاية السديدة.

فإذا تم لدعاة النعرة الحديثة قصر الاجتهاد على شخص واحد من أبناء العهد الحديث - بمؤهلات غير مألوفة - وتمكنوا من إيادة المذاهب المدونة فى الإسلام لهؤلاء الأئمة الأعلام، ومن حمل الجماهير على الانصياع لآراء ذلك الشخص؛ يتم لهم ما يريدون، ولكن الذى يتغنى بحرية الرأى على الإطلاق بكل وسيلة كيف يستقيم له منع الطامحين من أبناء الزمن مثله إلى الاجتهاد من الاجتهاد؟ أم كيف يجيز إملاء ما يريد أن يمليه من الآراء على الجماهير مرغمين فاقدى الحرية؟ أم كيف يبيح داعى الحرية المطلقة حرمان الجماهير

المساكين المقلدين حرية تخير مجتهد يتبعونه باعتبار تعويلهم عليه في دينه وعلمه في عهد النور!!!؟ ولم يسبق لهذا الحجر مثيل في عهد الظلمات!!! . وهذا بما لا أستطيع الجواب عنه .

وقصارى القول أنك إذا قمت بدرس أحوال القائمين بتلك النعرة الخبيثة وجدتهم لا يأتئون المألوف، ولا يعرفون المعروف، أعمت شهوة الظهور بصائرهم حتى تراهم يصادقون المتألمين على الشرع المسكين، فنعتهم هذه ما هي إلا نعيق الإلحاد المنبعث عن أهل الفساد . فيجب على أهل الشأن أن يسعوا في تعرف مصدر الخطر، وإطفاء الشرر، وليست هذه الدعوة المنكرة سوى قنطرة للدلالية السائدة في بلاد أخرى منيت بالإلحاد وكتبت لها النعاسة . والمؤمن لا يلدغ من حجر مرتين، والعاقل من اتعظ بغيره، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

خطورة التسرع في الإفتاء

ذكر للإمام سفيان بن سعيد الثوري - رضي الله عنه - كثرة المحدثين في عصره، فقال: إذا كثرت الملاحون غرقت السفينة . وقل أنت كذلك عن كثرة المفتين في هذا الأيام . والصحابة - رضي الله عنهم - الذين شاهدوا التنزيل وتلقوا علم الدين من النبي - صلى الله عليه وسلم - مباشرة، كانوا يتسهبون الإفتاء، ويحيل بعضهم على بعض الإجابة عن مسألة يسأل هو عنها خوفاً من الزلل . وفي صحيح مسلم عن حديث أبي المنهال أنه سأل زيد بن أرقم عن الصرف فقال: سل البراء بن عازب . فسأل البراء . فقال: سل زيدا «الحديث» . وأخرج أبو محمد الرامهرمزي صاحب «المحدث الفاضل» عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال: لقد أدركت في هذا المسجد مائة وعشرين من الأئصار مامنهم أحد يحدث إلا ود أن أخاه كفاه الحديث، ولا يسأل عن فتيا إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا، وأخرج أيضاً عن الشعبي أنه سئل: كيف كنتم تصنعون إذا سئلتكم؟ قال: على الخبير سقطت: كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه أفتمهم فلا يزال حتى يرجع إلى الأول . وقال أحد كبار الأئمة: لولا الفرق من الله من ضياع العلم لما أفتيت أحداً، يكون له الهناء وعلى الوزر .

ولولا خوف السلف من إثم كتم العلم لما كانوا يتصدون للإفتاء بالمرة. وفي هذا الصدد روايات كثيرة عن رجال الصدر الأول تدل على مبلغ احترازهم من تبعة الإفتاء، ولكن نرى الناس اليوم على خلاف ذلك يتزاحمون على الفتيا ويتسابقون في حمل التبعة، فما من مجلة أو صحيفة في البلد إلا وفيها فتاوى عن مسائل، وكذلك ليس لطائفة اللامذهبية مجلس وعظ وتذكير إلا وفيه افتتاحات على الفتوى في التوحيد والفقه، حتى إن الكاتب السسيط لا يرى بأساً في أن يفتى الناس في أعوص المسائل وأكثرها تشعباً، وكفى أن تكون عنده فتاوى فرج الله الكردستاني أو الشيخ الحراني، فينقل منها صفحاتين من بحث تعليق الطلاق مثلاً، ويذيع ما فيهما في الصحف والمجلات بدون أن يشعر بحاجة إلى التأكد من مبلغ أمانة الطابع، ومن عدم تصرفه في نصوص الكتاب زيادة ونقصاً أو تصحيحاً على زعمه، أو تصحيحاً، أو متابعة للهوى، ولا إلى التحقق من درجة مطابقة ما في الكتاب للواقع وصدق مؤلفه وبعده عن الزيف والزلل فيما شذ به عن الجماعة.

وتلك أمور قد يغلط في تحقيقها كبار أهل العلم فضلاً عن صغار أرباب القلم، على أن اختلاف الفتيا من تلك المصادر المختلفة في مسألة واحدة باسم الشرع، تصحيحاً وإبطالاً وتحليلاً وتحريماً يؤدي إلى تفرقة كلمة الشعب المتحد الأمن المظمن، بل إلى تهاونهم بأمر الشرع إلى أن تزول من قلوب الأمة مهابة الإفتاء وجلال الشرع وحرمة العلماء، حتى إذا شاهد المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها استمرار هذه الفوضى ربما يزول من صدورهم ما كانوا يحملونه بين جوانحهم نحو علماء مصر من الإجلال والإكبار والثقة والاعتماد. . . ويعز علينا أن نسمع هنا وهناك من أناس في حق أهل العلم : هؤلاء لا نسمع لهم ركزاً إلا عند قبض المرتب، أو مسaire كل من هب ودب، لا في توحيد كلمة المسلمين والحيلولة دون تفرقهم شيعاً وطوائف، يتناحرون ويتسابدون بدل أن يكونوا إخواناً متعاضدين متناصرين متحابين.

والله يعلم ماذا فقدت مصر من سمعتها العلمية فى الخارج منذ مات شيخ فقهاء عصره الشيخ محمد بخيت -رحمه الله- وكان مرجع القضاة والعلماء فى أقطار الأرض فى حل مشكلاتهم، فأى قاض أو فقيه إذا راجعه فى مشكلة كان يحد الجواب بما يحل مشكلته على مذهبه حاضراً واصلاً إليه فيمضى القاضى القضاء، ويعمل المستفتى بالفتيا، لأنه -رحمه الله- كان إذا نقض أوجع، وإذا أبرم أفتع، لسعة دائرة بحثه فى فقه المذاهب، وطول ممارسته للمدارسة والقضاء والإفتاء، ومقدار ذلك العالم العالمى كان عندهم عظيماً.

وانى أعرف من أفاضل القضاة من كان يراجعه فيما يشتكله من المسائل مع كونه ممن له غوص فى الفقه ليتأكد مما فهمه من كتب الفقه، فيجد الجواب عن مسألته يصل إليه فى مدة يسيرة، وبعد وفاته رحمه الله، راجع ذلك القاضى، مصر على ما تعود فى عهد الشيخ بخيت رحمه الله، فانتظر شهراً وشهرين وثلاثة أشهر إلى ستة أشهر بدون أن يصل إليه جواب عن مسألته، وكان يرجئ القضية إلى ورود الجواب إليه فى قطر سوى قطر مصر، أهكذا يحافظ على رعاة العالم الإسلامى!!؟

بل رأينا إفتاء صادراً من مصدر حقه أن يكون ملماً بوجوه الاختلاف فى المسألة وبأدلة الجمهور فيها وبوجه سقوط تشعب من شذ فيها، ينسب فى ذلك الإفتاء؛ القول بخلاف ما عليه الجمهور إلى كثير من الصحابة والتابعين وفقهاء السلف اغتراراً بالفتاوى المذكورة، وتساهلاً فى النقل، مع أن ذلك القول لا يثبت عن صحابى واحد ولا تابعى واحد ولا فقيه واحد من فقهاء السلف، فضلاً عن أن يثبت عن جمع منهم، بل المسألة إجماعية سلفاً وخلفاً، وجميع ما فى الأمر أن ابن حزم حول فى القرن الخامس قضاء على كرم الله وجهه بسبب الإكراه والاضطهاد إلى صورة الحنث بدون إكراه بقله وروع، كما عمل مثل ذلك فيما يرويه عن طاووس خيانة فى النقل، وكما حفر الكلم عن مواضعه فى قضاء شريح، مع أن نص الرواية (فلم يره حدثاً) يدل على أنه كان يحكم بالوقوع لوعده ما فعله المعلق حدثاً.

فتيا ابن عمر، وقضاء على وهو يقول (اضطهدتموه) وقول ابن مسعود وعمل أبى ذر، وعمل الزبير - رضي الله عنه - من غير أن يصح عن أحد من الصحابة خلاف ذلك، والإجماع المنقول عن فقهاء التابعين وتابعيهم بالنظر إلى فتاويهم المدونة فى مصنف عبد الرزاق، ومصنف وكيع، ومصنف ابن أبى شيبة، وسنن سعيد بن منصور، وسنن البيهقى، وتمهيد ابن عبد البر واستذكاره وغيرها، كل ذلك يقضى على تقولات الشاذ من الظاهرية وأدناهم فى المسألة، ولا ينبغى لعالم أن يتكلم فى مثل هذه المسألة بدون اطلاع على أمثال تلك الكتب. و «مصنف ابن أبى شيبة فى ثمانية مجلدات مكتبة مراد ملا بالآستانة، وبها أيضا مصنف عبد الرزاق. وأما التمهيد فثمانية مجلدات منه فى مكتبة كوبرلى بالآستانة أيضا، وبها تتم نسخة دار الكتب المصرية».

وقد فضح أبو الحسن التقى السبكي فى «الدرة المضية» خيانة صاحب الفتاوى المذكورة فى نقوله من تلك الكتب، وفى مطالعة الدرة المضية فوائد ومثمة.

ومصدر أقواله الصحابة والتابعين إنما هو أمثال تلك الكتب، فمن عزا شيئاً إلى الصحابة والتابعين بدون أن يطلع على تلك الكتب يضع نفسه فى موقف الخجل عند أهل العلم والسقوط من نظرهم، وما يجبر ذلك من الوليات ظاهر مكشوف.

فإذا تحدى أحد من أهل العلم وقال إنما السؤال عن الحكم الشرعى فى المسألة على ما يراه الأئمة المجتهدون المعترف بإمامتهم عند الأمة لا عن القانون رقم كذا ولا النظام تاريخ كذا، وإن كان من الضرورى ذكر الصحابة والتابعين فى المسألة فأثبت عن صحابى واحد، أو تابعى واحد رواية صحيحة صريحة توافق رأى الشاذ، من أحد كتب السنة، وقد أعفاك الله عن إثبات الرواية عن جمع من الأصحاب أو التابعين أو الفقهاء من بعدهم حتى تعذر بعض علر عند الناس - لا عند الله - فى تأييد ما يخالف الإجماع المنقول فى

كتاب ابن المنذر وغيره، فياترى ماذا يكون جوابه سوى أن يعترف بالحق ويرجع عن فتياه أو يغالط فيزداد سقوطاً أو ماذا كان يصنع؟! .

وأما المستفتى فلا يخلو من أن يكون من أتباع أحد الأئمة المتبوعين عند أهل السنة، أو من فريق اللامذهبية.

فإن كان من أتباع الأئمة المتبوعين؛ فإن كان مالكيًا أو شافعيًا مثلاً فإعما يقنى بالقول الصحيح المفتى به فى مذهبه قولاً واحداً، بدون ذكر اختلاف، لأن من المعلوم أن بيان الخلاف فى جواب المستفتى لا يفيد سوى الحيرة، مع أن الإفتاء لأجل التخليص من الحيرة، لا لأجل الإيقاع فى زيادة الحيرة، كما نص على ذلك علماء المذاهب فى كتب رسم المفتى وأدب القضاء، فلا يجوز للمفتى أن يقول له: فيه قولان عن الشافعى، وفيه قول قديم وقول حديث، أو فيه ست روايات عن مالك بطريق ابن القاسم وأشهب وابن الماجشون والليثى، وعبد الملك بن حبيب، والعتبى مثلاً، أو فيه خمسة أقوال فى مذهب أبى حنيفة: ظاهر الرواية، وغير ظاهر الرواية، وقول أبى يوسف، وقول محمد، وقول زفر، أو فيه عشر روايات عن أحمد فى الرعاية الكبرى، فون أصحاب هؤلاء الأئمة قد محصوا الصحيح فى مذاهبهم مدى القرون، وعينوا قولاً واحداً للإفتاء فى كل مذهب، فليس للمفتى المقلد إلا أن يراجع الكتب المعتمدة عندهم فيفتى بالقول الصحيح فى المسألة.

وأما القول بأن فى (على الطلاق إن فعلت كذا) - مع العرف الجارى فى عده صريحاً - قولين فى مذهب الحنفية مثلاً اغتراراً بمثل قول أبى السعود العمادى ومن تابعه من المتأخرين الذين لا تلحق أقوالهم بالمذهب باعتبار طقتهم، فليس من شأن الفقيه الباحث، وإن غلط الشيخ بحيث رحمه الله فى تأييد هذا القول الذى ليس من المذهب فى شىء حتى ألف رسالة فيه، لكن قوله هذا كقوله فى التصوير الشمسى مغمور فى زاخر صوابه سامحه الله .

وأى عربى لا يفهم من لفظ (على الطلاق) المعروف فى إيقاعه طلاق امرأة المتكلم، ولا يعتبر اللام تغنى غناء الإضافة النحوية؟. وهذا على بعده

عن الذوق العربى بعيد عن النقل بعيد عن المذهب. وأين هذا فى كتب ظاهر الرواية أو النوادر، أو النوازل التى أفتى فيها مشايخ المذهب؟ وما عرف إيقاع الطلاق به هو فى حكم الصريح.

ولسنا فى حاجة الآن إلى بيان أنواع الضعف الموجودة فى معروضات أبى السعود أو فتاويه المستضعفة مدى القرون عند فقهاء دار الإفتاء التى كان هو تولى رياستها فى حين من الدهر. على أن عذر أبى السعود هو عدم جريان العرف على إيقاع الطلاق بذلك اللفظ فى تلك البلاد، بخلاف البلاد العربية.

وأما إن كان المستفتى من طائفة اللامذهبية فلهم طوائف شتى فى البلد: منهم من ينشر الإباحة باسم التصوف، ومنهم من يذيع التجسيم باسم السلف، ومنهم من يحاول بعث المذهب الإسماعيلى من مقبره باسم الحديث، ومنهم من يتوقح إلى حد أن يحاول مزاحمة النبى - ﷺ - فى وحيه باسم السنة. . . وكل هؤلاء اتفقوا على ألا يتفقوا فى شىء إلا فى الخروج على الأئمة ونبذ التمذهب، فلا أظن أن مذاهبهم فى المذاهب المعترف بها حتى يعتبر لهم مصدر إفتاء خاص، بل إذا لم يتاصل أهل الشأن شأفتهم قبل أن يكون قطرهم سيلاً، وتركوهم وشأنهم إلى أن يستفحل أمرهم، ويستشرى شرهم فلا شك أن القطر الآمن - لا قدر الله - يكون عرضة لما لا تحمد عقباه، إلا إذا قامت كبار العلماء بواجبهم من الآن ومنعوا المتطفلين على الإفتاء من الإفتاء، وأرجعوا بحكمتهم دعاء تلك النحل الحديثة المموجة إلى صوابهم وقطعوا قول القائلين: أما لهذه الفوضى فى الإفتاء ولهذا التغاضى عن إحداث نحل جديدة فى الإسلام من آخر؟.

«ملحوظة»:

ليس كلامى فيمن يخدم الأمة عن كفاءة وجدارة من العلماء المخلصين.

كلمة حول المحاريب

من العجب أن نرى بين آونة وأخرى أناسا يسعون جهدهم فى إثارة ضججات حول مسائل تافهة، متغاضين عن موبقات ملأت البقاع، وأذت الشرع

الإسلامى فى جوهره وصميمه، ولو كان رائد هؤلاء الإخلاص لرأوا الصغير صغيراً والكبير كبيراً، ووسعهم ما وسع جماعة المسلمين على توالى القرون، وقد بلغ ببعضهم التخظى إلى حد محاولة التحدى فى أمر يظن أنه قتله بحثاً فينبى مستتكرًا لما توارثته جماعة المسلمين فى مساجدهم من أقدم العهود، وما ذلك إلا من سكوت كبار العلماء عن القطرة إلى أن تصبح سيلاً، ولو حاسب هنا المتحدى نفسه ووازن بين ما حفظه وما غاب عنه لعلم أنه اغتر بسكوت أهل الشأن عن أمثاله فظن أن الجو صفا له فأخذ بشرع ما يشاء ويستتكر ما يشاء، وفى مثله قال الشاعر:

وإذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده والنزالا

ولو علم المسكين مقدار نفسه لكت فاستراح وأراح، لكن النملة لما سثت كم مقدار وزك؟ أجابت قائلة: أرن بميزانى مائة قطار، فإذن لا مانع من أن نرى ألف محتهد ومجتهد فى كل بيت نمل!

وقد انفق أهل العلم على أن المسائل الفرعية الاجتهادية لا تتخذ مشار إنكار، فكيف يقوم فى صف الدعاة إلى الله من يجهل ذلك أو يتجاهله ولا يتزل المسائل منارلها؟

وأشد ما قيل فى قيام الإمام فى الطاق كلمة أهل العراق. وفى الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيبانى: «محمد عن يعقوب عن أبى حنيفة: لا بأس أن يكون مقام الإمام فى المسجد وسجوده فى الطاق، ويكره أن يقوم فى الطاق. ويروى مثل ذلك عن ابن مسعود -رضي الله عنه- وإبراهيم النخعى والحسن البصرى والثورى وغيرهم من علماء العراق. وهذه الكراهة كراهة تنزيه عندهم على ما ذكره الحير الرملى فى حاشية البحر الرائق، وهى أقرب إلى الجواز من الخطر، ولم يشبث عن ابن مسعود التعليل بالتشبيه بالنصارى لأن خبر البزار عنه فى سنده ميمون الأعور أبو حمزة قد ضعفه غير واحد، وإن ثبت عنه القول بكراهة القيام فى الطاق -أى المحراب- .

فسبر أهل العلم وجه الكراهة فى ذلك فلاحظوا احتمال أن تكون العلة

امتياز الإمام عن الجماعة بمقام، واحتمال أن تكون اشتباه حال الإمام على من فى اليمين والشمال، فالاحتمال الأول رده ابن الهمام قائلا: «إن امتياز الإمام مقرر مطلوب فى الشرع فى حق المكان حتى كان التقدّم واجباً عليه، وغاية ما هنا كونه فى خصوص مكان ولا أثر لذلك فإنه بنى فى المساجد المحارِب من لدن رسول الله - ﷺ - ولو لم تبن كانت السنة أن يتقدم فى محاذاة ذلك المكان؛ لأنه يحاذى وسط الصف وهو المطلوب؛ إذ قيامه فى غير محاذاته مكروه، وغايته اتفاق اللتين فى بعض الأحكام ولا بدع فيه، على أن أهل الكتاب إنما يخصون الإمام بالمكان المرتفع على ما قيل فلا تشبه» ورد على ذلك احتجاج من يحتج بشرائع من قبلنا بالشروط المعروف قال الله تعالى: ﴿قَادَتَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُشْرِكُ بِحَنِ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١).

وأما الاحتمال الثانى وهو كون علة الكراهة خفاء حال الإمام على بعض الجماعة، فقد قواء ابن الهمام ذاكراً أن محارِب أهل العراق مجوفة مطوَّقة حتى إذا وقف الإمام داخل المحراب تشبه حاله على من عن يمينه ويساره، فلو كان بجنبى الطاق عمودان وراءهما فرجتان يطلع منهما أهل الجهتين على حال الإمام لا يكره فعلى هذا يكون الأمر خاصاً بأهل العراق.

ومن أهل العلم من عد وجه الكراهة قيام الإمام فى محل مرتفع فى المحراب. وقد قال ابن الهمام أيضاً عند التعرض لذلك: «واختلف فى مقدار الارتفاع الذى تتعلق به الكراهة فقيل قدر القامة، وقيل ما يقع به الامتياز، وقيل ذراع كالسترة وهو المختار» اهـ. والتقدير بالقامة رواية الطحاوى عن أبى يوسف.

وعالم دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله - مع أهل العراق فى كراهة انفراد الإمام فى مكان مرتفع فى رواية ابن القاسم. وفى المدونة: «كره مالك أن يصلى الإمام على شىء هو أرفع مما يصلى عليه من خلفه مثل الدكان فى

المحراب ونحوه من الأشياء، إلا أن يكون على دكان يسير الارتفاع مثل ما كان عندنا بمصر فإن صلاتهم تامة اهـ. وبذلك تعلم حكم المحارِب المتوارثة بمصر منذ عهد ابن القاسم صاحب الإمام مالك - رحمته - . لكن عالم قریش الإمام محمد بن إدريس المطلبی - رحمته - اختار في «الأم» للإمام أن یصلی على الشيء المرتفع لیراه من وراءه فيقتدوا بركوعه وسجوده، وذلك بعد أن ساق حديث ابن مسعود - رحمته - في النهی عن ذلك.

وأما قول ابن الهمام ببناء المحارِب في المساجد من لدن رسول الله - صلی الله علیه و آله - فيزيده حديث وائل بن حجر - رحمته - عند البيهقي وفيه «... فدخل المحراب...» وليس عدم ذكر أم عبد الجبار في سننه بضائره لأنها لا تشد عن جمهرة الروايات اللائي قال عنهن الذهبی: وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها على أنها زوجة صحابي. ولعل قول ابن حجر في نفی وجود المحارِب في عهد النبي - صلی الله علیه و آله - ليس بمعنى نفی وجودها مطلقاً، بل يريد نفی كونها على أخص أوصاف محارِب عصره، وإلا فحديث وائل ابن حجر أحق بالتعمويل من حديث عبد المهيم بن عباس الذي يقول فيه «لم يكن لمسجد النبي - صلی الله علیه و آله - محراب في زمنه ثم أحدثه عمر بن عبد العزيز» لأنه يناقض روايته الأخرى التي توافق حديث وائل، وهي روايته عند الطبراني من حديث سهل بن سعد - رحمته - وفيه «... فلما بنى له محراب تقدم إليه...» وماله متابع أحق بالقبول مما ينفرد به مثل عبد المهيم وقد ضعفه غير واحد.

والواقع أن المحراب كان موجوداً. والذي زاد فيه عمر بن عبد العزيز أيام إمرته بالمدينة المنورة سنة ٨٧ هو التجويف البالغ في المحراب. وعمر بن عبد العزيز أقر له طوائف الفقهاء بالإمامة في الفقه والحديث والورع والاعتصام بالسنة، أفمثلة يعد مبتدعاً فيما فعل! ومن ظن أن تغيير البناء إلى أكمل فأكمل وأحكم فأحكم بدعة ممقوتة فهو الممقوت، ولم يكن مسجد النبي - صلی الله علیه و آله - مبنياً بالحجارة إلا في أساسه ولا مسقفاً بغير جريد النخل، فوسعه

عمر - رضي الله عنه - وسقفه، ثم وسعه عثمان - رضي الله عنه - وبناه بالحجارة على أعمدة حجارة وسقفه بالساج، إلى أن جددت عمارته في عهد إمرة عمر بن عبد العزيز بالمدينة المنورة سنة ٨٧ بفسيفساء ورخام. أفيعد هؤلاء مبتدعة ضلالاً؟؟.

وقد أجاد الأستاذ السيد عبد الله بن الصديق الغماري فيما علقه على رسالة السيوطي في حكم الصلاة في المحاريب وكشف الستار عن خبايا أسانيدها وأبان عدم صحة التمسك بما فيها من جهة التدليل على ما يدعيه السيوطي، وتسرع العالم كثيراً ما يوقعه فيما لا يرضاه لنفسه، وكم يوقع السيوطي تسرعه في مثل هذه السقطة.

وقد أحسن صنعا فضيلة الأستاذ الحليل الشيخ عمر عبد الوهاب الجندی حيث ألف ما هو فصل الخطاب في مسألة المحراب وكفى وشفى من كل ناحية، ووصف ما في كتائب النصارى من المذابح التى قد تسمى المحاريب وصفا دقيقا لا يدع شبهة لاحد أن محاريب المسلمين لا تشبهها بوجه من الوجوه فجزاهما الله تعالى عن السنة خيرا حيث لم يدعها قولاً لقاتل.

والعجب من السيوطي كيف يحاول الاستدلال بحديث البيهقي «انقوا هذه المذابح» بدون أدنى مناسبة له بالموضوع، ولا سيما بعد أن ادعى أن المحاريب لم يكن لها وجود في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - على أن سالم بن أبي الجعد في سننه مدلس، وقد عمن وعننة المدلس مردودة عند أهل النقد، ونعيم بن أبي هند ناصبي كان يتناول عليا كرم الله وجهه فلا حب ولا كرامة، وعبد الرحمن بن مغرا تركه ابن المدينى وعده ابن عدى من الضعفاء، وسهل ابن زحيلة على حفظه لم يروعه من أصحاب الأصول الستة غير ابن ماجه ومثله متكلم فيه عند بعض أهل النقد، ومحمد بن عبد الله الحضرمي كان محمد بن أبى شيبة يضعفه. وتوثيق ابن حبان لبعض هؤلاء على طريقته في توثيق المجاهيل وأما ما يروى عن ابن مسعود ففي سننه ميمون الأعور ضعفه

غير واحد، ومحبوب بن الحسن ضعفه النسائي، وإنما روى البخاري عنه حديثاً واحداً بمشارك في شيخ شيخه، ومحمد بن مرداس جهله أبو حاتم. قال اللعبي: روى عن خارجة خيراً باطلاً، ولم يرو عنه من الأئمة الستة غير أبي داود وهكذا، وكراهة من كره من أهل العراق الصلاة في الطاق لما سبق من ابن الهمام فلا ينهض ما يرويه السيوطي عن إبراهيم والحسن وابن مسعود وغيرهم حجة لمسألة الباب.

وهذه كريمة أسوقها على عجل نزولاً عند رغبة بعض الإخوان وللكلام متسع إذا لزم، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.



انتهاك حرمة الحقيقة والتاريخ مسايرة للهوى

رأيت فى العدد السادس (سنة ١٣٥٩) من مجلة الإسلام الغراء مقالا حول مسألة المحراب بقلم الأستاذ ابن رستم، فعمجت كيف استعانت إدارة المجلة نشره مع ما فى المقال المذكور من رمى السلف الصالح بالتغفل والانصياع لعمال النصارى فى بنائهم المسجد النبوى على تصميم كائنهم حيث يقول كاتب المقال: «وأحدثوا فيه بدعة المحراب المجوف كما شاهدوا فى كائنهم» وهى كلمة لم يسق النطق بها لمسلم قبل هذا الأستاذ السنى إلا أن يكون من أهل نحلته، وحاش لله أن يجعل السلف الصالح على هذا الوصف وهم الذين دوخوا العالم ونشروا الإسلام وأعزوا المسلمين.

وفيه أيضا وصم عمر بن عبد العزيز بالظلم والعدوان مع أنه هو الذى احيا السنة بحمل أهل العلم على تدوينها، وقام بتفقيه أهل البلاد فى أمر دينهم يبعث عشرة عشرة من الفقهاء إلى كل قطر كما هو معلوم لمن درس تاريخ الفقه الإسلامى كما يجب، وقد ذاع عدله فى الحكم وأصبح مضرب مثل من عهد إمرته إلى عهد خلافته ووفاته، وحينما ولى إمرة المدينة المنورة سنة ٨٧هـ - عام بنائه للمسجد النبوى كما هو الراجح عند ابن سيد الناس - دعا عشرة من فقهاء المدينة وفيهم السبعة المشهورة وليس بينهم أبان بن عثمان وقال لهم: «إنى إنما دعوتكم لأمر تزجرون عليه وتكونون فيه أعوانا على الحق، إنى لا أريد أن أقطع أمرا إلا برأيكم أو برأى من حضر منكم، فإن رأيتم أحدا يتعدى أو بلغكم عن عامل لى ظلامة فأحرج على من بلغه ذلك إلا يبلغنى».

أقمن تكون هذه سيرته أيام إمرته بالمدينة المنورة يعد شابا غرا يجرى مع هوى النفس ظلوما غشوما يغضب أموال الناس ويعتدى على حقوق الناس!!
أم تقياً ورعا يشرف على ما يشرف عليه بوجه برضى الله ورسوله؟.

ويجد القارئ الكريم في الأمر الصادر إليه من الوليد في صدد توسيع المسجد النبوي ما نصه: «فمن باعك ملكه فاشتره منه، وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان ييوتهم فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان» فقل لي بريك ماذا في هذا مما يتنافى شرع الله؟.

والإكثار من القول شأن الناس عند كل تجديد، وقد لقي عمر الفاروق - رضي الله عنه - عند توسيعه المسجد النبوي من حادثه كثيراً ليصرفه عن قصده لكنه - رضي الله عنه - كان إذا عزم أمضى، وليس حديثه مع العباس - رضي الله عنه - كما يريد أن يصوره كاتب المقال والكلام في حديث أبي لا يسعه المقام، وكذلك كان عثمان - رضي الله عنه - لقي من أكثر الكلام ليحول دون توسيع المسجد النبوي كما يشير إلى ذلك حديث الصحيحين. ف فيما فعل عمر وعثمان - رضي الله عنه - أسوة حسنة لعمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - حيث مضى فيما صمم مع وجود من يقول: «تركها على حالها أولى...» أو «إن هذا البيان العالي إنما هو من أعمال الفراعنة والأكاسرة وكل طويل الأمل...» ففي عمل عمر بن عبد العزيز هذا سير على سنة الراشدين، وإعزاز للإسلام حقاً، ورفع لشأنه، وقضاء حاجة المسلمين على الوجه الأكمل، وزينة للمسجد النبوي، ولم تزل المدينة المنورة مأرز الصالحين ومزدهمهم في كل قرن، ولا سيما بعد انقضاء عهد الظلم بها بتولية عمر بن عبد العزيز إمرتها.

ويذكرنا إكثار الكلام حول تجديد المسجد النبوي، في كل عهد ما حدث من الضجة يوم منع حاجب الحجاب الناس من المبيت في الأزهر الشريف في القرن التاسع الهجري حتى نرى مثل المقرئ يجاري العامة في استنكار ذلك، وكذا ما كان الناس يقولونه حينما نقلت الصناديق من الأزهر حديثاً، وقد جرت سنة الله على اصطدام العتيق بالجديد إلا أن من جمع الله له الدين مع العقل لا يعادي كل قديم ولا يؤاخي كل جديد، بل يأخذ بالأصلح من الاثنين وهو الذي لا يصادم الشرع.

وكان فيما صنع عمر بن عبد العزيز في المسجد النبوي: المحراب والشرفات، ولما نظر القاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر إلى الشرفات المجدثة فيه قالوا: «إنها من زينة المسجد» ومن تكلم عند تجديد

المسجد النبوى إنما تكلم فى عظمة البنيان لا فى التجويف البالغ فى المحراب، بل استمرت الأمة فى عهد الامويين والعباسيين إلى يومنا هذا على الأخذ بهذا الطراز فى المحاريب، وماذا على عمر بن عبد العزيز من كونه يترقه فى مبدأ أمره فى المباحات؟ ويتقلب فى نعم الله وفيما رزقه الله من الطيبات؟ ولم يزل يزداد خيراً إلى خير حتى ختم له بالخير، وقد أجمعت الأمة سلفاً وخلفاً على إحقاقه بالخلفاء الراشدين علماً وعملاً، أفمثله لا يستأهل أن يكف عنه اللسان ويجتنب التلويح نحوه بتخاصم آل أمية وآل هاشم؟!.

ولولا أن الأستاذ السنى يغار على «دينه الخالص» الأمر بهدم المحاريب فى آخر الزمن لتهيب واجتنب النيل من مثل عمر بن عبد العزيز بتصويره فى صورة الظلوم الغشوم زوراً وبهتاناً تعويلاً منه على ما رآه فى مثل «وفاء الوفاء» للسيد السمهودى من إزعاجه للحسن بن الحسن - رضي الله عنه -، مع أن ذلك ليس إلا حديث خرافة، وقد قال السهيلي: «إن الحجر والبيوت كانت أدخلت فى المسجد فى زمن عبد الملك بن مروان» بل كاتب المقال يناقض نفسه ويعترف بذلك ويقول: «كانت بيوت أمهات المؤمنين خالية منهن آنثذ بعد انتقالهن جميعاً إلى رحمة الله، ولكنها كانت تعتبر جزءاً من المسجد إذ كان الناس يجلسون فيها وقت الصلاة ويصلون مع الجماعة - راجع مصدره - فإذا ن أبن يتصور الاعتداء؟. و «وفاء الوفاء» الذى يستقى كاتب المقال منه أنباء يستولد منها ما يشاء، جامع لكل ما قيل حول موضوع الكتاب، لكن مؤلفه السيد يروى فيه عن كل من دب وهب فيحتاج الباحث إلى تمحيص ما فيه، ولذا قال السخاوى عن وفاء الوفاء: «مفتقر إلى تحرير ونظر».

وبالنظر إلى أن صاحب المقال يعول على «وفاء الوفاء» فى حملاته بيننا وشمالاً مع تزويد ما يشاء أن يتزيد نهمس فى أذنه أن تلك الروايات انفرد بها محمد بن الحسن بن زبالة المخزومى وهو كذاب معروف، وعنه يقول ابن معين: كذاب خبيث لم يكن بشقة ولا مأمون. وقال البخارى: عنده تناكير. وقال أحمد بن صالح المصرى: كتبت عنه مائة ألف حديث، ثم تبين لى أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه. وقال أبو زرعة: واهى

الحديث. وقال أبو حاتم: «منكر الحديث» وقال النسائي: متروك الحديث ليس بثقة. وقال مسلم: غير ثقة. وقال أبو داود: كذابا المدينة ابن زبالة ووهب بن وهب.

هكذا يكون قدوة من فارق الجماعة، أفرؤية مثله يصح في دينه الخالص أن ينال من مثل عمر بن عبد العزيز الذى أطبقت الأمة على إمامته فى الفقه والحديث والورع والعدل والاعتصام بالسنة، وكتاب عبد الله بن عبد الحكم فى سيرته جزء يسير من مناقبه، ولو فرض كونه مرغما فى عهد إمرته لبادر بإزالة البدعة أيام خلافته لو كان هناك شىء يعده بدعة.

وأما ما يقال من محادثة أبان بن عثمان التى يسوقها كاتب المقال فكذب مكشوف من رواية ابن زبالة أيضا فى الزبالة!! بل ابن كثير ذكر وفاة أبان هذا فى عداد وفيات سنة ٨٥هـ قتل البدء فى بناء المسجد النبوى بستين، ولو كان أبان فى الحياة يوم تولى عمر بن عبد العزيز إمرة المدينة لكان استحضره فى عداد الفقهاء العشرة من أهل المدينة. وأما ما فى تهذيب الكمال من أن وفاته كانت سنة ١٠٥ نقلا عن خليفة بن خياط فقد نصوا على أنه سهو عن تاريخ وفاة يزيد بن عبد الملك لأنه هو المذكور فى طبقات خليفة بن خياط دون تاريخ وفاة أبان بن عثمان، وأعاد ابن كثير ذكره فى السنة المذكورة مراعاة لحميه أبى الحجاج المزى الذى وهم فى ذلك، على أن الأحوط عندهم إذا اختلفت الروايات فى الموالييد والوفيات أن يؤخذ بالأقدم فى الوفيات وبالأحدث فى الموالييد.

وأما ما يذكره ابن جرير فى تاريخه من أن الوليد كتب إلى ملك الروم يسأله أن يبعث له صناعا للبناء فبعث له بمائة صانع وفصوص كثيرة من أجل المسجد النبوى فيعهده ابن كثير من أجل مسجد دمشق فأولى أن تكون كلمة

الأستاذ السنى فى مسجد دمشق، وإن وهم فى النقل، وتاريخ ابن جرير فى الأبناء يوزن بقيمة أسانيد فيها.

والحاصل أن كاتب المقال أراه أوغل فى الباطل حيث لم يرض أن يكون الكلام بهدوء فى مسألة «إنه يكره تنزيها قيام الإمام فى محراب غائر فى الجدار مطوق الخافتين بطوق ناتئ يلتزق به عمودان من جانب المحراب بحيث يصعب اطلاع من فى طرفى الصف على حال الإمام فى الانتقالات كما هو الطراز العراقى فى القديم. فيراجع الإمام بمقدار ما يظهر حاله للجماعة فنزول الكراهة» كما فى كتب الفقه بل بلغت به المغلاة إلى النيل من السلف الصالح الدين أشرفوا على بناء المسجد النبوى بكل يقظة واتباء مثل صالح بن كيسان الحافظ من أجلة شيوخ الإمام مالك - رحمته -، وإلى الطعن فى مثل عمر بن عبد العزيز المرضى عند جميع الطوائف الإسلامية، وإلا جعل القائمين بأمر بناء المسجد النبوى طوع إشارة عمال النصارى فى أقدس بقعة عند المسلمين فى عهد كبار التابعين أيام عز الإسلام - والانصياع لهم إن وقع إنما وقع فى زمن غير زمنهم - وهذا التصوير من الخطورة والاجترأ بمكان، ولعل الأستاذ السنى لا يتأخر بعد أن مهد هذا التمهيد عن أن يقترح هدم المباني الدينية العالية، والجوامع الشاهقة القباب باعتبار أن علو البنيان وضخامته من عمل الأكاسرة والفراعنة! لأن من تكلم فى بناء المسجد النبوى فى عهد عمر بن عبد العزيز إنما تكلم فى عظمة البنيان لا فى تجويف المحراب كما سبق.

وأما ما يخص الأستاذ الجليل الشيخ عمر الجندى من مقال الأستاذ ابن رستم فصاحب الشأن يعده فى عداد ما يهمل، أو يجاوبه إن كان يرى منازلة مثله، والله سبحانه يجمع كلمة المسلمين، ويسد خطواتهم ويعيد الشاطحين إلى رشدهم قبل أن ينزل عليهم البلاء المين.

بناء مساجد على القبور والصلاة إليها

نشرت كلمات ضافية في ذلك في مجلة الأزهر وفي غيرها في المدة الأخيرة حتى وقع في عدد ربيع الآخر لسنة ١٣٦٦هـ من مجلة الأزهر بعد إيراد حديث جابر عند مسلم: «نهى رسول الله - ﷺ - أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه» وحديث أبي الهياج عنده أيضاً: «أن لا تدع مثالا إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» ما نصه:

«وهما يدلان على عدم جواز إقامة بناء على القبر مطلقاً، سواء أكان القبر في أرض مملوكة للباني أم غير مملوكة كالأرض الموقوفة للدفن فيها أو المرصدة من ولي الأمر للدفن فيها؛ لأن ما جاء بهذين الحديثين مطلق غير مقيد بأرض دون أرض، فالذهاب إلى جواز ذلك في الأرض المملوكة، وعدم جوازه في الأرض المسبلة أو الموقوفة لا دليل عليه من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس» ثم استظهر صاحب التوقيع في تلك الفتوى بكلام ابن القيم في إغائة اللفهان في مكايد الشيطان: «وكذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها لأنها أسست على معصية الرسول؛ لأنه قد نهى عن البناء على القبور، فبناء أسس على معصيته ومخالفته بناء غير محترم، وهو أولى بالهدم من بناء الخاصب قطعاً، وقد أمر رسول الله - ﷺ - بهدم القبور المشرفة، فهدم القباب والبناء والمساجد التي بنيت عليها أولى وأحرى، لأنه لعن متخذي المساجد عليها، ونهى عن البناء عليها فيجب المبادرة والمصارعة إلى هدم ما لعن رسول الله - ﷺ - فاعليه ونهى عنه، والله عز وجل يقسم لدينه وسنة رسوله من ينصرهما ويذب عنهما، وكذلك تجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر وظيفه».

فعلى هذا الرأي من صاحب التوقيع يجب على أولياء الأمور في بلاد الإسلام أن يسكوا بمعاول الهدم ليعملوها في هدم قباب الصحابة وأئمة الدين وصالحى الأمة في مشارق الأرض ومغاربها، والمساجد المضافة إليهم، وقباب ملوك الإسلام وأمراء الإسلام وغيرهم في كل قطر، مع ما توارثت الأمة من خلاف ذلك خالفًا عن سالف، ففي مثل هذه البلوى العامة يجب على العالم

التروى واستقصاء أقوال أهل العلم فى جميع الطبقات ليجد بينها ما يزيل الحرج.

قال أبو عبد الله محمد الأئبى المالكى فى شرح صحيح مسلم (٢-٢٣٤) «قال بعض الشافعية: كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء ويجعلونها قبلة يتوجهون إليها فى السجود فاتخذوها أوثانا فمنع المسلمون من ذلك بالنهى عنه، فأما من اتخذ مسجداً قرب رجل صالح أو صلى فى مقبرته قصداً للترك بآثاره وإجابة دعائه هناك فلا حرج فى ذلك، واحتج لذلك بأن قبر إسماعيل - عليه السلام - فى المسجد الحرام عند الخطيم، ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان للصلاة فيه».

وقال عبد الغنى النابلسى الحنفى فى الحديقة الندية: (٢-٦٣١) «وأما من اتخذ مسجداً فى جوار صالح أو صلى فى قبره وقصد به الاستظهار بوجه، أو وصول أثر من آثار عبادته إليه لا للتعظيم له والتوجه إليه فلا حرج إذ مرقد إسماعيل - عليه السلام - عند الخطيم من المسجد الحرام، ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان يصلى فيه. كذا فى شرح المصابيح» اهـ.

وفى شرح الدرر لإسماعيل النابلسى: «فإن كان فى المقبرة موضع أعد للصلاة ليس فيه قبر ولا نجاسة لا بأس به كما فى الحانية». وفى الحاوى: وإن كانت القبور وراء المصلى لا يكره اهـ.

وقال عبد الغنى النابلسى فى كتابه المذكور (٢-٦٣٠) فى بحث إيقاد الشموع على القبور: وهذا كله إذا خلا من فائدة وأما إذا كان موضع القبور مسجداً أو على طريق، أو كان هناك أحد جالس، أو كان قبر ولى من أولياء الله أو عالم من المحققين تعظيماً لروحه المشرقة على تراب جسده كإشراق الشمس على الأرض إعلاماً للناس أنه ولى ليستبركوا به ويدعوا الله عنده مستجاب لهم فهو أمر جائز لا منع منه والأعمال بالنيات».

وفى المدونة (١-٩٠): «قلت لابن القاسم: هل كان مالك يوسع أن يصلى الرجل وبين يديه قبر يكون سترة له؟ قال: مالك لا يرى بأساً بالصلاة فى المقابر، وهو إذا صلى فى المقبرة كانت القبور بين يديه وخلفه وعن يمينه وشماله. قال: وقال مالك: لا بأس بالصلاة فى المقابر. قال: وبلغنى أن بعض أصحاب النبى - ﷺ - كانوا يصلون فى المقبرة» وقال مالك أيضاً فى المدونة (١-١٨٩): «أكره تخصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التى تبنى عليها».

وقال الشافعى فى الام (١-٢٤٦): «وأحب أن لا يبنى (القبر) ولا يجصص فإن ذلك يشبه الزينة والحيلاء وليس الموت موضع واحد منهما، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مجصصة، وعن طاووس أن رسول الله ﷺ نهى أن تبنى القبور أو تجصص، قال الشافعى: وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبنى فيها فلم أر الفقهاء يعيرون ذلك، فإن كانت القبور فى الأرض يملكها الموتى فى حياتهم أو ورثتهم بعدهم لم يهدم شىء أن يبنى منها، وإنما يهدم إن هدم مالا يملكه أحد فهدمه لئلا يحجر على الناس موضع القبر فلا يدفن فيه أحد فيضيق ذلك بالناس».

وقال ابن حزم فى المحلى (٥-١٣٣) «فإن بنى عليه بيت أو قائم لم يكره ذلك، وكذلك لو نقش اسمه فى حجر لم نكره ذلك... وقد أنذر - ﷺ - بموضع قبره بقوله «ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة». وأعلم أنه فى بيته بذلك، ولم ينكر - ﷺ - كون القبر فى بيت ولا نهى عن بناء قائم، وإنما نهى عن بناء على القبر قبة فقط».

هكذا يرى هذا الظاهرى فرقاً بين دفن الميت فى بناء وبين بناء قبره نفسه وبناء قبة عليه بعد دفنه، ومجال نظر المجتهد متسع فى الأحاديث الواردة فى ذلك، وقال اهل التفسير فى قوله تعالى عن أصحاب الكهف ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾^(١) أى المسلمون وملكهم المسلم لأنهم بنوا عليهم مسجداً يصلى فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم، وكانوا أولى

بهم وبالبناء عليهم حفظاً لثرتهم - كما ذكره النيسابورى وغيره. وحكى النورى فى المجموع (٥-٢٩٨) كرامة التجصيص وكتابة الاسم والبناء عن الجمهور ثم عزا إلى أبى حنيفة أنه لا يكره ذلك. وأين لفظ الشافعى ومالك من كلام ابن القيم؟!.

وحدث أبى الهياج فى إسناده اختلاف مع عننة حبيب بن أبى ثابت، ومع كون التسوية غير معمول بها مدى الدهور، وحدث جابر فيه عننة أبى الزبير، والنهى عن الكتابة زيد فى بعض الروايات، قال الحاكم فى المستدرک (١-٣٧٠): «هذه الأسانيد صحيحة، وليس العمل عليها؛ فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف».

وترك العمل بالحديث مدى القرون علة قاذحة عند كثير من أهل النقد، فإذا حمل النهى على التنزيه فى النهى عن البناء، وحملت التسوية فى حديث أبى الهياج على البناء فى المقبرة المسبلة هان الخطب، وتوافقت الآثار، وطابق الحكم بالهدم بحديث «ليس لعرق ظالم حق» وزال الغلو والإسراف فى تضليل الأمة وارتفع الحرج، نعم قول الإمامية بتجويز الصلاة إلى جهة قبور الأئمة بنية مزيد الثواب لا مهرب من دخوله فيما كان اليهود والنصارى يفعلونه، ولعل عند زميل صاحب التوقيع فى لجنة توحيد المذاهب ما يوضح هذه المسألة. ولنا عود إلى الموضوع إن شاء الله تعالى إذا لزم الكلام فى المقارنة بين الأدلة والله سبحانه ولى التديد.

العيد والجمعة

زارنى زائر فاضل أمس يلتمس أن أكتب كلمة عما إذا كانت صلاة الجمعة تسقط عن من صلى صلاة العيد يوم الجمعة أم لا تسقط؟ فقلت: هذا سؤال فات أرائه. قال: لا، بل أرجوك ملحا فى الرجاء أن تكتب ما يشفى فى هذا الموضوع لأن كثيراً من السعاة فى الهدم بدون أن يبنوا شيئاً من الذين ديدنهم تشويش العامة بمجابهتهم بما يخالف المتوارث بينهم من المسائل فى

العقيدة والعمل - لأسباب علمها عند الله - دائبون على الكلام فى تلك المسألة فى كثير من المجالس والنوادى من يوم عيد الأضحى إلى اليوم، وربما يؤدى ذلك إلى التشكيك فى الفقه المتوارث كله إذا سكث أهل الشأن عن بيان الحق كلما اجترأ مجترئ على الفقه المتبع خلقاً عن سلف. فقلت له: هون الأمر عليك، وليست المسألة من المسائل الخطرة بالنسبة إلى شواذ المسائل التى نجابه بها بين حين وآخر، ومع ذلك أكتب كلمة عنها نزولاً عند رغبتك فأقول مستعينا بالله:

إن القول بإجزاء صلاة العيد يوم الجمعة وكفايتها عن صلاة الجمعة قول شاذ يعزى إلى الإمام أحمد بن حنبل من بين الأئمة المتبوعين - رحمهم -، لكن حيث لم يكن تدوين مذهب الفقهى بإشراف منه - بخلاف مذاهب سائر الأئمة - كثرت الروايات عنه كما تجد مصداق ذلك فى «الرعاية الكبرى» لابن حمدان و«الفروع» لابن مفلح، حتى أصبحت غريبة الروايات عنه بمكان من الصعوبة، وأشكل التعويل على صحة نسبة قول مخالف لقول الجمهور إليه، ولذا ترى ابن جرير وغيره ممن كتبوا فى الخلاف لا يذكرون خلافه فى الغالب، بل لم ينتشر مذهب فى خارج العراق كمذهب فقهى إلا فى أواسط القرن الخامس بواسطة أبى يعلى القاضى وأصحابه. وقد دون الإمام الكيا الهراسى الشافعى المعروف كتاباً يحتوى على نحو مائة مسألة من مفرداته فأثار نائرة الحنابلة حتى صنفوا ردوداً عليه.

وأما فى مآلتنا هذه فقد اتفق أبو حنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه والشافعى وأصحابه حتى الظاهرية على أن صلاة العيد لا تقط صلاة الجمعة أصلاً.

وبعد هذا التمهيد أقول: إن المستفتى إن كان عامياً فلا مذهب له غير ما يفتيه به العالم الذى استفتاه، وثوقاً بدينه وعلمه متحرياً لا متشهيماً، وهذا

العالم يكون مقيداً بنصوص مذهبه إن لم يكن من أهل الاجتهاد . . فمصر - حرسها الله تعالى - حيث لم يكن فيها مذهب معتبر يتقلده الشعب المصرى المسلم غير مذاهب أبى حنيفة ومالك والشافعى - رحمهم الله - لا يسوغ لعالم من ذلك الطراز أن يفتى مستفتياً غير حنبلى فيها بقول بعد شاذاً عند الجمهور بمجرد أن يجده مدوناً فى بعض الكتب ولا سيما فى الرخص، لأن ذلك يكون تشهياً لا تعبدًا. وأما إن كان العالم المفتى ممن يستشعر الاجتهاد فى نفسه فلا يجوز له أن يفتى بشيء بدون حجة ناهضة يقيمها فى المسألة متلقياً الردود عليه بصدر رحب، فيكون كلامنا فى المسألة مع فريقين: فريق المقلدة أتباع الأئمة المتبوعين - رحمهم الله -، وفريق يطمح إلى الاجتهاد.

فالفريق الأول حيث يكتفى بنصوص الأئمة يكفيها هنا أن نسردها من نصوص أئمة الاجتهاد فى المسألة ما فيه بلاغ، فنقول:

قال الإمام محمد بن الحسن الشيبانى فى (الجامع الصغير): محمد عن يعقوب عن أبى حنيفة: عيدان اجتمعا فى يوم واحد فالأول سنة والآخر فريضة، ولا يترك واحد منهما - يعنى العيد والجمعة - وفى (الموطأ) للإمام محمد أيضاً عن الإمام مالك بن أنس عن محمد بن شهاب الزهرى عن أبى عبيد مولى ابن أزهرة أنه قال فى حديثه: «شهدت العيد مع عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، فصلى ثم انصرف، فخطب فقال: إنه قد اجتمع لكم فى يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فليتظرها، ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له» ثم قال محمد: «وبهذا كله نأخذ، وإنما رخص عثمان فى الجمعة لأهل العالية لأنهم ليسوا من أهل المصر وهو قول أبى حنيفة». والعالية على أميال من المدينة وأخرج البخارى هذا الحديث فى صحيحه فى الأضاحى كما أخرجه يحيى اللبثى فى الموطأ.

وقال أبو الوليد الباجى المالكى فى شرحه: «روى ابن وهب ومطرف وابن الماجشون عن مالك أن ذلك (أى الإذن لأهل العوالى والقرى) جازئ . . . وبذلك قال أبو حنيفة والشافعى» اهـ.

وقال الشافعي في (الأم): «وإذا كان يوم الفطر يوم الجمعة، صلى الإمام العبد حين تحل الصلاة ثم أذن لمن حضره من غير أهل المصر في أن ينصرفوا إن شأوا إلى أهلهم ولا يعودون إلى الجمعة، والاختيار لهم أن يقيموا حتى يجمعوا أو يعودوا بعد انصرافهم إن قدروا حتى يجمعوا، وإن لم يفعلوا فلا حرج إن شاء الله تعالى، ولا يجوز هذا لأحد من أهل المصر إلا من عذر». ثم قال: «وهكذا إن كان يوم الأضحى، لا يختلف إذا كان يلد يجمع فيه الجمعة ويصلى العيد، ولا يصلى أهل (منى) صلاة الأضحى ولا الجمعة لأنها ليست بمصر».

وقال البدر العيني في (البنية شرح الهداية): «قال ابن عبد البر: سقوط الجمعة والظهر بصلاة العيد متروك مهجور لا يعول عليه».

وقال ابن حزم في المحلى «وإذا اجتمع عيد وجمعة يصلى للعيد ثم للجمعة ولا بد، ولا يصح أثر بخلاف ذلك. قال أبو محمد: الجمعة فرض والعيد تطوع، والتطوع لا يسقط الفرض» اهـ.

وبهذا ظهر مذهب الأئمة الثلاثة وأصحابهم ومذهب الظاهرية. ودليلهم الكتاب والسنة المستفيضة والعمل المتوارث والإجماع في فريضة الجمعة على أهل الأمصار من الرجال غير المعذورين فرضاً عاماً، فلا يتصور إخراج من يصلى العيد من هذا الحكم إلا بقيام دليل مثله في القوة، ودون ذلك خرط القتاد - كما يقول للمحدث الكبير التهانوي في الجزء الثامن من كتابه «إعلاء السنن» وفيه استقصاء هذا البحث من كل ناحية - وما يعزى في بعض الكتب إلى عطاء من إسقاط الجمعة والظهر عن صلى العيد في يوم اجتمع فيه العيد والجمعة فغلط من روايته لعدم خروج ابن الزبير بعد صلاة العيد إلى العصر، وحاشاه أن يقول بإسقاط الجمعة فضلاً عن الظهر فيسقط من الصلوات الخمس صلاة.

وأما ما يروى عن ابن الزبير فستحدث عنه قريباً إن شاء الله تعالى. ولا تشريب على حنبلي غير ملم بأدلة المسألة أن يتابع القول المدون في كتب

الحنابلة في المسألة من كون الجمعة فرض كفاية بعد أداء صلاة العيد بدون أن يسقط الظهر عن من لم يصل الجمعة، وهو مذهب زيد بن علي - رضي الله عنه - أيضا، وحاشا أن يكون من مذهب زيد أو أحمد إسقاط فرض الظهر عن من صلى العيد.

وأما الفريق الذي يطمح إلى الاجتهاد فعليه أن يحتج على مدعاه في هذا الباب، لكن حجته لا تكون إلا داحضة، لأن قصارى ما يكون عنده أحاديث وأثار مخرجة في سنن أبي داود وغيره من الكتب غير الصحيحين وهي تدور بين أن تكون واهية الأسانيد، أو مخصصة بأهل البوادي بقرائن الأحوال.

حتى إن الموفق بن قدامة غير موفق في (المغنى) للإدلاء بحجة مقبولة لمذهبه في هذا الباب كما يظهر من مقارنة كلامه بما هنا.

فحديث أبي داود «حدثنا محمد بن كثير أنا إسرائيل ثنا عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: شهدت معاوية يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عيدين اجتمعا في يوم؟ قال: نعم، قال: فكيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في الجمعة، فقال: من شاء أن يصلى فليصل» في سننه إسرائيل بن يونس ضعفه ابن المديني وابن حزم، وإن انتقى الشيخان بعض أحاديثه وهذا ليس مما انتقياه. وقال ابن المنذر هذا الحديث لا يشبه وإياس بن أبي رملة مجهول. وأقره ابن القطان على أن إياسا مجهول في (الوهم والإيهام) والذهبي في «الميزان» وابن حجر في «التقريب» و«تهذيب التهذيب». وقد انفرد إياس بتلك الرواية، وانفرد عنه عثمان بن المغيرة فيكون إياس مجهول العين والصفة في آن واحد، وذكر ابن حبان إياه في «الثقات» - على طريقته في توثيق المجاهيل تبعا لشيخه ابن خزيمة - لا يجعله ثقة فلا يكون معنى لتحسين إسناده فضلا عن تصحيحه عند ابن خزيمة أو الحاكم، وسكوت النسائي وأبي داود إنما يدل في التحقيق على

انه صالح للاعتبار عندهما لو ورد بسند آخر، وأين الصلاحية للاعتبار من الصلاحية للاحتجاج به، ولا سيما فى مناهضة ما ثبت بالكتاب والسنة المستفيضة والعمل المتوارث؟.

وأما ما يعزى إلى على بن المدينى من تصحيحه فوهم عن تصحيح أبى موسى المدينى لجميع ما فى مسند أحمد - وهذا الحديث مخرج فيه - وقد فند أهل العلم بالحديث رأى أبى موسى هذا، كما هو مبسوط فى «الفروسية» لابن القيم، وفى تعليقنا على «خصائص المسند» لأبى موسى المدينى، على أن وجود القادح الملموس فى الحديث كما ذكرناه يقطع كلام كل خطيب، وأين هذا من حديث عثمان المخرج فى الصحيح الدال على تخصيص أهل العوالى بذلك الترخيص؟ ولم ينكر عليه أحد فى ذلك الجمع الحاشد، فىكون تخصيص الحكم بغير أهل الأمصار مجتمعا عليه بين الصحابة - رضي الله عنهم -، ولو فرض حقوق خلاف، لا يؤثر فى الاتفاق السابق، وهذا الحكم ليس مما يعلم بالرأى فىكون حديث عثمان فى حكم المرفوع، ويقويه مرسل عمر بن عبد العزيز عند الشافعى وموصول أبى هريرة عند البيهقى وإن كان فى إسناده بعض ضعف.

وبهذا البيان يذهب أدراج الرياح توهم الشوكانى فى «سبل الأوطار» صحة حديث زيد بن أرقم مع تلك القوادح المكشوفة، وتخيله تخصيص قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - بقول عثمان فى تخصيص الترخيص بأهل القرى، وتصوره كون ذكر العوالى فى حديث عثمان من قبيل التنصيص على بعض أفراد العام. كما أن قول الأمير الصنعانى فى «سبل السلام» فى حديث زيد بن أرقم. «قد صححه ابن خزيمة ولم يظعن غيره فيه فيصلح مخصصا لعام الكتاب والسنة» يسقط بذلك الإيضاح، ولم يصح الحديث كما سبق حتى يتصور تخصيص عام الكتاب به عند من يجوز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد.

وقد أخذ الشافعي رحمته بعديث عثمان ومرسل عمر بن عبد العزيز على أصله في الأخذ بالمرسل، فلا يرد عليه ما يريد الصنعاني أن يورده عليه، على أن صحيح ابن خزيمة مفقود منذ قرون متطاولة غير باب التوحيد منه فلا يعول على تصحيح يعزى إليه بدون سند متصل مع تساهله المعروف في التصحيح، والشوكاني والأمير الصنعاني ليسا على مناهج أهل البيت، ولا على مسالك أئمة السنة في الفقه بل هما مضطربان فيه على قلة بضاعتهما في الحديث وقرهما من حجة الكتب رغم تشبعهما بما لم يعطياه وإن انخدع بهما بعض الناس، وقد أساء إلى العلم من اختار كتبهما في عداد كتب الدراسة في بلاد السنة، وقد أشرت إلى بعض أحوالهما في «الإشفاق على أحكام الطلاق».

وأما حديث أبي داود «حدثنا محمد بن طريف البجلي ثنا أسباط عن الأعمش عن عطاء قال: صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم الجمعة أول النهار ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا فصلينا وحدانا وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له فقال أصاب السنة» فأسباط بن نصر في سنده مختلف فيه، ضعفه أبو نعيم وأبو زرعة على مسلم إخراج حديثه وتوقف في أمره أحمد. وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ يغرب، وانتقاء مسلم لبعض أحاديثه بغير طريق محمد بن طريف لا يدل على أنه من شرط مسلم مطلقا كما يظهر من «شروط الأئمة ص ٦٢»، والأعمش مدلس وقد عنعن، وابن خزيمة على تساهله في التصحيح يرد ما يعنن فيه الأعمش على أن ذلك ليس تمام الحديث. . وفي حديث النسائي بطريق عبد الحميد بن جعفر عن وهب بن كيسان: «ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلى ركعتين» وتقديم الخطبة فيه يدل على أن هاتين الركعتين كانتا عن الجمعة، كما يدل حديث ابن جريح الآتي على ذلك أيضا، وصلاة الجمعة قبل الروال جائزة في بعض الأقوال وإن كان هذا التحويز في غاية الضعف من ناحية الحجية - فيكون كلام ابن عباس «أصاب السنة» محتمل الحمل على تقديم الخطبة على صلاة الجمعة «وعند الاحتمال يسقط الاستدلال» وكانت السنة -

اعنى العمل المتوارث - فى الجمعة تقديم خطبتها على صلاتها، وقد فعل ذلك ابن الزبير، على أن عبد الحميد بن جعفر فى سند النسائي قد انتقى مسلم بعض أحاديثه لكن الثورى ضعفه، وابن المدينى رماه بالقدر، وأبا حاتم قال عنه: إنه لا يحتج به فينزل حديثه عن مرتبة الحجّة كنزول ما زيد فى المستدرک من أن ابن الزبير قال: «رأيت عمر يصنع هكذا» لأنه بطريق عبد الحميد بن جعفر هذا، ولأن ذلك لو كان معروفا عن عمر - لما أنكر الناس صنيع ابن الزبير وقد أنكروه. وعدم خروج ابن الزبير فى حديث أبى داود قد يكون لعذر طارئ، ولا دليل على أنه لم يصل الظهر. وصلاة الناس وحدانا متعينة الحمل على الظهر، لأنه لا يتصور أن يصلوا الجمعة وحدانا.

وحديث أبى داود «حدثنا يحيى بن خلف ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: قال عطاء. اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير فقال: عيدان اجتماعا فى يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر» فى سننه يحيى بن خلف الباهلى لا يعلم توثيقه من غير ابن حبان، وطريقته فى توثيق المجاهيل معروفة، وابن جريج على إمامته مدلس وصيغته صيغة انقطاع، على أن متن الخبر المذكور لا يدل على تركه الجمعة، بل يدل على أنه صلى الجمعة قبل الزوال، وجواز ذلك قول بعضهم كما أشرنا إليه، ومع هذا كله ترى الروايات عن ابن الزبير بالغة الاضطراب مع عدم الحجّة فى فعله ضد شواخح الحجج فى المسألة.

وأما حديث أبى داود «حدثنا محمد بن المصطفى وعمر بن حفص الوصابى - المعنى - قالوا: حدثنا بقية ثنا شعبة عن مغيرة الضبى عن عبد العزيز ابن ربيع عن أبى صالح عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ - أنه قال: «قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون». قال عمر: عن شعبة» فمحمد بن المصطفى فى سننه يروى مناكير، وهو قد جعل عننة بقية محدثا هنا كما جعل بدل أبى هريرة ابن عباس فى سنن ابن ماجه وكلاهما وهم «ورواية ابن ماجه عن ابن عمر لا تصح لأن فى سندها جبارة ابن المغلس»، و «بقية» أحاديثه غير نقية فكأن منها على نقية كما يقول أبو

مسهر، وهو مدلس وقد عنعن في رواية الوصابي عند أبي داود، والمغيرة مدلس أيضا وقد عنعن إلا أن البكائي تابعه، لكنه متكلم فيه، والصحيح عند أحمد والدارقطني إرساله لا رفعه حيث رواه حماد عن عبد العزيز عن أبي صالح مرسلا، وهذه علة أخرى في حديث بقية، وعلى فرض ثبوت الخبر يكون الخطاب بالتخيير لغير أهل المدينة بدليل «إنا مجمعون» والمراد بلفظ «إنا» أهل المدينة، وهذا هو الظاهر؛ ولا معدل عن هذا الظاهر بدون صارف، بل لو عم التخيير ما وجب على أحد من أهل المدينة أن يجمع معه - عليه السلام - ولغا قوله «إنا مجمعون» مع أن تأكيد التجميع بالجملة الاسمية و «إن» يفيد البت وعدم الهوادة. وقال أبو بكر بن العربي: حديث أبي هريرة عن أبي داود وحديث زيد بن أرقم عنده أيضا ليس فيهما ترك الإمام الجمعة - كما يحكى عن ابن الزبير - وإنما فيهما الرخصة لمن كان ذا منزل قصى اهـ.

فصاحب الحجة لا يمكح العدول عن قصر الرخصة على أهل القرى، وعلى ذلك مشى الطحاوي في «مشكل الآثار» اتباعا للحجج، إلا أن الحنبلي المقلد يعذر في اتباع ما هو مدون في كتب مذهبه، وإن ضعفت المسألة من ناحية الحجة كما هو الحكم فيمن يقلد الأئمة المتبوعين بخلاف من يلم بأدلة الأحكام فإنه لا يسوغ له الانحراف عن مقتضى الحجة البيرة المعالم.

فظهر أن صلاة العيد لا تغنى فتिला عن صلاة الجمعة، والترخيص للتخلف عن الجمعة إنما هو بالنظر إلى أهل القرى والبادي عند الأئمة الثلاثة وأصحابهم وجماهير الفقهاء - رضي الله عنهم - . وأبو داود على إخراجهم لتلك الأحاديث لم يعز المسألة إلى أحمد في مسائله ولا إسحاق بن منصور، ومع ذلك تعذر مقلدة المذهب الحنبلي أو الزيدي في اتباع القول المدون في المذهبين في المسألة وإن كان ضعيف المدرك داحض الحجة، لأن دليل المقلد قول إمامه فلا يلزم بالحجة بخلاف من له إمام بأدلة الأحكام، فإنه لا تسعه مخالفة الحجة الظاهرة، وقد ظهرت الحجة في المسألة فله الحمد على التوفيق والتسديد.

كشف الرؤوس ولبس النعال فى الصلاة

كثر التنازل فى هذه الأيام عن حكم صلاة المصلى وهو حاسر الرأس من غير عذر، وعن حكم الصلاة فى النعال، حيث نجم أناس يلذ لهم إنكار المعروف وردعة المنكر، ومفاجأة الجمهور بخلاف ما توارثوه خلفاً عن سلف، وهؤلاء المنمجهدون الساعون فى العتة بإثارة قلاقل بين المسلمين فى بيوت الله فى عباداتهم له سبحانه من أعجب الناس عقولا وأشبههم بالخوارج فى استعظام الصغير واستصغار الكبير، ولا داعى للإفاضة فى الكشف عن أحوالهم ها، وقد عرفهم الناس بسعيهم فى تفرقة كلمة المسلمين فنبذوهم ودعوتهم فى كل مكان فأحدث هنا عن المسألتين بتوفيق الله سبحانه:

أما صلاة المصلى وهو حاسر الرأس من غير عذر فصحيحة إذا كانت مستجمعة للشروط والأركان، لكنها خلاف السنة المتوارثة، والعمل المتوارث فى كل بقعة من بقاع المسلمين على توالى القرون، وتشبه بأهل الكتاب فإنهم يصلون وهم حاسر الرؤوس كما هو مشهود، ونبذ للزينة التى أمر المسلمون بأخذها عند كل مسجد وصلاة، وقد أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٦/٢ بطريق أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله ولا يرى نافع إلا أنه عن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبه فإن الله عز وجل أحق من تزين له، فإن لم يكن له ثوبان فليأتزر إذا صلى ولا يشتمل أحدكم فى صلاته اشتمال اليهود».

وأخرج أيضاً بطريق العباس الدورى: ثنا سعيد بن عامر الضبى عن سعيد «بن أبى عزوبة» عن أيوب، عن نافع قال: رأيت ابن عمر وأنا أصلى فى ثوب واحد فقال: ألم أكسك؟ قلت: بلى، قال: فلو بعثتك كنت تذهب هكذا؟ قلت: لا، قال: فالله أحق أن تزين له.

وأخرج أيضاً بطريق يوسف بن يعقوب القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال: تخلفت يوماً فى علف الركاب فدخل على ابن عمر وأنا أصلى فى ثوب واحد فقال لى: ألم تكس ثوبين؟ قلت بلى، قال: رأيت لو بعثتك إلى بعض أهل المدينة أكنت تذهب فى ثوب واحد؟ قلت: لا، قال: فالله أحق أن تزين له أم الناس؟

وهذه هي مدارك الفقهاء في قولهم بركاهة صلاة المصلى في هيئة لا يخرج بها إلى من يحترمه، ولا شك أن المرء لا يخرج إلى من يحترمه وهو حاسر الرأس في عادة المسلمين خلفاً عن سلف فتركه صلاته وهو حاسر الرأس.

قال الماوردي: أخذ الزينة هو التزين بأجمل اللباس وقال أبو حيان: والذي يظهر أن الزينة هو ما يتجمل به ويتزين عند الصلاة. ولا يدخل فيه ما يستر العورة لأن ذلك مأمور به مطلقاً اهـ.

وهذا الكلام وجيه جداً فشمول الزينة لغطاء الرأس ليس بموضع ريبة أصلاً، وهو المعمول به من أول الإسلام إلى اليوم، ولم ير أحد في زمن من الأزمان ولا في مكان من الأمكنة اسعقاد صفوف المسلمين في صلواتهم وهم حاسر الرؤوس. ومن ينكر ذلك يكون مكابراً. فمحاولة إخراج غطاء الرأس من الزينة لا يعارضها دليل بل تكون قولاً بالتشهيى بدون قنوة. ولا شك أن لفظ الزينة يتناول غطاء الرؤوس تناوياً أولاً فيكون مأموراً به في الآية، وتوهم اقتصار الآية على سبب نزولها من زجر أهل الجاهلية الذين كانوا يطوفون بالكعبة وهم عراة من جميع ملابسهم؛ انتعاد عن منح أهل الاستنباط من أن العبرة بشمول اللفظ لا بخصوص السبب، ولذا ترى أهل المذاهب مجمعين على استحباب لبس القلنسوة والرداء والإزار في الصلاة كما في شرح المنية ٣٤٩١ ومجموع النوى ١٧٣/٣ وغيرهما.

وقد استقصى المحدث السيد محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله في «الدعامة» ذكر الأحاديث الدالة على صلح مواظبته - عليه السلام - على لبس القلانس وعمامة وبدون عمامة، وأقوال أهل العلم في ذلك، فليراجع.

وأما ما يروى من أنه - عليه السلام - كان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلى فضعيف كما في شرح الشامل وغيره فلا يعرج عليه. وليس له ذكر في دواوين الحديث المعبرة فلا يمكن أن يناهض العمل المتوارث والسنة المتوارثة في تغطية الرأس، نعم كان عمر - رضي الله عنه - ينهى الإمام عن تغطية

رؤوسهن فلعل هؤلاء الحمر يعدون أنفسهم من الإمام!! أو يحبون التشبه بهن في صلواتهن. وهذا ليس من شأن الرجال في نظرنا وهم وشأنهم في ذلك. فمن استهان بالعمل المتوارث والسنة المتوارثة في تغطية الرأس ولم يكثر بحصول التشبه بحال النصارى في صلواتهم ولا بمشابهة الإمام، لا يكون سليم النية فلا يمكن من شغبه الفارغ.

وأما الحج فعبادة خاصة في مكان خاص وزمان خاص فلا يقاس عليه شيء في باب الكشف عن الرؤوس.

وفي شرح منية المصلى «٣٤٨»: «ويكره أن يصلى حاسراً رأسه تكاسلاً - بأن استقل تغطيته ولم يرها أمراً مهماً في الصلاة فتركها لذلك - ولا بأس إذا فعله تذلاً وخشوعاً - وقوله «لا بأس» يدل على أن الأولى أن لا يفعله وأن يتذل ويخشع بقلبه فإنهما من أفعال القلب» اهـ

وهكذا الحكم في باقى المذاهب، وزد على ذلك أن كشف الرأس في الصلاة أصبح شعاراً لطائفة من مبتدعة اليوم فينبذ نبذاً بعداً عن التشبه بهم. والحاصل أنه لم يثبت عن النبى - ﷺ أنه صلى وهو حاسر الرأس من غير عذر حتى نفتدى به - ﷺ - في كشف الرأس في الصلاة، وقد سبق بيان عادة النصارى من كشف الرؤوس في صلواتهم بل هم يفعلون كذلك في كل موقف احترام يقفونه.

ومن الأبياء الطريفة المتصلة بكشف الرؤوس، أن الروس لما استولوا على قوقاسيا الإسلامية سنة ١٢٨٠هـ بعد حرب دامت نصف قرن ألزم حكام الروس المسلمين هناك أن يكشفوا رؤوسهم عند دخولهم على الحكام، فأنف عالم ربانى ملء قلبه العزة الإسلامية من قبول هذا الإرغام، وقال للحاكم العام: أنتم أعطيتم كلمة بأن لا تتدخلوا بشؤون ديننا، وكشفت المسلم عن رأسه عند دخوله على الحكام محظور في دين الإسلام فكيف تحاولون الآن أن ترغمونا على ذلك!؟

فقال الحاكم سأجمع علماءكم في مؤتمر لأعلم ما إذا كانت آراؤهم

تطابق رأيك، ففعل، فإذا العلماء يتخاذلون مجمعين وذلك العالم مصرّ على رأيه. فقال الحاكم لذلك العالم: اكتب مستندك في رأيك هذا لأرفعه إلى الرئيس الأعلى لعلماء الدين الإسلامي في الدولة، فإذا وافقك على رأيك هذا أنفذ حكم إعفاء المسلمين من ذلك الإلزام في قطركم رغم انفرادك في الرأي، وإلا فأنت تتحمل عاقبة إصرارك، فقال العالم: وهو كذلك، وكتب ما معناه: «إن المسلمين لا يتزعون قلانسهم عند دخولهم المساجد وفي صلواتهم لله جل جلاله، فإذا فعلوا ذلك عند دخولهم إليكم يكونون كأنهم يجلسونكم فوق إجلال الله وهذا مما لا يجوز في دين الإسلام». فبعث الحاكم ما كتبه إلى الرئيس الأعلى فاتفق أن وافق الرئيس على رأى هذا العالم الغيور، فتم إعفاء المسلمين في ذلك القطر من هذا الإلزام.

هكذا تكون العزة والأفة والابتعاد عن التشبه بأهل الكتاب بخلاف ديند دعاء توحيد الأديان، وجعلها في منازل متساوية، ودعاة إزالة الحواجز بينها.

وأما الصلاة بالنعل فصحيحة إذا كانت طاهرة لا تمنع وضع باطن رؤوس الأصابع على الأرض كما هو شأن تمام السجدة - على ما ذكره الخطابي وغيره - وكان مسح النبي - ﷺ - مفروشاً بالحصباء، وحجرات أزواج النبي - ﷺ - كانت في اتصال المسجد فلم تكن نعله - ﷺ - مظنة إصابة قذر أصلاً؛ لأنه لم يكن يظاً بها شوارع قذرة، وكانت المدينة المورة طاهرة الأزقة من الأرواث والأرجاس انصباعاً من الصحابة - ﷺ - لأمر الرسول - ﷺ - في مراعاة النظافة الكاملة في البيوت وأفتيتها فضلاً عن بيوت الله . . فكان الماشى فيها يتمكن من التحفظ في المشى من وطء الأقدار، وأراضيها كانت رملية رخوة يؤمن معها الرشاش وعند إرادة صب الماء كانوا يتعدون عن الأزقة والمسالك ويتطلبون دماً من الأرض لا يرش، وكان - ﷺ - إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد، وكان ينهى عن الملاعن الثلاث، وكان ينهى عن

التخلى فى طريق الناس أو ظلمهم - كما أخرجهم أبو داود وغيره، بخلاف شوارع اليوم ومراحيض اليوم فإنها لا يمكن فيها التحفظ من وطء الأقدار والرشاش على النعال لكون مراحيضها صلبة ترش حتما فى الععال، ولا سيما إذا بال الشخص وهو قائم لأنها على طراز أفرنجى لا يتمكن المرء من البول فيها إلا وهو قائم.

وقد صح أنه - عليه السلام - خلع نعله عند الصلاة فى فتح مكة فىكون هذا آخر الأمرين. كما أنه خلع حينما أعلمه جبريل أن بنعله أذى. والترخيص عند التحقيق من طهارة النعل هو مقتضى الأدلة عند المحققين. ومن يرى استحباب لبسها بشرطه إنما استحباب لمخالفة اليهود، لكن أهل الكتاب أصبحوا اليوم يدخلون كنائسهم ويصلون بنعالهم فتكون المخالفة لهم فى خلع الععال لا فى لبسها.

وقول أنس - رضي عنه - «نعم» لمن سأله «أكان يصلى فى النعلين؟» لا يدل على المواظبة، كما نجد ما يوضح ذلك فى شرح النووى لمسلم عند كلامه فى صلاة الليل. فتكون دعوى بعض الحنابلة الشاذ سنية لبس النعل فى الصلاة غير قائمة بالحجة. بل يعد اليوم من سوء الأدب دخول المساجد بالنعال؛ لما ذكره النووى والأبى فى شرح مسلم وعلى القارى فى شرح المشكاة والمقرى فى فتح المتعال واللكنوى فى غاية المقال وابن أبى سعيد السجستانى فى منية المفتى والحموى فى الأشباه، بل لهم سلف فى الصحابة - رضي عنهم -.

وإليك تفصيل ما يدل على ذلك:

قد صح عن أنس بن مالك - رضي عنه - أنه سئل: أكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه؟ فقال: نعم. كما فى الصحيحين وغيرهما. وقال النووى فى باب قيام الليل من شرح مسلم: إن المختار الذى عليه الأكثرون والمحققون من الأصوليين أن لفظة «كان» لا يلزم منها الدوام ولا التكرار إنما هى فعل ماض يدل على وقوعه مرة، فإن دل دليل على ذلك عمل به وإلا فلا تقتضيه بوضعها اهـ.

وفي حاشية معانى الآثار: قال النووى: لا يؤخذ منه لغيره - عنه - لأن حفظ غيره لا يلحق به، ثم إن فعل لا يفعل فى المساجد لئلا يفضى إلى الفساد، بل لا يدخل المسجد بالتعل مخلوعة إلا وهى فى كن يحفظها.

وفى المجموع للنووى «٣٠-٤٢٧» قال الشافعى: وأحب إن لم يكن الرجل متخففا أن يفضى بقدميه إلى الأرض ولا يسجد متنعلا اهـ. ومصادقه ما فى الأم للشافعى «٩٩/١»: وأحب إذا لم يكن الرجل متخففا أن يفضى بقدميه إلى الأرض ولا يسجد متنعلا فتحول التعلان بين قدميه والأرض اهـ.

قال ابن بطال: الحديث محمول على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة. ثم هو من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات لأن ذلك لا يدخل فى المعنى المطلوب من الصلاة، وهى وإن كانت من ملابس الزينة إلا أن ملاستها الأرض التى تكثر فيها النجاسات قد تقصر عن هذه الرتبة . . وإذا تعارضت مراعاة مصلحة التحسين، ومراعاة إزالة النجاسات قد تقصر عن هذه الرتبة . . وإذا تعارضت مراعاة مصلحة التحسين، ومراعاة إزالة النجاسة؛ قدمت الثانية لأنها من باب دفع المفسد والأخرى من باب جلب المصالح إلا أن يرد دليل إلحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه ويترك هذا النظر اهـ. كما فى شروح البخارى.

وأنت تعلم منزلة ابن دقيق العيد فى الحفظ والاجتهاد والجمع بين مذهبي مالك والشافعى أتم جمع.

وقال ابن حجر: ورد فى كون الصلاة فى النعال من الزينة المأمور بأخذها فى الآية حديث ضعيف جداً أورده ابن عدى فى الكامل، وابن مردويه فى تفسيره من حديث أبى هريرة والعقلى من حديث أنس اهـ. ولا شأن لمثل هذا الضعيف فى باب الأحكام فيبقى نظر ابن دقيق العيد مأخوذاً به.

وفى شرح جامع الترمذى للعراقى: اختلف نظر الصحابة والتابعين فى لبس النعال فى الصلاة: هل هو مستحب أو مباح، أو مكروه؟ والذى يترجع التسوية بين اللبس والتزع مالم يكن فيهما نجاسة محففة أو مظنونة اهـ.

فخلافهم فيما إذا كانت طاهرة لا في النعل التي يمشی فيها لابسها في مثل شوارعنا وأزقتنا ومراحضنا أصلا كما نوضح ذلك . واستحباب من استحب لبسها إنما هو باعتبار المخالفة لليهود لحديث أبي داود والحاكم: عن شدد بن أوس، لكن في سننه مروان بن معاوية وهو مدلس، وقد عنعن، ويعلى بن شداد وعنه يقول الذهبي: بعض الأئمة توقف في الاحتجاج بخبره اهـ. على أن أهل الكتاب أصبحوا يصلون في نعالمهم فتكون المخالفة لهم في نزعها لا في لبسها في الصلاة كما في «بذل المجهود» وكما هو مشهود.

وقال الأبي في شرح مسلم (٢/٣٥١) في شرح حديث أنس السابق: «ظاهرة التكرار ولا يؤخذ منه جواز الصلاة في النعل وإن كان الأصل الناس لأن تحفظه - ﷺ - لا يلحق به غيره بل الناس تختلف حالهم في ذلك، فرب رجل لا يكتر المشى في الأزقة والشوارع، وإن مشى فلا يمشی في كل الشوارع التي هي مظنة النجاسة، وإنما يؤخذ جواز الصلاة فيها من فعل الصحابة - ﷺ - منضمًا إلى إقراره - ﷺ - لهم، ثم إنه وإن كان جائزًا - يعني عند إمكان إتمام السجدة فيها مع طهارتها - فلا ينبغي أن يفعل لاسيما في المساجد الجامعة فإنه قد يؤدي إلى معصدة أعظم كما اتفق في رجل يسمى هداجا من أكابر أعراب أفريقيا إذ دخل الجامع الأعظم بتونس بأخفافه فزجر عن ذلك فقال: دخلت بها كذلك والله على السلطان، فاستعظم ذلك العامة منه وقاموا عليه وأفضت الحال إلى قتله وكانت فتنة، وأيضًا فإنه يؤدي إلى أن يفعله من العوام من لا يتحفظ في المشى بنعله، بل لا يدخل المسجد بالنعل مخلوعة إلا وهي في كن يحفظها اهـ.

وأنت تعلم منزلة الأبي بين شراح مسلم، ومن نظر إليه بمنظار مصفر فهو مختل البصر عليل النظر، وترجمته في نيل الابتهاج «٢٨٧». وقد تابعه السنوسي شارح مسلم.

وقال الأبي أيضًا في «٢/٦٦» وأما إدخال الأئمة غير مستورة فسأل الشيخ الصالح أبو على القروي الشيخ الفقيه الصالح أبا الحسن المنتصر عن ذلك فقال: يا سيدي ألم تخبرني أن سيدي أبا محمد الزواوي رآك وضعت

نعلك غير مستورة بإزاء سارية. فقال: أنتم أيها الرهط يقتدى بكم فلا تفعل، فكان القروى بعد ذلك يقول حدثنى المنتصر عنى أن الزواوى كرهه اهـ ومثل ذلك فى مدخل ابن الحاج المالكى.

هكذا كان علماء المالكية فى التحفظ أسوة بإخوانهم من علماء باقى المذاهب. ومخالفة هؤلاء جميعاً ليست بالأمر الهين عند من أوتى بصيرة.

قال ابن حجر المكى فى شرح المشكاة فى شرح حديث «خالفوا اليهود»: وقضيته مذنب الصلاة فى العال والخفاف، لكن قال الخطابى: ونقل عن الإمام الشافعى أن الأدب خلع نعليه فى الصلاة، وينبغى الجمع بحمل ما فى الخبر على ما إذا تيقن طهارتهما، ويتمكن معهما من تمام السجود بأن يسجد على جميع أصابع رجليه، وكلام الإمام فيما إذا كان على خلاف ذلك. اهـ.

ورد عليه على القارى فى شرح المشكاة (٤٨٣/١) وقال: «هذا خطأ ظاهر لأنه يلزم منه أنه إذا تيقن الطهارة ولم يمكن معهما إتمام السجود يكون خلع النعل أدبا مع أنه حيثئذ واجب. فالأولى أن يحمل قول الشافعى على أن الأدب الذى استقر عليه آخر أمره - عليه السلام - خلع نعليه، أو الأدب فى زماننا عند عدم اليهود أو النصارى أو عدم اعتيادهما الخلع. ثم سنع لى أن معنى الحديث خالفوا فى تجويز الصلاة مع العال والخفاف فإنهم لا يصلون أى لا يجوزون الصلاة فيهما، ولا يلزم منه الفعل وإنما فعله - عليه السلام - تأكيدا للمخالفة خصوصا على مذهب من يقول إن الدليل الفعلى أقوى من الدليل القولى» اهـ.

ونعل الصحابة كانت لينة مكشوفة الأصابع كالنعال المعروفة فى الحجاز إلى اليوم فيسهل معها إتمام السجود بخلاف مدامات اليوم فإنها صلبة، فوضع الرجل فيها كوضعها فى صندوق فلا يتمكن المصلى من إتمام السجود فيها. وحديث السجود على سبعة آراب مما أخذ به جميع الفقهاء فى جميع المذاهب وفى شرح المية (٢٨٥): المراد من وضع القدم وضع أصابعها قال الزاهدى: ووضع رؤوس القدمين حالة السجود فرض، وفى مختصر الكرخى: سجد

ورفع أصابع رجله عن الأرض لا تجوز. وكذا في الخلاصة والبيزاية، والمراد بوضع الأصابع توجيهها نحو القبلة ليكون الاعتماد عليها، وإلا فهو وضع ظهر القدم وهو غير معتبر، وهذا مما يجب التنبيه له فإن أكثر الناس عنه غافلون اهـ. وذلك بعد أن رد على صاحب العباية وهمه. وقل عن قوله في عدم وجوب وضع الأصابع في السجود: إنه بعيد عن الحق وبضده أحق إذ لا رواية تساعد والدراية تنفيه اهـ.

ومن الدليل على أن نزع النعلين آخر الأمرين: حديث عبد الله بن السائب عند أبي داود أنه رآه عام الفتح يصلى وقد خلع نعليه.

ثم ما وقع في حديث أنس عند الطبراني وغيره من أنه - رضي الله عنه - لم يخلع نعليه في الصلاة إلا مرة فالمراد به خلعهما أثناء الصلاة لصريح لفظ الحديث نفسه، لأن الصلاة في الحديث جعلت ظرفاً للخلع، فلا يتصور أن تكون الصلاة ظرفاً للخلع إلا إذا وقع الخلع في أثناء الصلاة كما لا يخفى، فيكون تخيل أنه - رضي الله عنه - لم يخلع النعلين قبل الصلاة طول عمره إلا مرة، خروجاً على نص الحديث ودلالته الصريحة، فلا ينافي هذا الحديث كثرة خلعه قبل الصلاة. على أن في سند حديث أنس ثمامة بن عبد الله - وهو ممن يشير ابن معين إلى ضعفه، وكان غير محمود في القضاء وإن كان ممن ينتقى بعض حديثه في الصحيح وليس هذا منه - . . وفيه أيضاً عبد الله بن المنثى - وهو متكلم فيه وإن انتقى بعض حديثه في الصحيح أيضاً - على أن خبر أنس هذا تعارضه روايات عن ابن عباس، وأبي هريرة، وابن مسعود، وعبد الله بن الشخير - رضي الله عنه - حيث لم يوجد فيها القصر على مرة واحدة، بل فيها ذكر الخلع أثناء الصلاة فقط من غير قصر على مرة واحدة وهو الموافق لأحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وعائشة، وعبد الله بن السائب - رضي الله عنه - المخرجة في سنن أبي داود والبيهقي ومسنده أحمد، ومعجم الطبراني الأوسط، وغيرها في صلواته عليه الصلاة والسلام وهو غير لابس النعلين.

على أن المسجد النبوى كان مفروشا بالحصباء فى مبدأ الأمر، وليس له سقف يحمى أرضه من حرارة الشمس فكان يحوج ذلك إلى اتخاذ نعال خاصة اتقاء من حرارة الحصباء وخشونتها، وأين هذا مما استقر عليه الأمر فيما بعد؟ ولا نوم على من اتخذ نعالا لينة كاخفاف لينة دون الكعبين لتلبس أثناء الصلاة خاصة كما كان أصحاب شيخ مشايخنا الضياء المحدث يفعلون ذلك؛ لأن مثل هذه النعال لا تحول دون التمكن من إتمام السجود، ولا هى مظنة لصوق النجاسة بها لعدم المشى بها فى الأزقة والشوارع.

وفى حديث الطحاوى بطريق شعبة عن النعمان بن سالم عن عثمان بن عمرو بن أوس قال: كان جدى - يعنى أوس بن أبى أوس - رضي الله عنه - يصلى فيأمرنى أن أناوله نعليه فيتعل ويقول رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلى فى نعليه اهـ. وهذا اتخاذ نعل خاصة للصلاة، وهذا مما لا كلام فيه كما سبق، ومن لم يعترف بمبلغ تحفظ النبى صلى الله عليه وسلم - وتحفظ أصحابه - رضي الله عنهم - من الأقدار فى ثيابهم ومساجدهم ومنازلهم وأزقتهم مع كثرة ما ورد فى ذلك من الأحاديث التى أشرت إلى بعضها ولم يلتفت إلى صنوف الأرجاس والأنجاس المشهودة فى أرقه اليوم ومراحيض اليوم بل منعرجات الشوارع التى اتخذها حمير البشر مذاهب ومبالات تسيل أرجاسها إلى تلك الشوارع المرشوشة، وحمل العامة على أن يوسخوا المساجد بنعالهم القذرة، وعرض صلواتهم هكذا للفساد بنجاسة نعالهم، وعدم تمكنهم من إتمام السجود فيها لصلابتها - فهو مريض القلب رنخ العقل، وسخ الفعل، متعام عن الحقائق، مكابر فلا يستحق الخطاب.

وقد تطابقت كلمات أهل العلم على أن الصلاة فى نعال الشوارع اليوم خلاف الأدب وإن كانت طاهرة، بل سوء الأدب كما تجد تفصيل ذلك فى «منية المفتى» للسجستانى و«فتح المتعال» للعلامة المقرئ، و«شرح المشكاة» لعلى القارى و«غاية المقال» للمحدث عبد الحى اللكوى وغيرها.

وأما طهارة النعل بالمسح على الأرض ففيما إذا كان الأذى فيها دا جرم غير رطب تتشرب النعل رطوبته النجسة؛ لأن لفظ الحديث عن أبى داود - فى الصلاة - من روايته عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبى نعامة السعدى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً: «إذا جاء أحدكم

المسجد فليظفر فإن رأى في نعليه قدرا - أو قال أذى فليمسحه وليصل فيها، ومثله في صحيح ابن حبان إلا أنه لم يقل فيه: وليصل فيهما. ولفظ الطيالسي بطريق حماد وبهذا السند مرفوعا: «فإذا أتى أحدكم المسجد فليظفر فإن رأى في نعليه أذى فليخلعهما وإلا فليصل فيهما، وهذا ساكت عن المسح بل أمر بالخلع فيكون الخلاف في حديث أبي سعيد بعيد الثقة كما ترى مع أن سنده أمثل من سند حديثي الأوراعي عند أبي داود.

وفي لفظ «إن وجد» بدل لفظ «إن رأى» ولفظ «إن وجد» على أن المراد بالأذى هو المرئي، ونحو البول لا يرى بعد الجفاف فيكون المراد من الأذى في الحديث ما هو ذو جرم لأنه هو الذي يرى ويوجد. وفي حديث أبي هريرة عند أبي داود بين تطهيرهما بقوله - (عنه) - «فطهورهما التراب» ومن المعلوم أن التراب لا يربط الرطوبة التي تتشربها النعل، فيكون التطهير بالتراب مفصوفاً على الأذى اليابس ذي الجرم بهذا التعليل لأنه هو الذي يزول بالتراب، وأما تطهير الرطب أو المائع فلا يكون إلا بالماء لص قوله تعالى: ﴿وَيَأْتِيكَ فَطَهْرٌ﴾^(١) ولصرائح السنة في عذاب من كان لا يستبرئ من بوله في الصحيحين وغيرهما. والأمر بالاستتزاز من البول في كتب السنن والمسائيد، ومن لم يغسل نعله من البول ونحوه لم يظهر ثيابه ولم يستتزه من البول. وهذا ظاهر جدا، فمن تساهل في المشرب والجفاف غير المرئين يكون متمسكا بالسراب، بدون دليل يقبله أهل التخاطب. على أن النجاسة هنا حسية لا تزول إلا بإزالة عينها، لا حكمية حتى نحكم عليها بالزوال بدون مزيل حسي - بخلاف النيم المزيل للحدث. بل أخرج ابن أبي شبة في مصنفه عن حفص بن غياث عن الأعمش عن يحيى بن وثاب قال: سئل ابن عباس - (عنه) - عن خرج إلى الصلاة فوطئ على عذرة قال: وإن كانت رطبة غسل ما أصابه، وإن كانت يابسة لم تضره اهـ. ورجاله رجال الصحيح، ولفظ ابن عباس عند رزين العبدري في جامعه: «إذا مر ثوبك أو وطئت قدرا رطبا فاغسله، وإن كان يابسا فلا عليك».

فعمم أن القول بوجود غسل الرطب والاكتفاء بالمسح في ذى جرم يابس في غاية من قوة الحجّة وسلامة الفهم، فيتعين الغسل إذا أصاب النعل بول أو خمر، أو مشى لابس النعل في شارع مرشوش غير خال من النجاسة، كما هو مذهب جمهور أئمة الهدى.

قال البدر العيني في شرح البخارى (٢/٢٨٩): «قال مالك وأبو حنيفة: لا يجزيه أن يطهر الرطب إلا بالماء، وإن كان يابسا أجزاء حكه وقال الشافعى: لا يطهر النجاسات إلا الماء في الخف والنعل وغيرهما» اهـ.

وأما محاولة استغلال ما يروى عن مالك من أن طهارة الثياب ليست شرط في صحة الصلاة، فعلى مخالفتها للأدلة الصريحة لم يصح عن مالك أصلا، بل الصحيح عنه هو ما رواه أبو ظاهر عن ابن وهب عنه: أن طهارة الثياب في الصلاة فرض. ومن مثل ابن وهب بين أصحاب مالك في قبول مروياته جمعاء، عند جميع الفقهاء والمحدثين؟.

قال النووى في «المجموع» (٣/١٣٢) عند الكلام في اشتراط الطهارة من النجاسة في الصلاة: «هذا مذهبنا وبه قال أبو حنيفة، وأحمد، وجمهور العلماء من السلف والخلف، وعن مالك في إزالة النجاسة ثلاث روايات أصحها وأشهرها: أنه إن صلى عالما بها لم تصح صلاته، وإن كان جاهلا أو ناسيا صححت، وهو قول قديم للشافعى، والثانية لا تصح الصلاة علم أو جهل أو نسي. والثالثة: تصح الصلاة مع النجاسة وإن كان عالما متعمدا، وإزالتها سنة» اهـ.

فالأولى: رواية المدونة، والثانية رواية ابن وهب كما في المتقى للبايى. والثالثة: رواية محمد بن أحمد العتقى المتوفى سنة ٢٥٥هـ صاحب المستخرجة المعروفة بالعتبية، وعنها يقول محمد بن عبد الحكم: رأيت جلها كذبا ومسائل لا أصول لها. وقال ابن وضاح: فى المستخرجة خطأ كثير. قال ابن لباية: كثر فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة، وكان يؤتى بالمسألة الغريبة، فإذا أعجبته قال: أدخلوها فى المستخرجة، كما فى الديباج لابن فرحون

(٢٣٩)، فلا يعول على رواية مثله المخالفة لما عليه الجماعة ولروايات ثقات أصحاب مالك.

فإذا اختلفت الروايات عن إمام فالمتعين هو الاخذ بما يوافق الجماعة منها إذا تساوت الروايات قوة وضعفاً، لثلا يعد في موقف الشذوذ عن الجماعة، فكيف إذا كانت الرواية المخالفة لما عليه الجماعة واهية كما هنا لكونها رواية العتبي الواهي الروايات؟!

وأما الأولى: فرواية المدونة التي لها المقام الأول عند المالكية، وأيدها الباجي.

وأما الثانية: فرواية ابن وهب المتفق بين الفرق على جلالة قدره، وهي الموافقة لما عليه الجماعة تمام الموافقة وعليها عول القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي المشهور.

وأما الثالثة: فمخالفة لما عليه الجماعة كل المخالفة، فتسهر لضعفها رواية، وتفاهتها دراية، بل قال الباجي في المتقى (٤٢/١): «فمن رأى نجاسة من بول أو غيره في ثوبه أو في جسده وهو في صلاته فروى ابن القاسم عن مالك: يقطع الصلاة» اهـ. وقال أيضا في (٤١/١): «قال القاضي أبو محمد - يعني عبد الوهاب - في التلقين: إن إزالة النجاسة واجبة لا خلاف في ذلك من قوله، وإنما الخلاف في الإزالة هل هي شرط في صحة الصلاة أم لا. وهذا هو الصحيح عندي إن شاء الله، وبالله التوفيق» اهـ.

فتبين من ذلك ومما نلقاه عن رجال مذهب مالك الثقات أنه لا مجال للتمسك بمذهب مالك أصلا في التساهل في أمر طهارة الثياب عند مناجاة العبد ربه في صلاته، وصدق من قال: «من تتبع شواذ العلماء ضل» و «من حمل الشاذ حمل شراً كبيراً» و «لا يحمل الشاذ إلا الرجل الشاذ» كما في شرح علل الترمذي لابن رجب.

وتبين أيضا أنه لا مجال لمغالط أن يحاول التشغيب في التساهل في أمر الطهارة في الصلاة، لوضوح حجة الجمهور في المسألة في نص الكتاب على تطهير الثياب، وفي صرائح السنة الأمرة بالاستتراء من البول إطلاقاً، أو المينة أن عامة عذاب القبر من عدم الاستتراء من البول، كما في السنن والصحاح.

وأما حديث المضي على الصلاة بعد خلع النعل أثناء الصلاة فقد اختلفت ألفاظه في الروايات من شيء أو أذى أو قدر أو خبث فيكون أحدها هو لفظ الرسول - ﷺ - وما سواه لفظ الراوي على طريقة الرواية بالمعنى، فلا يتعين قصد الجاسة بتلك الألفاظ، والقدر قد يطلق على المستكره طبعاً، وكذا الخبث قد يطلق على المستخبث طبعاً، وقد يطلقان على النجاسة إطلاق المشترك على المعنيين لا إطلاق العام على متناولاته؛ لأن الطاهر وغير الطاهر حقيقتان مختلفتان فلا تدرجان تحت عام، فيحتاج الأمر إلى بيان بعين المراد من المجمع على تقدير ثبوت تلك الألفاظ المتفاوتة المعاني عن المعصوم - ﷺ -، مع أن الرواية بالمعنى واضحة في تلك الألفاظ المتعددة، على أن شيئاً من رواية هذا الحديث - اعنى المضي على الصلاة بعد خلع النعلين لأذى فيهما - لم يرد في الصحيحين؛ وتساهل الحاكم وابن حبان في التصحيح مشهور بل ليس سند من أسانيد هذا الحديث - في السنن والمسانيد يسلم من المآخذ، من انقطاع أو وجود رجل متكلم فيه في سنده أو اختلاف فيه وصلاً وإرسالاً، أو غير ذلك مما يزل درجة الحديث من مرتبة الصحة إلى منزلة ما يتقوى بعض رواياته ببعض؛ ومثله لا يصلح أن يكون مناهضاً لنص الآية وصرائح وجوب الاستزاه من البول في السنة الصحيحة، بل تحمل تلك الدلائل الواضحة على حمل أحاديث المضي على الصلاة بعد خلع النعل لأذى فيها، على معنى الأمر المستخبث الذي لا يمنع صحة الصلاة كالتبين والمخاط ودم حلمة - كما ورد في بعض الروايات - مما لا يمنع صحة الصلاة، وإلا أعاد عليه الصلاة والسلام ولم يعدها.

فإذا علم أن روايات المضي على الصلاة بعد خلع النعل متكلم فيها وأنها من قبيل ما يتقوى بعض ببعض، ظهر أنها لا تمكن معارضتها للكتاب والسنة الصحيحة الصريحة، ولا سيما فيما يخالف القياس. اللهم إلا أن يؤخذ بها فيما وافق القياس ولم يخالف النصوص، وهو الاكتفاء بالمسح فيما إذا كان الأذى نجساً يابساً؛ لأنه بالمسح يزول بخلاف الرطب الذي تتشرب النعل رطوبته النجسة. وهذا هو وجه قول القائلين بوجوب غسل الرطب كما سبق.

وأما العفو عن طين الشوارع فلا تعلق به في مثل هذه البلاد الخالية من الأوحال، على أنه إنما هو عند الضرورة، ولا ضرورة في استبقاء النعلين على القدمين في مثل هذه البلاد، ثم ما يساح للضرورة إنما يقدر بقدرهما عند أهل الفقه؛ فلا يستاغ الاسترسال في ذلك استرسالاً غير محدود .

وأما إناخة رواحل بعض الوفود قرب المسجد النبوي فلا تصلح لاتخاذها وسيلة لرمى أزقة المدينة المنورة بالقذارة في عهد النبي ﷺ - وعهد أصحابه - ﷺ - أجمعين، لأنها أمر مادر لا يبنى عليه حكم عام؛ فسرعان ما كانت أثار تلك الإناخة تزال، لأن إزالة الأذى عن الطريق من تعاليم هذا الشرع الأغر فضلاً عن أبواب المساجد، وكان الصحابة من أروع الأمة لتلك التعاليم، على أن كلامنا ليس فيما اختلف فيه، وإن كان الحريص على دينه يتعد عن مواضع الخلاف ليظمن إلى صحة صلاته من غير خلاف .

وأما صب الخمر في الأزقة فما كان إلا يوم تحريمها، فمثل هذا الأمر الطارئ بعيد عن الدوام، بل يزال أثره في الحال، فلا يصلح لاتخاذها وسيلة لاستباحة استدامة الوساخة أصلاً ولا لعد الصحابة - ﷺ - يطؤون بنعالهم الأرجاس ويصلون فيها، حاشاهم عن ذلك، بخلاف خَمَّارات اليوم فإنها دائمة الأرجاس، في الشوارع التي هي بها، فوطء تلك الشوارع بالنعال لاسيما أثناء رشها بمناسبة الحر ثم الصلاة في تلك النعال مما لا يتفق والتحفظ في شؤون الدين .

وصفة القول: أن حمل الناس على الصلاة في المساجد بنعالهم التي يطؤون بها هذه الشوارع، وهذه الأزقة، وتلك المراحيض؛ تعريض لصلواتهم للفساد بسبب النجاسة التي تشربتها النعال، ويعدم إمكان إتمام السجدة في هذه المداسات الصلبة عند جمهور الفقهاء، وتوسيع المساجد التي أمرنا بتطيبها وتطهيرها، وشر للحراثيم التي تحملها تلك النعال القذرة إلى أقدس بقعة حيث يناجي المصلى ربه. وكل ذلك شر يحب إبعاده عن المساجد بالسهر على أحوال أئمة المساجد الذين منهم من يتساهل في ذلك بكل أسف. ومن لا ينصاع منهم لأحكام الشرع في ذلك زاعماً أن ما فعله هو السنة، يرغم أن

يتعد عن الإمامة فى مساجد أهل الحق، وإن كان لابد من الإغضاء عن ذلك باسم الحرية فى المعتقد والعمل فليكن عمله ودعوته إلى نحلته فى معبد خاص تبنيه عشيرته، وحظيرة خاصة تحوطها طائفته بأموالهم التى يكتبونها بكد يمينهم، وعرق جبينهم، لا بالأوقاف المرصدة لجوامع المسلمين. ألهمنا الله سبحانه الرشد والسداد، والابتعاد عن وجوه الفساد.

هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال؟

هذا سؤال وجهه «عبد المقصود محمد» فنشر مع جوابه فى عدد شهر صفر الخير لسنة ١٣٦٦ هجرية من مجلة الأهرام الغراء، وفضيلة الأستاذ الموقع على هذا الجواب يقول: إن الأئمة اختلفوا فى ذلك فأجازاه فريق ومنع منه فريق ولكن أدلة المانعين ضعيفة، والرأى القائل بجواز ذلك هو الوجه القوى الدليل - فى زعمه - حتى وسع دائرة الجواب؛ فجعل الجواز يشمل وجوه البر كلها لا عمارة المساجد فقط، فلم يقتصر فى الجواب على قدر السؤال حيث لا يرى حاجة إلى الخضوع لما رسمته كتب «رسم المفتى» فى المذاهب، وقال إن «سبيل الله» المذكور فى مصارف الزكاة يشمل وجوه البر كلها وإن لم يكن هناك تمليك.

ورد على القائلين بأن الصدقة تمليك الفقير مالا، وقال بل تشمله والأمر بالمعروف ونحوه فى لسان الشارع، فلا تفيد اشتراط التمليك، كما لا تفيد اللام التمليك فى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾^(١) بل تفيد مجرد الاختصاص، وهو يكون فى كل موطن بحسبه، وهنا «ليبان الجهات التى تختص بحسب الصرف إليها». ولا يسرى حكم اللام إلى قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأنه لم ينصب عليه معنى اللام بل دخله لفظ «فى» ولا تمليك ولا اختصاص فى كلمة «فى» ثم قال: إن اقتران ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بذكر الجهاد كثيرا لا يدل على قصر معناه على الغزو. لكون الجهاد إما باللسان وإما

(١) سورة التوبة: الآية ٦٠.

باللسان، ومع تسليم أن يكون بمعنى الغزو عند مقارنته للجهاد لا نسلم هذا المعنى هنا لعدم مقارنته للجهاد في هذا الموضوع، فيعم ﴿سبيل الله﴾ هنا جميع ما يؤدي إلى مرضاة الله من القربات، كما هو المراد في آيات ذكر فيها سبيل الله مجردا عما يفيد إرادة الغزو منه.

هذا ملخص الجواب المنشور هناك . . ولكن هذا الجواب لم يقم على قدمى حق ولا على قدمى باطل، بل حاول أن يقوم على قدمى باطل فانهار انهياراً لا قيام له بعده، حيث بنى على الباطل من جميع النواحي؛ لأن ادعاءه اختلاف الأئمة في جوار صرف الزكاة إلى عمارة المساجد بادئ ذى بدء، لا نصيب له من الصحة أصلاً، لأنه ليس بين الصحابة والتابعين وأئمة الاجتهاد المعترف بإمامتهم عند الأمة أحد جوز لك.

بل ترى ابن هبيرة الحنبلى يقول في كتابه الإفصاح (ص ١٠٨):
«وانفقوا على أنه لا يجوز أن يخرج الزكاة إلى بناء مسجد ولا تكفين ميت، وإن كان من القرب لتعين الزكاة لما عينت له» يريد اتفاق أبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وأصحابهم على عدم تجويز ذلك، وهذا نتيجة اتفاق من قبلهم من فقهاء الصحابة والتابعين.

وقال مالك بن أنس فى المدونة (٢-٥٩): «لا يجزئه أن يعطى من زكاته فى كفن ميت؛ لأن الصدقة إنما هى للفقراء والمساكين ومن سعى الله؛ وليس للأموال ولا لبنیان المساجد». وأما ما فى كتب الحنفية والشافعية من النصوص فى ذلك فأكثر من أن تستقصى.

وقال ابن حزم فى المحلى (٦/ ١٥١): «وأما سبيل الله فهو الجهاد بحق» ثم ساق حديث عطاء بن يسار «لا تحل الصدقة لغنى إلا الخمسة: لغار فى سبيل الله . . الحديث» للاحتجاج به على أن المراد بسبيل الله فى مصارف الزكاة هو الغزو. ثم قال: «لا خلاف فى أنه تعالى لم يرد كل وجه من وجوه البر فى قسمة الصدقات، فلم يجز أن توضع إلا حيث بين النص وهو الذى ذكرناه» يعنى الغازى المنصوص فى الحديث السابق الذى أخرجه مالك

وعبد الرزاق وأبو داود وابن ماجه، وهذا يدل على أن حمل سبيل الله على الغارى موضع اتفاق بين من سبق ابن حزم من فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم إلى عصره.

وقال أبو بكر بن العرى فى أحكام القرآن (١-٣٩٦): «قال مالك: سبيل الله كثيرة ولكنى لا أعلم خلافاً فى أن المراد بسبيل الله هاهنا الغزوة».

وقال محمد بن الحسن فى الموطأ (ص ١٧٩) بعد أن ساق حديث عطاء ابن يسار السابق: «قال محمد: وبهذا نأخذ، والغارى فى سبيل الله إذا كان له عنها غنى يقدر بغناه على الغزوة لم يستحب له أن يأخذ منها شيئاً، وكذلك الغارم إن كان عنده وفاء بدينه وفضل تجب فيه الزكاة لم يستحب له أن يأخذ منها شيئاً. وهو قول أبى حنيفة رحمه الله».

هكذا ترى أبا حنيفة وأصحابه يميلون دائماً فى الأدلة المحتملة إلى الاحتمال الذى يكون فى صالح الفقير، ومن لا يفهم هذا يتقول ما يشاء، وهذا الحديث يعين أن المراد بسبيل الله هنا هو الغزوة فىكون حقيقة شرعية لا يعدل عنها إلا بصارف، ولا صارف.

وقال البدر العيى فى عمدة القارى (٤-٣٩٢): «قال ابن المنذر فى الإشراف: قول أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد: سبيل الله هو الغارى غير الغنى، وحكى أبو ثور عن أبى حنيفة أنه الغارى دون الحاج، وذكر ابن بطال أنه قول أبى حنيفة ومالك والشافعى وذكر مثله النووى فى شرح المهذب» اهـ. وعزو ابن المنذر إلى أبى حنيفة وأصحابه اشتراط الفقر فى الغارى وهم، بل مراده استحباب ذلك كما سبق فيما نقلناه من موطأ الإمام محمد. وبهذا تسقط حملات المتحاملين على الإمام هنا.

وقال الإمام الشافعى فى الأم (٦-٦٢): «ويعطى من سهم سبيل الله - عز وجل - من غزا من جيران الصدقة فقيراً كان أو عيباً».

وقال النووى فى المجموع (٦ ٢١٢) فى صدد الاحتجاج لأصحاب الشافعى على أن المراد بسبيل الله هنا الغزوة: «واحتج أصحابنا بأن المفهوم فى

الاستعمال، المتبادر إلى الأفهام أن سبيل الله تعالى هو الغزو، وأكثر ما جاء في القرآن العزيز كذلك، واحتج الأصحاب أيضا بحديث: «لا تحل الصدقة لغى إلا لحمسة» فذكر منهم الغازي، وليس في الأصناف الثمانية من يعطى باسم الغزاة سوى الذين نعطيهم من سهم سبيل الله».

والحقيقة الشرعية هي المبادرة إلى الأفهام في مخاطب أهل الشريعة. والحقيقة اللغوية لا تكون متبادرة إلى أفهامهم فإرادة المعنى اللغوي من اللفظ المشتهر في معنى شرعي يكون في حاجة إلى قرينة صارفة عن الحقيقة الشرعية، ولو فرض احتمال (سبيل الله) في مصارف الزكاة للمعنيين لكان هذا الحديث مبينا للإجمال فتعين حمله على الغزو. وأحمد معهم في رواية يرجحها ابن قدامة - راجع شرح مفردات أحمد.

وأما ما حكاه الفخر الرازي على القفال الشاشي من عزو القول بشمول (سبيل الله) لوجوه البر إلى مجهول من الفقهاء على خلاف رأى الجماعة؛ فشأنه شأن رواية المجاهيل والآراء التالفة للمجاهيل، على أنه لا رأى يؤخذ به ضد الإجماع الذى حكيناه عن مالك وابن حزم، مع العلم بأن الرازي ليس من رجال تمحيص الروايات، ثم الشاشي كان حينما ألف تفسيره معتزليا لا يتحاشى نقل آراء المبتدعة ممن لا يقام لكلامهم وزن.

ثم إن شمول (سبيل الله) بالمعنى اللغوي لوجوه البر في غير آية مصارف الزكاة السوادة بصيغة الحصر، لا مانع من قبوله إذا كان هناك صارف عن الحقيقة الشرعية، كأن يكون الكلام في صدقات النقل ونحو ذلك كما في الآيات التى سردها صاحب التوقيع، فإن معها من القرائن ما يعين أن المراد منها المعنى اللغوي كالإلتفاق العام، والهجرة، وقصر الإحصار على الفقراء، وإطلاق الأموال، والمن، ومضاعفة الأجر. . . ونحو ذلك، فإذا ذلك يحمل سبيل الله على وجوه البر مطلقا، وإذا خلت من تلك القرائن تحمل على المعنى الشرعي والحقيقة الشرعية، وفي مصارف الزكاة مع ذلك حديث بين المراد بسبيل الله وهو الغزو كما سبق فلا معدل عنه أصلا هنا، فتكون هذه الإطالة من صاحب الجواب في غير طائل غير الأزدباد في الانكشاف فيما هو بسبيله من الاعتساف، كما هو شأن من يحاول مناهضة الإجماع والجماعة.

وأما تحدّثه عن الصدقة بأنّها أعمّ في لسان الشارع من التمليك فتشمل الأمر بالمعروف وإمالة الأذى عن الطريق ونحوهما، فإجراء منه الحقيقة والمجاز في مجرى واحد، وما في الصحيح «.. فإن لم يجد؟ قال يعين ذا الحاجة الملهوف، فإن لم يجد قال: فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة» فبمعنى أن أعمال الخير تنزل منزلة الصدقات في الأجر كما يقوله أهل الشأن ويدل عليه «فإن لم يجد» فتكون الصدقة حقيقة في العطفية خاصة مجازاً في أعمال الخير عامة، وإن شئت فقل إن تلك الأحاديث فيها تشبيه بليغ.

ثم الأصناف الثمانية متساوية لا تتداخل إلا إذا وجد صارف عن هذا التابن، فعند حمل السبيل هنا على خلاف رأى الجماعة يحصل بينها تداخل؛ لأن السبيل بمعنى وجوه البر يشمل إعطاء الفقير قسطاً من الزكاة، والتصدق على المسكين بقسط منها، واستخلاص الرقاب من الرق أو الأسر، وإنقاذ الغارم من الدين، ومعاونة ابن السبيل، فالجماعة أجزوا لفظ السبيل على المعنى الشرعى المبين بالحديث المتبادر إلى أفهام المتخاطبين كما هو شأن الحقيقة الشرعية، وأما المعنى اللغوي الشامل لأنواع البر فينافية لزوم التباين بينها، وهذا يعده عن أن يكون مراداً لو كان هذا المعنى مدلولاً حقيقياً للسبيل هنا، فكيف وهو معنى مجازي؟ فيزداد بعداً عن أن يكون مراداً هنا.

ومن العجب محاولة المجيب إحراج اللام من معنى التمليك الظاهر هنا كل الظهور على فهم جماعة الفقهاء خلفاً عن سلف. وحملها على معنى الاختصاص المتنوع إلى أنواع لا ضابط لها هنا جعله يرتبك ارتباكاً ظاهراً في قوله: «وإنما هي لبيان الجهات التي تختص بحل صرف الزكاة إليها أو فيها» لأن طاهره جعل اللام للبيان وهو يدعى أنه جعلها للاختصاص ولا أدرى أين رأى مجيء اللام للبيان؟! وصلة الموصول هنا مقحمة من غير أدنى مناسبة؛ لأنها لو حذفت وحلت محلها لفظة (بحل) بصيغة الفعل لاستقام المعنى من غير حاجة إلى صيغة الاختصاص غير زعم أن اللام بهذا المعنى، مع أن لام الاختصاص إنما تدخل للمختص به لا للمختص - كما صوره صاحب التوقيع -

فالصدقات التي يجب أن تكون مختصة بالجهات يجعلها صاحب التوقيع مختصا بها تلك الجهات، فيقلب المعنى فيجعل المختص مختصا به، والمختص به مختصا!.

فكان وجوه البر لا يجوز أن يصرف فيها غير الصدقات المفروضة، فأين ما في الأموال من حقوق غير الزكاة؟! وأين الإنفاق بسعة تطوعا على وجوه الخير؟! وأين مصارف الأوقاف الخيرية؟! وأين الوصايا؟! والله يختص برحمته من يشاء، فهل الرحمة الإلهية مقصورة على العقلاء أم تشملهم وخلقا اتخطى إذا جثت في استفهامها بمن؟.

ونخصيص الصدقات المفروضة بالأصناف الثمانية أتى من لفظ (إنما) المقيد للحصر، وكون هذا الاختصاص بطريق التملك جاء في وقوع اللام بين صدقات تملك وشخص يملك ومن السياق؛ لأن الآية في الرد على طلاب التملك من غير استحقاق فتكون الأصناف الثمانية هم الذين يملكونها عن جدارة، ثم إدخال (في) على (سبيل الله) هنا يزيده تأكيدا من ناحية وجوب الصرف فيه لإفادته صبب الصدقة فيه صبب الماء في الوعاء، فيكون هذا أكد وأبلغ من اللام فلا يستحق مثل هذا التوكيد إلا مثل الغزو الذي فيه بذل النفس والنفس؛ كما هو فهم الزمخشري.

ثم القول بشراء عدة الغزو بالزكاة ليس بقول ابن عبد الحكم فقط، بل معه غيره في ذلك من غير أن يكون هذا القول صالحا لاتخاذها تكاة للعدول عما عليه الجماعة؛ لأن الغازي لا بد له من عدة، وذلك بأن يشتري بنفسه أو تشتري له من مال الزكاة في الحالتين فولى الأمر إذا اشترى العدة، وملكها الغازي فقد ملكه نصيبه من الزكاة، وإن ملكه ما يشتري به العدة من النقدين فقد ملكه نصيبه أيضا من الزكاة. وفي الحالتين التملك قائم عند ابن عبد الحكم وغيره كما أوضحه الفقهاء في موضعه.

فماذا يكون الحال بعد اللتيا والتي لو حرم الفقراء والمعوزون حقهم في الزكاة باسم صرفها في وجوه البر من بناء مساجد ومدارس ومستشفيات ..

إلى مالا آخر له من اقتراحات، فى زمن أصبح العقلاء يفكرون فى الحيلولة دون استفحال شر الفقر والفاقة فى كثير من بقاع العالم، ويرون أنجح دواء فى الإسلام لنداء الفقر وما يترتب على ذلك من شر مستطير هو إعطاء الفقراء حقهم فى أموال الأغنياء، واستنهاض همم الأثرياء فى البذل فى هذا السيل بدل السعى فى مضايقتهم المؤذية لإفسادهم؟ والله يقول الحق وهو يهتدى السيل.

حج بيت الله الحرام

إن الله جل شأنه دبر عباده برحمته الشاملة، ودرّبهم على الأركان التى بنى عليها الإسلام من أيسر فأيسر، ليسهل على نفوسهم الانقياد لأوامر الله سبحانه، فيفوزوا بالعيم المقيم، وينجوا من العذاب الأليم.

فأول تلك الأركان نطق المكلف بكلمتى الشهادة موطنًا قلبه لسانه، قاطعًا العهد على نفسه بأنه يضحى كل مرتخص وغال فى سبيل الإيمان بالله، والإيمان بخاتم رسل الله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى إخوانه المرسلين. ومن ذاق حلاوة هذا الإيمان، بما قام لديه من الأدلة الدالة على توحيد الله، وعلى صدق رسالة رسول الله بلذّه الانقياد لكل أمر من أوامر الله المنبعثة من رحمته الشاملة، وأوامر رسوله المبعوث رحمة للعالمين، وهذا النطق أول ما يفترض على المكلف على أن يكون واعيًا لمضمونه الشريف مستيقنًا به مدى حياته، يستوى فيه الصغير والكبير، والغنى والفقير، والقوى والضعيف والصحيح والمريض، فى جميع الأوقات، إلا من كان فى لسانه خرس، ومن أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، وإجراء تلك الكلمة على اللسان مع مواطاة القلب أمر سهل يسير، لكنه ينبوع كل خير كبير، فكان هذا أول ما طالب الله به عباده.

ثم طالب بإقامة الصلوات التي تغرس مخافة الله في النفوس وهي ثاني الأركان، لكنها لا تستوعب الأوقات، بل لها أوقات معينة في كل يوم وليلة، وهي أصعب من الركن الأول لكن ليس فيها بذل المال، ولا تجويع النفس، ولا تحمل مشقة السفر في سبيلها، فهي أخف مما بعدها.

وثالث الأركان صيام رمضان، وهو أشق من الصلاة لكنه في وقت خاص في السنة، لا يطالب به المريض ومن كان على سفر، بل عليهما عدة من أيام أحر، ويطالب به الغنى والفقير على حد سواء.

ورابع الأركان أداء الزكاة، وإنما يكلف به الغنى دون الفقير، ووجوبه عند اكتمال الحول وهو أضيّق في الوجوب، وأشق على بعض النفوس، لكن بعد أن تمرن المكلف على الصيام وشعر بأحوال الجائعين عن عدم بمكابדתه الجوع بنفسه لا عن عدم يسهل على نفسه بذل المال. وهو الحكيم الخبير.

وخامس الخمسة الحج، وهو أشقها وأضيّقها من جهة الوجوب، لأنه لا يجب في العمر إلا مرة، ووجوبه على المستطيع فقط، ففيه زيادة شرط فوق الغنى، فمن يجب عليه الحج أقل ممن تجب عليه الزكاة، وهو أقل ممن يجب عليه الصوم .. وهكذا، فتعين الترتيب المذكور. قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (١) وقد فسّر رسول الله - ﷺ - الاستطاعة بالزاد والراحلة. وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ أكبر تفضيح للإعراض عن الحج بعد المقدرة عليه.

والأمر بالحج مطلق؛ ففي أي عام حج المكلف فحجه يقع أداء، لكن عدم التأخير بعد تحقق الاستطاعة هو الأقوى في النظر، والأبعد عن الخطر، لأنه عبادة خاصة في بقعة خاصة في زمن خاص .. فربما تزول الاستطاعة فيبقى الحج في ذمته، أو لا يتمكن من تلافى فواته قبل موته عند ظهور مرض قد يؤدي إلى الموت؛ بخلاف الزكاة، لأن مصارفها موجودة في كل زمان وفي

كل مكان. ويا سعد من تمكن من الحج بماله الحلال إلى بيت الله الحرام حيث يخرج من دنوبه كيوم ولدته أمه - في غير حقوق العباد - . . بل الله سبحانه قادر على أن يرضى أصحاب الحقوق عنه إذا شاء . . بل للحجاج ولادة ثانية يتمكن من القيام بشعائر الحج وشهوته تلك المشاهد المقدسة فكأنه خلق من جديد، بما نال من نفحات أسرار الحج، بوقوفه في تلك المواقف العظيمة الأنوار، في نفوس الأخيار، لاسيما عند استذكار ما سبق فيها لحضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ولصحابته القادة السادة رضوان الله عليهم أجمعين من الأعمال الفاخرة، والمساعي المبرورة؛ في سبيل غرس التوحيد في النفوس، وإعلاء كلمة الله ونشرها في جميع الآفاق، فيكون كأنه شاركهم في مواقفهم تلك، وشاطرهم في أعمالهم، وهذا يعمل في النفس من أثر حميد مالا يسهل التعبير عنه.

فلو كانت البعثة الأزهرية أو البعثة الجامعية اعتنوا عناية خاصة باستذكار أنباء تلك المواقف من كتب أئمة هذا الشأن، وتبرعوا بالإنباء عنها لوفود البلاد إلى حرم الله وحرم رسول الله، لحاروا بذلك مثوبة عظيمة عند الله وحسن ثناء عند الناس.

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد أضعافاً معروفة لما في اجتماع المسلمين من بركات شاملة تعم شؤونهم التي يحتاج إصلاحها إلى تشاور، ولذا أتى ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ بعد إقامة الصلاة في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (١) في سورة الشورى، والاجتماع في الجماعات فوق اجتماعهم للصلوات الخمس، وفوق ذلك الاجتماع في صلاة العيد، وفوق ذلك كله اجتماع الشعوب الإسلامية في صعيد واحد في الحج، وبه يتعارفون ويعرفون مواضع النقص في شؤونهم، ويتآزرون في إصلاح شؤونهم العامة مؤتسباً بعضهم ببعض في الصلاح والكمال وسد الثغرات، ومن لم يستثمر هذا

الاجتماع العظيم لصالح المسلمين أجمعين فهو فى سبات عميق من أمر دينه .
والله سبحانه هو الهادى لكل خير .

ومن المناظر المؤلمة فى وديان الحرمين تلك القبائل الفقيرة الذين أضناهم
العدم ، ومئات الملايين من المسلمين فى أقطار العالم مشولون عن ذلك ، ولو
صدقت العزيمة لكان فى إمكانهم أن يجعلوا هذه الأراضى المقدسة موضع
رخاء وهناء بحيث لا يبقى بين جنباتها فقراء ، مثل هؤلاء التعساء ، وقد بدأت
بشائر ذلك تبدو للأنظار ، باهتمام حكومة مصر الرشيدة بذلك ، يبعث
مهندسين بارعين يعدون مشروعا إصلاحيا وعمرائيا فى هذا السبيل ، فدعوا
الله سبحانه أن يكمل ذلك بالنجاح بالتآزر بين الحكومتين الرشيدتين المصرية
والحجازية ، وبعد أن أصبح باكستان الهندى دولة مستقلة والجمهورية
الأندونيسية فى طريق الاستقلال التام آمالا كبيرة على مستقبل الإسلام وعلى
عمران الحجار خاصة وترفيه سكتته مع السهر على أحوالهم الدينية والخلقية
والصحية وما ذلك على الله بعزيز .

والحاصل أنه يجب أن لا ننسى أن بقاء تلك القبائل فى حالة البؤس
البالغ فى جوار حرم الله وحرم رسول الله عار مسجل على جميع المسلمين فى
مشارك الأراض ومغاربها ، فيجب أن نغسل هذا العار بالقيام بالواجب كما
يجب ، وهناك مشاريع لأهل الفضل يقدهم تطبيقها العملى مما هم فيه بدون
استنفاد خزائن فى ذلك السبيل . وهذا ليس بموضع لشرحها .

والحاصل أن الوقوف فى مواقف الحرمين الشريفين ، والشهود فى
مشاهدهما ، وأداء مناسك الحج ، والقيام بزيارة الروضة النبوية ؛ تثير معانى
عالية فى النفوس فوق ما يتصوره كل متصور ، فيجب الاهتمام بشرح أناء
تلك المشاهد للحجاج لتحصل الفائدة المنشودة .

وأود أن أذكر هنا حكاية لها صلة بتلك المشاهد . وهى أن بلدة (شمنى)
فى بلغاريا كانت مركزا هاما إسلاميا فى عهد الحكم الإسلامى ، وكان مفتيها
الكبير المعمر عالما جليلا له خدمات علمية ودينية عظيمة للغاية كما هو

معروف لأهل تلك البلاد، وقد استشاره يوماً وجيه مسلم فى تزويج بنته لكتابى أسلم حديثاً بعد أن أثنى عليه خيراً، فأمره المفتى بالتروى وعدم التسرع فى الأمر مهما أظهر ذلك الشخص الصلاح، لأن الإيمان فى النفس صعب المدرك، وقد يكون مخبر الشخص غير مظهره فى باب الاهتداء، وربما يكون تظاهره بالإسلام لأغراض خاصة فتصايق الوجيه من إصرار المفتى على هذا الرأى حتى اضطر المفتى أن يكاشفه قائلاً له: «إنى كنت طفلاً بلغاريًا فتنبأتى مسلم وربانى واحسن تربيته وبعثنى إلى الأستانة، وحصلت العلم على كبار أساتذتها فتخرجت فى العلوم وعينت مفتياً للبلد واستمررت فى الإفتاء إلى اليوم وكلى فى سبيل خدمة الدين، ومع هذا كله كانت تعتربنى هواجس وتوسوس فى صدرى: «ربما كان دينى السابق هو الحق وأنا غلطت فى اختيار هذا الدين تبعاً لولى نعمتى» واستعيز فى الحال من هذه الهاجسة الشنيعة، ثم تعاودنى هذه الهاجسة مرة أخرى فأردتها بشدة واستعاذة وهكذا، لكن لم تقطع عنى تلك الهاجسة إلى أن حججت وأديت المناسك، وشهدت المشاهد، ووقفت المواقف وزرت حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، فزالت عنى معاودة تلك الهواجس نهائياً بحمد الله تعالى، أفتحسب أن من آمن بالأمس يقدر أن يجاهد جهادى ويستعيز استعاذتى إلى أن من الله على بصفاء لا يشوبه كدر، وفى هذه عبر لكل من اعتبر.

وذلك المفتى كان آية فى العلم والورع والتقوى. ولا حاجة إلى بسط ترجمته هنا، ونغله أيضاً عالم كبير معمر كان تولى الإفتاء هناك فيما بعد، وكان فى الحياة إلى مدة قريبة. والله سبحانه يتولى الصالحين.

محادثة قديمة

حول الوقف الأهلى

قبل نحو عشر سنوات من هذا التاريخ كان النزاع اشتد حول فكرة حل الأوقاف الأهلية، وكان العلامة الشيخ محمد بخيت (رحمه الله) أعلن إذ ذاك

أنه يلقى محاضرة فى الرواق العباسى عن ذلك، وقبل الميعاد المحدد لإلقاء تلك المحاضرة بنحو يومين زارنى عالم أرهري لم يجاوز العقد الرابع من عمره حينذاك وهو معروف فى بيته بجودة الإلقاء وسيلان القلم مع طموح منه إلى الاجتهاد وهداء آراء لم يسبق إليها - وكان من العلماء الذين يتفضلون بالزيارة حيناً بعد آخر فى ذلك العهد ليؤنسونى فأشكر فضلهم - لكن وجدته فى تلك المرة متهيجاً مكفهراً؟ فسألته مالك يا أستاذ! أراك فى حالة غير معتادة؟.

فبدأ يشكو ما به قائلاً: أما ترى مبلغ جمود كبار العلماء؟ وما هو قد أعلن الشيخ بحيث أنه يلقى محاضرة ضد إلغاء الوقف الأهلى مع أن المصلحة قاضية بحل الوقف المذكور، وقد شرح أهل الشأن فى الصحف السيارة ماجره الوقف الأهلى من الولايات إلى المستحقين وإلى البلد نفسه، ولا مجال لتتوس فى ذلك بالشرح بعد قول أبى حنيفة فقيه الملة فى الوقف، فلا جرم أنى أقوم بواجبى نحو الشيخ بحيث فأقاطعه فى الملاء أثناء محاضرتة وأنعقب كلامه كلمة كلمة فى ذلك الحشد الحاشد.

ففكرت ملياً وقلت فى نفسى: لا يمكن أن يريد بالمصلحة المصلحة المرسلة المعروفة عند الفقهاء، فإنهما فيما لا نص فيه، بل يريد مصلحة النجم الطوفى ذلك الزائغ المشهور، والكلام فيها متشعب طويل الذيل فأترك الخوض فى بحث المصلحة الآن وأحادثه فى ذات مسألة الوقف . . فقلت: هون عليك الأمر يا أستاذ، إنى أراك - ولا مؤاخذه - متسرعا فى جدولك ووصولك بدون أن تدرس المسألة كما يجب من جميع نواحيها، فإن كنت تستطيع أن تسمع بعض ما أعلم فى هذا الصدد فإنى أرى أنك تجد فيما أقول ما يسكن أعصابك، ويغير اتجاه بحثك، ويحميك من أن تظهر بمظهر التهور أمام ذلك الشيخ الكبير المعروف بجودة استحضار المسائل المدونة فى مذاهب الأئمة المتبوعين، وحسن الإلمام بأدلتها وقوة المعارضة - وكان من عادة هذا الزائر أن يصغى إلى كلامى من غير أن يقاطعنى فى أثناء الحديث على اختلاف بيننا فى المنهج والمدرک - فقال:

هت ما عندك وأنا مستعد لسماع كلامك ولى فيما بعد ذلك الرفض أو القبول.

فقلت: ليس فى استطاعة عالم لا يجازف، أن يلهج بحل الأوقاف الأهلية من جهة من الجهات، أما من جهة الشرع فدونك كتب الصحاح والسنن ففيها من الأحاديث الصريحة مالا يستطيع مسلم بعد العلم بها إنكار نذب الشرع إلى الوقف، وأبو حنيفة فيما قال متابع لشريح القاضى دون بذل الجهد بنفسه فى حكم المسألة، ولو بلغت تلك الأحاديث لما تبعه، وقد أقر بذلك تلميذه البار له حيا وميتاً أبو يوسف، كما روى ذلك عنه ابن أبى العوام الحافظ بسنده إليه، ومن يكون أعلم بحال أبى حنيفة من تلميذه المذكور؟ والمجتهد كثيرا ما يتابع بعض من تقدمه من أهل العلم فى مسألة بدون أن يفحص عن الدليل، ولأبى حنيفة مسائل تابع فيها أمثال شريح والنخعى من غير أن يبذل المجهود فى معرفة دليل قول منها . . لكن إذا وضع الحق وظهرت الحجة فى خلاف ذلك القول فليس يصح أن يعزى إلى اجتهاده ما تابع فيه سواه بدون دليل، ثم ظهر خطأ متبوعه كوضح الصبح؛ لأن الاجتهاد إنما يكون فيما لا نص فيه وللأئمة كلهم مسائل من هذا القبيل، كرواية ترك التوقيت فى المسح على الخفين للمسافر، والإنثار عند مالك، وكرواية ترك التسمية عمداً عند الذبح، ونكاح بنت المزنية عند الشافعى . . إلى غير ذلك مما هذا ليس موضع شرحه، وأمثال تلك المسائل مغمورة فى زاهر استنباطاتهم الدقيقة. وقد تدارك أصحابهم الأمر بتصحيح ما يجب تصحيحه فى المذهب . . على أن أبى حنيفة يرى لزوم الوقف وتأبده إذا لحقه حكم حاكم من حيث إن حكم الحاكم يرفع الخلاف القائم، فلا يكون مجال لحل الوقف المذكور فى الشرع باتفاق الأئمة، وليس ححر العاقل عن التصرف فى أمواله فى أيام صحته والاعتداء على شروط الواقفين المشروعة فى شىء من شرع المسلمين.

فقاطعتى فى هذه النقطة قائلاً: إنما ذلك فى الوقف الخيرى؛ وكلامنا فى الوقف الأهلى. فقلت: سبحان الله! كيف يخفى على مثلك أن الوقف خيرى

كله في نظر الشرع؛ فالصدقة الجارية على ذوى الواقف كالصدقة على الغريب في استجلاب الثواب. وأما تقسيم الوقف إلى خيرى وأهلى فاصطلاح حكومى حديث جداً لم ينشأ حبره بعد، وهو مأخوذ مما كان مصطلحاً عليه في عهد دولة المماليك من تقسيم الوقف إلى أهلى وغيره، كما تجدد شرح ذلك في خطط المقرئى، وكانوا يريدون بالوقف الأهلى ما يكون تحت نظر أحد من ذرية الواقف دون غيرهم، وأمامك الخطط فلا نحتاجنا إلى شرح الأنواع الثلاثة من الجبوس في ذلك العهد، ومن المعلوم أن من شروط صحة الوقف عند الأكثرين أن يكون الوقف لجهة خير لا تنقطع، وذرية الواقف وذرية عتقائه وخدامه وذويه عرضة للانقطاع. ولذلك يقول الواقف في حجة الوقف بعد ذكر ذويه: «ثم يصرف ريع الوقف لسائر وجوه الخير» فكل وقف تخلص ريعه لسائر وجوه الخير بانقطاع ذوى الواقف سمّوه خيرياً، اصطلاحاً جديداً كما قلنا لا بمعنى أن الأهلى المصطلح ليس بخيرى ولا ثواب فيه.

فتبين أنه ليس في الشرع ما يقال له أهلى وخيرى تختلف أحكامهما وإنما الكل خيرى، كما أن مآل الأهلى المصطلح إلى الخيرى المصطلح؛ فمن يسعى في إلغاء الوقف الأهلى فهو ساع في قطع الخيرين العاجل والأجل في آن واحد، ولولا الأوقاف التى تسمى أهلية لما وجدت الجوامع والمساجد والمعاهد والمستشفيات والملاجئ وصنوف المعوزين مدداً لا ينقطع. وفي انقطاع ذلك كل الخسار للمجتمع الإسلامى، بل أوقاف الصحابة المدونة في كتب السنة غالبها أهلى على المصطلح الحديث.

ثم ذكرت له كيف سعى عالم مصر الليث بن سعد في إبعاد إسماعيل ابن اليسع القاضى من الحكم بسبب مسألة الوقف، وأريته من تاريخ قضاة مصر للكندى نص ما سرده الليث بأساتيده في أوقاف الصحابة . . ثم قلت: لا يجوز الاعتداء على شروط الواقف التى أقره عليها القاضى الشرعى أثناء تسجيل الوقف؛ لأن الاشتراط شأن الواقف الذى هو كاسب أصل المال

الموقوف، وأما من لا يعجبهم شروط الواقفين من جهة نفعها للمجتمع، فليقفوا أموالهم بشروط يقرهم عليها قضاء الشرع مما يروونه أنفع للمجتمع ولهم ملء الحق في ذلك، وأما الاعتداء على أموال الآخرين أحياء وأمواتا فليس لأحد حق في ذلك . . ثم قلت: ولعل هذه الإمامة تكون كافية من ناحية الإشارة إلى حكم الشرع في المسألة. فتعجب وسكت ثم قال رد بينا .

فقلت: وأما من جهة المنافع الوطنية فإن الأوقاف الأهلية إذا أعيدت أعيانها إلى المستحقين الذين لا يحسنون التصرف في الربيع؛ فإن مصير تلك الأعيان إلى المرابين الذين لا يشبعهم استنفاد موارد هذا الفطر العزيز ولا يرضى بذلك غير السماسرة، وأي وطنى يرضى إحداث ممتلكات في صميم الوطن يستدر خيراتها غير وطنى وتدعو مشاكل تلك الممتلكات إلى تدخلات لا تنتهى. وقد رأيت كثيرا من «العزب» في الوجه البحرى . . تؤلم روح الحر معرفة كيفية انتقالها إلى أصحابها الجدد. هذا قبل حل الأوقاف، فماذا تكون الحالة على تقدير حل الأوقاف الأهلية!؟

وأما ما يذكر في باب الاحتجاج على وجوب حل الوقف الأهلى من ركوب الديون على المستحقين للمرابين بسبب الوقف، فمن قبيل التسمك بخيوط الشمس؛ لأن الشرع لا يبيح رهن الوقف ولا رهن الربيع غير المقبوض، فإذا نذبت في ذلك إلى القانون الذى أباح للمستحقين رهن مالا يملكونه، والشرع براء من أن يكون مصدر مشاكل كهذه.

وأما اقتراح تسليم العين للمرء بحجة أنه لا يحسن التصرف في الربيع فاقترح نضحك منه التكللى، ولو كان سفه المستحق موجبا لإلغاء الوقف لكان مثل ذلك يجرى في الإرث، وكم لهذا التحكم من لوازم مخجلة مزرية.

وأما المستحقون فلا ينالون من وراء ذلك مادة حيث تنتقل تلك الأعيان الموقوفة من أيديهم إلى المرابين بين عشية وضحاها، ثم يقاسون أنفسهم ما يقاسى كل من أساء التصرف في ماله في شقاء متزايد، وكل ذلك في الوضوح بحيث لا يحتاج إلى إطالة الكلام، بل استبعد أن يكون تخمر هذه

الفكرة بادئ بدء في دماغ مفكر وطنى، وقد مثلت أماما عبر قى التاريخ الحديث، واحق الناس ألا تفوتهم عبر التاريخ بدون اعتبار بها هم العلماء ورجال الدين؛ لأن سوق العبر التاريخية من طريق هداية القرآن الكريم، وفي مطاوى تاريخ الدولة العثمانية عبر أى عبر في هذا الصدد؟ وصلة هذا القطر العزيز بالدولة العلية صلة أخوية قديمة مستغنية عن الشرح وتعرف أطوارها ومعرفة المحن التى انتابتها مما يزيد في المرء تجريبا.

وقد ألف بعض سفراء فرنسة لدى الدولة العثمانية كتابا في تاريخ الإصلاحات العثمانية يحتوى على وثائق رسمية لا يمكن للجماهير أن يطلعوا عليها إلا من مثل ذلك المصدر، وقد ترجم بعض أهل الأدب من العثمانيين ذلك الكتاب في أوائل إعلان الدستور في البلاد العثمانية، فاطلعنا بذلك على وحوه الأخذ والرد بين دول أوربة والدولة العلية في صدد الإصلاحات في القرن المصرم والقرن الحاضر، فكنا إذا رأينا بين مقترحات دول أوربة ما يتعلق بترقيه الروم والأرمن والبلغار مثلا، لا نستغرب ذلك كثيرا، لان بين هؤلاء وهؤلاء من الصلات المذهبية والمافع السياسية ما يدفع الدول المذكورة إلى مثل ذلك الاقتراح، ولكن إذا وجدناهم يقترحون على الدولة العلية تحت الحففاء إلغاء الأوقاف وجعل الأعيان والأراضى الموقوفة في عداد أملاك الأمة، فهناك نفق وقفة تساءل عن الغاية التى يرمون إليها بهذا الاقتراح، ونستجلى صلحة هؤلاء في هذا الطلب في أمر إسلامى بحت.

ونحن نعلم جيدا أنه لم يكن في دار الخلافة العثمانية موضع شبر غير موقوف منذ افتتحها المسلمون فإذا ألغى الوقف يسهل على الغريب تملك ما يشاء وبناء ما يشاء في العاصمة وغيرها، ثم إن الوقف ميزانية الإسلام في غالب البلدان الإسلامية، فإذا ألغى وقطع مدده فسرعان ما يختل نظام الجوامع والمساجد والمدارس والمعاهد والملاجئ والمستشفيات ومساعدة المعوزين وسائر وجوه الخير، فإذا ذلك تبقى البلاد الإسلامية مفتحة الأبواب لتسرب صنوف من الكيد للمسلمين وأنواع من المكر بهم في دينهم وديارهم؛ لأن غالب المثرين من المسلمين لم يتعودوا أن يجعلوا في أموالهم حقا معلوما يؤدونه لدور

العبادة ولؤسسات العلم والمساعدة. وقى الله سبحانه المسلمين شر الابتعاد عن دينهم وأيدهم بنصره ورد مكر الماكرين فى نحرهم.

وكنا نجد غالب الاقتراحات الصادرة من ساسة الدولة العلية فى الكتاب المذكور بكل صراحة، وما كان هؤلاء الساسة يظهرن بمظهر أنهم مرغمون فيما يقترحون بل كانوا يتظاهرون بأن تلك الاقتراحات بنات افكارهم، وكم رأينا من عبر تتعلق بالبلاد العثمانية فى ذلك الكتاب وهو غير بعيد عن تناول الأيدى إذا صدقت العزيمة فى اجتلاء الحقائق، والكلام فى هذا الصدد طويل عريض . . ثم قلت: وفيما ذكرت كفاية فيما أريد لفت النظر إليه فى المسألة التى نتحدث فيها، وبهذا ختمت كلامى معه.

فأطرق ذلك الزائر طويلا وسكت ولم ينطق بىنت شفة فى الرد على كلامى ثم قام وسلم على وذهب، وظنى أن كلامى لم يخل من تأثير عليه وإن كان مجيئه على أمل أن يجد عندى ما يتأيد به من مصادر الحجج فى سبيل ما هو فيه حيث كان يظن بى - من بالغ إجلالى لأبى حنيفة ومزيد تمسكى به - أنى أتصلب لكل رأى يروى عنه بدون تخير ولا نظر إلى ما هو من استنباطه بحججه الباهرة، وإلى ما هو من آراء من تقدمه وقد تابعه فيها من غير نظر، فإذا ذاك أكون (منشورا) لا متخيرا.

والذى علمته أن فضيلة الرائر عدل عن تصميمه وأن المحاضرة لم تلق فى الرواق العباسى فى ذلك الحين وإنما ألقى فى موضع آخر وأن العلامة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد بهيت - رحمه الله - ألف كتابا ممتعا فى المسألة، كما أصدر الامتاد الكبير الشيخ محمد حسين العدوى - رحمه الله - رسالة نافعة فيها فقبرت الفكرة إذ ذاك، ونراها اليوم قد بعثت من قبرها، وإلى الله عاقبة الأمور.

وقد رأيت سوق المحادثة القديمة في مجلة الإسلام الغراء اليوم، لشبه ملموس بين الليلة والبارحة.

خطورة المساس بالأوقاف الإسلامية

ما نذب إليه الشرع الإسلامي من وجوه البر: الوقف، سواء كان للقريب أو للغيرب أو لسائر مصالح الأمة، وعليه درجت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم، وكاسب المال هو صاحب الشأن في التصرف في ماله يعباً وإجارة ورهنا وقرضاً وإعارة وتصدقا وهبة ووصية ووقفاً . . وغير ذلك من وجوه التصرف المعتمدة ما دام عاقلاً لم يفقد شيئاً من أهلية التصرف، وإليه دون من سواه تحديد الشروط في الوقف وتعيين مصارفه، فيكون تدخل من سواه في شيء من ذلك انتشاتا على حق صاحب المال، وتدخل فضولى لا يبرره الشرع، وليس بين أئمة الإسلام من يصلح أن يتخذ نكاة في حل الوقف أو منع الناس منه.

وأبو حنيفة - رضي الله عنه - مع الجمهور في القول بندب الشرع إلى الوقوف مطلقاً، ولا سيما إذا جرى مجرى الوصية أو حكم به القاضى فإذا ذاك يكون الوقف لازماً عنده أيضاً . . وأى وقف لم يقرب بحكم القاضى في الماضى قطعاً للخلاف؟. على أن قول أبى حنيفة في لزوم الوقف عند حكم القاضى به وعدم لزومه عند عدم حكمه به رأى قام الدليل على خلافه فهجر في المذهب، ولذا ترى ابن أبى العوام الحافظ يقول في كتابه «أخبار أبى حنيفة وأصحابه»: «قال لنا أبو جعفر الطحاوى» حكى عيسى بن أبان أن أباً يوسف لما قدم بغداد من الكوفة كان على قول أبى حنيفة في بيع الأوقاف في (بعض الأحوال) حتى حدثه إسماعيل بن علية عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر في صدقة عمر لسهامه من خير فقال: هذا مما لا يسع خلافه، ولو تناهى هذا إلى أبى حنيفة لقال به ولما خالفه» اهـ.

هكذا يقول أبو يوسف ومن يكون أعلم بحال أبى حنيفة من أبى

يوسف؟ وهو من أير أصحابه به حيا وميتا فلا يسوغ الأخذ بما قام الدليل على خلافه فضلا عن اتخاذه شرعا عاما يلزم به الناس.

وقد قال أبو عمر الكندى فى (ص ٣٧٢) من (قضاء مصر) فى ترجمته إسماعيل بن اليسع الكندى الحنفى الذى ولى قضاء مصر سنة ١٦٤هـ فى عهد المهدي العباسى:

- حدثنا محمد بن يوسف قال: أخبرنى ابن قديد عن يحيى بن عثمان قال: جاء الليث (بن سعد) إلى إسماعيل بن اليسع فجلس بين يديه فرفعه إسماعيل، فقال الليث: إنما جئت مخاصما لك. قال: فى ماذا؟ قال: فى إبطالك أحباس المسلمين وقد حبس رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وعمر وعثمان وعلى طلحة والزبير فمس بقى بعد هؤلاء؟! . . . وقام وكتب إلى المهدي فورد الكتاب بعزله، فأناه الليث فجلس إلى جنبه، وقال للقارئ: اقرأ كتاب أمير المؤمنين، فقال له إسماعيل: يا أبا الحارث! وما كنت تصنع بهذا؟ أما والله لو لم يأمر السلطان ثم أمرتى بالحروح لخرجت. فقال له الليث. إنك - فيما علمت - لعفيف عن أموال الناس.

- حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا أبو سلمة قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الحكم قال: أخبرنا أبى قال: كتب فيه الليث إلى أمير المؤمنين إنك وليتنا رجلا يكيد سنة رسول الله - ﷺ - بين أظهرنا مع أنا ما علمناه فى الدينار والدرهم إلا خيرا. فكتب بعزله اهـ.

والليث بن سعد - رضى عنه - يفضلهُ الإمام الشافعى - رضى عنه - على عالم دار الهجرة مالك - رضى عنه -، ويعدّه ابن خلكان والقاضى زكريا الأنصارى من أصحاب أبى حنيفة - رضى عنه -، ومن مثل الليث فى سعة العلم بالحديث وبالفقهِ؟.

وليس الفرق بين الوقف للذرية والوقف لغيرها مما يعرفه الشرع، وإنما ذلك اصطلاح مستحدث، والوقف خيرى كله سواء كان للقريب أو للغير فى نظر الشرع الأغر، بل أغلب ما ورد من الأحاديث فى الصحيحين والسنن

الأربعة وسائر كتب الحديث فى الوقف؛ فيما يسمونه اليوم الوقف للذرية أو الوقف الأهلى، فلا يكون لمن يدين بسنة رسول الله أن ينكر تدب شرع الله إلى هذا الوقف أو يفكر فى حله ومنع الناس منه.

وسبق أن ألقى العلامة الأستاذ الكبير الشيخ محمد بخيت رحمه الله محاضرتين (فى ٨ شعبان سنة ١٣٤٥هـ وفى ٢٧ رجب سنة ١٣٤٦هـ) فى الرد على محام آثار تلك المسألة إذ ذاك ففضى على تلك الفكرة الخاطئة قضاء علميا لا نهوض لها عند أهل العلم بعد تلك الحجج الدامغة التى سردها الشيخ المحاضر -رحمته- وكافأه مكافأة الدابن عن حريم قدس الشريعة الغراء، وهما فى متناول الأيدى حيث طبعتا إذ ذاك فى المطبعة السلفية، لكن تنوسى ما فىهما وجددت الرغبة فى الحل والمنع بين سكوت حراس الشرع فى زمن لا يوجد فيه مثل الشيخ محمد بخيت رحمه الله فى الغيرة على الفقه الإسلامى والذب عنه، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

والواقع أن الاجتراء على الوقف مرض متفش تجب معالجته ببصيرة منقذة لا بالمنع من الوقف كما يرى الشيخ فالح الظاهرى فى «أنجح المسعى» سدا للذرية.

وكم اقترح الغربيون على دول الإسلام حل الأوقاف وجعلها ملكا للأمة كما يظهر من تاريخ إصلاحات الدولة العثمانية للسفير الفرنسى «انكه لهارده» رغبة منهم فى القضاء على ميزانية الإسلام، وفتحاً لباب التملك فى بلاد الإسلام.

والوقف هو ميزانية الإسلام حالاً أو مآلاً فى غالب البلدان والماس به يضر المجتمع الإسلامى ضرراً وبيلا فى زمن تعد فيه السهرات الخليعة موارد بر وخير، وكاهل من يتحمل من المشايخ ثقل الماس به فى موقف لا يغبط عليه.

ومن أغرب ما نسمع فى صدد تأييد الخروج على المتوارث فى هذا الصدد قول القائل: إن هذا قول الإمام العلانى، ولما ضويق فى تصحيح النقل

قال: له عدة أقوال هذا أحدها . . فياسبحان الله! متى يكون من يروى عنه عدة أقوال صاحب قول؟ بل من يكون له قولان يكون مترددا لا رأى له فضلا عن أن يكون له ثمانية أقوال على قدم المساواة أو عشرة أقوال، واتباع المتردد لا يكون إلا تردداً، فمن تعددت الروايات عنه من الأئمة . . فلماذا لا تصح إلا رواية واحدة منها فتكون هي قوله حقا وسائرهما لا يعد قولاً له أصلاً، وإما أن تصح عدة روايات عنه فيكون آخر أقواله هو قوله، وما سبقه يكون مرجوعاً عنه في حكم المنسوخ، فإذا لم يعلم المتقدم من المتأخر بين الأقوال تنهات تلك الأقوال كلها . . فمن يروى عنه عدة روايات لا بد وأن يظن في روايتها قبل كل شيء فإن كان حرب بن إسماعيل السيرجاني الكرمانى المجسم المعروف المثبت لله الحركة ونحوها من الحوادث هو الراوى مثلاً تسقط روايته في أول خطوة فكفى الله المؤمنين القتال، فلا تكون روايته في عدد أقوال المروى عنه، وهكذا.

وليس لمن يريد حمل الناس على رأى شاذ إلا أن يقوم بحجته من الكتاب والسنة وإجماع الأئمة، وأنى له أن يقيم الحجة على خلاف المتوارث بين جماعة المسلمين؟ وأما تقليد العامى لبعض الأئمة فى خاصة نفسه فلا منع من ذلك بعد أن ثبت القول عن إمام معترف بإمامته عند جماعة المسلمين، وليست مسألة حمل الناس على خلاف المتوارث بين المسلمين من هذا القبيل، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

كلمة أخرى فى الوقف

كلامى إلى القراء، وليس بقليل ينتهم من يميز بين المجترئ وغيره، بتوفيق الله سبحانه، وإرضاء الناس كلهم غاية لا يتوخاها عاقل، والكلام فى الشيء من شأن من يلم بأطراف الحديث فيه، وقد علم الوعاة أن الإصابة فى كل شيء ليست من شأن المجتهد، بل المجتهد قد لا يبلغه النص فى رأى يخالفه مخالفة صارخة، لكنه يعذر ويؤجر فى حين أنه لا يسوغ لأحد بعده أن يقلده فيه بعد وضوح الحجة واستبانة ضد رأيه، وحديث عمر -رضي الله عنه- فى

تحميس الأصل، لا يباع ولا يورث؛ قد صح عند الجميع وجرت الأمة على الأخذ به على تعاقب القرون، بحيث لا يسع أحداً خلافاً، ومع ذلك لم يبلغ هذا الحديث أباً حنيفة فأخطأ في الرأي كما نص على ذلك أبو يوسف، ولا بأس في أن يخطئ أبو حنيفة أو شريح في بعض المسائل، وقد أخطأ من هو فوقهما بمنازل في جملة مسائل كما هو مشروح في موضعه.

وقد أوضحت رأى أبى حنيفة في المسألة فيما سبق وليس من رأيه الفرق بين الوقف للذرية والوقف لغيرها، بل لا يرى أحد من الفقهاء مثل هذا الفرق فيكون عزو القول ببطلان الوقف الأهلى إلى أبى حنيفة أو شريح أو ابن عباس - رضي الله عنه - عزوا لما لم ينطقوا به إليهم، بل تقسيم الأوقاف إلى أهلى وغيره باعتبار حالة المشرفين عليها إنما حدث في عهد دولة المماليك كما بظهر من خطط المقرئى ٤٥-٨٣ ثم تطور هذا الاصطلاح الحكومى إلى ما نرى اليوم، وليس هذا تقسيماً فقهيماً يبنى عليه الاختلاف فى الأحكام عند من يعرف أدلة الأحكام.

وأما ما يعزى إلى السراح البلقنى فغلط لا حجاب دونه، لأنه إنما رد على برقوق باعتبار أن للعلماء والطلبة فى الخمس أكثر، وأنهم من مصارف بيت المال دون خديجة وعويشة وفطيمة «بصبح التصغير استعطافاً» كما يظهر من ٢٠-١٦٢ من «حسن المحاضرة» للسيوطى لأن برقوقاً إنما ذكر - سنة ٧٨٠هـ أيام كان أتاك العساكر لا ملكاً -: «إن أراضى بيت المال أخذت منه بالحيلة وجعلت أوقافاً» ومن الظاهر أن هذا وقف المرء لما لا يملكه، لكن بالنظر إلى أن تلك الأراضى لبيت المال، والمدارس والعلماء والطلبة من مصارف بيت المال لا معدل عن الصرف عليهم من غايه تلك الأراضى فى نظر البلقنى، وهذا حق لا مرأه فيه، وأين هذا من أن يتملك شخص ملكاً بطريقة ثم يقف لذوى قرباه وغيرهم.

وأما الشيخ الجزائرى مفتى الإسكندرية ففتياه مقيدة بما فى نص الاستفتاء الرسمى المسجل فى محله، فتكون فى حق المحتالين المتهربين عن أداء ديونهم، فأين هذا مما هنا، على أن هذا المفتى نازل الطبقة فى العلم حتى إنه يغلط فى فهم نصوص المذهب، وقد شرح الشيخ بخيت - رحمه الله - وجوه

أخطائه في محاضراته المطبوعة، بل كان ممن أفتى بغير علم فضلً وأصل، ولذا لم تأخذ بفتياه الحكومة المصرية إلى اليوم على ما يظهر من سجلات الأوقاف بعده.

وأما ما يروى في الضعفاء للعقيلي بطريق ابن لهيعة عن أخيه عيسى من أن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: «لا حبس بعد سورة النساء» فقد قال ابن حزم فيه: هذا حديث موضوع، وابن لهيعة لا خير فيه وأخوه مثله، وبيان وضعه أن سورة النساء - يعنى آية المواريث - نزلت بعد أحد، وحبس الصحابة بعلم رسول الله ﷺ - بعد خير وبعد نزول المواريث في سورة النساء وهذا أمر متواتر جيلا بعد جيل، ولو صح هذا الخبر لكان منسوخا باتصال الحبس بعلمه عليه الصلاة والسلام إلى أن مات اهـ.

وأما قول بعضهم إن شريحا كان لا يرى الحبس، ولو كان صحيحا لم يحز أن يستقصى من لا يعرف مثل هذا؛ فقد قال ابن حرم عنه: «لو استحبنا قائل هذا لكان خيرا له، وهلا قالوا ذلك في كل ما خالفوا فيه شريحا، وأى نكرة في جهل شريح سنة وألف سنة؟» ثم ذكر بعض ما غاب عن مثل أبي بكر وعمر وابن مسعود - رضي الله عنهم - ثم قال: «ولو لم يُستقصى إلا من لا تخفى عليه سنة ولا يغيب عن ذكره ساعة من دهره حكم من أحكام القرآن ما استقصى أحد ولا أفتى أحد بعد رسول الله ﷺ - لكن من جهل عذر ومن علم غبط اهـ.

وأما قول شريح: «جاء محمد بإطلاق الحبس» فمنقطع والمنقطع لا يحتج به، وعلى فرض ثبوته يحمل على إبطال النسيب للأصنام كما هو عادة أهل الجاهلية. وأما الوقف الجارى في الإسلام فلم يكن أهل الجاهلية يعرفونه حتى يصح حمله عليه.

وأما قول شريح «لا حبس عن فرائض الله» فلا يصح إلا إذا حمل على الحبس في مرض الموت بما يزيد على الثلث، وإلا بطل كل صدقة وهبة ووصية في حالة الصحة وسلامة العقل ولا قائل بذلك.

وأما ما يعزى إلى علي وابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهم - فقد قال ابن حزم: لم يصح عن أحد مهم، لأن ما يروى عن ابن مسعود في سنده مجهول، ووالد القاسم لم يحفظ عن ابن مسعود كلمة لكونه صغيراً ابن ست عند وفاته، فضلاً عن أنه الذي تعزى إليه الرواية عن ابن مسعود. والمقطع لا خير فيه. وقد سبق الكلام على ما روى عن ابن عباس، بل قال ابن حزم في المحلى: لا نعرف رواية عن ابن عباس في هذا أصلاً ولا عن علي، بل نقطع أنها كذب على علي لأن إيقافه «ينبع» وغيرها أشهر من الشمس، والكذب كثير اهـ.

وابن اليسع نكرة في الفقه لا يتخذ مثله قدوة في الأحكام، رضى الله عن الجميع وألهمنا رشدنا، وسامحنا فيما شط به القلم.

هامش: وألفت النظر إلى تمام كلامي عن التحدث عما إلى كاسب المال المحذوف في مقال المعقب وهو: «وسائر وجوه التصرف المتعبة» يعنى في الشرع فلا وجه للإشارة إلى حديث «لا وصية لوارث» هنا. ولى مقال مفرد في هذا الحديث وقد وثى الأستاذ سنى اللقاني بحث الوقف حقه من التمهيص من نواحيه العصرية في جريدة الأهرام فيما سبق جزاءه الله عن العلم خيراً، ومن ظن الكهنوت في الإسلام ورأى احتكار طائفة للمسائل الدينية فقد غلط لأن مبدأ الإسلام هو ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١).

تعدد الزوجات والطلاق

كثر التساؤل عن حكم المنع من التزوج بأكثر من واحدة، وحكم الحد من الطلاق في الإسلام، بمناسبة ما برزت في الصحف من هواجس أناس سبق أن كرعوا من مناهل الغرب العكرة فأخذوا لا يتحاشون من أن يحارلوا تحوير أحكام الشرع على غرار ما رأوه هناك ولو على مراحل، لكن من المؤكد

أن إيقاف تلك المحاولة المتطرفة مضمون بإذن الله، إذ لا يتصور أن يكون أهل الحل والعقد في هذا البلد الأمين أعوانا للمتطرفين.

أما حكم تعدد الزوجات في الإسلام، فأجلى من أن يشبه فيه، وأهل الجاهلية كانوا يتزوجون من النساء ما شاءوا غير متقيدين بعدد محدود، وأهل الكتاب غير أهل التلمود كانوا يقتصرون على واحدة في الزواج، فأتى الإسلام عدلا وسطا بين هذا وذاك حيث أباح للرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع إذا احتاج إلى ذلك ولم يخف هو أن لا يعدل بينهما فيما يملكه من نفقة وكسوة ومييت - لا في الحب الذي لا يملكه ولا يستطيع أن يعدل فيه بنص الكتاب والسنة - وتقدير ذلك إلى الزوج لا إلى شخص سواء في نظر الشرع، فيكون إقحام شخص في الأمر يكون له سلطان على الحيلولة دون اختيار الرجل بعد تراضى الطرفين؛ إكراهها عقوتا في الشرع.

وكذا الطلاق لم يكن له عدد محدود عند أهل الجاهلية، بل كانوا يطلقون نساءهم كلما شاءوا ثم يسترجعونهن إلى عصمتهم كلما أرادوا وهن مرغبات . . وأما أهل الكتاب فكانوا لا يرون الطلاق إلا عند ثبوت المحشاء منهم غير مسالين بسوء المعاشرة بين الزوجين لسبب آخر مهما طم ذلك واستفحل . . وإلى اليوم يرتفع إلى عنان السماء أصوات مدوية من أهل الغرب تصم الأذان في الشكوى من ذلك.

وأتى الإسلام بجعل الطلاق بيد الرجل، فإذا استعصى عليه حسن المعاشرة مع زوجته - وعليه تدور سعادة الأسرة وشقاؤها وجودا وعدما - يطلق زوجته.

وها هو الكتاب والسنة متضافران في إسناد الطلاق إلى الزوج فقط، ولم يجعل الشرع الإسلامي الحيلولة دون طلاق الرجل بيد أحد سواء . . وتصور سلطان لأحد سوى الرجل على ذلك لا يكون إلا تشريعا كنياسيا ينبذه الشرع الإسلامي ولا يرتضيه للمسلمين، وإمكان معيشة الرجل مع زوجته إنما يعرفه هو، وكذا تقدير مبلغ الحاجة إلى التزوج بأكثر من واحدة باعتبار

الظروف لا يكون إلا إليه، وزج أحد سوى الزوج في أحد الأمرين لا يكون إلا تقييدا لمطلق الإباحة المنصوص عليه في الكتاب والسنة، وتخصيصا للعلم فيهما المفيد لشمول الحكم بدون مقيد ولا مخصص من الكتاب والسنة، فيكون هذا وذاك اجترأ على كتاب الله، وسنة رسول الله، وخرقا للإجماع اليقيني، وخطورة ذلك كله مما لا يخفى على عالم ارتوى بالعلم من ينابيعه الصافية.

وقوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾^(١) نص في العدد في مخاطب أهل العلم بالأصول ويعين ذلك السياق. فلا يكون العدول عن النص من شأن من يدين بالنصوص، وقد وردت أحاديث كثيرة جدا في إسناد الكاح والطلاق إلى الرجل وإباحة نكاح ما فوق الواحدة إلى الأربع، وأمره - عليه السلام - لغيلان بن سلمة الثقفي وقيس بن الحارث الأسدي ونوفل بن معاوية الكناني حينما أسلموا - رضي الله عنهم - بإمسك أربع من نسوتهم ومفارقة من عداهن مما ورد بطرق كثيرة يقوى بعضها بعضا، بل نص ابن حزم والحاكم وابن حبان على بعض طرقها أنه صحيح - مع غض النظر منهم عن باقي الطرق - وتلك نصوص في إحلال الأربع وما دونها، وفي تحريم ما فوق الأربع فيكون الكتاب والسنة متضافرين على أن الطلاق بيد الرجل فقط، وكذلك تزوج الأربع وما دونها بدون أن يكون حق التدخل لأحد سواء في هذا الأمر أيضا. وابن حزم ممن يضيّق دائرة الإجماع جدا حيث يقول. لا إجماع غير إجماع الصحابة - رضي الله عنهم -، ثم يكفر بخط عريض من ينكر ما ثبت بالإجماع عنده.

فدونك ما يقوله ابن حزم في كتاب «مراتب الإجماع»: «واتفقوا أن للرجل الحر العاقل المالك أمر نفسه المسلم أن يطلق إذا أحب، إذا وقع طلاقه في وقته وعلى سنة الطلاق» والحد من الطلاق المقترح أعم من هذا، فيكون الاقتراح المذكور خرقا لهذا الإجماع اليقيني، كما تكون معاقبة المرء بما ساغ له في الشرع عدوانا وإكراهيا بأباهما الشرع.

وقال ابن حزم أيضا في كتابه المذكور: «اتفقوا أن نكاح الحر البالغ العاقل العفيف الصحيح غير المحجور المسلم أربع حرائر مسلمات غير زوان صحاح فأقل حلال، واتفقوا أن نكاح أكثر من أربع زوجات لا يحل لأحد بعد رسول الله - ﷺ -».

فظهر أن من حق الرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد حق التدخل في ذلك، كما ظهر أن عزو الشوكاني إلى الظاهرية إباحة الزواج بأكثر من الأربع باطل، فيكون اقتراح تدخل آحر في تزوج رجل بأكثر من واحدة خرقا لذلك الإجماع اليقيني أيضا عند ابن حزم؛ لأن إحلال الأربع وما دونها للرحل مما أجمع عليه الصحابة - رضيت عنهم -، بل مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم بدون وجود أى مخالف على أن الطلاق بيد الرجل فقط، وكذا التزويج بأكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد حق إكراهه على خلاف اختياره، فلا يوجد إجماع أقوى من هذا الإجماع وذلك الإجماع.

وأما جواز الزيادة على الأربع فما يميل إليه الشوكاني في «وبل الغمام» متاعة منه لبعض الروافض، وعزوه ذلك إلى بعض الزيدية باطل كما يظهر مما نقلناه من الروص المضير في «الإشفاق على أحكام الطلاق» كسطلان عزوه ذلك إلى الظاهرية بما نقلناه آنفا عن ابن حزم، وبما ذكره ابن حزم أيضا في المحلى (٩ / ٤٤١) حيث قال: «ولا يحل لأحد أن يتزوج أكثر من أربع نسوة . . . وخالف في ذلك قوم من الروافض لا يصح لهم عقد الإسلام».

وأما جواز نكاح الأربع ومن دونها فلا مخالف له أصلا في الأمة لا من الروافض ولا من غيرهم سوى نوابت العصر المنفرجة، وأما الفقر فليس من مومع النكاح لا في الواحدة ولا فيما راد عليها إلى الأربع، بل من بواعثه قال الله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (١) وأما استعفاف من لا يجد نكاحا إلى

ان يغنيه الله فبمعنى الانتظار بتعفف إلى وقت العثور على أسباب النكاح من رضا المخطوبة وغير ذلك، لأن الفقير الذى وجد امرأة ترضى الزواج به ليس من الذين لا يجدون نكاحاً بل هو وجده فعلاً. وأما الشرطان - السابق واللاحق - فى قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية فلم يشترط أحد من أهل العلم فى الزواج بأكثر من واحدة إلى الأربع تحسب أولهما، وهو الخوف من عدم الإقساط فى البتامة كما لم يشترط أحد منهم فى الزواج بواحدة تحسب ثانيهما وهو الخوف من عدم العدل بين النساء - ويكون الشرطان مما لا مفهوم له فى تفاهم أهل الفهم فى النصوص والله ولى الهداية.

الحكمة فى تعدد الزوجات

رأيت مقالا منشورا تحت هذا العنوان فى عدد شهر صفر من سنة ١٣٦٤هـ من مجلة «العرب» الغراء - لسان حال إمارات الخليج الفارسي - المشورة فى «بوماي» على أجمل طراز فى الطبع، لتكون حلقة الاتصال بين الهند والعالم العربى، وهى مجلة راقية متصلة بأرقى البيئات العصرية، فأحييت إطلاع القراء على ذلك المقال لتعم فائدته، وإلى القارئ الكريم نص المقال المذكور:

«حكمة تعدد الزوجات التى أباحها ديننا الإسلامى الحنيف حكمة غفل عن كشف سرها الكثيرون، وقد ضرب حضرة النبى ﷺ - أروع الأمثلة بتعدد زوجاته الطهارات أمهات المؤمنين، ليقتفى المؤمنون أثره الشريف فى إقامة العدل بينهن ومراعاة القسطاس المستقيم» وتتجلى هذه الحكمة فى أن تعدد الزوجات إنما شرع لغاية حميدة، ومصلحة عامة للرجل والمرأة على السواء.

فمثلاً: إذا كانت الزوجة شاذة الأخلاق، لم توافق طباعها طماع زوجها، ولم تألف عاداتها عاداته، وكانت مقطوعة الأهل، ليس لها من يعولها . . فرحمة بها للزوج أن يتزوج بغيرها على أن تبقى هى فى عصمته، وذلك ضمان لحياتها ومعيشتها (وحفظ) للعاطفة الإنسانية والود (وإبعاد) لها من البؤس (الذى تلقاه) فيما إذا تخلص منها بطلاق.

وقد يكون الرجل لا يحد مشتتهاء من زوجته لما منع ضرورى، كالحمل والرضاع أو المرض المزمن مثلا فإنه والحالة هذه يحق له أن يتزوج.

وقد تكون المرأة فى حالة عقم أو بلغت سن الإياس، والرجل فى حاجة إلى وجود نسل، فهل لهذه الأسباب يبقى الرجل منعص العيش منزعج البال وهو لا يود فراق زوجته هذه لحسن الصحبة وقدم المعاشرة معها، أم له حق فى أن يتروح بأخرى تبقى معها وتعاونها وقت شدتها ومرضاها حتى لا يأتى بامرأة أجنبية تخدمها وتكون شرا عليها وعلى الزوج، والعصمة لا تكون إلا لنهى.

وفى حالة كثرة وجود النساء فى قرية مثلا أو مدينة عقب حرب طاحنة فهل من الإنسانية والوجدان والمصلحة العامة تركهن يتكمن ويتشردن فى الأزقة والطرقاات ويكن عالة على المجتمع وشرا على الأمة، أم أن الواجب يحتم على الرجال فى هذه الحالة صيانة أعراضهن وحفظ كرامتهن وانتشالهن من وهدة الشقاء والتعاسة هذه، ولا يتسنى ذلك إلا بالزواج.

ثم إن مصلحة الأمم - وهى لب هذه الحكمة - وحبوب تعدد الزوجات عند الرجال لسبب النسل الذى هو سبب العمران وبه يكون الرقى والنهوض والتقدم، ولذلك يقول المشرع الأعظم سيدنا محمد - ﷺ -: «تناكحوا تكثروا فإنى أبهى بكم الأمم يوم القيامة».

ونظرة سطحية صغيرة إلى مركز المرأة قبل الإسلام وبعده تظهر لنا الفرق واضحا تجاه تعدد الزوجات، فالعرب فى الجاهلية كانوا يأخذون ما شاءوا من النساء بدون قيد ولا شرط وهو إجحاف بحق المرأة، أما الإسلام فجاءهم وأمرهم ألا يزيدوا على أربع زوجات بشروط ثقيلة جدا تكفل للمرأة حياتها وسعادتها، وتجعل الرجل لا يقدم على الزواج إلا بعد التفكير الكلى ومراعاة تلك الشروط ليكون تطبيقها على غرض محمود، وقدرة تامة على الإنفاق وإقامة العدل بين روجاته؛ ولهذا يقول القرآن الكريم فى صدد ذلك صراحة

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَىٰ
وَتِلْكَ وَرَبَاعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا
تَعُولُوا﴾^(١).

وبهذه المناسبة يقول فيلسوف الشرق المرحوم (الشيخ طنطاوى جوهرى):
إن من فوائد تعدد الزوجات تكثير النسل، وتقليل الزنا، والتكفل بمن ليس
لهن كفيل، والمحافظة على الأعراض عند ازدياد النساء وقلة الرجال . . وقال
أيضا: إن التعدد الذى يعييه الجاهلون سيأتى يوم يدرك فيه الناس فواتده
فيميلون إليه ميلة واحدة ويعترفون بفضل القرآن الكريم.

وقد العلامة الأستاذ فريد وجدى: وقد أباح الإسلام تعدد الزوجات
لتعذر كبح الطبيعة البشرية وقصر الرجال على زوجة واحدة، والدليل على
ذلك أن المسيحية لم تستطع أن تحمى المجتمع هذا الشر فانتشرت المخادانات فى
البلاد التى تسود فيها المخادنة، وهى شر اجتماعى خطير ونتائجه لا تقف عند
حد، وقد أحل شرع موسى - عليه السلام - تعدد الزوجات.

وقال شوبنهاور الفيلسوف: ولقد أصاب الشرقيون مرة أخرى فى
تقريرهم لمبدأ تعدد الزوجات لأنه مبدأ تحتمه وتبرره الإنسانية، والعجيب أن
الأوربيين فى الوقت الذى يستكرون فيه هذا المبدأ نظريا يتبعونه عمليا، فما
أحسب أن بينهم من ينفذ مبدأ الزوجة الواحدة على وجهه الصحيح؟
انتهى المقال المنشور فى المجلة السابقة الذكر وفيه عبر لكل معتبر.

حول تعدد الزوجات أيضا

سبق أن نشر فى العدد ١٩ من مجلة الإسلام الغراء مقال بديع منقول
من مجلة «العرب» الغراء المنشورة فى بومباى - فى حكمة تعدد الزوجات فى

الإسلام - وقد عنى كثير من أهل العلم بتبيين وجوه الشطط في محاولة المنع من ذلك على خلاف المتوارث بين المسلمين من فجر الإسلام إلى اليوم وقد جاء اليوم (١٥/٧/١٩٤٥) في جريدة الأهرام حديث فيه ما نصه

«... وأرى فيما يتعلق بتعدد الزوجات، أن الضرورة الاجتماعية - والدينية أيضا - تقتضى وضع قيود عليه. ومن الضروري أن يكون مفهوما أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهادا أو تفلسفا منى أو من جانب القائلين بها، ولكنها أمر نص عليه فى القرآن الكريم، واشترط فى الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة:

فأما الشرط الأول فالعدل وهو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ (١). وأما الشرط الثانى فهو القدرة على الإنفاق، فإذا لم تتوفر هذه القدرة، وجب بحكم القرآن منع الزواج بأكثر من واحدة، وهذا الوجوب ينبغى أن يقرر بقانون أو بلائحة، فالقرآن هو الدستور الذى يحمل الأحكام ويضع أسس القواعد الشرعية. وعلى المشرع بعد ذلك أن يتولى وضع اللوائح والتشريعات التى تفسر دستور الشريعة الإسلامية».

وفى ذلك مواضع يستوجب التعليق عليها لينجلي الاتجاه الصحيح فى هذا البحث المشعب.

أما قوله: «إن الضرورة الاجتماعية - والدينية أيضا - تقتضى وضع قيود عليه» فأرى واجتهاد منه فى أول خطوة، وهذا يناقض قوله بعد ذلك: «ومن الضرورى أن يكون مفهوما أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهادا أو تفلسفا منى...» ومن الظاهر أن دعوى الضرورة الاجتماعية فى المسألة والتبرؤ من التفلسف فيها أمران لا يجتمعان، ثم الضرورة الاجتماعية التى يلمح إليها هى كثرة النسل من غير وجود من يعولهم، ومن الهين على

(١) سورة النساء: الآية ١٢٩.

أصحاب الشأن إيجاد أعمالاً للأيدى العاملة فتصبح كثرة السل مفتاح كل خير للأمة الناهضة. وأما منع الناس من الزواج خوفاً من كثرة النسل فسعى سلبى ياباه الرجال الإيحيائيون العمليون، لما فى ذلك من التهرب مما ينهض الأمة.

وأما قوله: «ولكها أمر نص عليه فى القرآن الكريم» فليس بوجه حيث لم يرد فيه نص يقضى بتلك المطالبة ولا بذلك التقييد وإلا ما تأخرت تلك المطالبة من فجر الإسلام إلى النصف الثانى من القرن الرابع عشر الهجرى.

وأما قوله: «واشترط فى الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة. فأما الشرط الأول فالعدل. وهو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ ففيه اشتراط العدل فى الزواج بأكثر من واحدة - فى رأيه - مع استحالة العدل بين النساء - فى نظره وفهمه - فبانتفاء الشرط ينسفى المشروط، فلا يكون تعدد الزوجات مشروعاً مطلقاً فى نظره لاستحالة تحقق الشرط. على أن اشتراط المحل مما لا يقع فى شرع الله، وأين التقييد من الاستحالة التى يدعيها؟ ثم إن الشرط فى تحطاب أهل العلم هو الموقف عليه المتقدم كالوضوء بالنسبة إلى الصلاة، والعدل بين النساء لا يعلم إلا بعد الزواج بهن فلا يصلح هذا المتأخر وجوداً أن يكون شرطاً لصحة النكاح لوجوب تقدم الشرط على المشروط، وغاية ما يكون قبل الزواج أن يظن ظان بالزوج أنه لا يعدل بين الزوجات، ومنع الزوح من النكاح بأكثر من واحدة بسبب أن شخصاً - مادونا كان أو قاضياً - يظن به أنه لا يعدل مما لا يسيغه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ (١) بل قوله تعالى: ﴿فَاتَكَهْوُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنِي وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ حَفِظْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعْوِلُوا﴾ (٢) نص فى أن الخوف المذكور هو خوف من يرغب فى النكاح لاخوف أحد سواه؛ لأن

(١) سورة النجم. الآية ٢٨

(٢) سورة النساء. الآية ٣.

الخطاب في ﴿فَانكحُوا﴾ إنما هو للراغبين في النكاح فيكون الخطاب في ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ لهؤلاء فقط.

فظهر أن تقدير التمكّن من العدل بين الزوجات في النفقة والكسوة والسكن هو إلى الزوج بنص القرآن، بدون احتمال أن يكون الخطاب في هذا وذاك إلى المأذونين أو القضاة أو غيرهم، فيكون جعل غير الزوج صاحب شأن في ذلك قلبا لحكم الص في تخاطب أهل اللغة بهذا اللسان العربي المبين، وعلى قراءة النصب تقدير الكلام «فاختاروا أو انكحوا واحدة» وعلى قراءة الرفع «فتكفيكم واحدة أو المنع واحدة» بتقدير الفعل أو المبتدأ كما هو ظاهر، ولا شأن لذلك في بطلان النكاح أو فساده عند الخوف من عدم العدل بين النساء باتفاق بين أهل العلم، والامر في ﴿فَانكحُوا﴾ ليس للوجوب فيكون الامر المقدر في ﴿فَوَاحِدَةً﴾ مثله في مجرد استحسان هذا وذاك.

وأما مشروع سعادة علوية باشا فرمما يحد أذنا صاغية في الأهر الذي يستبقيه سعادته بعد أن انتقل الشيخ بخيت إلى رحمة الله سبحانه، ثم العدل الذي لا يستطيع هو التسوية في الحب كما يدل عليه ما بعده وهو ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ وحذفه في كلامه السابق يذكرنا قول من احتج على ترك الصلاة بقوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ تاركاً قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ والعدل المطلوب عند تعدد الزوجات هو التسوية في النفقة والكسوة والسكنى، لا الحب الذي لا يستطيع العدل فيه، وحديث «هذا قسمي فيما أملك...» في غاية من الشهرة، وأبى الله أن يكون كتابه ينقض بعضه بعضاً.

وأما اشتراط القدرة على الإنفاق فهذا أيضاً كالشرط السابق، بل قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَغْفِبِ الَّذِينَ لَا يُحَدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (١) أمر بالعفاف إلى تيسر أسباب النكاح من رضا المخطوبة والمهر ونحو ذلك، لا منع الفقراء من الزواج منعاً باتاً، وكم بين الصحابة -رضي الله عنهم- من تزوج بنحو

ولست أدري وجها لمحاولة تقليب شرع الله بظنا لظهر في صدق التخلص من كثرة النسل التي لا يكون نهوض الأمة إلا بها، وبكثرة الأبدى العاملة.

كنت قبل نحو خمس وثلاثين سنة في بلد إسلامي من أعمال سلطنة قرب الدانوب جمعني هناك مجلس من عمدة البلد، وكان شبه عامي إلا أنه كان نبها يقظا، فحكى فيما حكى أنه بحكم وظيفته ذهب إلى «خاص كوى» للتفتيش وقال: إن هناك مدرسة بلغارية أحد مدرسيها البلغاريين كان يحاول أن يدخلني في بحوث دينية في كل مقابلة، وقال لى يوما إن محمدا - ﷺ - رجل عظيم جداً، وفي شرعه مسائل حكيمة غاية الحكمة، حتى أكاد أعتقد الدين الإسلامى لولا ابتعاده - في رعمه - عن النصف في مسألة، وهى مسألة إباحة تعدد الزوجات للرجل بدون إباحة تعدد الأزواج للمرأة. . . فقال: العمدة: فقلت له: هذه المسألة هى المسألة الوحيدة التي لا تستيغها؟ قال نعم. فقلت له: أنا عامي ولست بعالم لكن يمكنى حل مشكلتك هذه، فماذا يكون إذ ذاك موقفك؟ قال يكون موقفى التسليم. فقلت: إذا اقترنت امرأة برجل يحصل بذلك علوق بولند؟ فقال نعم. وإذا اقترنت بثان أو ثالث أو رابع يحصل لها أولاد جديدة فى بطن واحدة فى سنة واحدة؟ قال: لا، وإذا اقترن الرجل بامرأة يحصل علوق؟ قال نعم، وإذا اقترن بثانية أو ثالثة أو رابعة يمكن حصول أولاد من جميع تلك السوة؟ قال نعم. قلت: هذا هو الفرق بين تعدد الزوجات وتعدد الأزواج، وكثرة النسل مما ترغب فيه الأمم المنحصرة حتى لو أمكنهم أن يتوصلوا إلى أن تمطر السماء ذرارى لثعلوا ثم الأحوال الاقتصادية والأسباب الصحية لا تبيح الكاح إلى عدد غير محدود، فحدد الشرع إلى الأربع لياخذ كل شخص بما تستلزمه أحواله. قل: فهت مناظرى.

وأعجبني هذا الجواب من مثل هذا العمدة، ولكن لا أعجب لأن الإسلام دين الفطرة يقبل أحكامه كل ذى عقل سليم.

بعث الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين

البحث الجارى، فى موضوع أنه ليس لأحد سلطة شرعية فى الحيلولة دون إيقاع الزوج الطلاق ولا فى تحميم إبقاء المرأة فى عصمته على خلاف رغبته، وهو ينطق بالفاظ توقع الطلاق، لا فى إيقاع الطلاق رغم قصد الرجل استبقاء المرأة فى عصمته وهو ظالم متعنت، فلا يكون لآية الحكمين دخل عما هنا، لأن قول الله سبحانه فى سورة النساء ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(١) يفيد أن الحكام إذا بلغهم ما يخاف منه استفحال الشر بين الزوجين - بحيث لا يفعل الزوج الصصح ولا الفرقة، ولا المرأة تادية الحق ولا الانتداء بالمال وتباين حالهما فى الشقاق - كما فى الام للإمام الشافعى - رحمته (١٠٣ / ٥) يبعثون رجلين من أرباب الاستقامة والخبرة من أهل الزوجين ليسعيا فى إصلاح ما بينهما مع تمكين الزوجين من المناجحة بأسرار الشقاق التى لا يمكن كشفها لغريب عهما، فيتبين الظالم من المظلوم فيؤخذ حق المظلوم من الظالم عند عدم إمكان الإصلاح.

ثم إن الإمام مالك بن أنس - رحمته - تمسك بلفظ «الحكم» فرأى نفاذ حكم الحكمين عليهما فى المال والعرقه، بخلاف أسى حنيفه وأصحابه والشافعى وأصحابه وأحمد وأصحابه وابن حرم الظاهرى وأصحابه - رحمته -، فإنهم يرون جميعا أن نفاذ حكمهما عليهما مستوقف على رضا الزوجين بتحكيمهما من قبل، لأن السياق يعين أن شأن الحكمين السعى فى الإصلاح لا التفريق، ولا يعرف فى اللغة ولا فى الشريعة «أصلحت بين الزوجين أى طلقتهما عليه» كما فى محلى ابن حزم (١٠ / ٨٧). وقال ابن حزم: ليس فى الآية ولا فى شىء من السنن أن للحكمين أن يفرقا ولا أن ذلك للحاكم اهد.

وأمر الطلاق في الشرع بيد الزوج فقط إلا حيث جاء النص بوجود فسخ الكاح (وليس هذا بموضوع البحث)، والحاصل أنه لا قائل باغتصاب حق الطلاق من يد الزوج الذي له أهلية التصرف في شؤونه ويحرم ان الروح من حق إيقاع الطلاق متى شاء، وإنما سعى الحكمين هنا لمجرد الإصلاح أو التفريق عند رضا الزوجين بتحكيمهما عند جمهور الفقهاء كما سبق.

ورأى مالك في التفريق فيما إذا تعت الروح ولم يرض بالفرقة لا في الحيلولة دون طلاق الزوج وهو ينطق بالطلاق ويرضى به، فلو كان الرجل أوقع الطلاق في حالة الشقاق لما سعى الحاكم ولا الحكماء في الحيلولة دون إيقاعه الطلاق وقوع الفرقة حيث لا سلطان لهم في ذلك في الشرع الإسلامي لتمحض حق الطلاق للرجل، فلا يكون لأية الحكمين تعلق بما هنا.

هذا ما وجبت الإشارة إليه قضاء على لعط بعض اللاعطين.

حول التضحية عن الأولاد

إصلاح وإيضاح

في جريدة الأهرام (١١ ديسمبر سنة ١٩٤٢): فتيا في حكم التضحية عن الأولاد، وقع فيها خطأ مطبعي، وإسقاط وتصحيح، وغلط، وتعمية فرأيت من الواجب الإشارة إليها.

أما الأول فلفظ (أبو ضبعة) في قول صاحب الفتيا «ذهب أبو ضبعة إلى أن الأضحية واجبة على الغنى» - يعني من يملك النصاب - وصوابه (أبو حنيفة) وهو الإمام الأعظم، الفقيه المشهور.

وأما الثاني والثالث ففي «عن عبد الله بن طياد» في سند حديث أبي أيوب - رضي عنه - الذي تمسك به القائلون بأن الأضحية سنة. ولا يوجد راء بهذا الاسم في رواية هذا الحديث أصلا، وقد أسقط صاحب الفتيا وصحفاً تبعاً لشرح المهذب المطبوع هنا في التصحيح، والصواب «عن عمارة بن عبد الله ابن صياد» - وهو شيخ مالك - وعبد الله بن صياد هو الذي ظن به أنه

الذجال كما في صحيح البخارى ومسلم، ولا شأن له في رواية هذا الحديث، وإنما رواه هو عمارة ابنه وقد أسقطه، وصحف لفظ (صياد) إلى (طياد) ومثل ذلك كثير الوقوع في كلام صاحب الفتيا عندما يحاول نقل حديث من الصحف.

والقول بوجود الأصحية على من يملك النصاب مذهب أبى حنيفة وإبراهيم السخمي وحماة بن أبى سليمان وربيعة بن أبى عبد الرحمن والأوزاعي والليث بن سعد ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم . . بل يروى الباجي في «المنتقى» عن مالك تائيم تاركها وهو بمعنى الوجوب بل كثيراً ما تطلق السنة على ما يثبت بالسنة والواجب على ما يثبت بالدليل القطعي - وهو الفرض - فيجتمع إطلاق السنة مع نفي الوجوب في الواجب العملي الثابت بالدليل الظني.

وأدلة القائلين بوجودها كثيرة، منها قوله - عليه السلام - «من وجد سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا» أخرجه أحمد وابن أبى شيبة وابن راهوية وابن ماجه وأبو يعلى والدارقطني والحاكم في موضعين من المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ورجال ابن ماجه رجال الصحيحين غير عبد الله بن عياش وهو من أفراد مسلم كما يقوله ابن عبد الهادي في «التنقيح» والفرق بينه وبين حديث الثوم واضح، وظاهر الرواية عن أبى حنيفة أنه ليس على الرجل أن يضحى عن أولاده الكبار ولا عن امرأته بل عليهم أنفسهم الأضحية إن كانوا يملكون النصاب.

وأما القول بأن الأضحية سنة مؤكدة فمذهب أبى يوسف والشافعي وابن راهوية وأحمد وأبى ثور والمزني وغيرهم، ولهم أدلة، منها ما ذكر في صلب الفتوى من حديث أبى أيوب: «كنا نضحى بالشاة الواحدة يذبحها الرجل عنه وعن أهل بيته» وقد رجح مالك حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عليه - كما في المدونة . وعد مثله مرفوعاً موضع خلاف بخلاف الأول، فإن رفعه الصريح ورد في رواية حيوة بن شريح وعبد الله بن يزيد المقرئ وغيرهما وهما ثقتان

بل فوق الثقة عند أهل التقد، وحديث الترمذى وابن ماجه فى سنده الضحاك ابن عثمان كثير الخطأ لا يحتج به أبو حاتم وابن عبد البر فلا يعول على زيادة مثله وفى جملة من يقول إنها لا تجزئ إلا عن نفس واحدة: ابن المبارك كما فى الترمذى.

فنبكون الأضحية عند الأئمة إما واجبة، وإما سنة مؤكدة وهما متقاربان فالأول عزيمة تضاعف أجر الأغنياء عند اشتداد الغلاء على الفقراء والثانى رخصة.

فنبكون آخر ما فى الفتيا: «والحق كما قال الشوكانى أن الشاة الواحدة تجزئ عن أهل البيت» مما لا ينبغى إيراده فى الفتوى بل هو غلط ظاهر لأن المسائل المجتهد فيها تدور بين الإصابة والإخطاء بدون تأييم قائلها أصلا عند أهل الحق، لا بين الحق والباطل كما هو عند أهل الزيغ المؤتمين للمخطئ فى الاجتهاد على فرض أن القول الأول خطأ مع أن حججه ناهضة.

والشوكانى له شواذ شنيعة مشروحة فى «تذكرة الراشد للمحدث عبد الحى الكنوى» منها تجويزه تعدد الزوجات بدون تحديدها بالأربع، كما فى «الإشفاق» وإكفاره لاتباع الأئمة الأربعة فى تفسيره، ومثله من أهل الزيغ لا يعول عليه عند أهل الحق.

والحاصل أن من يود أن يذكر الأدلة فى صلب الفتاوى يجب عليه أن يستوفى أدلة الأقوال على وجوهها بدون اقتصار على دليل قول، وأن يتجنب الإسقاط والتصحيف والتعمية ووجوه الأغلاط بدون تعويل فى النقل والرأى على زائغ مشكوف الزيغ كالشوكانى مع الاحتراز عن تهوين أمر شعيرة من شعائر الإسلام المتوارثة والله المستعان .

منشأ إزام أهل الذمة بشعار خاص وحكم تلبس المسلم به عند الفقهاء

كان الشعار الفارق بين المسلمين وغيرهم فى صدر الإسلام هو العمامة على القلائس كما يعلم من حديث أبى داود، واستمر هذا التمييز وهذا التميز إلى عهد الفاروق -رضي الله عنه- . . . ولما اتسع نطاق الفتوح بدأ أهل الذمة من شتى الشعوب يسعون فى الظهور بأزياء المسلمين ليسبعدها عن أنفسهم دوام السهر على غدواتهم وروحانهم واستمرار النظر إليهم نظر من يرتاب فيهم، ولما رأى عمر -رضي الله عنه- ما يترتب على ذلك من المفاسد بدأ يشترط على الذين يعقد معهم عقد الذمة شروطاً؛ منها أن يشدوا الزنابير على أوساطهم درءاً للمفاسد التى تترتب على عدم وجود شعار يفرق بين العريقين، حتى قبل أهل الذمة التلبس بغير يفرقون به عن المسلمين، وجرى العمل من ذلك الحين على ذلك على توالى القرون بإجماع من الفقهاء فى كل مذهب، ولم يكن فى ذلك غير إزام أهل الذمة بما التزموه عند عقد الذمة كما يظهر من كتب الاحكام السلطانية وكتب الفقه على المذاهب عامة وكتب التخاريج خاصة.

وكان ملء إهاب المسلمين - أيام عز الإسلام - العز والشمم والترفع عن الخنوع والملق والاستكانة، يفضل أحدهم أن يرمى من حائق على أن يرى وهو بشعار غير المسلمين فيظن به أنه غير مسلم كما هو شأن من يستشعر العز الإسلامى فى نفسه، وكان ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ﴾ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾^(١) وظاهر قوله -رضي الله عنه-: «من تشبه بقوم فهو منهم» والعمل الإجماعى المتوارث فى الأخذ بهذا وذاك أكبر راجر لمن تحدته نفسه التلبس بمثل ذلك، وأى قول وولاء لقوم يكون أعرق وأعمق، أم أى تشبه يكون أوثق من التلبس بشعارهم الخاص والسعى فى تكثير سوادهم بالظهور بمظهرهم؟ عند من لم ينشأ نشأة الذلة والاستكانة وفقدان الشعور بعز الإسلام.

ثم استدار الزمن وتوالت المحن حتى طرأ الضعف على كيان المسلمين بمسعى سمسارة الخنوع والاندماج - فهوى ذلك العز الشامخ، وانهارت تلك القوة المتينة، فانقلبت الأوضاع، وشرع من يفقد الاعتزاز بعز الإسلام يعتر بالانتماء إلى هيئات غير إسلامية، ويشمخ بالقوة حيث يراها، خانعا مستكينا، ويتزيا بزي غير المسلمين ويلبس شعارهم الخاص بحيث أن من رآه على تلك الحالة لا يخطر على باله سوى أنه منهم، وكان أهل العقه في الدين على توالى القرون يرون من يرضى لنفسه هذا المنظر؛ فاسد العقيدة بمعنى أنه فسد عقيدته فلبس، لا أنه لبس ففسدت عقيدته.

وبعد هذا التمهيد الوجيز نعود فنقول: نشرت مجلة الرسالة في العدد ٤٦٧ عدة فتاوى مصطربة في لبس البرنيطة لبعض علماء الأزهر، ومنها صورة فتوى أصدرها فضيلة المفتي الحالي قبل نحو عشر سنين فعلمنا منها أن الأمر عنده مفيد بقيود وشروط، كانت الرسالة أغفلت ذكرها فيما عزته إليه في العدد (٤٤٩) في صدد بيان رجاحة كتمه على كمة الأستاذ محمد عبده في باب الإفتاء وهو قوله: «... فأخرجت فتاوى التي تجيز لبس البرنيطة إخراجا فقهيا، مؤيدا بأقوال العلماء، جاريا على طريقتهم في الاستدلال والترجيح، وبذلك لم يستطع أحد أن يشغب على هذه الفتوى أو يثير في شأنها جدلا».

هكذا يقول فضيلة المفتي في فتياه التي قل من اطلع أو تطلع عليها في الوجود قبل اليوم لما جد من المصيبات التي أنست ما تقدمها، حيث أذهن أهل العلم ما عشت في الجماجم عن التفكير في الاغطية مع العلم بكثرة ما دون من الرسائل في الرد على محمد عبده إذ ذاك، والرد عليه رد على كل من سار سيره في المسألة، على أن البون شاسع بين العهدين وبين الصوتين هدى ومدى مع عظم العرق بين الصين تصريحها وتعمية بين مد الألفاظ وجريها. وقول فضيلة المفتي هذا، يفيد أن لبس البرنيطة جائز جوارا مطلقا، وفتياه السابقة تقيد الجواز بشروط، فيكون بين النقلين تدافع، وبين الرأيين تناقض.

وقد اقتضرت «الرسالة» فى النقل على فتوى الفرد دون التعرّيح على فتاوى جماعة علماء الأزهر - ومعهم ذلك الفرد عند إصدارها - وعلى رأسهم أبو الفضل الحيزاوى شيخ الجامع الأزهر، وعبد الرحمن قراعة مفتى المملكة المصرية إذ ذلك، ومحمد بخيت شيخ فقهاء عصره رحمهم الله، وهم متفقون على استنكار التلبس بشعار غير المسلمين.

ولاقتصار فى النقل على فتوى قديمة لفرد وإغفال فتاوى جماعة أهل العلم وبينهم أمثال هؤلاء العظماء لا يكونان إلا من حاجة فى النفس، وإلا فهى سهلة التناول والاجتلاء لكل ذى عينين، فوجب إعادة نشر تلك الفتاوى ليطلع كل حريص على أمر دينه على جلية الأمر فياخذ بما ينشر صدره له ويدع ما يريه إلى ما لا يريه وإن أفناه المفتون.

وحيث يحب فضيلة المفتى نقد فتواه السابقة ويشكو من عدم وجود من ينقدها فلا بأس فى أن ننظر فيها نظرة عجلية، ونشرح ما نأخذه عليها شرحاً هادئاً باختصار، مرجعاً النقد الشامل إلى كتاب لنا فى هذا الموضوع:

فإذا نظرنا فى الفتيا المذكورة وجدنا فى أولها تمهيداً ذا مرونة منقولاً من «جامع الفصولين» وفيه قول أبى حنيفة: «لا يخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه»، وهذا حق لا غبار عليه لكن لا يصح أن يسنى عليه بطل، وذلك أن الجحود هو التكذيب القلبي المافى للتصديق القلبي، لكن حيث لا سبيل إلى معرفة ما فى القلوب معرفة يقينية بعد انقطاع زمن الوحي؛ بنى الشرع الأحكام على الأمارات الظاهرة كما يظهر من كتاب عمر - رضي الله عنه - إلى أبى موسى - رضي الله عنه - فى أحكام القضاء، وقد مشى عليه فقهاء الأمصار على إجماع منهم، فلا يكون لليقين أو الدلالة اليقينية أو القطعية موضع فى مثل هذه البحوث عند الفقهاء، فتكون دعوى وجوب قيام الدلالة القطعية إلغاء لتلك الأحكام المتوارثة.

فانهد بهذا البيان هذا الأس وأصبح ما بنى عليه على جرف هار، ومن الذى عنده آلة تستجلى ما فى القلوب؟ وإيجاب الأخذ بالرواية

الضعيفة والاحتمال البعيد ركون إلى الوهم والغاء للاعتداد بغلبة الظن في الحكم، فيكون هذا تفقها غريبا ممن يتطلب الدلالة القطعية في المسألة، وبناء الفتوى على مثل هذا التفقه يكون تساهلا مردودا لا يسره وجوب التروى في القضاء؛ لأن القاضى عليه أن يحكم في الحوادث الجزئية بما اجتمع عنده من أسباب الحكم بعد تروى وتحرق. وأما المفتى في المسائل الكلية فلا يسوغ له أن يفتى إلا بالراحح حجة ورواية، وأين أحكام القضاء من أحكام الإفتاء؟!

ثم يقين المرء بإيمان نفسه أمر مفهوم لكن تيقه بإيمان غيره أو كفره بدليل يقينى فمما لا يتصور وقوعه بعد انقضاء زمن الوحي فلا يبقى وجه لذكر قاعدة «اليقين لا يرول بالشك» في هذا الموضوع بعد أن توارث الفقهاء بناء الأحكام على الأمارات المفيدة لعبية الظن، فلا يعرج على الشك ولا على الوهم ولا على الروايات الواهنة إزاء الروايات الصحيحة إلا من حرمه الله التوفيق من أدياء العلم.

ولكن من يكون عذيرى من الحداثء وهم يرون في اجتهادهم الحديث كفاية عزو المسألة - بدود أى حجة ولا دليل - إلى أى حامل عمامة انطوت صحيفته ممن ليسوا فى العير ولا فى النفير عند طوائف الفقهاء، ولا يكون هذا عند القدماء إلا تلاعبا بالشريعة الغراء، فلنا ملء الحق أن نعجب ممن يستكر الستائر على المناير كل الاستكار باعتبار أنها بدعة كيف لا يستكر تطويق منارل بيلكوبات مكشوفات عليها نساء كاسيات عاريات وقد يتسابقن وهن راكسات على دراجات تحت نظر العمامة والخاصة يصصرهن كل من فى الطرقات؟ .. أم كيف يستيح حمل المسلم لشعار غير المسلمين مع ما ورد فى استنكار ذلك من الروايات؟ أم كيف يتساهل فى إثبات الحد والمكان والحركة والثقل ونحوها ما سبحانه فى «نقض الدارمى» مع أن ذلك كفر عند جمهرة أهل الحق!.

وقد نسبت «الرسالة» إلى فضيلة المفتى فى العدد المذكور أنه لا يراعى ما فى كتب رسم المفتى ولا يتقيد بأقوال الأئمة الأربعة، فإذن هو يسير سبر من

بلغ درجة الاحتهاد المطلق، لكن لم نره فى المسألة يدلى بحجة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وإنما نراه يحوم حول النقل من كتب قل ما هو مرضى منها عند أصحاب كتب رسم الفتى، ثم عدم تقيده بالمذاهب الأربعة يجعل الأمة - أتباع تلك المذاهب - فى حل من عدم الأخذ بأرائه المخالفة للأئمة الأربعة، وليس تعييد الطريق إلى المروق والتجرؤ على الفقه المتوارث شأن العالم الحازم.

فها نحن نراه فى تلك الفتيا يعتمد بادئ ذى بدء على تمهيد مهلهل نقله من «جامع الفصولين» وعلى مسائل نقلها منه أيضاً، وصاحب جامع الفصولين هو بدر الدين محمود ابن قاضى سماونة عالم تركى صربت رقبته بسيف الشريعة على تهمة الزندقة سنة ٨٢٣هـ فى «سرز» لتأليفه كتاب الواردات وفى ممتحه نعى الحشر الجسمانى، فلا يعول على تمهيد مثله ولا على نقوله فى الفتاوى الشرعية، على أن ما نقله منه من قوله: «شد زبارا على وسطه ودخل دار الحرب للتجارة كفر» يفيد أن المسألة متفق عليها حيث لم يحك الخلاف - ومثله فى فصول الاستروثنى - وهذا يناقض استنتاج فصلته على حط مستقيم.

وأما ما نقله منه أيضاً من قوله «قيل فى لبس السواد وشد الفائزة على الوسط وليس السراغح ينبغى أن لا يكون كفراً، استحسنة مشايخن فى زماننا، وكذا فى قلنسوة المغول إذ هذه الأشياء علامة ملكية لا تعلق لها بالدين» فخارج بالثرة عن موضوع بحثنا فضلاً عن أن ينسب عليه شىء هنا، ولولا أن فضيلة المفتى رأى تلك الشارات بمكان من الخطورة لما حاول الاستدلال بجوازها على جوار لس البرنيطة، مع أنها شارات حكومية خاصة لدولة المغول الإسلامية حكام بغداد وما وراء القوقاس فى وولجا وما والاها منذ أواخر القرن السابع الهجرى، أما لبس السواد فقد ورد فى السنة وكان شعار العباسية، والفائزة هى النطاق المغولى، تربط به خناجرهم، والرساغح هى شعور مفتولة على كيفية خاصة وعدد خاص تجعل على واجهة القلانس للدلالة على مرتبة حاملها - كشارات الضباط

- وقلنسوة المغول تشبه قلب الجراكسة المسلمين. فلا يكون لشيء منها أى تعلق بما هنا لظهور أنها علامات ملكية بحثة للدولة المغولية المسلمة، حتى إن صاحب الفتاوى الزارية الذى يذكر حكم تلك الشارات من أعظم علماء تلك الدولة، فيكون براء فضيلة المفتى لرايه عليها بناء على غير أساس. وتوهمه كون هذا الحكم المصدر بلفظ «قبل» عديلاً لمسألة الزنار أتى من استعجاب تلك الشارات على فهمه ومن حملة لها على غير محاملها كما هو ظاهر.

وأما ما نقله عن «نور العين» لنشأحي زاده التركى من علماء القرن الحادى عشر نقلاً من «المسيرة» لابن الهمام فكان حقه أن ينقله مباشرة من المسيرة نفسها بدون هذا الوسيط، على أن هذا النقل لا ينفعه شيئاً فى المسألة بعد العلم بأن الأحكام تبنى على الأمارات الظاهرة إجماعاً كما سبق.

ثم نرى فضيلته ينقل من «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية ملقبا إياه بشيخ الإسلام أنه قال فى حديث «من تشبه بقوم فهو منهم» إسناده جيد. ولفظ «أبى منيب» فى سند الحديث قد حرف إلى «أبى جنيب» وهذا ليس بعجيب بمن لا يرفع رأساً إلى الحديث فى باب الاجتهاد. وأما إن كان هذا التحريف من المسجل لفتوى فيكون أمره إلى فضيلة المفتى مباشرة - سامحه الله - ويوهم صنيع فضيلته هناك أن ما سرده بعد قوله: «إسناده جيد» هو من كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم» لكن الأمر ليس كذلك بل كلام المفتى بعد قوله: «إسناده جيد» ضد ما ذكره ابن تيمية فى الكتاب المذكور على خط مستقيم، وليس لابن تيمية شذوذ فى هذه المسألة بل هو مع الجمهور فيها، فكان الواجب على فضيلة المفتى أن يتابعه فيها ولا سيما بعد أن تعود أن يخلع عليه لقب شيخ الإسلام بكل وسيلة مع ما مثل لديه من شواهد الخطرة فى باب الاعتقاد، وفى كثير من الفروع لو لم يكن يتوخى اتباعه فى شواهد الخطرة فقط.

واليك كلام ابن تيمية فى (ص ٣٩) من الكتاب المذكور بعد أن أثنى على رواة حديث «من تشبه بقوم فهو منهم» ثناء عظيماً ووثقهم جميعاً: «وقد

احتج الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث، وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضى تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضى كفر التشبه بهم كما فى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ (١). وبكل حال يقتضى تحريم التشبه بعلته كونه تشبهها، والتشبه يعم من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه ومن تبع غيره فى فعل لغرض له فى ذلك إذا كان أصل الفعل مأخوذاً عن ذلك الغير، وقوله - عليه السلام - «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود» دليل على أن التشبه بهم يحصل من غير قصد منا ولا فعل» اهـ.

فيلغو بهذا الحديث التقييد بقصد التشبه فى كلام فضيلة المفتى، وتنهى الإباحة المبنية على عدم العلم بالقصد عند من ألقى السمع وهو شهيد، وبعد أن فسر الحديث هكذا بطل ذلك التقييد بالرأى وبما نقله عن بحر من نجيم نقلا غير محرر.

وفى «معين المفتى»: «من تشبه بالكفار عمداً وتزياً بزى النصارى أو تزناً بزنانيرهم أو تقلنس بقلنسوة المجوس يكفر» وهذا هو الذى قيده أبو السعود المصرى تبعاً للسيد الحموى فى شرح الأشباه والنظائر (بأنه محمول على ما إذا أراد الاستخفاف بالإسلام، وأما إذا لم يقصد ذلك فهو آثم فقط) اهـ.

ويظهر من ذلك أن فضيلة المفتى أتى بهذا القيد فى غير محله ولم يراع النص فى نقله. وكلامهما فى القصد مبنى على الديانة لا على القضاء كما هو ظاهر لاحتمال سبق يده إليها بدون قصد ولا رؤية لها.

وليس الكلام فى هذا البحث فى المذور ولا فى المكره ولا فيما يعمهم وغيرهم، ولا فى مسامير الأحذية، وإنما الكلام فىمن حمل شعارهم الخاص بهم طائعاً مختاراً متعمداً من غير عذر معتد به، على أن هشام بن عبيد الله الرازى راوى خبير المسامير عن أبى يوسف يعد من الضعفاء فى رواية الفقه لقلته ضبطه واضطرابه فى الفقه كما نص على ذلك الجصاص وغيره، والأعذار

في حمل شعارهم مشروحة في الخاية والتارخانية والبزازية وغيرها. وفي البزازية عند ذكر الأعذار في لبس قلنسوة المجوس: «وكذا إذا لبسها لدفع البرد... والمختار أنه يكفر لأن دفع البرد يمكن باللبس بعد التمزيق فلا ضرورة في لبسها على تلك الهيئة» ومثله في المحيط، فيكون عذر حرارة الشمس من هذا القبيل.

والإفتاء بالأقوال الضعيفة، واتهام الفقهاء بالمجارقة، والسعي في إرالة الحواجز بين المسلمين وغيرهم مما يجر إلى استفحال الشر وفتح باب الدس بين المسلمين، فالاجترأ على مثل ذلك لا يقل خطورة عن التسرع في الحكم بالردة في زمن لا يخاف المرتد فيه من ضرب رقبته، فالواجب على أهل العلم أن يسهروا على مداخل الفساد ويسعوا جهدهم في ترصين السياح وسد الخلل لا تعبيد الطريق إلى المروق.

وقد قال البيضاوي في تفسيره: «وإنما عد لبس الغيار وشد الزنار ونحوهما كفراً لأنها تدل على التكذيب» - أي دلالة شرعية وعقلية - وهو من أئمة أصول الدين وأصول الفقه والتفسير. وقال السعد التستاراني في شرح النسفية: «لو فرضنا أن أحداً صدق بحميع ما جاء به النبي - ﷺ - وأقر به وعمل به ومع ذلك شد الزنار بالاختيار أو سجد للصنم بالاختيار نجعله كافراً لما أن النبي - ﷺ - جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار» وهو أيضاً من كبار أئمة تلك العلوم. وقال الخيالي في حاشية النسفية: «وذكر في شرح المقاصد أن التصديق المقارن لأمسارة التكذيب غير معتد به والإيمان هو التصديق الذي لا يقارن شيئاً من أمارات التكذيب» وفي القصيدة السوية في معتقد أهل السنة:

والشرع قد عد شد المرء زناراً دليل جحد كتعظيم لأوثان

ومن لا يعد الترفع عن مظهر المسلمين بالاندماج في مظهر غيرهم دليل التكذيب والاستخفاف يكون بالغ البله مصاباً في عقله، أو يكون الإيمان عنده غير الإيمان عند جمهور أهل الحق، ولا سيما بعد أن نقل مثل العلامة سعد

الدين الثفتارانى فى شرح المقاصد الإجماع على إكفار من لبس الزنار بالاختيار . . ولا فرق عندهم بين شعار وشعار، ويعد أن علم أن خلافهم فى باب الأعدار فى الكفر وعدم الكفر، لا فى الحل والحرمه كما سبق.

فقد بان بذلك البيان قيمة تلك الشروط المهلهة فى فتيا الإباحة، كما استبان أن الحق استنكار حمل شعارهم فى حالة الاختيار كما عليه علماء الأمصار.

ونحن وإن كما نصدق فضيلة المفتى فى قوله: إن الشيخ عبده رحمه الله لم يكن يسك فتاواه سبك الفقهاء، ولكن لا نستطيع أن نصدق فى دعواه أنه أخرج فتياه التى تميز لس البرنيطة إخراجا فقهيا مؤيدا . . . لأنه قد ظهر بما ذكرناه أنه إنما بنى على غير أساس، وفرع على غير أصل، ونطق من غير حجة بما لم يسبقه إليه عالم.

وبهذا التحرير يظهر جدياً لكل دى عينين ما يثبت على النقد العلمى وما يذوب ذوبان الثلج أمام لوافح الحجج.

وفى الختام الفت النظر إلى أنه كلما قام عالم (مودرن)! بدور الوسيط فى المروق نجد (ذوات) لم يرسخ الإسلام فى نفوسهم، ولا خالطت بشاشة الإيمان قلوبهم يرفعون رؤوسهم فى المجلات المصورة وغيرها، فيكاشفون الجمهور بما فى صدورهم مما فيه هلاك الحرث والنسل، و (راسبوتين) ضاحك مستبشر فنصرح قائلين: يا للإسلام من أذعياء العلم الذين ترعموا على العلماء وليس لنا إلا أن نضرع إلى الله جل شأنه فى كشف هذا الضر، متضرعين إليه أن يلهم أصحاب الشأن إبعاد هؤلاء الذين يتقصون عرى الفقه الإسلامى عروة عروة عن كراسى الرعامة فى الدين، مع تصفية الجماعة تصفية شاملة لا تدع بيهم من تحدته نفسه بتعكير النع والتجرؤ على الفقه المتوارث، وأن يوفقهم فى تخير علماء أمناء بررة أتقياء بدل هؤلاء فيعود إلى الدين صفوه وإلى العلم بهاؤه، ويعلم الخاصة والعامة أن الأزهر الشريف لا يكون معقلا إلا للإسلام الصحيح والعلم الصحيح.

﴿ربنا لا ترغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب﴾.

(هامش). بود أن نرى الشباب الناهض يستمد القوة من الحق الذى لا يروك بدل أن يرضى لنفسه أن يكون ظلاً يستتبعه كل مبطل زائل، فنوصى صاحب تلك «المرسلات» أن يقلع عن الجرى وراء الهدامين وعن الاسترسال فيما هو بسبيله من طرق باب «الدينيات» بمؤهلاته الملموسة فيسئ إلى نفسه فى مستقبل عمره فيهبى حيث هوى بلديه من قبل فيدرکه الفرق، وليس الركن الذى يأوى إليه بمؤويه عن طوفان نقد يفرقه ويخقه.

حجاب المرأة

خوطب نساء النبى - ﷺ - فى كتاب الله بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (١) وأمرن بالاحتجاب عن الرجال مع إهن أمهات المؤمنين بصص الكتاب الكريم، فغيرهن يكن أولى منهن بالاحتجاب، لكونهن أجنبيات بالنظر إلى غير محارمهن من الرجال، وقد قال الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (٢) فساوى بين نساء النبى ونساء المؤمنين فى وجوب الحجاب البالغ.

وقد فسرہ عبيدة السلماني وارث علوم على بن أبى طالب وابن مسعود - رضى الله عنهما - والذى كان يخضع لعلمه وفهمه مثل القاضي شريح - الذى استمر على قضاء الكوفة ستين سنة، من عهد عمر - رضى الله عنه - قد فسر إثناء بعض جلابيبهن فيما أخرجه ابن جرير فى تفسيره حيث قال: حدثنى يعقوب قال: حدثنا ابن عليه عن ابن عمون عن محمد عن عبيدة فى قوله تعالى: ﴿يُدْنِينَ

(١) سورة الاحزاب: الآية ٣٣.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٥٩.

عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ﴿ فلبسها عندنا ابن عون قال: ولبسها عندنا محمد، قال محمد ولبسها عندى عبيدة قال ابن عون: فتقنع بردائه فغطى أنفه وعينه اليسرى وأخرج عينه اليمنى، وأدنى رداءه من فوق حتى جعله قريبا من حاجبه أو على الحاجب. ورجال هذا السند جبال فى الثقة والضبط، فابن جرير هو الحافظ الطائر الصيت المفسر المشهور، وشيخه يعقوب بن إبراهيم العبدى، وشيخه ابن عليه إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم، وشيخه ابن عون عبد الله الصرى، وشيخه محمد بن سيرين؛ كلهم حفاظ ثقات اتفق الأئمة السنة على إخراج أحاديثهم - بإسناد -، وعبيدة هو السلماني الذي شرحنا حاله وأخرج له الجماعة أيضا.

وقد فسر ابن مسعود قوله تعالى: ﴿إِلا ما ظهر منها﴾ بالثياب، فيكون تفسيره بالكحل والخاتم - أى موضعهما من الوجه والكف - غير مرضى عنده وهو كئيف ملئ علما، فيكون هذا التفسير من ابن مسعود موافقا لذلك ولتفسيره الزينة بالثياب فى قوله تعالى: ﴿خَلدُوا زِينتكم عِنْد كلِّ مَسْجِدٍ﴾ (١) وروى ابن أبى طلحة عن ابن عباس - بإسناد - أيضا تفسير الإذناء فى الآية السابقة بإبداء عين واحدة كما فسر عبيدة.

وصح عن عائشة - بإسناد - مثل ذلك مذهبها لها.

فوضع حجاب غير صفيق على الوجه بحيث لا يمنع المرأة من رؤية الطريق التى تمشى هى فيها يعد مثل ذلك فى المعنى، لأن المقصود الأصلى من الحجاب أن لا تظهر محاسن المرأة للرجال، والحجاب المذكور مانع من ذلك الظهور ما دام الرجال براعون غض البصر الذى أمروا به كالنساء.

ويقول عبيدة السابق أخذ جمهور السلف، وعليه قول الإمام أبو بكر الرازى الجصاص فى أحكام القرآن، وهو عظيم المنزلة بين فقهاء الحنفية.

وأما إباحة كشف الوجه والكفين للمرأة فى الصلاة وفى إحرام الحج فلا تدل على جواز ذلك عند خروجها من بيتها فى حاجة؛ لأن حالة إحرام المرأة

حال تلبسها بعبادة الله سبحانه، كما أن سائر الحجاج كذلك فيكونون على غاية من غص البصر وحفظ النظر، وصلاة المرأة تكون في بيتها أو مخدعها، فلا يتصور أن تكون في حالة الصلاة مظنة اطلاع الرجال على محاسنها، فلا تقاس بهما حالة خروج المرأة من بيتها - في حاجة - إلى بيثة فاسدة، وغاية ما في الأمر استثناء حالة الإحرام وحالة الصلاة من حكم الآية.

والآية صريحة في وجوب إدناء طرف الجلباب إلى العين من تحت ومن فوق كما تناقل هؤلاء الأئمة الثقات ذلك بعضهم عن بعض على ما أسلفناه.

وأما حديث عائشة فسي سنن أبي داود من استثناء الوجه والكفين فلو صح لكان ترك عائشة العمل به علة قادحة تصرف عن الأخذ به عند جمهور السلف فكيف وفيه رواية خالد بن دريك عن عائشة، ولم يدركها باتفاق، وسعيد بن بشر في السد ضعيف، وفيه أيضا عنمة بعض المدلسين.

وأما ما يروى عن أنمة الأمصار من جواز كشف المرأة وجهها وكفيها فمقيد بعدم الخوف من الفتنة، وأين ذلك المجتمع المهذب الذي يأمن الإنسان فيه الفتنة عند خروج المرأة سافرة؟.

قال شمس الأئمة السرخسى في المبوط (١٠ / ١٥٢) «حرمة النظر لخوف الفتنة وخوف الفتنة في النظر إلى وجهها وعامة محاسنها في وجهها أكثر منه إلى سائر الأعضاء. ثم ذكر ما يروى عن أبي حنيفة وأصحابه من إباحة النظر إلى الوجه والكفين ثم قال: «وهذا كله إن لم يكن النظر عن شهوة فإن كان يعلم أنه إن نظر انتهى لم يحل له النظر إلى شيء من ذلك، وكذلك إن كان أكبر رايه أنه إن نظر انتهى، لأن أكبر الراى فيما لا يوقف على حقيقته كاليقين».

وعدم خوف الفتنة إما يعلم في ناظر خاص، وأما بالنظر إلى جماهير الناس الذين تبرز المرأة سافرة أمامهم فلا يتصور عدم خوف الفتنة منهم جميعا، فيتحتم المنع من السفر أمامهم على هذا التعليل. وبهذا يظهر مذهب أبي حنيفة وأصحابه في المسألة.

وقال القرطبي في تفسيره (١٢ / ٢٢٩): «قال ابن خُويزِ مَنَاد - وهو من كبار أئمة المالكية - : إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك، وإن كانت عجوزاً أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها». وهذا إيضاح منه لمذهب مالك في المسألة.

وأما عند الشافعي ففي كفاية الأخيار (٢ / ٢٣): فيحرم النظر إلى وجهها وكفيها إن خاف فتنة، فإن لم يخف فيه خلاف، والصحيح التحريم. قاله الإصطخري وأبو علي الطبري، واختاره أبو محمد (الجويني) وبه قطع أبو إسحاق الشيرازي والروياتي، ووجهه الإمام (إمام الحرمين) باتفاق المسلمين على مع النساء من الخروح حاسرات سافرات، وبأن النظر مظنة الفتنة، وهو محرم للشهوة فالأليق بمحاسن الشرع سد السبب والإعراس عن تفاصيل الأحوال، وقول الشافعي في الأم (١ / ٧٧): «وعلى المرأة أن تغطي في الصلاة كل ما عدا كفيها ووجهها» مقيد بالصلاة كما ترى.

وأما مذهب أحمد في المسألة فكمذهب الشافعي على حد سواء رضى الله عن الجميع ومن أباح النظر إلى الوجه إنما أباحه عند قيام ضرورة للكشف عن الوجه كالخطبة. والشهادة والمعاملة معها عند عدم وجود من ينوب عنها، لا عند خروجها بدون أى ضرورة لمجرد التبرج والتعرج.

وقول ابن جرير وابن حزم بإباحة النظر إلى الوجه إنما هو عند عدم خوف الفتنة من ناظر معين، وأما خروجهن سافرات أمام فئام من الناس فيهم كل صنف من الفسقة فمما لا يرضاه عالم يخاف مقام ربه.

ومن تمسّدق بقضاء المرأة في بعض القضايا لم يدرك أن نفاذ حكمها فيها عند بعض الفقهاء مقرون بوقوعها في الإثم، كنفذ الحكم في بعض مسائل الحيل مع كون المحتال آتما، فلو وليت امرأة القضاء ظلما وعدوانا نفذ قضاؤها في بعض القضايا عند بعض الفقهاء، مع وقوعها في الإثم بتوليها القضاء، كنفذ الحكم في بعض مسائل الحيل مع الإثم، ومن توهم انتفاء الإثم عند نفاذ الحكم فقد يعد عن الفقه.

وقد وردت عدة أحاديث في استتزال اللعنات على المائلات المميلات الكسيات العاريات اللائى على رؤوسهن أمثال أسنة البخت، فأمرهن لا يحوج إلى شرح وبيان.

ولتلك النصوص الصريحة في وجوب احتجاب النساء، تجدد نساء المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها فى غاية المراعاة للحجاب منذ قديم، فى البلاد الحجازية واليمنية وبلاد فلسطين والشام وحلب والعراقين وبلاد المغرب الأقصى إلى المغرب الأدنى وصعيد مصر والسودان وبلاد جبرت والزيلع وزنجبار، وبلاد فارس والافغان والسند والهند . . بل كانت بلاد الوجه البحرى بمصر وبلاد الروملى والاناؤول وبلاد الألبان قبل مدة فى عداد البلدان التى تراعى فيها نساؤها الاحتجاب البالغ، بل كانت بلاد الألبان تنور عندما تريد الحكومة تسجيل أسماء النساء، سبحان من يغير ولا يتغير .

وليس بقليل بمصر من أدرك ما كانت عليه نساء مصر كلهن من ناحية الحجاب قبل عهد قاسم أمين - داعية السفور فى عهد الاحتلال .

والغيرة على الحرم رمز الإسلام الصحيح، ومن فقدتها من أثناء البلاد الإسلامية إنما فقدتها بعد اندماجه فى أمم لا يغارون على نساتهم ولا يرون أى بأس فى مخاصرة زوجاتهم لرجال آخرين فى مرأى منهم ومشهد .

وكان العلامة أحمد وفق باشا العثمانى سريع الخاطر حاضر الجواب، سبق أن تقلد كثيراً من الوظائف الدبلوماسية فى عواصم أوربة قبل أن يتولى الصدارة العظمى فى أوائل سلطنة السلطان عبد الحميد الثانى، وقد سأله بعض عشرائه من رجال السياسة فى أوربة فى مجلس بإحدى تلك العواصم قائلاً: «لماذا تبقى نساء الشرق محتجبات فى بيوتهن مدى حياتهن من غير أن يخالطن الرجال وينشئن مجامعهم؟» مستكراً لتلك العادة المتوارثة فى الشرق، فأجاب فى الحال قائلاً: «لأنهن لا يرغبن فى أن يلدن من غير أزواجهن» وكما هذا الجواب كصب ماء بارد على رأس هذا السائل فسكت على مضض كأنه ألقم الحجر .

أيقظنا الله سبحانه من رقدتنا، وأشعرنا الاعتزاز بالعزة الإسلامية والشرف الإسلامى، وأبعدنا عن الاندماج فى أمة غير أمتنا، وهدانا سبيل السداد .

مظهر جديد في الأزهر الحديث

نظر المرء إلى شرع الله معيار دينه

نظر المسلم إلى الشرع الإسلامي هو أنه قانون إلهي مقدس منزل لإسعاد من تمسك به، لا يعتوره التحوير والتغيير بعد انقطاع زمن الوحي، وأنه الدين الكامل الكافل لمصالح البشر في جميع الأزمنة والأمكنة، وأن ما نيط بالعرف والمصلحة من أحكامه إنما يختلف عند تغير العرف والمصلحة، لكن هذا ليس من التفسير والتبديل في شيء، وإنما هو تفصيل من الشارح الحكيم للحكم بالنظر إلى حال وحال؛ فلا دخل لأهواء الرجال في ذلك أصلاً، . . . وأما من كان نظره إلى الشرع الإلهي، كتنظره إلى القوانين الوضعية في التغيير والتبديل، فلا يتسبب المساس به، ولا يخشى أن يدخل تحت قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عَدَدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾^(١) ولا يأبى مثله أن يجاهر أمام وفود أن قوانين القرون الوسطى لا تصلح للقرن الحاضر: يريد أن الأحكام الشرعية لم تنق صالحاً لتسيير شؤون الأمة في القرن العشرين! متأسياً أن الله سبحانه يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُواكَ فِيمَا شَخَّرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

ومن كلام الشيخ للوفد العراقي المشور في الأهرام ٢٨٥ فبراير سنة ١٩٣٦هـ: «... وأن من ينظر في كتب الشريعة الأصلية، بعين البصر والحدق، يجد أنه من غير المعقول أن تضع قانوناً، أو كتاباً، أو مبدأ في القرن

(١) سورة البقرة: الآية ٧٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٦٥.

الثانى من الهجرة ثم تحيىء بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ فى مصر، أو فى العراق فى سنة ١١٣٥٤هـ .

وهذا الص من مستغن عن التعليق . فإذا حاول مثله أن يجعل لنفسه شأنًا فى التشريع بأن يمهد السبيل لذلك بالطعن فى الفقه والفقهاء وتشكيك الناس فى الحديث ونقله، وفى اعتقاد المسلمين وأئمتهم، واجترأ على مُحْكِم العرف على نصوص الكتاب والسنة وإباحة نبذ الاحكام المنصوصة باسم المصلحة، وقام يهين الجؤ لنقل حق الطلاق من يد مالكة الشرعى بنصوص الكتاب والسنة إلى المرأة أو القاصى بعد أن تمكن من إلغاء حكم الطلاق الثلاث المتوارث وحكم تعليق الطلاق المتوارث رغم الأدلة المتضافرة والإجماع اليقيني فى المسألتين . . ترى أيها المؤمن الصادق بنور إيمانك ما وراء الأكمة، وتبقى متمسكا بدينك ولو كالقايض على الجمر كما هو شأن المسلم عند فساد الزمان، ولا تنخدع بخزعزعاتهم المقولة عن أناس لا يشهد لهم التاريخ بالإمامة فى العلم، ولا بالورع، بل بالشغب وصنوف البدع وأنواع الشذوذ، بل ربما يكونون مندسين بين المسلمين لإفساد دينهم وتفريق كلمتهم بمخبر غير مظهرهم فتكون مع الجماعة لا مع الخاطئين المارقين للجماعة .

وأضى سلاح فى قطع شغبهم هو معرفة الرجال، ومراتب الحديث، ومدارك الأئمة . . لكن يؤسف كل الأسف أن ذلك مفقود، ومعدوم هنا بالمرءة فيسهل انطلاء شغبهم على الذين يصفون أنفسهم فى صف العلماء فضلا عن الآخرين، بيد أن الأرض لا تخلو عن قائم بالحجة . ومن أحدث حكما جديدا باسم الشرع بعد مضى الأمة منذ ثلاثة عشر قرنا وأكثر على حكم متوارث؛ فقد لعب بالشرع وضحك على عقول الأمة . . نعم! لأصحاب الشأن الملمين بأدلة الشرع الوردية فى دين الله أن يأخذوا بما هو أرفق للأمة من أقوال الأئمة المجتهدين الذين تقاسموا الأمة المحمدية على تعاقب القرون لكون علمهم ودينهم موضع ثقة عندهم، ونقلت أقوالهم إلينا بطريق الشهرة أو النواتر . ومن جرى مجراهم من أمثال ابن أبى ليلى وابن شبرمة المنقولة أقوالهم فى كتب أهل العراق وغيرهم طبقة فطبة بطريق الشهرة .

وليس العرف في قوله تعالى: ﴿خُدِ الْعُقُوبُ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾^(١) بمعنى العادة الجارية هنا وهناك، بل هو الحكم المعروف الذي لا ينكره الشرع ولا يستقمحه العقل بل يقره الشرع ويستحسنه العقل، يوصى الله سبحانه في الآية المذكورة بالتسامح مع الناس في المعاملة الشخصية معهم والمجاهرة بحكم الله في غير هواده، وترك الالتفات إلى من يحاول إيصال الأذى في هذا السبيل.

فمن فسر العرف هنا بالعادة فقد فسر بالرأى بدون مدرك لا في الروية ولا في الدراية، وإنما عرف العرف بمعنى العادة بعد زمن الوحي، كما لا يحفل ذلك أهل العلم بأطوار اللغة. فلا يتصور حل الربا، ولا المتعة، ولا حرمة تعدد الزوجات، ولا إباحة الخمر - إذا سميت شايًا باردًا - ولا استساعة السمور والتبرج، ولا نقل حق الطلاق من يد مالكة الشرعى إلى يد المرأة أو القاضى، ولا إلغاء الطلاق المنجز أو المعلق بتهوس بعض الشذاذ، ولا حل الأوقاف المتوارث نفاذ حكمها من الصدر الأول بقول يعزى إلى ابن عبدوس أو عبدون، ولا نقل الصيام من شهر رمضان إلى شهر آخر، ولا استبدال الفدية بالصيام عند المطلق . . إلى ما لا آخر له من التهوسات المرذولة بدعوى تغير الأحوال الاجتماعية، وتغير الأزمان، وتغير العرف والمصلحة.

ولا يصلح العرف عند أهل العلم أن يكون مخصصًا للقياس أو الأثر إلا إذا كان عامًا متوارثًا فضلًا عن أن يكون قاضيًا على البصر، وأما الخاص فإنما يثبت به الحكم الخاص مالم يخالف القياس والأثر، فلا يصلح أن يكون مخصصًا لهما، وأما المصلحة فلا اعتداد بها عند مخالفتها للنص عند أهل الحق كما سشرح هذا وذلك إن شاء الله تعالى.

فمن حاول نسخ حكم من أحكام الشرع بإقامة غيره مقامه، حاول بعمله هذا أن يفضل عقله على علم الله سبحانه حيث عد رأيه أصلح من

شرع الله الذى لا يأتبه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب على أمره أن يستبدل ببعض أحكامه إلا فى حالة إكراه تبيح النطق بكلمة الكفر، ولا أن يرضى به بديلاً فى حال من الأحوال، ومن ضاق صدره من شرع المسلمين حيث يعده غير صالح للزمن الذى هو فيه، لا يكون من الإسلام على شيء.

وقد سبق أن نقلنا عن «أزهار الروضتين فى أخبار الدولتين» للحافظ أبى شامة المقدسى: أن نور الدين الشهيد لما ولى الحكم، كانت البلاد على أسوأ الأحوال من كل ناحية، ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه فى إصلاح شؤون البلاد، وارتؤوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت إحرام المحرمين ثبوتاً شرعياً، لا يكفى فى قمعهم، فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن، وتصلح الأحوال، فرجوا العالم الصالح الشيخ عمر الملاء الموصلى لما له من المنزلة السامية عند نور الدين قبل توليه الملك لعلمه ودينه - وهو مؤلف كتاب السير الذى ينقل عنه المحب الطبرى كثيراً - أن يوصل إلى مسامح الملك ذلك رأى الحصيف فى ظلمهم، فقبل رجاءهم وكتب إلى نور الدين يوصيه بالضرب على الأيدي الأئمة بأحكام صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتاً شرعياً.

وبعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهرها بيده الكريمة ما معناه: «حاشا أن أجارى أحدا بجرم قبل أن يثبت جرمه ثبوتاً شرعياً، وحاشا أن أتهاون فى عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتاً شرعياً، ولو جريت على ما رسمته التوصية لى لكنت كمن يفضل عقل نفسه على علم الله جل شأنه، ولو لم يكن هذا الشرع كافي فى إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسله» وأعددها إلى الشيخ. ولما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكى الحازم بكى بكاء مرّاً وقال: يا للخيبة! كان الواجب على أن أقول ما قاله الملك، فانقلبت الأوضاع وانعكس الأمر. فتاب من توصيته أصدق توبة، وجرى الملك فى تسيير الأمور على ما رسمه الشرع حرفاً فحرفاً فصلحت البلاد، وزال الفساد فى مدة يسيرة، وأصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت عادة حسناء

وحدها ومعها أثنى الجواهر والأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها ما حدثت أحداً نفسه أن يمسه بسوء لا فى مالها ولا فى عرضها.

وقد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك الصالح من الإصلاحات العظيمة بعد تطهيره أرض الشام ومصر من عدوان أهل الصليب حتى ألحق بالخلفاء الراشدين بسيرته الرشيدة. وهكذا الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب، وأحكام الشرع لا تنتهى عجايب أسرارها فى الإصلاح، وليست هى كأحكام العقول الخاطئة، وهى الدول الإسلامية لم تسعد دولة منها ولا اعتزت إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع، ولا شقيت دولة منها ولادلت إلا بنسبة ابتعادها عن أحكام الشرع، وقال على كرم الله وجهه: «ما ترك الناس شيئاً من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه». وهى حقيقة ماثلة فى جميع أدوار التاريخ. وقد صدق الشاعر حيث قال لعبد الملك بن مروان:

نرفع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نرفع

وأصدق مثل لمن يحاول إصلاح دنياه على حساب دينه وعقيدته مثل من يمزق لباسه السائر لسواته لترقيع موضع من معطفه أو جيبه.

وليس شئ أوجب فى باب إصلاح العلم من إيقاف دعاة الميوسة عن تنشئة النشء على مبادئ تظهر الشرع بمظهر هيولى تقبل كل صورة على هوى كل عصر، تراهم يقولون «تبدل الأحكام بتبدل الأمان» إطلاقاً، و«السياسة الشرعية تسنى على الاعتراف بحكمة الله سبحانه، ويعدم الاقتصار على الأئمة الأربعة» و«كان - ﷺ - يحب موافقة أهل الكتاب» و«مسايرة الزمن حتم» و«مبنى الأحكام العرف» و«مدار المعاملات على المصلحة» . . إلى غير ذلك من دساتير معقدة محملة تمهيداً لما يجاهرون به فى بيانها حينما يحين حينه، ولو تركت الفوضى تسود فى التنشئة لبقى المستقبل فى ظلام حالك، فلا بد من السهر على مستقبل حملة الدين لينشئوا تنشئة صالحة ترضى الله ورسوله والمسلمين.

أفليس من العار بعد أن كان الغرب أخذ من دستاير الشرع الإسلامى ما يصلح به شأنه بعض إصلاح منذ القرن العاشر الميلادى وما بعده على رأى المؤرخ موسهيم فى (تاريخ الكنيسة) كما ذكره الأستاذ المحقق السيد عفيفى فى المحلد الثامن من مجلة الأزهر (ص ٢٦٤) فى مقال موجز بديع له فى نقض مزاعم السقائلين بتأثر الفقه الإسلامى بالقانون الرومانى، وما هو الأستاذ مخلوف المالكى رحمه الله قد ألف كتابه فى المقارنة بين القانون المدنى الفرنسى وأحكام مذهب الإمام مالك -رحمته- فى أوائل هذا القرن الهجرى، فص فيه على أحكام أخذها الفرنجة عن مذهب هذا الإمام العظيم، ونحو الآن نقلب الأوضاع، ونسعى فى الاندماح التشريعى كل السعى، فلا حول ولا قوة إلا بالله، وكلمة الأستاذ المولىحى فى مبيعة بعض العلماء فى عصره كانت قاسية فكيف لو أدرك الأحوال المشهودة اليوم.

ليأخذ منا من شاء ما شاء من الأحكام، وأحكامنا غنية عن التطفل على غيرنا إذا لم نهزل فى موقف الجلد.

وما يؤسف له كل الأسف أن يوجد بيتنا من يسعى بدون طلب فى استبدال الأحكام المتوارثة باسم التجديد بدون أى مرر غير التقرب إلى قوانين لا تمت إلى الإسلام بصلة.

ومن المعلوم أن الحكومة قد قررت إلغاء البغاء فشكر لها المسلمون من أعماق القلوب فى مشارق الأرض ومغاربها هذا القرار الحكيم، واعتبروه بحق صفحة مجيدة ذهبية فى تاريخ الإصلاح الحكومى منتظرين بفارغ الصبر ما يتلوه من خطوات تعزز آمال المسلمين فى الإصلاح.

وإزاء هذا الإصلاح العظيم الذى قامت به الحكومة نرى شخصا يتعثر فى أذباله ركضا وراء البحث عن رواية تعزى غلطا - كما يقول ابن دقيق العيد - إلى مالك -رحمته-، ويقول عن بغيته فى تلك الرواية فى غير خجل ولا وحل: «لابد من التفكير فى إحلال المتعة محل البغاء الذى قررت الحكومة إلغائه لأنه ما من حرام من اللذات إلا وقد أحل الله ما يحل محلّه» ونسى

المسكين أن الله سبحانه أحل النكاح وحرم المتعة والسفاح، وحرمة المتعة ثابتة بالكتاب والسنة المتواترة وإجماع الأئمة، وقد صح رجوع ابن عباس إلى قول الجماعة بعد أن حدثه على كرم الله وجهه بحديث التحريم، وعزو تجويزها إلى مالك في الهداية خطأ بحث كما سبق، بل مذهبه وجوب الحد على من وطئ بنكاح المتعة في رواية ابن نافع؛ بخلاف مذهب من يعد ذلك وطأً بشبهة فيسقط عنه الحد فيكون مسعى ذلك الفاتن في منتهى الخذلان فلا يرجى للأرهر صلاح وإصلاح ما لم يبعد عنه المصلحون من هذا الطراز.

مظهر جديد في الأزهر الحديث

أثر العرف والمصلحة في الأحكام

كم قلت ولم أرل أقول بتوفيق الله وتسديده - رغم كل لصيق بالإسلام من سدة اللات والعزى ومن لف لفهم -: إن أحكام الشرع هي ما فهمه الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعون وتابعوهم رحمهم الله من الكتاب والسنة بموجب اللسان العربي المبين، وعمل الفقهاء إنما هو الفهم من الكتاب والسنة وليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل في التشريع مطلقاً، فمن عد الفقهاء كمشرعين وجعلهم أصحاب شأن في التشريع فقد جهل الشرع والفقه في أن واحد، وفتح من جهله باب القول لأعداء الدين كما هو مشهود.

وأما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا في نوارل جديدة لا أن يبدوا آراء في الشرع على خلاف ما فهمه من النصوص رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان المطلعون على لغة التخاطب بين الصحابة قبل أن يعتمورها تغيير وتحوير والمثقفون للعلم من الذين شهدوا الوحي، فما فهموه من الشرع فهو المفهوم، وما أبعده عن أن يكون دليلاً بعيد عن أن يتمسك به، وإنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا في حكمه.

ومن تخيل حاجة الإسلام إلى تغيير في أحكامه، أو إلى مصلح مثل

ذلك المصلح الألماني في النصرانية؛ فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذي نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول ﷺ - وبين النصرانية التي تاريخ كتبها المحرفة لا يبدع مجالاً للترقيع؛ فمن يلهج بالإصلاح في الإسلام من أعمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك الإساءة الجهل بتاريخ الدين الإسلامي وتاريخ الكنيسة، وقد صدق الصادق المصدوق - ﷺ - حيث قال: «التبعن سنن من قبلكم...».

ويأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس بين المسلمين تحملهم شهوة الظهور على التظاهر بمظهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول، وعلى محاولة ابتداع أساليب بها يحرفون الكلم عن مواضعه، ويجعلون الشرع الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن لأجل التقرب إلى الذين لا يضمرون للإسلام خيراً.

فتراهم يقولون: «عندنا العرف، وهو قاض على النص، وعندنا المصلحة وهي أيضاً قاضية على النص فحن مع العرف والمصلحة ندور معهما حيثما دارا وبهما كم تغيير الأحكام حتى المنصوصة!! وكم لنا من أسس من هذا القليل!!».

يريدون بذلك أن يجعلوا شرع الله متقلبا مع الزمن ومع الظروف كأدماغهم المتعبة القابلة لكل شكل مع كل ظرف، غير مكتفين بتغيير الأحكام التي ناطها الشرع بالعرف أو المصلحة التي نعرفها عند تغيير ذلك أو هذه، نعم! يوجد في فلاسفة الغربيين اللادينيين من يعنى دينا ينقلب مع الزمن ولكن بغيته هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها مقلدتهم من أبناء الشرق الأغراب المتفلسفين، ليقضى على الإسلام بأيدي أبنائه، لكن لا يحق المكر السيئ إلا بأهله.

وليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب القواعد وكتب الأصول والفروع من مثل حمل الدرهم في العقود على الدرهم المتعارف في موضع العقد وكذا الرطل، فالعقد بمصر مثلا على الرطل يكون

بالرطل المصرى وهو ثلث الأتة تقريباً، والعقد بالشام على الرطل يكون بالرطل الشامى وهو أقتان وهكذا.

وكون المشروط عرفاً كالمشروط لفظاً، وذوال خيار الرؤية برؤية المشتري إحدى غرف الدار عندما كان العرف جارياً بين الناس ببناء دورهم متساوية الغرف، وعدم زوال الخيار المذكور عند تغيير العرف المذكور، والاكتفاء بظاهر الإسلام فى العدالة فى زمن يكون العالِب فيه موافقة المظهر للمخبر، بخلاف ما إذا تغير هذا فلا يكتفى فى العدالة بظاهر الإسلام، واعتبار اللفظ صريحاً فى معنى تعورف فيه، بخلاف ما إذا نقل إلى معنى آخر وتتوسى المعنى الأول، وكون لفظ «يلرمنى الطلاق» و«على الطلاق» يفيد مجرد الالتزام فى بلد ليس فى عرفهم إيقاع الطلاق بهما، وعدهما صريحين فى إيقاع الطلاق فى مثل مصر والبلاد الشامية للعرف، وحمل الطعام واللحم على البر ولحم الضان فى بلد تعورف فيه تخصيصهما بهما . . إلى غير ذلك مما هو مذكور فى «التحقيق الباهر فى شرح الأشباه والنظائر» - فى خمسة مجلدات - للشيخ محمد هبة الله البعلى التاجى، وفى قواعد العز بن عبد السلام، والأحكام للقرافى والفروق له، وغير ذلك من كتب القواعد فى المذاهب ففيها شرح حكم ما إذا كان العرف عرفاً عاماً متوارثاً أو عرفاً خاصاً غير متوارث كما أشرت إلى ذلك فى المقال السابق، وليس فى شىء منها أنه إذا تعورف فى بلد التعامل بالربا أو غشيان الحانات، أو الترخيص للبيغايا، أو احتساء الشاى البارد! بدون تكبير يتخذ ذلك ذريعة إلى استباحة ذلك كله فحاشا ثم حاشا أن يجعل للعرف شأن ضد النصوص القائمة عند فقيه من الفقهاء.

وتوهم إلغاء الوزن فى التعامل بالذهب والفضة بالعرف على خلاف النص؛ دمول عن قيام الرقابة الساهرة على أوزان النقود كل السهر بحيث يجزم كل من المتعاملين بالمعدنين بوزن القصد الذى يتبادلانه، بل لو فرض تصرف الناس فى التبر بدون وزن وجرى عرفهم على ذلك لا يؤثر ذلك فى حكم الشرع أصلاً.

ومن جملة أساليبهم الزائفة فى تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول

بعضهم: «إن مبنى التشريع في المعاملات ونحوها المصلحة، فإذا خالف النص المصلحة يترك النص ويؤخذ بالمصلحة» فياللعار والشنار على من ينطق لسانه بمثل هذه الكلمة ويجعلها أصلا بينى عليه شرعه الجديد، فسله وقل له ماذا تريد بالمصلحة التى تبغى بناء شرعك عليها؟ فإن كنت تريد المصلحة الشرعية فليس لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون العقل.

قال أبو الحسين البصرى المعتزلى فى «المعتمد شرح العمدة» للقاضى عبد الجبار الهمداني: «إن ما يعلم بالدليل ثلاثة أقسام: إما أن يصح أن يعلم بالعقل فقط، وإما بالشرع فقط، وإما بالشرع وبالعقل . . . أما المعلوم بالعقل فكل ما كان فى العقل دليل عليه وكان العلم بصحة الشرع موقوفا على العلم به، كالمعرفة بالله سبحانه وبصفاته وأنه غنى لا يفعل القبيح . . . وإما قلنا إن العلم بصحة الشرع موقوف على العلم بذلك، لانا إنما نعلم صحة الشرع إذا علمنا صدق الانبياء عليهم السلام، وإنما نعلم صدقهم بالمعجزات إذا علمنا أنه لا يجوز أن يظهرها الله تعالى على كذاب، وإنما نعلم ذلك إذا علمنا أنه عالم بقبيح القبيح عالم باستعناؤه عنه، والعلم بذلك فرع على المعرفة به، عز وجل فيجب تقدم هذه المعارف على المعرفة بالشرع فلم يجز كون الشرع طريقا إليها.

وأما ما يصح أن يعرف بالشرع وبالعقل فهو كل ما كان فى العقل دليل عليه ولم تكن المعرفة بصحة الشرع موقوفة على المعرفة به كوجوب رد الوديعة والانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد، وأما ما يعلم بالشرع وحده فهو ما كان فى السمع دليل عليه دون العقل كالمصالح الشرعية والمفاسد الشرعية وماله تعلق بهما، وأما المصالح الشرعية فهى الأفعال التى تعبدنا بفعلها أو تركها بالشرعية، نحو كون الصلاة واجبة وشرب الخمر حراما وغير ذلك، إذ ليس فى العقل دليل على ذلك.

وأما ماله تعلق بالمصالح الشرعية والمفاسد الشرعية فهى طرق الأحكام الشرعية كالأدلة والأمارات وأسباب هذه الأحكام وعلاها وشروطها، أما الأدلة

فككون الإجماع حجة، وأما الأمارات فككون القياس وخبر الواحد حجتين على قول من قال لا يعلم ذلك بالعقل، وأما الأسباب فككون زوال الشمس سبب للصلاة، وأما العلل فكالكيل الذى هو علة الربا، وأما الشروط فضربان: أحدهما شروط فى أحكام معلومة بالعقل كالشروط التى شرطتها الشريعة فى البياعات لأن وقوع التمليك بالبيع معلوم بالعقل، والآخر شروط فى أحكام شرعية كستر العورة فى الصلاة والطهارة وغير ذلك» اهـ.

ومن هنا يعلم أن المعتزلة الذين نرهبهم بتحكيم العقل لا يجترئون على بناء الأحكام على المصالح والمفاسد فى فهمهم، بل بنوا معرفة المصالح والمفاسد الشرعيتين وما له تعلق بهما من أسباب وشروط وعلل على الشرع فقط كما ترى. وفى بيانه أنظار ليس هذا موضع شرحها، وقصدنا لفت النظر إلى قوله فى المصالح والمفاسد.

مظهر جديد فى الأزهر الحديث

رأى النجم الطوفى فى المصلحة

سبق بيان ما إذا كان من يقول بساء الأحكام على المصلحة يريد بالمصلحة: المصلحة الشرعية. وأما إن كان يريد بالمصلحة، المصلحة الدنيوية على اختلاف الأنظار فى كونها عامة أو خاصة أو متمحضة للمصالح أو خليط يغلبه المصالح أو الفساد؛ فلا اعتبار لها أصلا فى نظر المسلم عند مخالفتها لنص الشرعى، إذ العقل كثيرا ما يظن المفسدة مصلحة بخلاف الشرع. . . وأما المصلحة المرسله وسائر المصالح المذكورة فى كتب الأصول والقواعد ففيما لا بص فيه باتفاق بين علماء المسلمين، فلا يتصور الأخذ بها عند مخالفتها لحجج الشرع، ولابن القيم أغلاط كثيرة فى باب المصلحة فى «الطرق الحكمية» و«إعلام الموقعين» لا يتسع المقام لتمحيص الحق من الباطل بين أقواله فى هذا الموضوع.

وأول من فتح باب هذا الشر: شر إلغاء النص باعتباره مخالفا للمصلحة هو النجم سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي، فإنه قال في شرح حديث «لا ضرر ولا ضرار»: «إن رعاية المصلحة مقدمة على النص والإجماع عند التعارض».

وهذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله ولم يتابعه بعده إلا من هو أسقط منه. والقول «بأن إجراء ذلك في المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع، والمعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد وكانت هي المعتبرة» فرق بدون فارق، لأن الله سبحانه له أن يأمر بما شاء فيما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره في العبادات أو المعاملات، وهو الذي أباح أنواعا من البيوع بشروط وقيود، وحرم أنواعا منها، ودونك أحكام الربا والسلم والإجارة والمزارعة والشركة والعقوبات حدد لها حدودا ورسم لها شروطا وقيودا، وهكذا سائر أبواب الفقه. فإذا راح هذا الرأي المنكر من هذا المضل تسرى خديعته في الأبواب كلها، ويكون شرع الله أثرا بعد عين، ولكن أبقى الله إلا أن يتم نوره.

ومن الذي ينطلق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب والسنة والإجماع؟! والقول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده، فكان هذا القائل يرى أنه أدري بمصالح العباد من الحكيم الخبير جل جلاله حتى يتصور معارضة مصالحهم للأحكام التي دلت عليها أوامر الله المبلغ على لسان رسوله - سبحانه هذا إلحاد أقرع - ومن أعار سمعا مثل هذا التقول لا يكون له نصيب من العلم ولا من العزة القومية. وفي الذين يميلون إلى مثل ذلك الرأي الإلحادي يجدر أن ينشد قول القائل.

عُمِيَ الْقُلُوبِ عَمَوًا عَنْ كُلِّ فَائِدَةٍ لَأَنَّهُمْ كَفَسَرُوا بِاللَّهِ تَقْلِيدًا

وليست تلك الكلمة غلظة فقط من عالم حسن النية تحتل التأويل، بل فتحة فتح بابها قاصد شر ومثير فتنة.

وعن هذا الطوفي الحنبلي يقول ابن رجب الحنبلي في طبقات الحنابلة: «لم يكن له يد في الحديث، وفي كلامه فيه تخطيط كثير، وكان شيعيا مسحرفا

عن السنة . . ولقد كذب هذا الرجل وفجر فيما رمى به عمر «من منعه الناس عن تدوين الحديث» وذكر بعض شيوخنا عن حدثه أنه كان يظهر التوبة ويتبرأ من الرفض وهو محبوس، وهذا من نفاقه، فإنه لما جاور في آخر عمره بالمدينة صحب السكاكيني شيخ الرفضة. ونظم ما يتضمن السب لأبي بكر ذكر ذلك عنه المطري حافظ المدينة ومؤرخها اهـ.

وقال ابن مکتوم: اشتهر عنه الرفض والوقوع في أبي بكر - رضي الله عنه - وابنته عائشة - رضي الله عنها - ومن شعره:

كَمْ بَيْنَ مَنْ شُكِّ فِي خِلافَتِهِ وَبَيْنَ مَنْ قِيلَ إِنَّهُ اللَّهُ

يعنى ابا بكر وعلياً - رضي الله عنهما -، أفهدا مما يصدر عن من في قلبه إيمان؟! وكان يقول عن نفسه:

حنبلى رافضى ظاهرى أشعري إنها إحدى الكبرى

فلترجع ترجمته في «طقات ابن رجب» و«الدرر الكامنة لابن حجر» و«شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي» أمثل هذا الزائع يتخذ قدوة في مثل هذا التأصيل الذي يرمى إلى استئصال الشرع كله!؟.

ولا يغترون القارئ الكريم بتقليل بعض المهملين إياه بالإمام النجم الطوفى، فإننا في زمن نرى فيه من لا يصلح أن يكون إماماً في مسجد حارته بلقب بالإمام الحجة.

ومن أصل مثل ذلك الأصل لا يكون إلا قاصداً لاستئصال الشرع، وليس فيما عمل فقهاء الصحابة شيء بنى على قاعدة ترك النص للمصلحة، وإنما المصلحة فيما نص عليه الشرع، وليس ما عمله عمر - رضي الله عنه - في الطلاق الثلاث أو المتعة وغيرها سوى جمع الصحابة للمشاورة معهم، وتقرير ما أقرته أدلة الشرع، وحاشاهم أن يقرروا شيئاً على خلاف ما نص عليه الرسول - صلى الله عليه وسلم -، كما شرحت ذلك في (الإشفاق على أحكام الطلاق) وغيره. ويظهر منه أن صنيع ابن تيمية وابن القيم في ذلك تشغيب محض تنبذه الحجاج عند كل من يعنى ما يقال له ولم يتعود أن يقول: عنزة ولو طارت.

وأما المؤلفه قلوبهم فما كان صرف الزكاة إليهم إلا لتأليف قلوبهم عند الحاجة إلى ذلك، وبعد أن ألفت قلوبهم ورالت الحاجة إلى التأليف، لا يبقى أى داع إلى صرفها إليهم بصص الكتاب الكرىم، لأن تعليق الحكم بالمشفق يفيد علية مأخذ الاشتقاق فبزوال العلة يزول الحكم ويعود الحكم بعودة العلة، كما نجد شرح ذلك فى «بدائع الصنائع» وغيره.

وتوهم نسخ الحكم بالرأى فى ذلك أو ترك النص لمجرد المصلحة وهم قبيح بأباه من شم رائحة الفقه.

وفى «إعلام الموقعين» و «الطرق الحكيمية» تصرفات تعزى إلى عمر وغيره من الصحابة - ^{رضي} - ليس فى الثابت منها سوى الأخذ بأخف الضررين كما هو المنصوص فى الشرع أو الأخذ بالراجح من الدليلين عند تعارضهما. وحاش لله أن تكون صحابة رسول الله يسعون فى هدم شرع الله متابعين لهواهم، بل الساعون فى الهدم هم الذين يحاولون اتخاذ تلك الروايات تكأة لإخضاع شرع الله لهواهم.

ومن ذلك ما يختمر فى بعض السرؤوس فى هذه الأيام من نزع حق الطلاق من يد صاحبه الشرعى بحجة كثرة وقوع الطلاق - بدون مبالاة بما يترتب على ذلك من فساد النسب وشمول الربى فبدأنا نرى فى بعض الجرائد نشر إحصاءات قاصرة عن عدد الطلاق والنكاح فى السنة تهويلاً بأن نسبة عدد الطلاق إلى عدد النكاح كنسبة الواحد إلى الثلاثة تمهيداً من بعض المتطرفين لإحلال تشريع كنسى مقام التشريع الإسلامى القائم فى ذلك.

والوضع الصحيح فى الإحصاء هو إحصاء عدد الطلاق الواقع فى السنة بين الذين عقد نكاحهم فى تلك السنة، وإلا ففى مملكة سكنتها نحو عشرين مليون نسمة - كمصر - لا يقل عدد المتزوجين فيها عن نحو ستة ملايين نسمة فإذا قيس عدد مائة ألف طلاق فى السنة إلى عدد المتزوجين حميماً تكون النسبة نسبة الواحد إلى الستين لا الواحد إلى الثلاثة، وكم لهم من مغالطات من هذا القبيل لمجرد التهويل.

ثم دواء ذلك الداء لا يكون بتسكير أنكحة غير شرعية، بل الدواء

الحقيقى لذلك الداء هو استئصال السبب الأسمى لهذا المرض الاجتماعى المهلك، وهو التبرج وفساد الأخلاق فيكون تقرير ما لا يقبله الشرع الإسلامى لأجل الحيلولة دون هذا الفساد، من قبيل صب العاز (كيروسين) على الحريق لإطفائه، ولعل شيخ الجماعة يهش وييش لما بدأ يختمر فى بعض الرؤوس من الأخذ برأيه فى نزع حق الطلاق فى يد صاحبه الشرعى، والله الأمر من قبل ومن بعد.

مظهر جديد فى الأزهر الحديث

العقيدة المتوارثة والفقهاء المتوارث

سمعنا مترسدا فى الأزهر يقول باستساعة إثبات قديم مع الله سبحانه كما فى أحد الأعداد المتارة لمجلة «الرسالة» بدون أن يرد عليه أحد، مع أن تجويز استغناء شىء من الكون عن الصانع تجويز لاستغناء العالم كله عن الصانع حيث لا فارق بينهما، وهذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التى أكفر بها الغزالي الفلاسفة فى التهافت.

ثم سمعناه يقول: إن أهل العلم اختلفوا فى بقاء الجنة والدار. مع أنه لا خلاف بين أهل الحق فى بقائهما، بل إكفار من ينفى بقاءهما أو بقاء إحداهما مقرون بإجماع أهل الحق كما فى «مراتب الإجماع» لابن حزم «ص ١٧٣» و«الاعتبار ببقاء الجنة والنار» للتقى السبكي.

ثم رأيناه يدعو من الأزهر إلى الأديان شأن من يلى الدعوة إلى مؤتمر الأديان، مع أن الإسلام لا يعرف دينا يدعى إليه غير دين الإسلام.

ثم سمعناه يجاهر بأن الفقه غير الدين، ليتوصل بذلك إلى استساعة المخالفة لفقه الفقهاء، مع أن الفقه هو المهم الصحيح فى الدين؛ قال الله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾^(١) وقال النبي - ﷺ : «من يرد الله به خيرا

يفقه في الدين» فيكون ادعاء مغايرة معرفة الدين للدين فلسفة حديثة في الأزهر الحديث.

ثم رأينا يحاول إرغام الناس على مذهب يستجده باعتبار أن أئمة الهدى المتبوعين - عليهم السلام - أجمعين من الذين فرقوا دينهم، مع أنهم إنما اختلفوا فيما احتمل الدليل فيه وجوها فيكون خلافهم دائرا بين العزيمة والرخصة، والأخذ بالاحتمال الأشد احتياطا أو بالاحتمال الأخف تيسيرا، فلو كان أئمة الهدى من الذين فرقوا دينهم لكانت الأمة ضالة إلى اليوم.

ثم قرأنا له آراء تصادم النصوص في النكاح والطلاق وتحكيم العرف والمصلحة في غير موضع تحكيمهما عند أهل الفقه في الدين، إلى غير ذلك مما تشمئز منه نفوس الذين شموا رائحة الفقه، وقلنا تلك هواجس لا تعدو قائلها.

ثم بدأنا نرى في مذاكرات أقسام الأزهر ما يمهد السبيل للانفصاف من حول أئمة الهدى المتبوعين إلى أقوال شذاذ ضلوا السبيل، إلى أن بدأنا نرى رفع أناس فوق منازلهم مكافأة لهم على أعمالهم الشاذة فيما سبق من حمل الشيطان في كتاب الله وسنة رسوله على قوة الشر المنبثة في العالم بذل اعتقاده كائنا حيا عاقلا، وحمل آيات المسح في القرآن على المجرار، والثناء على الأحمدية (القاديانية) تغطية لحديث نشر في «الصاعقة» سابقا وتناقلته مجلات الأقطار الشقيقة، واتخاذ كتب الإباضية والإمامية والإسماعيلية مصادر لفقههم الحديث، تجهلا عن تواريح هؤلاء وأحوالهم المشروحة في «مراتب الإجماع» ص ١٤٤ و «كشف أسرار الباطنية» وغيرهما.

بل بلغ الأمر إلى حد أن يقول بعض الإسماعيلية في مجلة الأزهر «إن أحق المذاهب بالدراسة في الأزهر هو مذهب الإسماعيلية» مع نشر مقالات لبعض الأهريين في الدعاية لمذهب الإسماعيلية في بعض المجلات، بدون أن يحرك أصحاب الشأن ساكنا في زجر هؤلاء، ولا تعزير من يحاول تنويع السنة إلى أنواع لأجل التمكّن من الإعراض عن أغلب السنة، أو من يجترئ على جعل النسخ بيد إمام يهواه، أو نفى نزول عيسى - عليه السلام -، بل أحيل أمر تنقيح السنة وتهذيب الفقه إلى من لا يميز بين خبر الآحاد والخسر المتواتر إلى

أن يخلق صوت المجاهرين بالحق من أعضاء الجماعة وغيرهم فيصنفوا الجوف للمستجدين حتى تصدر الجماعة القرار بالعدول عن عقيدة التنزيه، كما شرحاه ونوالى شرحه فى مقالات، إن شاء الله سبحانه .

أفلم يأن بعد ذلك كله أن يهتَم أصحاب الشأن بتصفية المائة تصفية شاملة تعيد الحق إلى نصابه .

مظهر جديد فى الأزهر الحديث

نصوص تنفع فى تشخيص الأزهر الحديث

فى العدد ٢٤٦ من مجلة الرسالة مقال تحت عنوان «البحث عن غد» بقلم الأستاذ عباس العقاد ترجمة عن كتاب بهذا الاسم للصحفى المشهور «روم لاندو» فيه ما نصه:

«فألتة . . وماذا نقولون فى قبول العلماء لنظرية قدم المادة؟ ولا ريب أن الأستاذ المراغى لم يكن يتوقع قط أننى علمت شيئا عن هذه القضية إلا أنه لم يظهر الدهشة ولم يبد عليه إلا قليل من مفارقة السكينة التى لزمته حتى الساعة كأنها قناع لإخفاء ما وراءها من قلة الاكتراث. فقد انبعثت الحياة من خلالها، وقال: «إنك لم تقع على الخبر الصحيح فى هذه القضية، فليس هناك إلا عالمٌ كُتِبَ رسالته فى علم الأصول ليعبر فيها عن رأيه وما انتهى إليه اجتهاده» فادرت قائلا: ألم يكن صاحب الفضيلة وأعوانه من العلماء مرجع الامتحان فى هذه القضية؟ فابتسم الشيخ المراغى وهو يقول: «إن رأيا كهذا قد كان يحسب من الزندقة قبل خمسين سنة، وما كان أحد ليجسر على تقديمه فى جامعة إسلامية. فما أعظم التغير فى أطوار الزمان! نحن اليوم أدنى إلى الحرية والسماحة» اهـ.

وهكذا اعترف فضيلة الأستاذ الأكبر بأن القول بقدم العالم ليس بقول عالم أزهري فقط بل هذا قول العلماء المشرفين على الامتحان فى الأزهر. مع أن هذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التى أكفر الغزالي بها الفلاسفة فى التهافت، وقد سعى الصدر الشيرازى فى «المبدأ والمعاد» كل السعى فى تبرئة

ساحة حكماء الإسلام من القول بقدوم العالم، وإن كان الشيخ يرى القول بقدوم المادة ليس في شيء من الزندقة إذا تحاكمنا إليه في المسألة وهذا من مشخصات الأزهر الحديث.

وفي الجزء الثاني من مجلة الأزهر لسنة ١٣٦٠هـ. في تفسير سورة الحديد في (ص ٦٩) ما نصه: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. الأول: السابق في الوجود على جميع الموجودات. والآخر الذي يبقى بعد فناء جميع الموجودات. أما أنه أول بهذا المعنى فأمره ظاهر. . . وأما أنه آخر بهذا المعنى فليس بموضع اتفاق، وأكثر العلماء على خلافه، فمن الناس من ذهب إلى أن كل شيء يفنى ويبقى الله وحده. . . والله تعالى يوصل الثواب إلى أهل الثواب والعقاب إلى أهل العقاب ثم يفنى الجنة وأهلها، والنار وأهلها والعرش والكرسي، والملك والفلك، ولا يبقى مع الله شيء أبداً، ولا يعيد بعد ذلك شيئاً أبداً، وكما كان الله ولا شيء معه سيكون الله ولا شيء معه أبد الأبد. وهذا المذهب إن صح هو تفسير الآخر.

وهذا ملخص الدرس الذي ألقاه في جامع الرفاعي، وهذا الكلام يفيد أن هذا رأى جماعة من علماء الإسلام، مع أن إجماع المسلمين على أبدية الجنة والنار، يجعل هذا الرأى رأياً غير إسلامي. والآخر بالمعنى الذي بينه به من إليه البيان كما أوضحت ذلك في مقال لي تحت عنوان «مسألة الخلود» وحكم من ينكر بقاء أحدهما مذكور بيسط هناك وفي «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» للتقى السبكي.

وفي الجزء الخامس من مجلة الأزهر لسنة ١٣٥٥هـ. في ص ١٣٠ نذب عضو يمثل الأزهر في مؤتمر الأدبان ورسالة فضيلة الأستاذ الأكبر إلى مؤتمر الأدبان وفيها التلبية للدعوة إلى مؤتمر الأدبان والتنويه بالزمالة مع أصحاب الأدبان وبالتمسك بالأدبان بيسط.

وفي العدد ٤٣٧ من مجلة الرسالة نبأ إرسال كتب ورسالات إلى رعماء الأدبان غير المسيحية لإبداء موافقتهم على المبادئ الخمسة التي وضعها البابا

منذ ستين إلى شيخ الجامع الأزهر وإلى الزعماء المسلمين والهنود والبوذيين في الهند وبورما والشرق الأقصى وترحيب الأستاذ المراغى بفكرة المؤتمر، وتذب إليه مثلًا آخر.

وفي الجزء الرابع من مجلة الأزهر لسنة ١٣٥٩هـ. التصريح بأن الشر الذي تعانيه الأمم بسبب غضب الله وسخطه على عباده وبعدها عن الأديان. ومثله في كثير من خطبه، ولا تزال تلك الخطب ترن في الأسماع، وهذا أيضا من مشخصات الأزهر الحديث، والأزهر القديم كان يأبى الزمالة والتنويه بالزمالة مع غير المسلمين، كما كان يأبى التنويه بالأديان ومشاطرة أصحاب الأديان على قدم المساواة في مذكرات، وكان يقتصر العمل على تشييد الإخاء بين الإخوان المسلمين تالياً قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾^(٢) وهذا فارق جوهرى أيضا بين القديم والحديث.

وفي العدد ٣٩٦ من مجلة الرسالة في ص ١٢٨ ما نصه: «... وكان من المبادئ الجليلة التي سمعتها ما قرره فضيلة الأستاذ الإمام المراغى من أن الدين في كتاب الله غير الفقه... فإنما الدين هو الشريعة التي أوصى الله بها إلى الأنبياء جميعا، أما القوانين المنظمة للتعامل والمحفقة للعدل والدافعة للحرع فهي آراء للفقهاء مستمدة من أصولها الشرعية، تختلف باختلاف العصور والاستعدادات، وتبعاً لاختلاف الأمم ومقتضيات الحياة فيها، وتبعاً لاختلاف البيئات والظروف.

ولو جاز أن يكون الدين هو الفقه مع ما نرى من اختلاف الفقهاء بعضهم مع بعض وتفنيد كل آراء مخالفيه، وبعدها باطلة لحقت علينا كلمة الله ﴿إِنَّ الدِّينَ فُرُقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعاً لُتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾. وهذا بعد أن جعل اختلاف المجتهدين في الفروع تفرقا في الدين في درس ألقاء في جامع أبي العلاء سنة ١٣٥٦ وأحدث ضجيجا كبيرا.

(١) سورة آل عمران: الآية ١٩.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٠.

والتواقع أن المجتهدين على اتفاق فى ثلاثة أرباع المسائل، واختلافهم فى قدر الربع إنما هو من احتمال الدليل لهذا وذلك، ومن تفاوت الأفهام فيدور أمرهم بين الخطأ والصواب لا بين الحق والباطل . . والدين هو الطاعة لله فيما أمر به فى العقيدة والعمل والخلق، ومن الطاعة لله اتباع ما أدى إليه الدليل، والمتبع لذلك مأجور فى حالتي الإصابة والإخطاء، ومحاولة إخضاع الأحكام للظروف مطلقا استرسال غير مقبول يؤدى إلى إلغاء الشرع .

ثم ذكر الأستاذ المراعى فى عداد تلك المبادئ إهدار العرف للمعايير والأوزان فى التعامل بالذهب والفضة، مع أن النص على تحريم التعامل فيهما بدون وزن قائم . فإذا العرف قاض على النص فى نظره .

ثم قال فى عداد تلك المبادئ: لزوم تفريق ما قرره النبى - ﷺ - بصفة أنه مبلغ عن الله عما قرره بصفة أنه إمام للمسلمين أو قائد للجيش أو قاض . . ثم قال: إن بعض ذلك يكون ملزما للمسلمين فى جميع عصورهم، وبعضه لا يكون ملزما . فإذا هناك تشريع دائم وتشريع مؤقت والمساس ليس بمقصود على أقوال الفقهاء بل يشملها والنصوص إهدارا وإعمالا .

فالمقالات التى نراها فى مجلة الرسالة فى تلك المعانى، استثمار لتلك المبادئ، والقطار تتبع القاطر . وهذا أيضا مظهر جديد جوهرى سبق أن عاجلناه فى مقالين وسنعى بالإفاضة فيه عودا على بدء إن شاء الله تعالى .

وفى الدرس الثالث الذى ألقاه فى جامع أبى العلاء سنة ١٣٥٦هـ . المطبوع مع سائر الدروس عند الكلام فى قوله تعالى: ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿ إِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ (٢) ما نصه:

وقع المسلمون فيما وقع فيه أهل الكتاب من قبلهم: تفرقوا فى العقائد، وتفرقوا فى الفروع، ولو أنهم حكّموا قاعدة القرآن وردوا إلى

(١) سورة الشورى: الآية ١٣ .

(٢) سورة الانعام: الآية ١٥٩ .

الكتاب والسنة من غير تعسف فى التأويل لصاقت دائرة الخلاف. وقد ضلت الأمة الطريق ولعبت بها الأهواء. وضلال الأمة يكون بضلال أئمتها. وأهل الحق لم يختلفوا فى العقيدة إلا فيما لا خطورة فيه، ولا فى الفروع إلا بقدر ما يبيح لهم الدليل الاختلاف فيها وذلك من اليسر، ولو استذكر قراءة (فارقوا ديبهم) - وهى متواترة أيضا - لما أدخل فى تناول الآية اختلاف الأئمة فى الفروع على خلاف الواقع (والجمع بين القراءات المتواترة هو المتعين). ولما تلا أيضا قوله تعالى: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله﴾ فى هذا الصدد كما فعل الشوكانى موغلا فى الباطل إغراء للأغرار ضد الأئمة المتوعين.

وقد أجمعت الأمة على الاختلاف فى الفروع عند احتمال الدليل لوجوه، والأمة لا تجتمع على الصلاة . . . ورمى الأئمة المختلفين بنهذ الكتاب والسنة وزعم لزوم التحاكم إليهما من جديد يأنهما التاريخ والحالة العلمية فى البيئة التى يلح فيها بتلك المبادئ الحديثة، وهذا أيضا من مميزات الأزهر الحديث.

وفى العدد ٣٩٨ من مجلة الرسالة فى ص ١٨١ استنكار النقد الموجه إلى أبى مسلم الأصبهاني فى إنكاره النسخ، مع أن نقده وجيه يؤيده ما صنعه أبو جعفر بن النحاس معه فى «الناسخ والمنسوخ» وأبو بكر الرازى فى «أحكام القرآن» وقد عداه بحق أنه لولا قلة إلمامه بمعرفة الأحكام ما وقع فيما وقع فيه من الغلط ورجع الخلاف إلى اللفظ إساءة للطرفين. وفيه ما نصه: «إننا أولا لم نجرب المرأة لسعرف إن كانت تستطيع أن تحسن استعمال حق الطلاق لو أعطى لها أولا تستطيع، ولكننا إذا نظرنا إلى الرجل وجدناه قد أساء استعمال هذا الحق إساءة أصبحت مضرب الأمثال . . . فهل لنا أن نتزع منه هذا الحق لنصعه فى يد القاصى؟ وحيث لا يحوز للزوج أن يطلق زوجته إلا أمامه، فنكفل بذلك مصلحة الرجل والمرأة معاً، ونجعل بذلك رباط الأسرة فى يد أمين، بعيد عن الهوى خال من الغرض، قدير على التدبير والنظر والموازنة والحكم العادل!».

وهذه مناقشة فى الأحكام المنصوصة على طراز المناقشة فى الأحكام الوضعية بإغفال النصوص فى قوامة الرجل وقضله فى العقل والشهادة وغيرهما . . وفى القرآن إسناد الطلاق إلى الرجل فقط، مع ظهور أن حال المرأة فى السوء أبرر فى كل محفل، وإساءة بعض السوقة التصرف فى حق لا تدعو إلى التشريع العام بمقتضاها فى الأنظمة الوضعية؛ لأن التشريع العام لا ينسب على النادر الشاذ، فلا يكون للكلام المذكور وحاهة حتى بالنظر إلى التشريع الوضعى.

وفى العدد المذكور أيضا عزو مخالفة النص لمصلحة إلى عمر -رضي- ونسبة «أن الطلاق الثلاث فى لفظ واحد كان سببا فى وقوع طلاق واحدة فقط على عهد النبى ﷺ»، وفى خلافة الصديق -رضي-، وفى صدر من خلافة عمر، ثم قال عمر -رضي-: «إن الناس قد استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم! فأمضاه» إلى الصحيحين، وهو غير صواب؛ لأن حديث ابن عباس -رضي- فى الطلاق الثلاث لم يخرج به البخارى أصلا، ولا أخرجه مسلم ولا غيره من أئمة السنة بهذا اللفظ. وعند أبى داود ما يجعل حديث ابن عباس فى غير المدخول بها، وبه أخذ إسحاق . . ولفظ مسلم: «كان الطلاق على عهد رسول الله -ﷺ- وأبى بكر ومستين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا فى أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم» وفى لفظ له «وكانت الثلاث تجعل واحدة»، وفى لفظ له «فلما كان فى عهد عمر تتابع الناس فى الصلاة فأجازه عليهم» وكل ذلك يبعد كل البعد من ذلك اللفظ.

ومعنى ما فى مسلم أن الناس كانوا يجعلون بدل الثلاث الجارية اليوم طلاق واحدة جريا على السنة فى توزيع الطلاقات على الأظهار، ولما عدلوا عن التوزيع وبدؤوا يجمعون الطلاقات فى طهر واحد استشار عمر الصحابة فى إمضاء الثلاث عليهم فلم يحدث أحد منهم بحديث يناهى الإمضاء فأمضاهما، لا بمعنى أن الثلاث كانت توقع مجموعة وتعد واحدة. وعد الثلاث واحدة ليس من مذهب المسلمين فى شىء بل لغة

القرآن حيث قال تعالى: ﴿أجعل الآلهة إلها واحدا﴾ ولغة الحديث حيث قال ﷺ - «من جعل الهموم هما واحدا كفاه الله ما أهمه» تفيد المعنى الذى ذكرناه دون ما يتصوره بعض الشاذذ. والأئمة الأربعة، بل ابن حزم على ما أجمع عليه الصحابة فى ذلك كما أوصحناه إيضاحا لا مزيد عليه فى «الإشفاق على أحكام الطلاق» فيكون القول بأن الثلاث واحدة تشرعيا وضعيا فقط.

وموضع العبرة فيما سبق أن ترك النص إلى المصلحة أمر لم يقع فى عهد عمر، وإنما مصدر مثل هذا رأى هو سليمان بن عبد القوى الطوفى الزائغ المعروف وقد فندنا رأيه فى مقال لنا وفضحننا دخيلته فضحا لا مزيد عليه هناك، وبيننا أن هذا رأى يخالف الدين الإسلامى مخالفة صارخة. ولنا إن شاء الله تعالى عود إلى العناية بمبادئ العهد اجديد من العرف والمصلحة ونحوهما، وهذا أيضا من مميزات الأزهر الحديث.

واتخذ كتب الإباضية والإمامية والإسماعيلية مصادر أحكام، ظاهر من تقارير اللجة المنشورة فى الأهرام وغيرها، وفى الجزء الثالث من مجلة الأزهر لسنة ١٣٥٧ فى صفحة ١٨٠ فى سبيل السعى فى إزالة التعصب ما نصه: ٣٥- أن يكون الأزهر كعبة جميع المسلمين على اختلاف مذاهبهم، ويدرس فيه المذاهب العلوية: كمذهب الزيدية، والإمامية، والإسماعيلية إن كان له بقية - فهو الأحق من سواه».

وفى العدد ٣٣١ من مجلة الرسالة فى مقال عن ديوان تميم بن المعز العبيدى «فإذا ما أتبح للفاطميين أن يقيموا دولتهم الكبرى فى وادى النيل فنحن أمام دولة عربية هاشمية تحمى اللغة كما تحمى كتابها ودينها» ومبلغ مجافاة ذلك للتاريخ الصحيح مستغن عن البيان بما ذكرناه فى مقال لنا وكتب ثقات أهل العلم مكتظة بأنبيائهم الإلحادية، بل لا ندرى دولة من الدول فى تاريخ الإسلام حكمت على رقاب العرب صنوف الصقالسة والصقليين وطوائف الروم والأرمن واليهود والكتناميين سوى دولة العبيدين

ولا يكون التاريخ طوع بنان أحد. والموقع على ذلك المقال شاب أزهرى متخرج في الجامعة الإسماعيلية في كجرات وهي لا تقبل طالبا لا يكون إسماعيلياً روحاً ودماً كما هو معلوم، ولا أدري كيف كان يسمح في العهد الحديث للإباضية والإمامية والإسماعيلية والقاديانية في الانتساب للأزهر معقل السنة!!؟.

ثم قال ذلك الشاب: ومن أحسن ما قيل في تميم بن المعز الفاطمي قول ابن رشيقي:

أصح وأعلى ما سمعناه في الندى من الخبر المأثور منذ قديم
أحاديث تروها السيول عن الحيا عن البحر عن كف الأمير تميم
فيجعل ممدوح ابن رشيقي تميم بن المعز العبيدي، مع أنه لم يلحقه حتى
يتصور أن ينظم في مدحه قصائد رنانة، بل ممدوحه هو تميم بن المعز باديس
المتأخر الوفاة وليس بين ترجمتهما غير خط فاصل في تاريخ ابن خلكان وفيه
النص على الممدوح بهذا الشعر، لكن الدعاية تجعل الليل نهاراً والشتاء صيفاً،
وحال الإسماعيلية في مسألة الأديان في طور من أطوارهم مذكور في مقدمتنا
على «كشف أسرار الباطنية».

واستأغه بروز النساء في مصاف الرجال في شتى الأعمال والسعى في
إزالة الحواجز بين أرباب الأديان بادعاء أنه ليس للإسلام زي خاص ولا شعار
خاص بخلاف ما قررناه في مقال لنا والركض وراء خيال توحيد الأديان
وتخيل دين متحد، وشريعة متحدة وعقيدة متحدة وراء دين الإسلام وشرع
الإسلام، وتصور مذهب موحد غير مذاهب الأئمة المتبوعين في الإسلام إيغال
في الإدماج والاندماج وإبعاد في الخيال وتحجير للواسع بدون حجة وخرق
للإجماع، نسأل الله الصون.

وفيما سردناه في هذا المقال من النصوص ما يشخص الأزهر الحديث
لكل ذي عينين ويعين اتجاهه الحديث، وسنعود إلى الموضوع في فرصة أخرى
بعد عرض ما في «القبض للدارمي» من الوثنيات، إن شاء الله تعالى. والله
يقول الحق وهو يهدي السبيل.

كلمة فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري

كان بيني وبين الأستاذ الكوثري صلة وثيقة، رغم سعى بعض الحاقدين لإفسادها، وكان يقدرني كثيراً، حتى أتى لما استجزته قبيل وفاته بسنة استجازاني، وكان يسألني عن الأحاديث التي يسأله عنها بعض الناس، واستمرت صلتنا كما هي إلى وفاته، رحمه الله وأثابه رضاء.

المؤلف

فضيلة الأستاذ العلامة المحدث الناقد السيد عبد الله الصديق الغماري -حفظه الله- له براعة فياضة تفيض تحقيقاً كلما جد الجدد، ووجب الرد، فتوقف المتهجمين على معتقد الجماعة عند حدهم، ولم تزل مواقف فضيلته ضد المشبهة، ونفاة التوسل، والمغالين في استنكار المحاريب ماثلة أمامنا، تشهد له بنبل الرأي ودقة النظر، وغزارة العلم، والبراعة في الرواية والدراية، فيتوالى شكر أهل العلم والدين من أعماق القلوب على إجادته البالغة في الرد عليهم، وقد أعد الله سبحانه له مثوبة عظيمة بقدر ماله من الإخلاص في العمل، والنجاح في الجهاد، والإجادة في الدفاع عن حوزة الدين. وها هو ذا قد وقف بالأمس الدابر وقفه الأسد في الرد على مشايخ للرشيدي القلموني -الجارى وراء الدكتور صدقي المعروف - في إنكار نزول عيسى -عليه السلام- في آخر الزمان، ففضى عليه بمقالاته الممتعة المنشورة حديثاً في مجلة الإسلام الغراء فندعو الله سبحانه أن يرعاه، ويكافئه على ذلك مكافأة المحسنين ويكثر من أمثاله في حراسة الدين، والدفاع عن معتقد المسلمين.

وما يؤسف له أن يوجد بين صفوف حراس الدين، من تغلب عليه شهوة الظهور بالتجرؤ على العقيدة المتوارثة جريئاً وراء الاستبعاد العقلي المجرد فيما لا يحيله العقل، مع توارد الكتاب والسنة وإجماع علماء أهل السنة والجماعة على تحتم الأخذ بها، ولا يكون ذلك إلا تزندقاً مكشوفاً في سبيل التجدد، وفي مثله يقول الشاعر العربي.

تزنديق معلناً ليقول قوم من الأدباء زنديق ظريف
فقد بقى التزنديق فيه وصما وما قيل الظريف ولا الخفيف

وليس شيء أنقل من ذلك على نفوس الأباة الكرام، ومحاولة المرء لوزن قدرة الله جل جلاله بمعياره الخاسر العيار، وعقله القاصر عن اكتناء حزمه من الكون، فضلاً عن اكتناء صفة من صفات مكنون الاكوان - تدل على أنه مصاب في عقله قبل أن يصاب في دينه، والركض وراء ذلك الاستبعاد المجرد يدل على فقد الإيمان بالغيب، والافتصار على المحسوس شأن الهيم، فنعوذ بالله من الخذلان.

وفي مسألة رفع عيسى - ﷺ - حياً ونزوله في آخر الزمان تصافر الكتاب والسنة وإجماع أهل السنة والجماعة، فقولته تعالى: ﴿وإن من أهل الكتب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ بمعنى ليس أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى لأن عود ضمير (قبل موته) إلى عيسى هو مقتضى الرواية حيث صح ذلك عن أبي هريرة - رضيه - واستعاض عن ابن عباس - رضيه - بدون أن يصح ما يناهض ذلك عن أحد من الصحابة، ولأن عود ذلك الضمير إلى عيسى هو مقتضى الدراية أيضاً حيث يلزم من عوده إلى غير عيسى - وهو أحد من أهل الكتاب - أن يؤمن كل كتابي من اليهود وغيرهم قبل موته بعيسى، فإما أن لا يعتد بذلك الإيمان، فينافيه إقسام الله سبحانه عليه، وإما أن يعتد به فلا يكون يهود ولا نصارى، بل يكون الجميع ملة واحدة، مع أن الإجماع على عدم رد اليهود والنصارى إلى غير أهل دينهم في المواثيق وسائر الحقوق يدل على تمايز الملتين، وعلى أن اليهود يهود والنصارى نصارى، ما لم نعلم اهتداء أحد منهم إلى الإسلام فتحكم فيه أنه مسلم.

فلو كان يهودى يؤمن قبل موته بعيسى - ﷺ - ما صح رد ورثته إلى اليهود، وقال الزهري: «مضت السنة على أن يرد أهل الكتاب في حقوقهم وموارثهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين في حكم الله فيحكم بينهم بكتاب الله» وحيث استحال عود ذلك الضمير إلى غير عيسى للسبب المشروح، تعين عوده إلى عيسى من جهة الدراية أيضاً، وهكذا تطابقت الرواية والدراية على أن موت عيسى - ﷺ - يكون بعد نزوله في آخر الزمان، وإذ

ذاك يكون الجميع أمة واحدة بإيمانهم كلهم بما يدعو إليه عيسى إذ ذلك وهو دين الإسلام. ثم الضمير في قوله تعالى: ﴿وإنه لعلم للساعة﴾ يتعين إرجاعه إلى عيسى -عليه السلام- أيضاً، لأنه هو المذكور في سياق الآية ولا ذكر للقرآن في السياق حتى يستساغ إرجاعه إليه دراية. وأما من جهة الرواية فلم يصح عن أحد من الصحابة خلاف ما استفاض عن ابن عباس من إرجاع الضمير إلى عيسى -عليه السلام-، فتطابقت هنا أيضاً الدراية والرواية على أن عيسى سبب علم الساعة حيث يعلم بتزوله قيام الساعة كما تواترت السنة وتطابق الإجماع على ذلك.

وأما ما وقع في تفسير سورة المائدة - في غير مظهره - من صحيح البخارى من قوله: «قال ابن عباس: متوفيك بميتك» فخلو عن السند فلا يصلح للاحتجاج به، وكم له من هذا القبيل في كتاب التفسير مما لا يحتمل به عند أهل الصنعة. وهذه الرواية واردة بطريق عبد الله بن صالح عن معاوية الحضرمي عن ابن أبي طلحة عن ابن عباس، عن ابن جرير وغيره. فعلى بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس اتفاقاً، ففي الرواية انقطاع ثم ابن أبي طلحة والحضرمي وعبد الله كاتب الليث مختلف فيهم، وليسوا من شرط البخارى فأنى تصح رواية هذا شأنها؟ حتى يتصور أن تناهض ما صح واستفاض عن أبي هريرة وابن عباس -رضي الله عنهما-، على أن حملها على التقديم والتأخير - مثل واسحدى وأركمى - كما فعل الفراء وغيره يجعلها متفقة مع الرواية الصحيحة اهـ.

وليس ما في العتبية من عزو موته - وهو ابن ثلاث وثلاثين - إلى مالك -رضي الله عنه- بصالح أن يكون عذراً لمن شذ وقال بموته حيث لا مستند له من كتاب والسنة والإجماع، إزاء تلك الحبال الشواهد من الحجج. . على أن العتبية المعروفة بالمستخرجة اشتهرت بين المالكية بأنها مجمع الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة، وأن جامعها كان يؤتى بالمسألة الغريبة فإذا أعجبه قال: أدخلوها في المستخرجة. بل قال ابن عبد الحكم: رأيت جلها كذباً ومسائل لا أصول لها، فالأغترار بها اغترار في غير محله، إلا أن حب الشذوذ مرض في بعض النفوس. وبعد هذا الاستطراد نعود فقول:

إن فضيلة الأستاذ الغماري وفي بوعده وأتم تأليف كتابه البديع المسمى «إقامة البرهان على نزول عيسى في آخر الزمان» وأحسن كل الإحسان، في إقامة الحجج من الكتاب والسنة والإجماع على المسألة، وقد سرد فيه من طرق حديث النزول ما يشهد له بالتوسع البالغ في الحديث ويسجل له كل فخر على ناصية الدهر، فأبان بذلك قوة تواتر هذا الحديث عند كل منصف غير متعسف، فيكون كتابه الحالد هذا حارساً لقلوب الأجيال المقبلة، من أن يتسرب إليها شكوك المشككين من القاديانيين وأديال القاديانيين، حيث لم يدع ناحية من نواحي هذا الموضوع بدون أن يقتلها بحسماً، فيقتنع المطالع المتبصر بمجرد مطالعته بتواتر خبر نزوله - عليه السلام - في آخر الزمان . وهذا قاض على الشق الأول من زعم المردود عليه بأن «نزول عيسى - عليه السلام - إنما ورد بطريق الآحاد، وخبر الآحاد لا يفيد عقيدة» . . . وأما الشق الثاني فلا يمضى إلا على النقل الشاذ من الأشعري المردود عند المحققين، لأن العقد الجارم هو المعتمد شرعاً وهذا قد يحصل بخبر الآحاد، وبالتقليد كما يحصل بالبراهين المفيدة للعلم، وفي قصر الاعتداد في العقد الجارم على إيمان أهل البرهان إكفار للدهماء الأمة، وهذا يكون مجازفة شنيعة، بل إفادة خبر الآحاد العلم رأى كثير من علماء هذه الأمة، ولا سيما عبد احتفاه بالقرائن، وخاصة فيما أخرجها الشيخان من غير منازع أو اتفقت الأمة على الأخذ به، بل لا يرد خبر الآحاد عند أهل العلم إلا عند مخالفته لكتاب الله أو سنة رسوله المتواترة أو المشهورة، أو عند ما عده العقل محالاً فيما لا يحتمل التأويل لأن الشرع إنما يرد بمجوزات العقول لا بما تحيله كما في «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي وغيره .

وصفوة القول أن المؤلف أجاد كل الإجابة في تأليفه هذا، فتدعو الله سبحانه أن يكافئه على هذه الإجابة، وأن يوفقه لتأليف كثير من أمثله في خير وعافية، وأن ينفع به المسلمين .

محمد زاهد الكوثري

إنكار نزول عيسى - ﷺ -

وإقرار عقيدة التجسيم

سبق أن أنكر عضو فى جماعة دينية رفع عيسى - ﷺ - حيا ونزوله فى آخر الزمان بفتيا نشرها فى إحدى المجلات، ولم ينطق أحد من زملائه فى الجماعة بكلمة تستنكر تلك المخالفة الصارخة للعقيدة المتوارثة بين أهل الحق، وإنما رد على هذا التحرؤ غيرهم من أهل العلم بحجج قاصمة للظهر مع توجيه سؤال إلى لجنة الإفتاء بالجامعة الأزهرية عن رأيها فى الفتيا المذكورة، لكنها لم تحرك ساكنا ولم تعر للسؤال آذانا صاغية إلى أن نشرت مجلة البشرى القاديانية فى العدد ٥٥، ٦ لهذه السنة: «أن الأزهر اعترف بوفاة المسيح الناصرى» استنادا منها على تلك الفتيا!!؟ - فوجه السؤال من جديد إلى شيوخ الأزهر على أمل أن يبرئوا الأزهر من ذلك العزوة، لكنهم سكتوا وأصروا على السكوت، فعلمنا من ذلك أن الأزهر عدل فى عهده الجديد عن العقيدة المتوارثة فى الرفع والنزول.

وكذلك سبق أن نشر أحد علماء هذا المعهد كتاب «النقض» للدارمى المجسم قبل ثلاث سنوات، وكانت الجماعة - منذ نشر الكتاب - تنظر فيه لتلفظ برأيها فيه بطلب من بعض زملائهم - وثلاث ساعات تستكثر للنظر فى مثل هذا الكتاب - وقد انتهت الجماعة أمس والله الحمد من النظر فيه، فوصلت بعد هذا السحث الطويل إلى نتيجة أنه لا شىء فى تداوله، فأباحته نشره - كما يظهر من عدد الأحد من جريدة البلاغ الغراء - بدل إذاعة بيان يستنكر ما حواه من المخارى، فبهذا أصبح الأزهر الحديث متخليا عن عقيدة التنزيه المتوارثة أيضا إلى إباحة التجسيم، وإثبات الحد والمكان، والاستقرار المكاسى له تعالى، وتجويز استفراره

سبحانه على ظهر العوضة، وإثبات ثقل له تعالى على العرش ثقل أعكام الحجارة مع إثبات حركة ومشي وقعود واستواء حسي له على العرش، وعد ذلك كله قديماً، وإثبات مسافة وفرجة حسيّة بين الله سبحانه وبين خلقه، وعد من على رأس الجبل أو المأذنة أقرب إلى الله جل جلاله ممن على وجه الأرض . . إلى غير ذلك من المخازي المتوارثة عن الوثنية الأولى المسجلة في الكتاب المذكور

مع أن عقيدة أهل الحق في المسألة الأولى الرفع والنزول . . وفي المسألة الثانية التنزيه المطلق كما نطق بهذا وذاك الكتاب والسنة وإجماع أهل الحق، وكما يظهر هذا، وذاك من كتب أصول الدين التي تدرس إلى اليوم في أقسام الأزهر . ولم يبق بعد هذا المظهر الجديد غير منع تدريس الكتب المذكورة في تلك الأقسام.

وحيث لا كهنوت في الإسلام فمن أداء الأمانة المحملة علينا إزاء جماهير المسلمين الذين يهمهم أمر دينهم - ولا سيما الذين يهمهم أمر الأزهر من قادة الأمة وأهل الحل والعقد منهم - أن نصارحهم بهذا التغمص الحديث في المعتقد عند قادة الأزهر الحداثاء، ليكونوا على بينة من أحوال الذين اتسمنوا على أمر دينهم، ونحن نبرأ إلى الله عز وجل من فعل هؤلاء، ونفزع إليه في كشف هذه اللاواء، إنه قريب مجيب الدعاء.

مظهر جديد في الأزهر الحديث

نماذج مما في (نقض الدارمي)

الذي أبيع نشره

علم الناس مما نشرته جريدة البلاغ في عدد مساء الأحد ١٥ شوال سنة ١٣٦١هـ - استقاء من سكرتارية الأزهر - أنه «قد قررت الجماعة بالنسبة للكتاب (كتاب النقض للدارمي) إياحة نشره، وأن لا شيء في تداوله».

وأن هذا ما وصلت إليه بحوثهم في الكتاب طول ثلاث سنوات وسبعة

أشهر، فيكونون بإباحة نشره هكذا أباحوا اعتقاد ما فيه من الوثنيات التي ليس دونها حجاب، على رغم ما هو متوارث في الأزهر القديم من عقيدة التنزيه.

وحيث لا يجوز إغفال ما يمس العقيدة، فإنى أعرض لأنظار أهل الدين بعض نماذج مما فى الكتاب ليعلموا علما لا لیس فيه مبلغ إمعان مؤلفه فى عقيدة التجسيم التي فى ذبوعها ضرر وبيل.

فقد قال فى (ص ٢٠) «الحى القيوم يفعل ما يشاء، ويتحرك إذا شاء، وينزل ويرتفع إذا شاء، ويقبض ويستط، ويقوم ويجلس إذا شاء؛ لأن أمانة ما بين الحى والميت التحرك، كل حى متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة».

وهذا تجسيم بحث ينبذه البرهان العقلى، ويرده الكتاب والسنة وأقوال أئمة الهدى، ففعل معبود هذا الخاسر يقوم ويجلس ويتحرك كما هو اعتقاد عاد البقر من جيران هذا السجزي، وإثبات القيام والجلوس والحركة وسائر صنوف الحوادث له جل جلاله ما هو إلا اعتقاد بحلول الحوادث فيه سبحانه، واعتقاد حلول الحوادث فيه حل شأنه كفر صراح عند أهل الحق.

وقال فى (ص ٢٣) «ادعى المعارض أنه ليس لله حد ولا عاية ولا نهاية، وهذا الأصل الذى بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منه أغلوطاته، وهى كلمة لم يبلغنا أنه سبق جهما إليها أحد من العالمين». ثم استرسل فى إثبات ذلك كله لله سبحانه بوقاحة بالغة. وماله حد وغاية ونهاية فهو الجسم الذاهب فى الجهات، وإكفار من يقول بذلك فى إله العالمين واجب عند الإمام أبى منصور البغدادي كما فى «التبصرة البغدادية» و «الاسماء والصفات» و «الفرق بين الفرق» له، ومعه فى ذلك أساطين أهل العلم من أئمة أصول الدين كما نقلنا نصوصهم فى غير هذا المقال.

وقال فى (ص ٧٩): «بائن من خلقه فوق عرشه بفرجة بينة والسموات السبع فيما بينه وبين خلقه فى الأرض» وقال فى (ص ٨٥): «ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربويته فكيف على عرش عظيم». . . فعد الدارمى هكذا جواز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمرا

مفروغا منه، واستدل بهذا الجواز على جواز استقراره الحسى على العرش العظيم بطريق الأولوية.

فيا ترى هل يوجد فى البسيطة من يكفر هذا الكفر الأخرق سوى صاحب «التقضى» ومتابعيه؟! وتجويز ذبوع مثل هذه العقيدة المستغرقة بين العامة لا يتصور صدوره إلا عند لعب الكنثوس بالرووس، أو زوال الإيمان بالله من قرارة النفوس! فسأل الله الصون والسلامة.

وقال فى (ص ١٠٠) «من أنباك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله؟ . . ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها» . . فعند إمام المجسمة هذا، من علا فى الجو بالطائرة يكون أقرب إلى معبوده من هذا وذاك، ويدل كلامه هذا على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رؤوس الجبال والمآذن والمراصد كما هو صنيع الصائبة الحرانية - عبدة الأجرام العلوية - وأما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه متزه عن المكان وأن نسبته سبحانه إلى الأمكنة سواء؛ فليس القرب منه بالمسافة، ولا البعد عنه بالمسافة، قال الله تعالى: ﴿وَأَقْرَبُ﴾^(١) وقال النبى - ﷺ - فيما أخرجه السائى وغيره: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» وهذا الخاسر وأشياعه يقولون: لا، بل اطلع رأس الجبل، واصعد فوق المرصد، أو اركب طائرة تعلق بها فى جو السماء تتقرب إلى المعبود! . . ومن الذى يجهل أن سمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل فى هذا القطر، يعاكس كل المعاكسة اتجاه رأس ذلك الواقف على رأس ذلك الجبل فى أمريكا مثلا، وكرية الأرض ثبوتها الفنى مما لا يقبل المناقشة، بل قال ابن حزم الظاهرى فى «المفصل» فى (٢/ ٩٧) إن كرية الأرض ثابتة بالكتاب والسنة ثم سرد الأدلة منهما.

أفلا يسخر التلاميذ فى المدارس الابتدائية - الذين من أوائل معارفهم معرفة كرية الأرض، وتبدل سمت الرأس حيناً فحيناً - من عقل هذا المحدث الحشوى الذى لم يزل عقله فى دور الطفولة باعتقاد أن رأس الجبل يكون أقرب إلى المعبود؟ فتباً لهذا العقل الوثى لهذا الهرم، وتباً ثم تباً لعقول الذين يتابعونه فى ذلك أو يشنون عليه! .

ويرى هذا المجسم المسكين في (ص ٩٢ و ١٨٢) أن حديث أطيظ العرش من ثقل الله عليه ثقل أعكام الحجارة والحديد - تعالى الله عن ذلك - مع أن أطيظ العرش عد أهل العلم بمعنى خضوعه لله سبحانه مجازاً مشهوراً، وخضوع أكبر مخلوق له سبحانه يدل على خضوع ما دونه بطريق الأولوية، ثم إن حديث الأطيظ المخرج في سنن أبي داود فيه من العلل القادحة ما يقضى عليه بالبطلان، كما في الجزء الذي ألفه الحافظ ابن عساكر في إثبات بطلان ذلك الحديث من حيث الصناعة الحديشية، ونقلنا منخصه في كثير من تعليقاتنا على الكتب ولا سيما «تكملة الرد على نونية ابن القيم».

وقال في (ص ١٢١): «لا نسلم أن مطلق المقعولات مخلوقة. وقد أجمعنا واتفقنا على أن الحركة والنزول والمشى والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم». وهذا هو عقل هذا المؤلف! شيء عجيب، مفعول وغير مخلوق في آن واحد!! تراه يثبت الحركة الحسية والنزول الحسى والمشى الحسى والهرولة الحسية والاستواء الحسى له تعالى، ويدعى الاتفاق على أنها كلها قديمة. فسبحان قاسم العقول!! أنتصور القدم فيما له أول وآخر وبداية ونهاية ومبدأ ومقطع وطروه وزوال، أم يعقل قدم الاستواء على العرش أو الاستواء إلى السماء بدون قدم العرش والسماء؟! وما حكم ادعاء قدم العرش أو السماء قدماً شخصياً أو نوعياً عند أهل الحق!؟.

فتبا لابن تيمية وصاحبه ابن القيم حيث كانا يوصيان بكتابه هذا أشد الوصية ويتابعانه في كل ما في كتابه كما يظهر من صفحة خاصة منشورة في أول الكتاب، فأصبحا بذلك في صف هذا المؤلف المجسم الفاقد العقل، فلا إمام لمن اتخذ هؤلاء أئمة في الأصول أو الفروع، ومن هنا يظهر كل الظهور مبلغ شناعة اتباعهما في شواذهما الفقهية بترك ما عليه أئمة الهدى، فعوذ بالله من الخذلان.

ولقد أصابت اللجنة حيث قالت: «وما اشتمل عليه الكتاب مخالف لما عليه جمهور المسلمين من عهد الصحابة إلى الآن». لكنها أخطأت في الثناء

على مؤلفه بالعلم، وهكذا يكون العلم أيها السادة؟! فلو أخذنا نسرده ماله من الأخطاء الفظيعة في أحاديث الكتاب سنداً ومتناً لرأى القارئ الكريم العجب العجاب في تصرفاته الخاطئة فيهما أيضاً.

وقال في (ص ١٥١) «ولم يبلغ ما روى عن الرسول - ﷺ - وأصحابه اثني عشر ألف حديث، بغیر تکرار إن شاء الله: إذا رواياتهم كلها من وضع الزنادقة في دعواك» فقله هذا عند محاولته الرد على معارضه الذي قال: «إن الزنادقة قد وضعوا اثني عشر ألفاً من الحديث روحها على رواة الحديث وأهل الغفلة منهم» دليل على مبلغ ضيق دائرة علم المؤلف في العلم الذي يتنمى إليه، فبن معين وحده كان كتب بيده نحو مائة ألف حديث . . والذي دونه أحمد في مسنده فقط نحو أربعين ألف حديث. وكان يداكر في ألف ألف حديث. وسعة ابن المديني في رواية الحديث كما يذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» وهؤلاء الثلاثة من مشايخ المؤلف - على ما يزعمون - والبخاري وحده كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح كما ذكره الخازمي بسنده، وقد أسند العقيلي إلى حماد بن زيد أنه قال «إن الزنادقة وضعوا أربعة عشر ألف حديث» وما وضعه ابن أبي العوجاء «ريب حماد بن سلمة» فقط نحو أربعة آلاف حديث يحرم الحلال ويحل الحرام، وأحوال سائر الوضاعين مشروحة في كتب الضعفاء والمتروكين. وابن حماد بن زيد من المؤلف في معرفة الحديث؟ فكان المؤلف لم يجالس أحداً من أهل العلم بالحديث، حتى يعلم مبلغ كثرة ما روى من الحديث عن النبي - ﷺ - وأصحابه - رضوانهم - أجمعين، ويدرك مبلغ تعب الجهادة في تنقية الروايات.

فظهر أن علمه بالحديث كعلمه بعقيدة أهل الحق على حد سواء، فلا وجه لإطرائه تقليداً للمطربين، ولا عذر مطلقاً لمن يدون مثل ما في كتابه من الجاهلية الجهلاء ولا لمن ينشره ويروجه، وإن كان العز بن عبد السلام يعدر - هي قواعده - من بدرت منه كلمة موهمة لكنه يريد بذلك العامي الذي تخفى عليه مدلولات الألفاظ، وتعلو على مداركه دقائق علم أصول الدين، ويتهبب الولوح في هذه المضايق، لا من ألف وقام يدعو الناس إلى عقيدة التجسيم بهذه الصراحة، فيجب إلزامه مقتضى كلامه بدون توقف،

بل يقول القرطبي المفسر في «التذكار» إن المجسم عابد صنم. والمقلبي يرد على ابن عبد السلام رايه ويقول إنه رأى منه لا دليل عليه وليس أحد يعذر فيما يوجب الكفر.

أمر غريب!! استباحة نشر الكتاب مع ما فيه من الوثنيات المردودة بأدلة الكتاب والسنة وحجج العقل، واستنكار التوسل أشد استنكار إلى حد أن يرمى المتوسلون بالإشراك بالله، مع قيام الحجج في الكتاب والسنة والمعقول على أنه مشروع كما في مقالين لي لكن الهوى يعمي ويصم.

وثناء ابن السبكي على الدارمي المجسم ناشئ من تقليد الذهبي ونحوه من الحشوية في إطرانه بدون أن يعلم حاله، وحاشاه أن يثنى عليه وهو يعلم حاله، بل لو كان اطلع على بعض مخازيه المدونة في كتابه هذا لنبذ نبذ النواة، وسل عليه سيف جهاده المصلت على رقاب المبطلين، وهو الذي قسا كل القسوة على من يقول بالحد فقط - في ترجمة الحافظ محمد بن حبان البستي - وإثبات الحد له تعالى من أهون ما في هذا الكتاب من صنوف الضلال، وقد نقلنا في أواخر «تكملة الرد على نونية ابن القيم» مبلغ قسوة ابن السبكي على شيخه الذهبي في باب التحسيم، مع أن الذهبي يسعى جهده في الابتعاد عن النطق بما لم يرد في الكتاب والسنة في باب الصفات وإن كان غالطاً في فهم ما ورد وهو أهون بكثير من الدارمي صاحب «النقض». فعلم أن قول ابن السبكي في ترجمته لم يكن عن دراسة لأحواله ولا اطلاع على كتابه، وتوثيق حشوي لحشوي لا يعتد به عند أهل النقد كما لا يعتد بتوثيق من قلده في ذلك.

هذا وقد ذكر بعض المترجمين له أنه جالس أحمد والبويطي ويحيى بن معين وابن المديني، مع أنه لم يذكر له شيء في الأصول الستة، وإعراض أصحاب الأصول الستة عن من يقال عنه إنه حضر مجالس هؤلاء لا يكون إلا من وقفة في أمره.

والدارمي هذا هو عثمان بن سعيد السجزي المتوفى سنة ٢٨٢هـ، وأما

الإمام الدارمى صاحب السنن فهو عبد الله بن عبد الرحمن المتوفى سنة ٢٥٥هـ وهو من مشايخ مسلم.

ولا شيء يسوء إلى سمعة الأزهر أكثر مما يسوء إليها المظهر الذى لا ينتم والعلم، ولا بصطحب والإيقان. فما لم يبيت أن يتخلى عن مهمته لا يسوغ له أن يحتضن الجحود، ولا أن يؤوى الجحود فضلا عن أن يسايرهما، وقد علم الأزهر كما علم الآخرون رأى الشيخ فى الأمة وأئمتها، والفقهاء والفقهاء والحديث ونقلته إلى قوله فى تفسير سورة لقمان (ص ١٢) «وكل ما فى كتب الكلام والفلسفة لا يمكن أن يهتدى به جمهور المسلمين، ونحن فى شك من أن العلماء اهتموا به» فإذن أخفقت المعاهد والمدارس وخابت الكليات ومرتادوها، فلا تدريس ولا تعلم ولا علم للأمة خلفا عن سلف غير ما سيفيضة فضيلته من جديد فى الفقه والحديث والفلسفة والشوحيذ، وجديده كما وصفه الأستاذ محمد عبد الله عنان المؤرخ البارع - فإذا ما أباح مثله ما فى كتاب «النقص للدارمى» فقد أبدى عن مكنون علمه ومخزون يقينه ومرماه فى العقيدة.

وصفوة القول أن الاطلاع على تلك المخازى المدونة فى الكتاب يدل القارئ الكريم أجلى دلالة على مبلغ سقوط مؤلفه رغم إصراف المسرفين فى الثناء عليه . . وهذا الكتاب المكتظ بتلك الوثنيات الفاضحة هو الذى يستبيح الأزهر الحديث نشره، ويرى أنه لا شيء فى تداوله!! فحسبنا الله ونعم الوكيل.

مظهر جديد فى الأزهر الحديث

خطورة القول بالجهة

فضلا عن القول بالتجسيم الصريح

رأيا الأزهر الحديث يتساهل فى العقيدة المتوارثة فى التثريب إلى حد أن يسبح نشر كتاب «النقص للدارمى المجسم» كما علم مما نقلناه عن جريدة البلاغ، وفى ذلك استساغة اعتقاد الجمهور لما فيه من إثبات المكان له تعالى

فى الصفحات (٤ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٨٠ و ٨٢ و ٨٣ و ٩٦) وفى أيضا إثبات الحد والغاية والمس والقيام والقعود والجلوس والحركة له سبحانه فى الصفحات (٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٩ و ٣٠ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٤ و ٥٥ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ١٢١) وفى أيضا ادعاء قدم مفعولاته تعالى وقدم استوائه على العرش، وقدم حركته ومشيه وهروكته كما فى (ص ١٢١) تعالى الله عن ذلك كله، وفى أيضا إثبات القرب له تعالى والبعد عنه بالمسافة فى الصفحات (٧٨ و ٧٩ و ٨٠) وفى أيضا ادعاء كون من على رأس الجبل والمنارة أقرب إلى الله تعالى ممن على الأرض كما فى (ص ١٠٠)، وفى أيضا تجويز استقراره تعالى على ظهر بعوضة كما فى (ص ٨٥) وفى أيضا إثبات ثقل له تعالى على العرش وحمته كما فى (ص ٩٢) وفى أيضا تمثيل ثقله تعالى على العرش بثقل أعكام الحجارة والحديد كما فى (ص ١٨٢).

إلى غير ذلك من الأساطير الوثنية التى لسننا فى صدد استقصائها. وهذا هو الكتاب الذى تبيح الجماعة نشره ولا ترى شيئا فى تداوله، مع أن القول بإثبات الجهة له تعالى كفر عند الأئمة الأربعة هداة الأمة، كما نقل عنهم العراقى على ما فى «شرح المشكاة لعلى القارى» فضلا عن باقى المخازى فى كتاب الدرهمى.

وقال البياضى فى «إشارات المرام»: «قال أبو حنيفة من قال: لا أعرف ربي فى السماء أم فى الأرض فهو كافر، وكذا من قال إنه على العرش ولا أدرى العرش أفى السماء أم فى الأرض، ثم ذكر وجه إكماره وقال: لكونه قائلا باختصاص البارى تعالى بجهة وحيز، وكل ما هو مختص بالجهة والحيز فإنه محتاح محدث بالضرورة، وهو قول بالنقص الصريح فى حقه تعالى، والقائل بالجسمية والجهة منكر وجود موجود سوى الأشياء التى يمكن الإشارة إليها حسا، فهم منكرون لذات الإله المنزه عن ذلك فلزمهم الكفر لا محالة اهـ».

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوى فى كتابه «اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد بن الحسن»: «تعالى الله عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات ولا تحويه الجهات الست كسائر المبدعات». . . وفى أيضا: «ونؤمن بخروج الدجال الأعور اللعين

ونزول عيسى ابن مريم -عليه السلام- من السماء، وعلى هذه العقيدة أتباعهم الذين لا يقولون عن نصف الأمة المحمدية على توالى القرون.

وقد تلقى الطحاوى علوم هؤلاء فى الاعتقاد والعمل عن سليمان بن شعيب الكيسانى وىكار بن قتيبة وابن أبى عمران وأبى حازم. فالأول عن أبه عن محمد عن أبى يوسف وأبى حنيفة، والثانى عن هلال بن يحيى عن زفر وأبى يوسف عن أبى حنيفة. والثالث عن ابن سماعة وبشر بن الوليد، فالأول عن محمد وأبى يوسف والثانى عن أبى يوسف، والرابع عن عيسى بن أبان عن محمد، وعقيدة الطحاوى هذه مستفيضة عن أئمتنا متواترة إلى اليوم.

ورد الإمام مالك بن أنس -رحمته- على الفاضلين بالجهة مبسوط فى «العواصم عن القواصم» لابن العربى و«السيف الصقيل» للفتى السبكى. ويقول القرطبى المفسر فى (التذكار ٢٠٨) عن المجسمة: «والصحيح القول بتكفيرهم إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور» اهـ. فىكون لفظ الجهة فى تفسيره سبق قلم، كما أوضحته فى (تكملة الرد على ابن القيم).

ورأى الإمام الشافعى -رحمته- فى المجسمة هو كما يظهر فى شرح المهذب للنووى، قال الفتى الحصنى فى «كفاية الأخيار» - وكان من كتب الدراسة فى الفقه الشافعى فى الأزهر - جزم النووى فى صفة الصلاة من شرح المهذب بتكفير المجسمة قلت وهو الصواب الذى لا محيد عنه إذ فيه مخالفة صريح القرآن قاتل الله المجسمة والمعطلة ما أجرأهم على مخالفة ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١) وفى هذه الآية رد على الفرقتين والله أعلم اهـ. وفى نقل ما ذكره إمام الحرمين فى الشامل والإرشاد فى الرد على المجسمة طول.

وأما رد الإمام أحمد -رحمته- على المجسمة فمقتول فى «مرهم العلل المعصلة للشافعى» بتوسع و«دفع شبه التشبيه لابن الجوزى» وهو كاف فى ذلك.

بل ابن حزم الظاهري من أقسى أهل العلم على المجسمة في كتابه «الفصل».

وقوله تعالى ﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ﴾^(١) يفيد أن المكان وكل ما فيه ملك لله، وقوله تعالى ﴿إِنْ كُلٌّ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾^(٢) ينص على أن سكنة السماوات والأرض كلهم عبيد لله، وقوله تعالى ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾^(٣) يدل على أن الزمان وكل ما فيه ملك لله تعالى. فظهر أن المكان والمكانيات والزمان والزمانيات كلها ملك لله تعالى. وذلك يدل على تزيهه سبحانه عن المكان والزمان كما قال أبو مسلم الأصبهاني والفخر الرازي وغيرهما، وإلا لزم أن يكون مالكا ومملوكا عبدا ومعبودا تعالى الله عن ذلك، وقوله سبحانه في سورة الحديد ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرَجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٤) وجمعه بين الاستواء والمعية في آية واحدة مما يدل دلالة قطعية على أن الاستواء ليس بمعنى الاستقرار المكاني وإلا باقى المعية، وليست المعية بأجدر بالتأويل من الاستواء فوضح الحق وبطل ما كانوا يعملون.

وهي نقل كلمة ابن العربي في «العارضة» لما فيها من الفوائد الجملة في الرد على بادرة بدرت من ابن عبد البر في «التمهيد» و«الاستذكار» ويحاول أهل الزيغ التصمك بها.

قال ابن العربي في العارضة ٢٠-٢٣٢: «قد تعدى إليه «أى حديث النزول» قوم ليسوا من أهل العلم بالتفسير فتعدوا عليه بالقول بالنكير وقالوا «في هذا الحديث دليل على أن الله في السماء على العرش من فوق سبع سماوات» قلنا هذا جهل عظيم، وإنما قال ينزل إلى السماء، ولم يقل في هذا

(١) سورة الأنعام: الآية ١٢.

(٢) سورة مريم: الآية ٩٣.

(٣) سورة الأنعام: الآية ١٣.

(٤) سورة الحديد: الآية ٤.

الْحَدِيثُ مِنْ أَيْنَ يَنْزِلُ وَلَا كَيْفَ يَنْزِلُ؟ قَالُوا: «وَحُجَّتُهُمْ ظَاهِرُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾»^(١) قُلْنَا وَمَا الْعَرْشُ فِي الْعَرَبِيَّةِ؟ وَمَا الْاسْتَوَاءُ؟ قَالُوا: «كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾»^(٢) قُلْنَا إِنْ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَمَثَلَ اسْتِوَاؤُهُ عَلَى عَرْشِهِ بِاسْتِوَاتِنَا عَلَى ظُهُورِ الرِّكَائِبِ. قَالُوا: «وَكَمَا قَالَ: ﴿وَاسْتَوَى عَلَى الْجُودِيِّ﴾»^(٣) قُلْنَا تَعَالَى اللَّهُ أَنْ يَكُونَ كَالسَّفِينَةِ جَرَتْ حَتَّى لَمَسَتْ فُرُوقَتِ، قَالُوا: «وَكَمَا قَالَ: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ﴾»^(٤) قُلْنَا مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ اسْتِوَاؤُهُ كَاسْتِوَاءِ نُوحٍ وَقَوْمِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا كُلَّهُ اسْتِوَاءُ مَخْلُوقٍ بَارْتِمَاعٍ وَتَمَكَّنَ فِي مَكَانٍ وَاتَّصَلَ مَلَامَسَةً وَقَدْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ مِنْ قَبْلِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَمَنْ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ اسْتِوَاؤُهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَلَا يَضْرِبُ لَهُ الْمَثَلُ بِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ. قَالُوا: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾»^(٥) قُلْنَا تَنَاقَضَتْ! تَارَةً تَقُولُ إِنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ فَوْقَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تَقُولُ إِنَّهُ فِي السَّمَاءِ لِقَوْلِهِ ﴿عَامَّتُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ﴾ وَقُلْتَ إِنَّ مَعْنَاهُ عَلَى السَّمَاءِ. . . قَالُوا: «اجْتَمَعَتِ الْمَوْحِدَةُ عَلَى أَنَّهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الدُّعَاءِ إِلَى السَّمَاءِ وَلَوْلَا مَا قَالَ مُوسَى: «إِلَهِي فِي السَّمَاءِ» لَفَرَعُونَ مَا قَالَ: «يَاهَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحَاهُ قُلْنَا كَذَبْتُمْ عَلَى مُوسَى مَا قَالَهَا قَطُّ، وَمَنْ يُوصلُكُمْ إِلَيْهِ إِنَّمَا أَنْتُمْ أَتْبَاعُ فِرْعَوْنَ الَّذِي اعْتَقَدَ أَنَّ الْبَارِيَّ فِي جِهَةِ فِأَرَادَ أَنْ يَرْقَى إِلَيْهِ بِسَلْمٍ فِيهِتَكُمُ أَنْكُمْ مِنْ أَتْبَاعِهِ وَأَنَّهُ إِمَامُكُمْ. قَالُوا: «وَهَذَا أُمِيَّةٌ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ يَقُولُ:

فَسُبْحَانَ مَنْ لَا يَقْدِرُ الْخَلْقُ قُدْرَهُ وَمَنْ هُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ فَرْدٌ مُوَحَّدٌ
مَلِكٌ عَلَى عَرْشِ السَّمَاءِ مَهِيْمٌ لِعِزَّتِهِ تَعْنُو الْوُجُوهُ وَتَسْجُدُ

وهو قد قرأ التوراة والإنجيل والزبور، قلنا هذا الذي يشبه جهلكم أن تحتجوا بقول فرعون، وقول ملحد جاهلي وتحيلون به على التوراة والإنجيل المبدلة المحرفة. واليهود أعرق خلق الله كفراً وتشبيهاً لله بالخلق.

(١) سورة طه. الآية ٥

(٢) سورة الرخرف. الآية ١٣.

(٣) سورة هود. الآية ٤٤

(٤) سورة المؤمنون: الآية ٢٨.

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٩.

والذى يجب أن يعتقد فى ذلك أن الله كان ولاشئ معه، ثم خلق المخلوقات من العرش إلى الفرش، فلم يتعين بها ولا حدث له جهة منها، ولا كان له مكان فيها؛ فإنه لا يحول ولا يزول قدوس لا يتغير ولا يستحيل.

وللاستواء فى كلام العرب خمسة عشر معنى ما بين حقيقة ومجاز: منها ما يجوز على الله فيكون معنى الآية. ومنها ما لا يجوز على الله بحال وهو ما إذا كان الاستواء بمعنى التمكن أو الاستقرار أو الاتصال أو المحاذاة، فإن شيئاً من ذلك لا يجوز على البارئ تعالى ولا يضرب له الأمثال فى المخلوقات. وإما أن لا يفسر كما قال مالك وغيره: إن الاستواء معلوم معنى مورده فى اللغة، والكيفية التى أرادها الله، مما يجوز عليه من معانى الاستواء مجهولة فمن يقدر أن يعينها؟ والسؤال عنه بدعة لأن الاشتغال به قد يثير طلب المتشابه ابتغاء الفتنة. فتحصل لك من كلام إمام المسلمين مالك أن الاستواء معلوم، وأن ما يجوز على الله غير متعين وما يستحيل عليه هو منزّه عنه. . . وقد حصل لك التوحيد والإيمان بنفى التشبيه والمحال على الله سبحانه وتعالى فلا يلزمك سواه.

وأما قوله: «ينزل ويجيء ويأتى» وما أشبه ذلك من الألفاظ التى لا تجوز على الله فى ذاته معانيها، فإنها ترحع إلى أفعاله. وها هنا نكتة وهى أن أفعالك أيها العبد إنما هى فى ذاتك، وأفعال الله سبحانه لا تكون فى ذاته، وإنما تكون فى مخلوقاته، فإذا سمعت الله يقول أفعل كذا فمعناه فى المخلوقات لا فى الذات، وقد بين ذلك الأوزاعى حين سئل عن هذا الحديث فقال: يفعل الله ما يشاء. . . وقالوا «نقول ينزل ولا نكيف» قلنا معاذ الله أن نقول ذلك، وإنما نقول كما علمنا رسول الله - ﷺ - وكما علمنا من العربية التى نزل بها القرآن قال النبى - ﷺ - «يقول الله: عبدى! مرضت فلم تعدنى وجعت فلم تطعمنى، وعطشت فلم تسقنى» ولا يجوز عليه شئ من ذلك ولكن شرف هؤلاء بأن عبر به عنهم. كذلك قوله «ينزل ربنا. . . عبر عن عبده وملكه الذى ينزل بأمره باسمه فيما يعطى من رحمته، ويهب من كرمه ويفيض على الخلق من عطائه، وقال الشاعر:

ولقد نزلت فلا تظنني غيره مئى بمنزلة المحب المكرم

والنزول قد يكون فى المعانى وقد يكون فى الأجسام . . والنزول الذى أخبر الله عنه إن حملته على أنه جسم، فذلك ملكه ورسوله وعبيده، وإن حملته على أنه كان لا يفعل شيئاً من ذلك ثم فعله عند ثلث الليل فاستجاب وغفر وأعطى؛ سعى ذلك نزولاً عن مرتبة إلى مرتبة. فذلك عربية محضة.

إلى آخر ما ذكره ابن العربى، والله دره حيث أجساد وأفاد فى هذا الموضوع، ورد على ما بدر من ابن عبد البر رداً متيناً لا تقوم له قائمة بعده.

وقد قال الإمام أبو منصور عبد القاهر التميمى فى كتاب «الاسماء والصفات له» فيما روى التقى السبكى عنه فى الفتاوى الحلبيات وهى أجوبته عن أسئلة الشهاب الأذرى «إن الأشعرى وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفسراً أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حداً ونهاية أو أنه يجوز عليه الحركة والسكون . . . ولا إشكال لذى لب فى تكفير الكرامية مجسمة خراسان فى قولهم إبه تعالى جسم له حد ونهاية من تحته وأنه مئاس لعرشه وأنه محل الحوادث . . .» وكل ذلك مما هو موجود فى كتاب الدارمى، ولا يجهل أهل العلم منزلة أبى منصور فى علم أصول الدين، وقد تخرج على مثل أبى إسحاق الإسفرايينى تلميذ أبى الحسن الباهلى صاحب أبى الحسن الأشعرى.

وأرأى فى غنية عن التوسع فى بيان خطورة ما فى كتاب الدارمى من إثبات المكان والجهة والحداً والنهاية والغاية والثقل والمشى والجلوس والقيام والقعود، ونحوها له سبحانه بأكثر مما سبق لأنى لا أظن أن يوجد حتى بين إخوان الصفاء من لا يقر فى قرارة نفسه أن ذلك كله كفر ناقل من الملة، مع إصدارهم القرار القاضى بإباحة نشره وبأنه لا شىء فى تداوله، على ما فيه من الكفرات الفطية التى ذكرنا بعض نماذج منها.

بل شيخهم الذى حملهم على ذلك يقول فى تفسير سورة الحديد (ص ١٣): «ونحن نؤمن بأنه استوى على العرش كما وصف نفسه، وعرشه لا يعلمه البشر إلا بالاسم وليس حاملاً له كما يتوهمه الناس، وتعالى الله عن

أن يكون محمولا أو في جهة أوحيز، وتعالى الله عن سمات المخلوقين... ولا يجوز أن يتحكم أولئك الجهلة في تفسير القرآن والحديث النبوي ويحملوا الألفاظ على ظاهرها فيوقعوا الناس في التجسيم ولوازم التجسيم».

والكتاب الذى يستصوبه اليوم يدعو إلى ضد ذلك على خط مستقيم، فما رأى فضيلته في هذا التناقض؟! ولا نظن وجود إكراه ملجئ يبيح للجماعة النطق بالكفر الصارح، لكن الناس معادن، وعلم (أكل عيش!) ودين أكل عيش! وأدب أكل عيش! توقع المرء في مهازل! وصفوة القول أن التساهل في أمر كتاب النقض بإباحة نشره من أقطع ما ينسب إلى جماعة لا حكمة لوجودهم غير حراسة الدين.

حول تحمس القصيمي اليوم!

رأيت اليوم في مجلة يسميها صاحبها «الهدى النبوي» مقالا في عشر ورقات من نحو عشرين ورقة صغيرة هي كل ما تطبعه هذه المجلة في كل شهر، وحه فيه كاتبه القصيمي صنوفا من الشتائم -بحماس بالغ- إلى كتاب مجلة الإسلام الغراء، أولئك الكتاب الذين لهم أقلام مرهفة جردوها لخدمة الدين الإسلامى، والدفاع عن حوزة السنة الصحيحة، والذين هم أعلى منزلة في قلوب المسلمين فى أقطار الأرض من أن تضرهم أقوال من ليس فى جعبته غير الشتائم، هؤلاء انفر من الكتاب الذين تجرى أقلامهم بالحكمة فى إرشاد الحائدين عن الحق لا اظنهم من العبت وإضاعة الوقت بحيث يتارلون إلى مساجلة مثل كاتب هذا المقال، بيد أنه لا بأس إذا أردت تعريف نفسى لهذا الطافح الناضح بما فيه أن أعلمه أن الكوثري علقم لا تستطيع أسان مثل القصيمي أن تقضه.

وقد عرف الدانى والقاصى سيرة الكوثري وجهاده، وليست تزكية مثله إلى مثل القصيمي الذى أتى تحمسه المصطنع متأخرا جدا، وتلك النعرة القومية التى يحب القصيمي أن يثيرها مع ما يثير من التعصب المذهبى بدون أى مناسبة، ما هى إلا نعرة جاهلية داسها خاتم رسل الله صلوات الله وسلامه عليه، وجعلها موضوعة فى ضمن ما وضعه من نعرات الجاهلية تحت قدميه ثم لهذا المغرور أن يجرب حفظه من الكوثري متى شاء.

وأما دعواه السنة في مقاله الطويل، فتكذيبها تلك الكتب التي يدعو إليها والتي طبعت بعضها (الجماعة) لإحياء مذهب التجسيم، وإثارته من جديد، بعد أن قضى عليه جمهور المسلمين.

ومن جملة هذه الكتب التي يدعو إليها بحماس قوى على اعتبار أنها تحتوى لب السنة وصفواتها كتاب الدارمي الذي طبع حديثاً بمطبعتهم التي يلقبونها بمطبعة أنصار السنة، ولكي أفضح هنا دخيلة نفوسهم، وما تتطوى عليه من العمل على إفساد عقائد الناس وليعلم من لا يعمل اتجاه دعوتهم، وليتضح عند عامة المسلمين وخاصتهم - في غير لف ولا دوران - من هو عدو الإسلام ومن هو صديق الإسلام؟

ولكي يتضح اتجاههم جلياً أسرد هنا نماذج مما في ذلك الكتاب المرضي عند القصيمي وأمثاله كما صرح بذلك في مقاله:

فمن تلك النماذج في (ص ٤) من كتاب الدارمي «وكيف يهتدى بشر للتوحيد هو لا يعرف مكان واحده... يعني الله سبحانه». وهذا إثبات المكان له تعالى.

وفي (ص ٢٠) «... الحى القيوم يفعل ما يشاء، ويتحرك إذا شاء وينزل ويرتفع إذا شاء ويقبض ويبسط، ويقوم ويجلس إذا شاء لأن أمانة ما بين الحى والميت المتحرك، كل حى متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك لا محالة».

وفي (ص ٢٣) «والله تعالى له حد.. ولكانه أيضاً حد، وهو على عرشه فوق سماواته، وهذان حدان اثنان».

وفي (ص ٢٥) «كل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية... وولى خلق آدم بيده مسياً».

وفي (ص ٢٩) «ولو لم يكن له يدان بهما خلق آدم ومسه بهما مسياً كما ادعيت لم يجز أن يقال: بيدك الخير...».

وفي (ص ٤٨) «معنى تأويل قول رسول الله - ﷺ -: «إن الله ليس بأعور، إنه بصير ذو عينين خلاف الأعور».

وفى (ص ٧٤) «وإنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع...».

وفى (ص ٨٥) «ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته، ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم...».

وفى (ص ١٠٠) «إن رأس الجبل أقرب إلى السماء من أسفله، ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها...».

وفى (ص ١٢١) «لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة، وقد أجمعنا وانفقنا على أن الحركة والنزول والمنى والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم».

هذا ما أردنا عرضه على أنظار القراء بما يروجه أصحاب هذه البضاعة الفاسدة الكاسدة.

فقد لى بربك هل يوجد على وجه البيضة مؤمن يشك - فيمن يتفوه بتلك الكلمات ونظائرها وهي كثير في كتبهم - أو يرتاب فى أنه حاد الله ورسوله وخرج عن جماعة المسلمين؟! أهذه هى السنة التى يدعون إليها، عاملهم الله بما يستحقون وعاجلهم بما يستأهلون من نعمته وعذابه، وأزاح شرورهم وظلمات شركهم وضلالهم عن هذا البلد المنكود بهم وبرعوناتهم وجهالاتهم!

ولعل فى هذا القدر من البيان ما يكفى فى تحذير المسلمين من شرور هؤلاء المبتدعة والله الهادى إلى سواء السبيل.

تحذير الأمة من دعاة الوثنية

لا يهمنى مثبت ذلك المتعالم فى مطلع قرن الشيطان، ولا صلته بمسيلمة ولا اندساسه بين الأزهرين متظاهراً بأنه من أتباع أحد الأئمة المتبوعين - عليه السلام - ولا ما أكل إليه أمره من الطرد والإبعاد عن الأزهر الشريف بعد انكشاف ستره، حفظاً لكرامة آخر معقل للإسلام؛ لأنها أمور مكشوفة لا غطاء عليها بل يعلمها الجمهور من أهل القطر وسائر الأقطار.

وإنما يهمنى ويهم كل مسلم غيور أن يتظاهر مثله بمظهر الدعوة إلى مذهب السلف الصالح بين أصحاب القلوب الصافية من عامة المسلمين، ويبت سموه الفتاكة بينهم باسم السنة، فيسب إلى سمعة البلد وسمعة الإسلام، فلا ندع هذا البجباغ التفاج يعيث بين المسلمين فساداً، ولا نتركه يتفلسف من موضوع بحثنا بتوسيع دائرة الكلام إلى ما لا شأن لنا به من الثروة الفارغة، إخفاء لسلته التي تمت إلى الوثنية بأوثق وشيجة، بل كلما حاول الإفلات نمسكه من أذنه ونرده إلى موضوع ما يدعو إليه من الضلال الصريح، ونضطره إلى الحديث حول دعوته فقط.

فأنت أيها الداعي تدعو الأمة علنا جهاراً إلى ما في كتاب إمامك الدارمي الذي طبعته جماعتك قبل شهر فقط، وإلى ما في كتاب السنة الذي تقررون أنه كتاب عبد الله ابن الإمام أحمد، ولست بتاركك تخادع المسلمين بما فيهما من الجاهلية الجهلاء، والوثنية الحرقاء، إلى أن تتوب وتنب وتببراً مما فيهما من دسائس الوثنية، وصرائح الكفر الناقل من الملة.

وقد ذكرت جملة مما في كتاب الدارمي من الكفريات في مقال لي سابق -بدون تعليق عليها- وأما اليوم فأتحدث عنها واحدة واحدة، إلى أن يأتي دور الكلام على ما في كتاب السنة المذكور فأتحدث عنه أيضاً إن شاء الله تعالى إلى أن يقتنع الجمهور.

وكتاب الدارمي هذا تعد ما فيه محض السنة في مقالك الذي تتحدى به في مجلة أنصارك -وفي أول الكتاب أن ابن تيمية كان جد معجب به، وكان يوصي به أشد الوصية- وكذا تقولون أيضاً عن ابن قيم الجوزية، فإذا يكون الكلام في مسائل الكتاب المذكور كاملاً في صريح معتقدك، ومعتقد أنصار سنتك ومعتقد الشيخ الحراني، وتلميذه ابن زقيل باعترافكم، وهذا يقصر مسافة الرد، ويسهل الوصول إلى نتيجة حاسمة في إيضاح معتقدكم.

فأول الكلمات التي أخذت بها الدارمي تعبيره في كتابه (ص ٤) مخاصمه «بأنه يجهل مكان واحدة» يعني الله سبحانه -وهذا يتكرر منه في الكتاب مرات فيكون اعتقاده هو أن الله يحويه مكان، ويقله سطح، وذلك قول بالتجسيم. ومن يعد الله سبحانه متمكناً بمكان فهو عابد وثن، خارج عن

جماعة المسلمين، كما نص على ذلك غير واحد من أئمة أصول الدين، تعالى الله عن إفك الأفاكين.

ومنها وقوله (ص ٢) «الحى القيوم... يتحرك إذا شاء وينزل ويرتفع إذا شاء، ويقبض ويبسط إذا شاء، ويقوم ويحلس إذا شاء، لأن أمانة ما بين الحى والميت التحرك، كل حى متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك لا محالة» هذا نص كلام الدارمى ويتكرر ذلك فى كتابه، فإذا معبود هذا الحاسر يقوم ويجلس ويتحرك... ولعل هذا الاعتقاد ورثه هذا السجزي من جيرانه عباد البقر، ومن اعتقد ذلك فى إله العالمين يكون كافراً باتفاق، فياويح من يقتدى بمثله فى الصلاة أو بناكحه! فماذا تكون حال من يرتضى هذا الكتاب أو يوصى به أشد الوصية أو يطبعه للدعوة إلى ما فيه؟ وهذا هو توحيدكم الذى إليه تدعون. فلينعم الأستاذ المنصورى بالا من هذا التوحيد، وهو يتطلب توحيداً يرضاه البروتستانت.

ومنها قوله (ص ٢٣): «والله تعالى له حد... ولمكانه أيضاً حد، وهو على عرشه فوق سماواته، وهذان حدان اثنان.. وكل أحد بأشء وبمكانه أعلم من الجهمية» وهذا نص كلامه، ويتكرر أيضاً فى الكتاب وهو كلام لا يدع محالاً لتبيرة قائله من التحسيم، والتجسيم ما هو إلا وثنية. فتناً لمن يحاول هندسة معبوده هكذا بالذراع والباع، وأنى لهم التمسك بآية الاستواء، والاستواء له معان، وللعرش أيضاً معان فى اللغة، وليس فيما يضاف إليه تعالى معنى الاستقرار والتمكن والقعود والجلوس والركوب بإجماع أهل الحق، بل حكم الآية التفويض مع التنزيه أو الحمل على مثل معنى الملك والاستئثار بالملك، والبدء فى إصدار الأمر والنهى، ونحو ذلك مما هو مشروح فى محله على مقتضى اللغة ولسان التخاطب، وكفر من يثبت الحركة والقعود والحدود له تعالى مما لا يتناطح فيه كبشان ولا يتنازع فيه مسلمان.

ومنها قوله (ص ٢٥) فى آدم -ﷺ-: «خلق آدم بيده مسيساً» ويتكرر هذا أيضاً فى الكتاب، فتراه يحمل خلقه تعالى لآدم على مزاولة الطين بالجراحة، وهذا جهل فاضح باللسان وكفر مكشوف. وإنما معنى خلقه تعالى آدم بيديه عايشه الخاصة بدون جراحة، وفى كلام العرب «يداك أو كئنا»..

ويصدق ذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ مَثَلٌ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (١).

ومنها قوله (ص ٧٤) «إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع... انظر إلى هذا الأخرق كيف يثبت لله سبحانه القعود على الكرسي يخلى موضعاً منه في جنبه لإقعاد رسوله فيه صلوات الله عليه، كما هو مذهب البرهارية الأنذال، والقعود في تعارف أهل اللسان ثنى الساق ووضع الأليتين على الأرض، هكذا يكون إيمان هؤلاء في الله ورسوله، وهذه هي السنة التي من ابتعد عنها يكون عدو الإسلام عندهم. قاتلهم الله ما أجرأهم على الله!

ومنها قوله (ص ٨٥): «ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم» هذا كلامه في الله سبحانه كأن جواز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمر مفروغ منه مقبول، فيستدل بذلك على جواز استقراره تعالى على العرش الذي هو أوسع من ظهر البعوضة تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. ولا أدري أحداً من البشر نطق بمثل هذا الهذر قبل هذا السجزي والحرائي المؤتم به وأشياعهما، ومن يجهل أن المشيئة لا تتعلق بالمحال؟ وهذا مثل أن يقال: لو شاء لاكل وشرب ونكح وخلق مثله إلى آخر تلك المحالات تعالى الله عن ذلك كله. كافأ الله سبحانه العلامة الأستاذ الكبير الحمامي حيث علق على هذه الكلمة في كتابه (غوث العباد) تعليقاً واسعاً يكشف عن مخبئاتها، مما لا يتسع المقام لقله، فاكتفينا بالإشارة وفيه شفاء للقلوب.

ولا أزال أتعجب من ذلك الطبل الفارغ الذي يدافع عن نحلته بأقلام الناس، ويفكر بادمغة الناس حيث حاول تأويل تلك الكلمة الشنيعة بأنها ضرب مثل، مستدلاً بقوله الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا﴾ (٢) ولم يدر المسكين معنى ضرب المثل ما هو لأن بلاغته

(١) سورة آل عمران: الآية ٥٩.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٦.

موهبة فلا شأن له بالكتب، ولم يتذكر قوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ (١) بل هذه الآية بمعنى أن الله سبحانه أن يضرب من الامثال ما شاء في حق خلقه، لا بمعنى إباحة تصغير شأنه تعالى إلى حد أن يجعل بحيث تحمله البعوضة فوق ظهرها، وهذا جنون ليس فوقه جنون، تعالى الله عما يصفون. فتباً لمن يتصور معبوداً له تحمله بعوضة، ومثله يكون ساقطاً عن مرتبة الخطاب.

ومنها قوله (ص ١٠٠): «من أنبأك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله؟ . ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها» وكلامه هذا يدل على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رؤوس الجبال والمآذن والمراصد، كما هو صنيع الصابئة الحرائية عبدة الأجرام العلوية، وأما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه منزّه عن المكان؛ ونسبته إلى الامكنة سواء، وليس القرب منه بالمسافة، ولا السبعده عنه بالمسافة، قال الله تعالى: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ (٢) وقال الرسول صلوات الله عليه: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» أخرجه النسائي وغيره.

وهذا الخاسر وأشياعه يقولون: لا بل اطلع رأس الجبل واصعد فوق المرصد تتقرب إلى المعبود. فهل بعد هذا كفر؟ ويلهج المسكين في موضع بحديث «أين الله» على اضطرابه متناً وسنداً مع أن «أين» قد تكون للسؤال عن المكان وقد تكون للسؤال عن المكانة، فيكون الحديث بمعنى ما هي مكانة الله عندك؟ كما نجد تفصيل ذلك في عارضة أبي بكر بن العربي، ومن المعروف بين العرب قولهم: فلان مكانه في السماء، يعنون علو شأنه من غير ملاحظة السماء ولا التمكن فيها أصلاً، ومن هذا القبيل قول نابغة بنى جعد:

علونا السماء مجدنا وجدودنا وإنا لنبغى فوق ذلك مظهرنا

وإى أوصى هؤلاء المغفلين الا يسمعوا كلمتهم - في قرب من على رأس الجبل إلى الله سبحانه - صغار التلاميذ في المدارس فيضحكوهم بملء أشداقهم على هذه الكلمة وعلى عقول قائلها، لأنه لا يوجد بينهم من يجهد

(١) سورة النحل: الآية ٧٤.

(٢) سورة العلق: الآية ١٩.

أن الأرض كرية فسمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل في هذا القطر، يعاكس اتجاه رأس الواقف على رأس الجبل الواقع في أمريكا مثلاً، وكرية الأرض ثابتة بالكتاب والسنة، كما يذكره ابن حزم في الفصل فضلاً عن ثبوتها الفنى الذى لا يقبل المناقشة.

ومنها قوله فى (ص ١٢١) فى صدد الرد على من يقول إن هذا القرآن الذى بأيدينا من أواعيله سبحانه فىكون مخلوقاً: «قيل له لا نسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة، وقد أجمعنا وانفقنا على أن الحركة والنزول والمشى والهولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم» ويعتقد المؤلف قيام ذلك كله بالله سبحانه، ومن ضرورة قدم الاستواء على العرش قدم العرش، وتعقل قدم الحركة والمشى ونستهما إليه سبحانه شأن عقول هؤلاء القادة!!

ومن يعتقد مثل هذا المعتقد الصريح فى الوثنية لا يصح تركه يعيث فى الأرض فساداً ويؤم المسلمين ويناكحهم.

ومن أراد التوسع فى معرفة فضائح هذه النحلة المفسوحة فليطالع «دفع شبه التشبيه لابن الجوزى» و «دفع شبه للتقى الحصنى» وكتاب «السيف الصقيل فى الرد على ابن زفيل» الذى يرد فيه التقى السبكي على نونية ابن القيم، وتكملتنا للرد المذكور، وكتاب «الأسماء والصفات للمحافظ البيهقي» وقد أعيد طبعه حديثاً، فمن طالعها بعناية لا تخفى عليه خافية من دخائل هؤلاء المجسمة فيقوم بواجبه نحو دعواتهم.

وجد غريب أن يحترق مثل ناشر كتاب الدارمى وأذياله على الدعوة علنا جهاراً إلى القول بأن الله يتحرك ويمشى ويقوم ويجلس فى مكان قديم، فى بلد فيه الأزهر الشريف - تعالى إله العالمين عن هذه الوثنية - وناشره يتولى الخطبة والإمامة للمسلمين فى صلواتهم والوعظ وإنما ضوضاء ذاك المأفون وجلبته فى مثل هذا الوقت - وقت طبعهم لكتاب من أضر كتبهم ونشره بين الجمهور - لصراف أصحاب العزائم الصادقة عن التعليق على تلك الفضيحة - فضيحة نشر الكتاب المذكور - وإلا لما باليت بهذين مثله، بل كنت أدعه بهذر بما شاء. وكم قلت: الإقذاع جهد العاجز وحجة المعجّز، وموضع العبرة أن تكون دعاة الوثنية الأولى - كما ذكرنا - هم الذين يرمون الأمة بالإشراك.

ولعل الأزهر الشريف لا يتأخر عن القيام بواجبه نحو كتاب الدارمى وأمثاله حرصاً على معتقد الجمهور وإيقافاً لمذيعه عند حدودهم. والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

أسطورة الأوعال

منذ نشر كتاب النقض للدارمى المجسم لم يزل الناس يتساءلون عن أقصوصة الأوعال؟ فنجابوهم بما تيسر مما نعلم عنها، وحيث طال التساؤل رأيت نشر كلمة موجزة عنها ليكتفى بها المسائلون فأقول مستعينا بالله جل جلاله:

إن حديث الأوعال أخرجہ أحمد فى مسنده بطريق عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن شعيب بن خالد عن سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن العباس، وأخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه بطريق سماك عن ابن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس بزيادة الأحنف بين عميرة والعباس.

وقد تواردت نصوص ابن معين وأحمد والبخارى ومسلم وإبراهيم الحربى والنسائى وابن عدى وابن العرى وابن الجوزى وأبى حيان على أنه غير صحيح.

قال ابن معين: «لا تزول الجهالة عن الرجل برواية مثل سماك عنه» كما فى شرح علل الترمذى لابن رجب. وأنت ستعرف أن عبد الله بن عميرة فى السند لم يرو عنه سوى سماك مطلقاً. وقال أحمد عن يحيى ابن العلاء فى مسنده «كذاب يضع الحديث» كما فى الميزان وغيره، على أن

بين ابن عميرة والعباس مفازة وانقطاعا كبيرا بحيث لا يزول بزيادة الأحنف بينهما. قال البخارى فى تاريخه الكبير: «لا يُعلم سماع لابن عميرة من الأحنف» فيكون الانقطاع باقيا على حاله بعد محاولة تربيعة بزيادة الأحنف بينهما، وشيخ حفاظ الامة من أصحاب الاستقراء التام فى هذا الباب، فنفيه البات هكذا لا يناهضه وهم واهم ليس فى العير ولا فى النير. وقال مسلم فى المفردات والوحدات ص ١٤ «انفرد سماك بن حرب بالرواية عن عبد الله بن عميرة» فيكون ابن عميرة مجهول العين عنده؛ لأن جهالة العين لا تزول إلا برواية ثقتين وسماك: إنما روى عنه مسلم مالم ينفرد به وقال إبراهيم الحري -أجل أصحاب أحمد- عن ابن عميرة: «لا أعرفه» وقال النسائي وغيره عن سماك. «يلقن فيتلقن فلا يحتج بما انفرد» وكان سماك مختلفا فيه قبل احتلاطه فكيف يكون حاله بعد ذلك؟

وقال ابن عدى فى الكامل فى ترجمة يحيى بن العلاء عن حديث الأوعال «إنه غير محفوظ» وقال ابن العربى فى شرح الترمذى عن أسطورة الأوعال «أمر تلفتت من أهل الكتاب ليس لها أصل فى الصحة، وقال ابن الجوزى فى دفع الشبه: «إن الخبر باطل لانفراد يحيى بن العلاء فى سند أحمد» وقال الذهبى فى الميزان عن عبد الله بن عميرة: «فيه جهالة» وقال أبو حيان فى تفسير قوله تعالى ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةً﴾ (١) «وذكروا فى صفات هؤلاء الثمانية أشكالا متكاذبة ضربنا عن ذكرها صفحا، فعد سرد الأقايصص الواردة فى ذلك من قبيل التسابق فى الكذب.

وقد أيد ابن جرير تفسير الثمانية بثمانية صفوف من الملائكة بأسانيد سردها وأغفل ذكر خرافة الأوعال في تفسير الآية، وقد كذب عليه من عزاها إليه، والعرش في الآية هو العرش الذي يستظل به يوم القيامة من يستحق الإظلال، وإضافته إلى الله سبحانه إضافة تشريف كما لا يخفى.

ومنازل هؤلاء العلماء في الحفظ ونقد الحديث معروفة عند أهل العلم.

ومن راجع أساطير اليونانيين الأقدمين في آلهتهم وركوبهم عروشا، ومراكب تحملها وتجرها الأوعال؛ علم مصدر تلك الخرافة ولو لم يكن له نصيب من الصناعة الحديثة، أو من علم أصول الدين.

وأما قول الترمذى عن حديث الأوعال: «حسن غريب» فمتهاتر متدافع بحسب الظاهر لاقتضاء الحسن تعدد الطرق في اصطلاحه المدون في آخر جامعهم. واقتضاء الغرابة الانفراد المنافي لذلك، فيحمل الحسن على تعدد الطرق من موضع في السند، والغرابة على موضع آخر من السند، فهذا هو الطرق قد تعددت بعد سماك، حيث رواه عنه الوليد بن أبي ثور وعمرو بن ثابت أبي المقدم وعمرو بن أبي قيس وشريك وإبراهيم بن طهمان وشعيب بن خالد إلا أن الأول منكر الحديث، والثاني ضعيف، والثالث عنده مناكير، والرابع مختلف فيه، والخامس ينفرد عن الشقات بأشياء معضلات ضعيف لين الحديث مضطربه عند أناس وإن كان في عداد من ينتقى منهم الشيخان، والسادس انفرد عنه يحيى بن العلاء الكذاب، فبرواية هؤلاء عن سماك تعددت طرقه بعد سماك على اختلافهم وقفا ورفعا وزيادة ونقصا، سندا ولفظا ومعنى. وأين هذا من الحسن المصطلح عليه عند الجمهور.

على أن ابن دحية يقول: «كم حسن الترمذى من أحاديث ميوضوعة وأسانيد واهية» كما في نصب الراية وقال الذهبى فى ترجمة كثير بن عبد الله الذى قال عنه الشافعى وأبو داود: ركن من أركان الكذب، بعد أن ذكر تصحيح الترمذى لحديث من أحاديث كثير هذا:

«فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذى، وحيث انفرد سماك عن ابن عميرة يكون غريبا، وبانفراد ابن عميرة عن الاحنف أو العباس يزداد غرابية، والغرابية لا تنافى الصحة إذا لم تكن بانفراد من لا يحتج بانفراده كغرائب الصحيحين البالغة نحو المائتين، بخلاف ما هنا فإن سماكا وشيخه الخيالى ممن لا يحتج بانفرادهم فيجتمع فى الخبر هكذا كل بلية من اضطراب فى السند والمتن وانقطاع ووجود مختلط يلحق فيتلحق وانفراد مثله عن مجهول عينا وصفة ومخالفة للكتاب حيث يستلزم إلغاء فائدة (يومئذ) فى الآية الكريمة وغير ذلك مما تقدم.

ومسعى ابن القيم فى تهذيب أبى داود ليس بشيء، لأن كثرة الطرق بعد سماك لا تغنى فتىلا فى تقويته ما دام سماك منعردا به. وابن القيم على بدعته قليل البضاعة فى علم الرجال.

وسكوت أبى داود عليه لا يدل على أنه صالح للاعتبار عنده حيث كان طاهر العزل، على أنه لا اعتبار فيما انفرد به راو.

وقد نص الذهبى فى «سير النبلاء» على أن ما قيل إن ما سكت عليه أبو داود فهو صالح عنده فمقيد بما إذا لم يكن الخبر المسكوت عليه

ظاهر العلل كما هنا، على ما نقله عبد الحى اللكنوى فى الأجوبة الفاضلة.

وأما المحدثون والمفسرون الذين ذكروهم وسكتوا عليه فلا يدل صعيهم هذا على صحته عندهم أصلا لأن السلف كانوا يعتقدون براءة ذمتهم من عهدة الخبر الباطل إذا ذكروه بسنده لما فى السند من بيان البطلان، كما نجد تفصيل ذلك فى شرح السخاوى على ألفية المصطلح (ص ١٠٦) ومن يزعم خلاف ذلك فقد جهل ما هنالك وقول تقويل كل آفك.

وأما صنيع الحاكم فى مستدركه فمعه ما يبطله، لأنه إما يصحح الموقوف بطريق شريك، ويعد المرفوع بطريق يحيى بن العلاء أقرب إلى الاحتجاج، فاستدراك الموقوف وعده على شرط مسلم تخريف، كيف ومسلم هو الذى سحل على ابن عميرة أنه انفرد به سماك فيكون مجهولا عنده فلا يروى عن مثله، فقول الحاكم بصحة الموقوف يقضى بنفسه على استدراكه فأغنى الذهبى عن الرد عليه. وقول الذهبى «حديث الوليد أجوده» بمعنى أنه لم ينسب إلى الكذب مثل يحيى بن العلاء، وإن كان هو أيضا ممن لا يحتج بهم كما سبق، وتخليط الحاكم مشروح فى لسان الميزان، وشذوذ ابن حبان بذكر المجاهيل فى عداد الثقات يرد عليه ابن حجر فى اللسان أيضا.

وفى هذا القدر من البيان كفاية فى معرفة دخائل تلك الأقصوصة وقد ساقها الدارمى للاستدلال على الاستقرار المكاني، وأما باقى المحدثين فلإما ساقوها لمجرد تسجيل ما ورد فى الباب والبون بينهما شاسع، ولا يتسع المقال لأكثر من هذا. واستيفاء حق البحث من كل

ناحية في «فصل المقال في أسطورة الأوعال» وفيه كشف النقاب عن وجوه أكلة السحت الساعين في قلب الحقائق كما تشتهي النفوس الشريرة، وفضح دخيلتهم على الوجه الأتم، والله سبحانه ولى الهداية.



فتن المجسمة وصنوف مخازيهم!

بين نقاعس العلماء عن السهر على مداخل الفساد في الدين أصيب مسلمو هذا العصر - فيما أصيبوا - بمن بدر الرزق على ناشري هذه النحلة السخيفة، فقام أناس جياع متحللون من كل قيد - غيروا الشكل لأجل الأكل - يحملون حملات شعواء على القائمين بالدفاع عن حريم الإسلام متظاهرين بإنكار البدع والدعوة إلى السنة، كما مهد لهم كبيرهم الذي علمهم السحر، ولسنا نذكر أسماء القائمين بتلك الدعوة في الأقطار إلى حين - وإنما نغفل أبا جهل مراعاة لمخاطر عكرمة - ولكن سرعان ما انكشف الستر عن وجوه دعوتهم إلى الوثنية الملبسة بلباس السنة، فخرّبوا بيوتهم بأيديهم، وقضوا بأنفسهم على أنفسهم، وقد صدق من قال: ضرر الجاهل بجهله لنفسه أبلغ من ضرر عدوه له.

ولولا نشرهم لتنقض الدارمي السجزي، وسنة عبد الله، وتوحيد ابن

خزيمة، لما وضع الصبح، ولاستمر أناس على ظن أنهم براء مما ينسب إليهم من الآراء، ولكن قطعت جوهرة قبول كل خطيب، وظهرت نحلتهم الوثنية بجليتها فخاب المستغفلون والمستغفلون، وخاب المدر والمستدر.

ولا اعتقد أن عاقلا يطلع على الكتب الثلاثة وعلى ما فيها من المخازى المشروحة في مقالاتنا السابقة دون أن ينبذهم نبذا بمرّة واحدة، ومن الغريب أن دعائهم أنفسهم لا يدينون إلا باستدرار المادة من موردها واستغفال من يظنون به التغفل.. ومن ذلك الغافل الذى ينتظر من رواد المسارح والملاهى صدق الدعوة.. ومن ذلك الأخرق الذى يؤمل بمن يلقى عليه القبض متلبسا بجريمة سرقة الكتب أن يكون مرشدا رشيدا؟.. وحكاية تلك المسكينة المستولدة معروفة هنا وهناك.. ومن ذلك الجاهل الذى يجهل أن الجاهل جهلا مكعبا لا يصلح الدعوة إلى غير الجهل؟.. ومن ذلك المأفون الذى لا يعلم أن المتحللين من كل قيد لا يصلحون لغير الامتهان والاحتقار؟.. ومن ذلك البليد الذى يظن أن من يبدأ فى دعوته الهمجية مبسلا بسباب وشتائم وبهت ياباها السوقه يكسب القضية؟ ومن ذلك الذى يظن بالعقلاء أنهم يبألون بغير قرع الحجّة بالحجّة؟ وأمام هؤلاء الدعاة الجياع، من السوقه والرعاغ مهلة يتوبون فيها عن أكل السحت والدعوة إلى الطاغوت لبحترزوا من الجمع بين الشقوتين شقاء الدنيا وشقاء الآخرة.

ولو كانوا ما تعدوا الألفاظ الواردة فى الكتاب والسنة المشهورة الصحيحة الصريحة من غير أن يقولوا إنه يتكلم بحرف وصوت، ويهبط بحركة، ويمشى ويشقل ويخف، ويقوم ويجلس ويستلقى، وأنه عال علواً حسياً أو فوقية حسية، أو بائن بينونة مسافة، وأنه فى جهة، وأن له حدّاً، وأنه يمس، وأن له أبعاضاً وفماً ولهوات وأضراساً.. إلى آخر تلك المخازى، بل قالوا

كلم الله موسى -ﷺ- تكليماً، واستوى على العرش استواء يليق بجلاله لا كاستواء خلقه من التمكّن والركوب والاستقرار والحلول والقعود والجلوس، لما حكم أحد عليهم بمفارقة جماعة المسلمين، لكن الواقع بكل أسف هو ما سبق بيانه.

ولاهل هذه النحلة السخيفة في جميع أدوار التاريخ -ولا سيما في أيام ضعف الإسلام- فتر كقطع الليل المظلم، لا بأس من الإشارة هنا إلى بعضها استذكّارا للماضي لتزداد تبصراً في شؤون المستقبل.

والتاريخ يحدثنا أنهم سألوا الإمام ابن جرير عن المقام المحمود ببغداد ينتظرون منه أن يوافقهم على زيفهم القائل بإقعاد الرسول -ﷺ- في حنبه -جل جلاله- على العرش، فنهروهم قائلاً:

سبحان من ليس له أنيس ولا له في عرشه جليس

فساروا عليه يرمونه بالمحابر والاحجار حتى أوشكوا أن يقتلوه، وقد تمكنت الجود بشق الأنفس من استنقاذ هذا الإمام الجليل من أيديهم حتى أوصلوه إلى بيته وعاش تحت حراسة الجنود في بيته إلى أن مات سنة ٣١٠ هـ ولم ينفع سعيه في إرضائهم بإدخال كليبات في تفسيره وفي بعض كتبه الأخر (والمكره له أحكام)، والحكاية مبسطة في تجارب الأمم لابن مسكويه ومعجم الأدباء لياقوت، وكامل ابن الأثير.

وسبقت الإشارة إلى فتنه زعيمهم أبي محمد الحسن بن علي بن خلف البريهاري الحنبلي ببغداد -عام اقتلاع القرامطة الحجر الأسود من الكعبة المعظمة- في الدعوة بالسيف إلى القول بأن المقام المحمود هو إقعاد الرسول في جنب الله على العرش تعالى الله عن ذلك، ثم استفحل أمر البريهارية سنة ٣٢٣ حتى أصدر الراضي مرسومًا في حقهم كما هو مدون في تاريخ ابن الأثير، ففي ضمن ما يقول فيه «... تارة أنكم تزعمون أن صورة وجوهكم الفيحة السمجة على مثال رب العالمين، وهيتكم الرذلة على هيته، وتذكرون الكف والأصابع والرجلين والتعلين المذهبين والشعر القطط والصعود إلى السماء والنزول إلى الدنيا، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً

كبيراً. . . فلعن الله شيطاناً زين لكم وهذه المنكرات وما أغواه، وأمير المؤمنين يقسم بالله قسماً يلزمه الوفاء به لئن لم تنتهوا عن مذموم مذهبكم ومعوج طريقتكم ليوسعنكم ضرباً وتشريداً وقتلاً وتبديداً وليستعملن السيف فى قباكم، والنار فى منازلكم ومحالكم».

وفى منتصف القرن الخامس استفحل أمر هؤلاء الحشوية ببغداد أيضاً حتى اضطر أمثال أبى إسحاق الشيرازى وأبى بكر الشاشى وغيرهما من أئمة الشافعية أن يكتبوا محضراً عليه خطوطهم، رفعوه إلى نظام الملك ومن جملة ما فيه: «إن جماعة من الحشوية والأوباش الرعاع المتسمين بالحنبلية أظهروا ببغداد من البدع الفظيعة، والمخازى الشنيعة، ما لم يسمع به ملحد فضلاً عن موحد، ولا تجوز به قاذح فى أصل الشريعة ولا معطل. . . ونسبوا كل من ينزه البارى تعالى وجل عن النقائص والآفات، وينفى عنه الحدوث والتشبيهات، ويقدمه عن الحلول والزوال، ويعظمه عن التغير من حال إلى حال وعن حلوله فى الحدوث وحدوث الحدوث فيه؛ إلى الكفر والطغيان. . . وأبوا إلا التصريح بأن المعبود ذو قدم وأضراس ولهوات وأنامل، وأنه يترل بذاته ويتردد على حمار فى صورة شاب أمرد بشعر ققط، وعليه تاح يلمع وفى رجله نعلان من ذهب. . . وأنه تعالى يتكلم بصوت كالرعد وكصهيل الخيل. . .».

ونص هذا المحضر بخطوط موقعيه من الأئمة الكبار مدون فى «تبيين كذب المفتري على الإمام أبى الحسن الأشعري للحافظ ابن عساكر» وهو مطبوع، والصورة الشمسية المأخوذة عن أصله القديم محفوظة بدار الكتب المصرية، وجلالة قدر موقعى هذا المحضر موضحة هناك، بل هى معلومة لكل من له إلمام بأحوال الرجال، وليس الذين رد عليهم هؤلاء الأئمة من صغار الرجال فى مذهبهم، بل إذا علمت منزلتهم بينهم وتراجمهم فى كتبهم لاستفظعت الأمر كل الاستفطاع.

وليست مصر بفاقدة الحظ من تلك الفتن بالنظر لما وقع بها فى عهد ابن مرزوق وابن الكيزانى وعهد ابن نجية.

وتجد فى أنباء سنة ٥٩٦ إحراقهم جامع الشافعية بمرور تعصباً منهم على أهل التنزيه، وكم لقى أبو الوفاء بن عقيل الحنبلى وابن الجوزى الحنبلى من

المحن منهم، وكم استتيب الأول رمياً له بالاعتزال حيث كانا منزّهين،
 وحكاية ابن القدوة الكرامى ضد الإمام الرازى مدونة فى أنباء سنة ٥٩٥،
 وفتة عبد الغنى المقدسى تجدها فى ذيل الروضتين لأبى شامة، وفتن التقى ابن
 تيمية بدمشق الشام مما سارت به الركبان، ففى «دفع شبه من شبه وعمرد للتقى
 الحصنى» تفصيل فتنه، وهو مطبوع. وفى «نجم المهتدى» كذلك وهو
 مخطوط. وكثير من الوثائق التاريخية المتعلقة بابن تيمية وتلميذه مسجل فى
 «السيف الصقيل» وحاشيته، وهو مطبوع.

وابن تيمية هو الذى أذاع كتبهم فى الزيف بمصر والشام بعد أن كانت غير
 موجودة بهما وإنما انخدع بكنه البطاء لما احتوت عليه من الرد على البدع
 بقلم سيال غير متتهين إلى ما فى ثنايا كلامه من السموم الفتاكة، وهو قائل
 بما فى كتاب الدرهمى وكتاب عبد الله وكتاب ابن خزيمة جملة وتفصيلاً، فيرد
 عليه ما يرد عليهم.

ولا بأس بذكر بعض نصوص من كلماته المدونة فى كتابه الذى سماه
 (التأسيس فى رد أساس التقديس) الموجود طى المجلدات ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من
 الكواكب الدرارى فى ظاهرة دمشق، وفى بعض كتب له سواء ليعشقه من
 يعشقه على بينة.

ففى التأسيس له نص قوله «إن العرش فى اللغة السرير، وذلك بالنسبة
 إلى ما فوقه كالسقف بالنسبة إلى ما تحته، فإذا كان القرآن جعل لله عرشاً
 وليس هو بالنسبة إليه كالسقف علم أنه بالنسبة إليه كالسرير بالنسبة إلى غيره،
 وذلك يقتضى أنه فوق العرش» اهـ فإذاً العرش عنده مقعده تعالى، تعالى الله
 عن ذلك.

وفى الكتاب المذكور له أيضاً: «فمن المعلوم أن الكتاب والسنة والإجماع
 لم تنطق بأن الأجسام كلها محدثة، وأن الله ليس بجسم، ولا قال ذلك إمام
 من أئمة المسلمين، فليس فى تركي لهذا القول خروج عن الفطرة ولا عن
 الشريعة» اهـ. وهذه وقاحة بالغة، وأين ذهبت آيات التنزيه؟.

ولعله ينتظر أن ينص على كل سخافة يراها سخيف، ألم يكف قوله

تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١)؟ أم يبيح أن يقول يأكل هذا ويمصغ هذا ويذوق هذا لأنها لم تذكر؟ وهذا هو الكفر المكشوف والتجسيم الصريح.

وقال في موضع آخر منه: «قلت لم ليس هو بجسم ولا جوهر ولا متحيز ولا جهة له ولا يشار إليه بحس، ولا يتميز منه شيء من شيء، وعبرتم عن ذلك بأنه تعالى ليس بمنقسم ولا مركب وأنه لا حد له ولا غاية، تريدون بذلك أن يمتنع عليه أن يكون له حد وقدر أو يكون له قدر لا يتناهى، فكيف ساغ لكم هذا النفي بلا كتاب ولا سنة؟ اهـ. ويعنى ذكاء المطالع عن التعليق على هذه الكلمات الإلحادية، وهل يتصور لما رق أن يكون أصرح من هذا بين قوم مسلمين؟

وفي موضع آخر منه أيضاً «ومن المعلوم بالاضطرار أن اسم الواحد في كلام الله لم يقصد به سلب الصفات -يريد ما يشمل المجيء ونحوه- ولا سلب إدراكه بالحواس، ولا نفي الحد والقدر ونحو ذلك من المعاني التي ابتدع نفيها الجهمية وأتباعهم ولا يوجد نفيها في كتاب ولا سنة؟ اهـ. وهذا من الصراحة بمنزلة ما سبق.

وصرح في «موافقة العقول» له في هامش منهاجه (٢ / ٧٥) بقيام الحوادث بالله سبحانه، ويصرح في منهاجه (١ / ٢٦٤) بأنه تعالى في الجهة على التقديرين. وقد علمت قول الأئمة فيمن يثبت لله جهة قاصداً معناها بدون أن يكون تلفظه بها من قبيل سبق اللسان أو سبق القلم. وإثبات الحركة له تعالى مع المثبتين في موافقة العقول في هامش المنهاج (٢ / ٢٦) وفي (٢-١٣) وقوله في إنكار الخلود في النار قد ملأ الكون. وكذا قوله بالقدم النوعي. راجع ما ذكره ابن تيمية في نقد «مراتب الإجماع لابن حزم ص (١٦٩).

وقد سئمت من تتبع مخازي هذا الرجل المسكين الذي ضاعت مواهبه في شتى البدع، وفي تكملتنا على «السيف الصقيل» ما يشفي غلة كل غليل، إن شاء الله تعالى، في تعقب مخازي ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

وليس القول بالتجسيم وما إلى ذلك بالأمر الهين عند أئمة أصول الدين، وقد جزم النووى فى صفة الصلاة من شرح المهذب بتكفير المجسمة، ويقول عنهم ابن فرح القرطبى صاحب جامع أحكام القرآن فى التذكار: والصحيح القول بتكفيرهم إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور اهـ. ويقول الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادى فى «الاسماء والصفات» إن الأشعرى وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفرًا أو أدت إلى كفر، كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حدًا ونهاية، أو أنه يجوز عليه الحركة والسكون. ولا إشكال لذى لب فى تكفير الكرامية مجسمة خراسان فى قولهم: إن الله جسم له حد ونهاية من تحته، وأنه مماس لعرشه، وأنه محل الحوادث، وأنه يحدث فيه قوله وإرادته اهـ ومثله فى كتاب «أصول الدين» له.

وأما قول الفاضل: لا يكفر أهل القبلة بل يحكم بإيمان الرجل إذا وجد وجه واحد يدل على إيمانه ضد تسعة وتسعين وجهًا، فبمعنى عدم الشرع فى سفك دمه ما لم يصر على إنكار ما ثبت من الدين بالضرورة - وفى «إكفار الملحدین للعلامة مولانا محمد الأنور الكشميرى»، من تحقيق هذه المسألة مالا يستغنى عنه باحث - لا بمعنى التغفل بترك مثله يعيىث فسادًا بين أصفياء المسلمين.

ونحن إذا ذكرنا رجلا بكفر، إنما نقصد أنه نطق بكلمة تنقل من الملة، ولا نجزم أن قائلها كافر لاحتمال أن يتوب ويختم له بالخير، وغرضنا تبين كون الكلمة كفرًا فقط تحذيرًا للمسلمين عن مثل تلك الكلمة المردية وعن اتخاذ قائلها قدوة.

هذا وإنى ما كنت اطلعت على المقال القيم الذى دبجته براعة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة فى صدد الرد على مجسمة العصر قبل تقديم مقالى المنشور فى العدد السابق، فأشكر الأستاذ للمجاهد على حسن ظنه بهذا العاجز، بيد أنه أوقفنى موقف الحجل بخلع تلك الأوصاف والالقباب على من غير استحقاق، وإنما هى أوصافه حقًا، لجهاده الدائم، ودعوته الحكيمة، وتغذيته المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها بعلمه الغزير النابع

عن إخلاص يخطه عليه القريب والبعيد، حيث لم يروه يوماً من الأيام يهفو مع أشغاله الكثيرة هفوة يسيرة إلا ويبادر بتصحيح المسألة بدون أدنى تأخر، وهذا لا يكون إلا من رجل ملء قلبه الإيمان والإخلاص.

رحم الله ذلك الولد الجليل العالم الورع، وقد أنجب حقاً من له هؤلاء الأئجال الأستاذة، وما مات من خلف هؤلاء، وفقهم الله سبحانه وجميع زملائهم من السادة العلماء المخلصين لمرضاته سبحانه في تقويم أود المعوجين، وأدامهم في خير وعافية.

ولو كان ذلك المتعلم المتحامل يميناً وشمالاً استفاد واستفاض من علوم الأستاذ وحكمته في الدعوة إلى الله بدل أن يتحامل بالتحامل عليه - كما هو شأن من لم يتخرج إلا في مدرسة السباب - لكان أسلم عاقبة له، لكن ماذا يتنظر ممن يبيع نفسه أن ينال من مثل أستاذ الأستاذة فخر مصر، بل فخر الإسلام، صاحب المواقف المشهورة في الدفاع عن دين الله، العلامة التحرير الشيخ يوسف الدجوى، ويعد أن طال لسان ذلك البذيء على مثل هذا العالم، فهل يتصور بعد أن تكلم في مثله أن يتورع عن الكلام في صديقتنا الأستاذ عبد الرحمن خليفة أو الكوثري، ولكن الكوثري غير آبه به لأنه يعلم جيداً ما في جمعيتهم.

ولا أزال أعجب من أن يدعى مثل ذلك المأفون على الحديث، وقد فضح نفسه مرات عند طلبية العلم حيث لا يميز بين مجمع الزوائد وزوائد ابن ماجه فيعزوه ما لهذه لذلك، ويجترئ على الحكم بالضعف على ما صححه جماعة من أهل الحديث جهلاً منه بتصحيحهم، ويضعف أناساً وثقهم جماعة. إلى غير ذلك مما هو معروف عند من عرف تقولاته، ومثله لا يكون من الكتابة والتأليف في شيء، بل كلما سود صحيفة بيضاء بيده فقد سود بعارها صفحة وجهه.

وفي الحديث الصحيح «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت».

كتاب يسمى كتاب السنة وهو كتاب الزيغ!

الإمام أحمد بن حنبل - رحمته الله - إمام من أئمة المسلمين ليس عنده ما يشينه لا عملاً ولا اعتقاداً، وإن حاول بعض أصحابه شينه باختلاق ما اختلقوه عليه - كما نص على ذلك عالم الحنابلة أبو الفرج بن الجوزى - وله موقف معروف فى محنة القول بخلق القرآن، وكان رحمه الله شديد الورع ترك التحديث قبل وفاته بنحو ثلاث عشرة سنة وقبل تهذيب مسنده، كما نص على ذلك أبو طالب والذهبي وغيرهما، وكان ينهى أصحابه أشد النهى عن تدوين فتياه، فضلاً على أن يؤلف فى علم الكلام، و «كتاب الرد على الجهمية» المنسوب إليه غير ثابت عنه، كما دللنا على ذلك فى عدة مواضع.

وأما ابنه عبد الله فهو الذى أخرج للناس كتاب المسند، وحال المسند مشروحة فيما علقناه على «خصائص المسند لأبى موسى المدينى» وفيما كتبناه على «المصعد الأحمد لابن الجوزى».

وعبد الله هذا لم يرو عنه من أصحاب الأصول الستة غير النسائى، مع أنهم يروون عن من هو أصغر سناً منه، والنسائى حينما روى عنه لم يرو عنه إلا حديثين، وعبد الله بن أحمد هذا قد ورث من أبيه مكانته فى قلوب الرواة إلا أنه لم يتمكن من المضى على سيرة أبيه، من عدم التدخل فيما لا يعنيه، حتى ألف هذا الكتاب تحت ضغط تيار الحشوية بعد وفاة والده، وأدخل فيه بكل أسف ما يجافى دين الله، وينافى الإيمان بالله من وصف الله بما لا يجوز، فضل به أصحابه.

وكان أهل العلم يابون إظهار هذا الكتاب سترًا لفضائحه عن الأعين، ثم نجم ناجم فى آخر الزمن لا يفكر فى العواقب، ولا يعقل ما حواه من الضلال البعيد، فسعى فى طبعه وإذاعته فتخاطفه المستشرقون وغيرهم، إلى أن بدأ فى هذا القطر جهلة أغرار يدعون إلى ما فى كتاب السنة المذكور علنا جهاراً كفعلهم فى كتاب الدارمى الذى فضحنا دخيلته فيما سبق.

والآن نتحدث عن كتاب السنة هذا؛ تحذيراً للمسلمين عما فيه من

صنوف الزيغ، لاحتمال انخداع بعض أناس من العامة بسمعة والد المؤلف، مع أن الكفر كفر كائنا من كان الناطق به، والزيغ زيغ كائنا ما كان مصدره، وليس في الإسلام دين يختلف باختلاف الأشخاص، فالإيمان إيمان مطلقاً، والكفر كفر مطلقاً، وقد أصاب ابن المبارك حيث قال: «دعوا ذكر الرجال عند الحجاج» كما أخرجه الخطيب عنه في «الفتوح والفتوح».

وما نحن أولاء نضع أمام أعين الناظرين نماذج من الزيغ المسجل في الكتاب المذكور، بقدر ما لا يدع عذراً للجمهور في الانخداع بتبليغات دعاة الوثنية اليوم المنوهين بشأن هذا الكتاب.

ففي ص ٥ من كتاب السنة: «فهل يكون الاستواء إلا بالجلوس؟» وفي ص ٧٠ «إذا جلس الرب على الكرسي سمع له أطيظ كأطيظ الرحل الجديد» وفي ص ٧١ «إنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قيد أربع أصابع».. فانظر إلى هذه الهذيان في جانب الله سبحانه من غير أن يصح في ذلك خبر ما موهم قد يعذر العامي إذا تمسك به من غير خوض في المعنى، وعبد الله من خليفة في الخبرين الأخيرين يقول عنه الذهبي: لا يكاد يعرف وأبو إسحاق مختلط، فيكون سوق الخبرين من المؤلف مخادعة منه للمسلمين.

على أنه حيث سمي كتابه بكتاب السنة، يفيد أن ما حواه ذلك الكتاب هو العقيدة المتوارثة من الصحابة والتابعين المثلثين عقيدتهم طبقة فطبقة من خاتم رسل الله صلوات الله وسلامه عليه، فيكون مخالفه إما كافراً أو مبتدعاً عنده، فيكون جميع ما حشره المؤلف في كتابه بهذه المثابة في نظره، فلا حاجة إلى مناقشته فيما ساقه من الأسانيد، لأنه لو لم يعتقد أن كل ما فيه هو الاعتقاد الصحيح دائراً أمر من يخالفه بين أن يكون كافراً أو مبتدعاً عنده لما ضمنه كتابه المذكور، فتبين بذلك الفرق بين ذكر شيء في كتاب يسميه مؤلفه باسم (كتاب السنة) وبين ذكره في كتاب لا يسمى بمثل هذا الاسم، لأن الثاني لا يدل على أن جميع ما فيه مما يعتقده مؤلفه، بل قد يكون جمع فيه مالمقى من الروايات تاركاً تمحيصها للمطالع، بخلاف الأول، فلا نناقش المؤلف في الأسانيد، بل نوجه النقد إلى المؤلف مباشرة من جهة أن ما حواه هو معتقده.

ومن تصور رباً يجلس على الكرسي ويترك في جنبه موضعاً يقعد عليه رسوله، فقد تابع النصارى الذين يعتقدون أن عيسى -عليه السلام- رفع إلى السماء وقعد في جنب أبيه، تعالى الله عما يشركون، كما شرحت ذلك فيما كتبت على «الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة»، ويوم كان القرامطة يقلعون الحجر الأسود من الكعبة المكرمة كان هؤلاء الحشوية البربرية يدعون إلى هذه الوثنية ببغداد بالسيف، كما يظهر من كتب التاريخ في أبناء سنة ٣١٧هـ.

ويشهد التاريخ بأنه كلما اشترى شر المجسة يستفحل أمر الإلحاد، وهذه قاعدة لم تنخرم في عصر من العصور، فمن شاء فليعرض أهل عصره على هذا المحك، ولابن عساكر الحافظ جزء في إبطال حديث الأبط، وكم أشرت إلى ذلك فيما كتبت سابقاً.

وفي ص ٣٥ «رأه على كرسي من ذهب يحمله أربعة: ملك في صورة رجل، وملك في صورة أسد، وملك في صورة ثور، وملك في صورة نسر، في روضة خضراء، دونه فراش من ذهب» هذا هو معتقده في إله العالمين، وشناعة هذه الأسطورة من الظهور بحيث لا تحتاج إلى أى تعليق، وهذه هي الوثنية الخرقاء التي يدعون الأمة إليها اليوم!

وفي ص ٦٤ «كيف كلم الله موسى؟ قال: مشافهة» أى شفة لشفة، وهذا مثل ما في طبقات الخنابلة لأبى الحسين بن أبى يعلى في ترجمة الاصطخرى عند ذكر عقيدة ينسبونها لأحمد «سمعه من فيه» تعالى الله عن ترهات المجسة.

وفي ص ٦٣ «قالت بنو إسرائيل لموسى: بماذا شبهت صوت ربك -حين كلمك- من هذا الخلق؟ قال: شبهت صوته بصوت الرعد حين لا يرجع، وهذا اعتقادهم في كلام الله سبحانه، وبشاعة ذلك ظاهرة جداً، حيث جعل كلامه تعالى صوتاً ثم شبهه بصوت الخلق، تعالى الله عن ذلك.

وفي ص ١٤٢: «إن الرحمن ليثقل على حملة العرش من أول النهار إذا قام المشركون، حتى إذا قام المسبحون خفف عن حملة العرش» وفي الصفحة

بعدها «السماء منظر به، قال مثقلة به ممتلئة به» جل إله العالمين عن أن يوصف بما توصف به الأجسام من الثقل والخفة والتغير، ولعل هؤلاء الوثنية عندهم قباني أو موازيني يزن لهم معبودهم فيحكمون عليه بالثقل والخفة، وجلّ إله العالمين عن ذلك كله. ولكعب الحبر كلمة شنيعة في هذا الباب لا أستطيع نقلها، والله سبحانه يتقّم منهم.

وفي ص ٦٧: «كتب الله التوراة لموسى بيده - وهو مسند ظهره إلى الصخرة- في الألواح من در يسمع صريف القلم ليس يبه وبينه إلا الحجاب» وفي ص ٦٨ «إن الله لم يمس بيده إلا آدم خلقه بيده، والجنة والتوراة كتبها بيده، ودمج الله لؤلؤة بيده فغرس فيها قضيباً فقال امتدى حتى أرضى، وأخرجني ما فيك بأذني، فأخرجت الأنهار والثمار». وفي ١٤٩ «أبدى عن بعضه» وفي ص ١٦٤ «ويده الأخرى خلو ليس فيها شيء» و«حتى يضع يده في يده» وفي ص ١٦٥ «بمس بعضه» و«أخذ بحقوى» وفي ص ١٦٧ «حتى يضع بعضه على بعضه» و«حتى يأخذ بقدمه».

فهل ترك قائل هذه الكلمات شيئاً من الوثنية والتجسيم؟ هكذا اعتقادهم في يد الله وهكذا قولهم بالأبعاض والمس في جانب الله، فهل يشك مسلم في خروج من يعتقد ذلك من الإيمان إلى الوثنية الصريحة؟!.

وفي ص ١٤٩ «أوحى الله إلى الجبال: إنى نازل على جبل منك، فتناولت الجبال، وتواضع طور سيناء وقال: إن قدر لى شيء فسيأتيني، فأوحى الله إنى نازل عليك لتواضعك ورضاك بقدرى».

فما رأى السادة القادة حماة هؤلاء الأغرار فيمن يرى هذا الرأى في الله سبحانه؟!.

وفي ص ٦٩ «أن بورك من في النار، قال: الله، ومن حولها، قال: الملائكة» ولا يهمنا ورود خبر ساقط بوجود مختلط بين رواته، وإنما يهمنا إدخال مثل هذه السخافة في كتاب السنة، وأصل البلاء من إلقاء بعض عبدة النار تلك الكلمة في السنة بعض المغفلين من الرواة، هكذا يكون ترويهم فيما يعتقدون، فلا قادة لمن يكون له هؤلاء قادة.

وفي ص ١٧٧ «ينزل الله في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي...»

فيمثل الرب فيأتيهم، والرب أمامهم حتى يمر... انظر إلى هذه الجراءة في اختلاف خير حول آية ﴿هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام﴾ (١) التي هي بمعنى أنه تعالى يأتيهم بعذاب في ظلل الغمام الذي ينتظرون منه الخير زيادة في النكاية بهم، وانظر كيف حرفوها إلى معتقدهم الباطل، ومن تصور إليها يخطو خطوات، ثم يتقدم الجماعة يمشى قدامهم فهو -والله- عريق في الوثنية والبعد عن الدين الإسلامي. راجع ما ذكره المفسرون في الآية المذكورة، ولا سيما الرازي، وراجع أيضا الأسماء والصفات للبيهقي حتى تبصق على وجوه من يهذى هذا الهذيان.

وفي ص ١٨٢ «إن لجهنم سبع قناطر والصرراط عليهن، والله في الرابعة منهن، فيمر الخلائق على الله عز وجل وهو في القنطرة الرابعة، قل لى بربك هل يحق أن يعد من أهل العلم من يسوق هذه الأساطير، من أمثال أيفع والهورنى من أصحاب كعب الأحبار، في كتاب يؤلفه في بيان معتقد السنة. هكذا دخت دسائس اليهود في كتب المغفلين من الرواة فلعائن الله على من يعتقد مثل ذلك في الله سبحانه.

وفي ص ١٥٦ «... فأصبح ربك يطوف في الأرض...» وفي ص ٤٨ «ثم يأتينا بعد ذلك يمشى...» وياويح من يعتقد هذا في إله العالمين.

وفي ص ٤٩ «فإذا كان يوم الجمعة نزل من عليين على كرسيه، ثم حف الكرسى بمبار...» انظر إلى هذه الوقاحة البالغة من واضع هذا الخبر، كيف يقعد إله العالمين على كرسى محضوف بمنابر وكراسى يقعد عليها الأنبياء والصديقون والشهداء، يترسوم خطط الاحتفاء بالرجالات في السراقات، وهذا مبلغ عقل واضعه، والمتخذع به يكون أقل عقلا من الواضع... وهذا هو حديث يوم المزيد وهو باطل بجميع طرقه، كما في جزء المحافظ ابن عساكر.

ولعل هذا القدر من النصوص التي سقناها من «كتاب السنة» يكفي لمعرفة ما وراء الأكمة، ولا أظن بمسلم نشأ نشأة إسلامية أن يميل إلى تصديق مثل تلك الأساطير الوثنية، إلا أن تليسات الدعاة غير مأمونة الجانب عند سكوت أهل العلم، فسردت من كتابهم المذكور ما يكفي لفضح دختيلتهم.

ولهذين الكتابين ثالث في مجلد ضخيم يسميه مؤلفه ابن خزيمة «كتاب التوحيد» وهو عند محققى أهل العلم كتاب الشرك، وذلك لما حواه من الآراء الوثنية، يستدل فيه مؤلفه على إثبات الرجل لله سبحانه بقوله تعالى ﴿اللَّهُمَّ رَجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا﴾^(١) فسبحان قاسم العقول، وهو عين ما احتج به مجسمة طبرستان وبعض أصفهان كما ذكره السكسكى فى «الرهان فى معرفة عقائد أهل الأديان» حيث يقول فيه بعد أن ذكر معتقدتهم فى الصورة والشعر القلط والشاب الأمرد وغير ذلك من الفضائح - يقولون لعنهم الله -: إذا لم يكن له عين ولا أذن ولا يد ولا رجل فما نعبد بطيخة، ويحتجون بأن الله ذم فى القرآن ما ليس له جوارح، فقال تعالى: ﴿اللَّهُمَّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَبْصُرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ اهـ.

وهذا غاية فى سوء الفهم وسوء المعتقد لظهور أن الله سبحانه إنما عير عبدة الأصنام الذين يقولون بأن الإنسان لا يعبد إنساناً مثله حيث يعبدون جماداً هو أخط وأدون من الإنسان تصويراً لهذه الشناعة البالغة أبلغ تصوير، لا أن المعبود يجب أن يكون ذا جوارح، وهذا ظاهر جداً لا يعتاص فهمه على العامة فضلاً عن الخاصة.

وفيه أشياء من هذا القبيل، وكلامه فى الوجه لا يدع له وجهاً يقابل به أهل العلم، وربما ينزعج ناشره من عدم الالتفات إلى كتابه فى صدد النقد، لكن أرى فيما ذكرناه كفاية، حتى إذا وجب الكلام فيه لا تتأخر عن غربلته مع تبين مذهبه ناشره القديم والحديث ومورد غناه ليزداد علماً بما هناك فيضم ذلك كله إلى ما يدونه عن الكوثري لينشره بعد وفاته!! ولا أدري من أين اقتنع المسكين أن الأرض تخلو ممن يذب عن الحق بعد وفاة هذا أو ذاك؟ ختم الله لنا ولهم بالخير، وألهمنا وإياهم التوبة والإنابة.

ومما يذيب قلب المؤمن كمدناً أن يرى انشطار الأمة: ففريق يتحفظ للرجوع إلى الوثنية الأولى، وفريق آخر يهول إلى الاندماج فى الغربيين روحاً ومظهراً، ويبقى فى الوسط (الإسلام الصحيح!!) إسلام الناشئ والجماهير

حيارى، ويكل تلك الفتن يتمخض الزمن فى مدة أقل من عشرين سنة، ونشاهد هذا التدهور السريع فى هذه المدة اليسيرة بعد أن احتفظ الإسلام بكيانه مدة تزيد على ثلاثة عشر قرنا من غير أن يمسه سوء فى صميمه، وهذا أمر خطر يجب أن يدرسه أهل الشأن باهتمام بالغ لانتخاذ تدابير تعيد الحائدين إلى حظيرة الإسلام علما وعملا وأخلاقا قبل فوات الفرصة، وإلا فيعم البلاء ويأكل الرطب واليابس، فإلى الله سبحانه نلتجئ، وبه نستعذ من عموم البلاء ودرك الشقاء وشماتة الأعداء.

وفى الختام أقول: إن الأئمة المتبوعين من أبعد الناس عن القول بأن الله فى السماء، بل نقل على القارى فى «شرح المشكاة» إكفار القائلين بالجهة عن الأئمة الأربعة، فما تحده فى كتب الحشوية من الرواية عن الإمام مالك عالم دار الهجره فى سنده عبد الله بن نافع الصائغ الأصم، وفى سند ما يروى عن الإمام أبى حنيفة نعيم بن حماد، وزوج أمه أبو عصمة، وفى سند ما يروى عن الإمام الشافعى أمثال أبى الحسن الهكارى، وابن كادش والعشارى. وأما الإمام أحمد فهو برىء من أقوال غالب المتيمين إليه، وكم نقلت نصوصه فى التنزيه فيما سبق فيما علقت وكتبت وفى مقدمة الأسماء والصفات، وليس هذا المقام يتسع لبسط ذلك كله.

فمن طالع تلك النصوص ييقظة ينبذ بمره واحده هؤلاء الدعاء دعاء الوثنية ولا يسقى عنده أدنى ريب فى اتجاههم المردى رغم تقيتهم تقية الروافض.

وقد قمت -والله الحمد- بكشف القناع عن وجوه هؤلاء الرعاع، بغربلة ما فى الكتابين الذين يدعون إلى ما فيهما من الزيغ، وبينت بعض ما فيهما مما يناقى دين الله وشرع رسوله، فلا عذر بعد اليوم لمن ينخدع بتبليسات هؤلاء الوثنيين، وقد وضح الصبح لكل ذى عينين، فالمرجو من العامة الذين يترددون إلى مجتمعاتهم من غير أن يعرفوا دخائلهم أن يتوبوا وينبوا ويحترزوا من تكثير سوادهم فيما بعد، رجوعا إلى الحق قبل تغلغل الباطل فى النفوس، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

حول التحاكم إلى كتاب الجرح والتعديل

قرأت في العدد ٢٤ من مجلة الإسلام الغراء مقالا قيما جدا لفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة بأسلوبه الرائع، بيد أني رأيت من الواجب أن أشير إلى بعض ما يجافي الصواب في آخر مقاله في حديث ينقله عن بعض كبار الأساتذة.

أولا: إن الأستاذ المولى ينسب كتاب الجرح والتعديل إلى أبي حاتم الرازي، مع أن الكتاب ليس له، وإنما هو لابنه عبد الرحمن بن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧.

وثانيا: يجعل المؤلفين بعده في الجرح والتعديل عيالا على هذا الكتاب، وهذا خلاف الواقع، بل هو من المستولين على بضائع الناس، ولم يزد فيما زاد محض الخير، وإليك الحجة: قال الذهبي في طبقات الحفاظ (٣/ ١٧٥) في ترجمة الحافظ أبي أحمد الحاكم الكبير النيسابوري: «قال الحاكم... سمعته يقول: كنت بالرى وهم يقرأون على ابن أبي حاتم كتاب الجرح والتعديل، فقلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة! أراكم تقرأون كتاب التاريخ للبخارى على شيخكم على الوجه، وقد نسبتوه إلى أبي زرعة وأبي حاتم فقال: يا أبا أحمد إن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما تاريخ البخارى قالا هذا علم لا يستغنى عنه، ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا عبد الرحمن يسألهما عن رجل بعد رجل، وزادا فيه ونقصا» اهـ.

وثالثا: يتشكك في صحة نسبة كتاب السنة إلى عبد الله بن أحمد - وباليتهما لم تصح - لكننا نقول بكل أسف إنها ليست بموضع ارتياب، والنصوص المنقولة من الكتاب قد اكتنطت بها كتب الختابة في الصفات والعلو والحد والمعاملة وغيرها، ونسخ الكتاب ليست بعزيزة، فكيف لم يطلع عليها الأستاذ المولى؟ على أن الرد موجه إلى القول وقائله.

ورابعاً: يقول: «وما علينا إلا الرجوع إلى قول أبي حاتم... وهو بلا شك حجة وأى حجة» وقد علمت حال كتاب ابن أبي حاتم، وزد على ذلك تطاوله في الكتاب على كثير من ثقات الأئمة، فمن أين ساع للأستاذ القول بوجوب الرجوع إليه وهو القائل في شيخ حفاظ الأمة: «تركه أبو زرعة وأبو حاتم» بسبب مسألة اللفظ فلو كان ابن أبي حاتم حجة بلا شك بحيث يجب التحاكم إليه، لوجب إسقاط شيخ حفاظ الأمة البخارى من مقام الحجة لأنه متروك عندهما، ويكون هذا تهوراً لا يتصور المزيد عليه.

وخامساً: إن ابن أبي حاتم يقول بأن القول بخلق اللفظ كمر ينقل من الملة، ولعل الأستاذ لم يطلع على كتاب الرد على الجهمية له وفيه كلمات خطيرة جداً، مع أنه يعترف بأنه لم يتعلم على علم الكلام، كما أسند البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٢٦٩).

وسادساً: نرى الأستاذ يغار على سمعة عبد الله ابن الإمام أحمد فقط دون أن يحرك ساكناً في استنكار تلك الآراء الوثنية المروية عنه، مع أن دين الله أحق بتلك الغيرة.

وسابعاً: إنه قد كان أهدى إليه الكتاب قبل سنين، كما أهدى إليه نقض الدرهمي إثر نشره، وكان الواجب عليه حينذاك أن يدلى بحججه في نفي نسبة الكتاب إليه إن كانت عنده شهادة تقبل على النفي.

وخلاصة القول أن هذا العمل وإن كان يرضى أخواله لكنه لا يرضى أهل الحق، ولا أحداه الأئمة في الدين.

الصراع الأخير بين الإسلام والوثنية

وضح الحق وبطل الباطل بعد كفاح شامل، واستوى جلف البادية وخريت الحاضرة في التيقن بما للحشوية من النسب العريق في الوثنية بتلك النصوص التي نقلناها من كتاب الدرهمي وسنة عبد الله بن أحمد وتوحيد ابن

خزيمة، التي هي من مؤلفات أئمتهم ومن مطبوعاتهم أنفسهم، وفيها صموة معتقدتهم.. وقد عرضناها لأنظار أولى الأبصار مكتنفة بين الأقواس فبهت الذي كفر فيهما هذى وهذرا، وليس فيما أشرنا إليه بين الأقواس كلمة لا تكون غير منافية لما ثبت من هذا الدين الخفيف بالضرورة، حتى أصبح ذلك المنافع من وقع هذه الحقيقة المرة صريحا يهذى هذيان من يلفظ نفسه الأخير، وليس بعد هذه الهقة إلا صعقة، ولسنا نبيح إغمد السيف في الصريح، وقد صدق بمقاله الأخير قولي حقا في نشأته ومنشئه وتخرجه أمام كل ناظر، وإن كان امتساخه خفى على بصره المظموس فليسأل عن ذلك أصحابه، ولاشك أن كلمات مثله ترتد توأ إلى مصدرها الجدير بها كما هي غير مظموسة ولا ملموسة، وما الفرية إلا شأن الرنيم، ويرئى لمثله حيث يحاول أن يتمسك بكل حشيش في سبيل الخلاص من هول الموقف.

أما الكوثري فهو - والله الحمد - ناصح الجبين، جبان رعديد لا يجترئ على تخطى حدود ما أنزل الله تعالى في ذاته وصفاته وأحكام شريعته، لكنه بطل كرار حنفي حفي يهد الأصنان كبيرها وصغيرها، ويسحق رؤوس عبادها بمقامع الحجج من الكتاب والسنة والمعقول، ما دام له عرق ينبض.. وكتابات - ولا سيما الرد على نونية ابن القيم - دواء شاف للمرضى بداء التجسيم والوثنية، فلا غرو إذا رؤى ذلك الصريح يستصرخ ويستعدى الطوائف على الكوثري قائلًا لهم: أيها الناس تعالوا وقاتلوا الكوثري لأنه يعادى الله ورسوله وجماعة المسلمين!! والدليل على ذلك أنه يتره الله سبحانه عن القيام والمشى والهبوط والصعود والمس والقعود والحدود وسائر الحوادث، وأنه لا يقبل غير القطعي من الأحبار في ذات الله وصفاته، إذن هو كافر (باطاغوت)!! عدو الإسلام والمسلمين!! يجب سحقه، وهذا منطلق البادية والوثنية!

ثم يقول: هو يعادى أيضًا أئمة المسلمين!! فعادوه، فإذا سألته عن الدليل على معاداته للأئمة التبوعين يذكر مناقشته لبعضهم في بعض المسائل الخلافية. والله يعلم مبلغ إجلالي للأئمة التبوعين، ويلمس كرام القراء

حقيقة الأمر في ذلك بمطالعة مقالتي (..)، ومطالعة «الإشفاق على أحكام الطلاق». ولم أزل في جميع أدوار كفاحي أدعو إلى التمسك بشرع الله بالانضواء تحت رايات هؤلاء الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين، بدون التفات إلى من شذ عن جماعتهم في الفرع والأصل، ومن عزا إلى خلاف ذلك فهو محجوج مجوج، معتد أثيم، مفتر كذاب، وليس معنى إجلال الأئمة عدم التدليل على مسألة أصلية خلافية أو فرعية كذلك بالجرى على التسليم المحض؛ فإنه تقليد أعمى، بل شأن العالم إبداء ما عنده من الأدلة في المسائل الخلافية، وبذلك نضح الفقه الإسلامي، وليس كل من رد على عالم في مسألة اجتهادية يعد معادياً له، وهذا أيضاً منطق البادية. وليس في ترجيح مسألة خلافية بأدلة عداة لإمام يقول بخلافها أصلاً.

بل عدو الأئمة والامة حقاً هو من يسبح بحمد الشوكاني الذي يجاهر في تفسيره بإكفار أتباع هؤلاء الأئمة القادة، وقد قال عنه بلديه المطمع على دخائله العلامة ابن حريوة الشهيد -مؤامرة منه- في الغنظم الزخار «إنه يهودى مندى بين المسلمين لإفساد دينهم» وليس ذلك يبغيد لمناصبته العداة لعامة المسلمين وخاصتهم على تعاقب القرون بتلك الكلمة الفاجرة، وقد أفلس جد الإفلاس من أحال التفاح عن نحلة التجسيم إلى مثل هذا الجهول الذي لم يطرق سمعه من المعارف الأولية أنواع التقابل وأحكامها من عدم الاجتماع والارتفاع معا أو عدم الاجتماع فقط، فثبت أحكام الأجسام لخالق الأجسام، ويسكن الإله سبحانه في السماء، مع أن جميع سكنة السماوات والأرضين عبث ومملوكون له تعالى بنص القرآن، وكل ما دخل في حيز الزمان والمكان هو خلق الله سبحانه، كما شرحت ذلك كله في كثير من كتبي.

فبنا لمن يتصور عبداً معبوداً، وكذلك يكافح عن أقانيمه الثلاثة ويقول هم أئمة السنة وسأدافع عن آرائهم، وهو القائل في سطر قبله أو بعده أنا لا أقول بما في كتبهم، وليس هو بباطل ولا متهافت في ذلك كله!! ورأيه في

الاستواء هو الجلوس المحسوس، وهو مدوس تحت الأقدام بأول الكلام،
مكتشف الأمر بعجره وبجره، مهلوم مردوم، وأين يكون تحدى ذلك المتردى
إذا كان أسه قد انهار بأول معول؟ وهو يتطلب مددا من عفريت فى مشارق
الأرض ومغاربها مبعدا فى هذا السيل شرقا وغربا وشمالا وجنوبا، ولا يكون
بذلك متهربا!!

وكلامى فى بعض الهنود ليس إلا من جهة انحراف من انحراف منهم،
إلى الخشوية أو اللاهورية أو العنايتية ونحوها. . فليطالع القارئ الكريم أصل
الكلام فى كتبي ليتبين مبلغ أمانة هذا الهادى فى النقل، وكلامى فى عبد الله
ابن أحمد باعتبار ما سجله فى كتابه من الآراء الوثنية، وأبوه برىء من أمثال
تدك السعاسف، وكم ذكرت نصوصه فى التنزيه فيما كتبت سابقا. وآخر ما
كتبت من ذلك فى مقدمة «الأسماء والصفات» لليهقى.

وقد حرق ذلك الغبى الكلم عن مواضعه فيما ذكره من الآيات
والأحاديث والحقائق الناصعة فى معانيها، فى «الأسماء والصفات» وفى مثل
هذا الصفيق قال الشاعر العربى:

يأليت لى من جلد وجهك رقعة فأقد منها حافراً للأشهب

حول كلمة

تعزى إلى السيوطى غلطا

قرأت فى عدد من مجلة الإسلام الغراء رسالة بعث بها الوجيه المثرى
محمد نصيف المشهور إلى فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة
صاحب تلك المقالات القيمة والأجوبة الحكيمة المنشورة فى المجلة المذكورة،
فوجدت مرسل الرسالة يتشكك فى نسبة كتاب «قمع المعارض فى الذب عن
ابن الفارض» إلى الجلال السيوطى.

وليس ذلك موضع شك وقد امتلأت به خزانات العالم. وله كتاب آخر فى الذب عن ابن عربى سماه «تنبيه الغبى بتبرئة ابن عربى» وهما من مشهورات كتبه.

وكان النزاع اشتد بين أهل العلم بشأن ابن الفارض وابن عربى فى القرن التاسع الهجرى بمصر، وكان حامل راية الفتنة البرهان البقاعى حتى ألف فى ذلك كتابا. وكان قصد السيوطى الرد عليه، والحادثة مشروحة فى «أحسن المساعى فى إيضاح حوادث البقاعى» للسخاوى، وفى كتب الأنباء المؤلفة فى ذلك العصر، وحادثة مباهلة ابن حجر معروفة، وكان رأى السخاوى فى النزاع القائم فى حق ابن الفارض قوله: «لم يصل إلى ما نسب إليه من الشعر عنه بسد صحيح، ونحن لا نكفر بأمر محتمل سيما ولا فائدة فى تكفيره وإنما الفائدة فى التفتير من المقالة».

وألف السخاوى كتابا فى ابن عربى فى مجلد ذكر فيه ماله وما عليه وسماه «القول المنبى عن ترحمة ابن عربى» ثم لخصه فى كراسة سماها «الكفاية فى طريق الهداية» بل ألف فيه كتابا آخر سماه «تجريد أسماء الأخذيين عن ابن عربى»، ورأيه فيه كراهيه فى ابن الفارض تقريبا، وكان العلام البخارى شديد الرد على ابن عربى، كما كان شديدا فى حق ابن نيمية، وقد ألف بشأن الأول «فاضحة الملحددين» وهى مطبوعة مع رسالة على القارى فى حق فرعون فى الآستانة باسم السعد التفتازانى، إما سهوا أو قصدا، كما ألف فى حق الثانى «الملجعة للمجسمة».

وقد رد على «تنبيه الغبى للسيوطى» بقسوة وعنف إبراهيم الحلبي الفقيه صاحب ملتقى الأبحر، فى كتاب سماه «تنبيه الغبى فى تبرئة ابن عربى» كما ألف «النصوص فى نقض الفصوص»، و«الذريعة إلى نصرة الشريعة» فى هذا الشأن، ومن الرادين على ابن عربى من المتصوفة عبد الحق بن سبعين الإشبلى فى كتابه «بدء العارف» ومنهم الإمام الربانى فى مكتوباته، ولا يحصى ما ألف فى الرد عليه والذب عنه، والقول الفصل فى ذلك رأى السخاوى الذى

أشرفنا إليه، وفي خلاصة الأثر نقلنا عن النجم الغزى ذكرت رؤيا طريفة في ترجمة أبى بكر الكوراني في هذا الصدد أكتفى بالإشارة إليها، وأرى من المصلحة إبعاد مثل هذه الأبحاث المتشعبة عن المجلة التي تصدر لئفح الجمهور.

وأما الكلمة التي يقال عنها إنها للسيوطى حيث يقول مرسل الرسالة فكيف يقول: «ما رمقت عيني..» فخطأ محض، وناقل تلك الكلمة عن «قمع المعارض» غالط، وإنما تلك الكلمة للذهبي حيث يقول في «زغل العلم» له (ص ١٧): «.. فوالله ما رمقت عيني أوسع علما، ولا أقوى ذكاء من رجل يقال له ابن تيمية..» وقد تعبت في وزنه وتفتيشه حتى مللت في سنين متطاولة، فما وجدت الذي أخره بين أهل مصر والشام ومقتته نفوسهم، وإذروا به وكذبوه وكفروه إلا الكبير والمعجب وفرط الغرام في رياسة المشيخة، والأزدراء بالكبار. فانظر كيف وبال الدعاوى ومحبة الظهور نال الله المسامحة.. وما دفع الله عنه وعن أتباعه أكثر وما جرى عليهم إلا بعض ما يستحقون» اهـ. ثم يقول أيضا: «(ص ٢٣): «.. وقد رأيت ما آل أمره إليه من الحط عليه والهجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحق وبباطل، فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منورا مضيئا على محيائه سيما السلف، ثم صار مظلما مكسوفًا عليه قتمة عند خلائق من الناس، ودحالا أفاكا كافرا عند أعدائه، ومبتدعا فاضلا محققا بارعا عند طوائف من عقلاء الفضلاء، وحامل راية الإسلام وحامي حوزة الدين ومحبي السنة عند عموم عوام أصحابه» اهـ. ومما يقول الذهبي في رسالة بعث بها إليه «في (ص ١٣٤): «فيذا كان هذا حالك عندي وأنا الشميق المحب الواد، فكيف يكون حالك عند أعدائك، وأعدائك والله فيهم صلحاء وعقلاء وفضلاء، كما أن أولياءك فيهم فجرة وكذبة وجهلة وبطلة وعور وبقر» اهـ. وهذا رأى الذهبي فيه وهو الذى يعد من المفتنين به. وماذا يكون رأى العلماء الآخرين.

و (زغل العلم) للذهبي طبع مع تلك الرسالة قبل سنوات، واستبعد ألا يكون ذلك الوجيه الكريم اطلع عليه. وقد نقل السخاوى فى «الإعلان بالتويخ»، ما نقلناه آنفا، وأشار إلى تلك الرسالة فى أثناء الكلام، و (الزغل) من المخطوطات المحفوظة فى السيمورية، والرسالة من محفوظات دار الكتب المصرية بخط التقي ابن قاضى شهبه. . وقد أشار صاحب «القول الجلى» فى ص ١٢٦ من الطبعة الفزجية إلى «زغل العلم» حيث قال: ويعارضه ما ذكر هو نفسه فى «زغل العلم» اهـ وإن تصحف على الطابع وقال بدله «رجل العلم» ووضع الرقم فى غير موضعه.

وليس لمعرفة الرجل أحسن من النظر فى مؤلفاته وهو الدليل الإنى فى حقه، وقد رأى أهل العلم فى مؤلفات ابن تيمية القول بالقدم النوعى فى العالم، وقيام الحوادث بالله سبحانه ونفى الخلود فى البار فى حق الكفار، وإثبات الحركة والجهة لله تعالى وتجويز استقرار معبوده على ظهر بعوضة، إلى غير ذلك من مسائل طامة فى الأصول والفروع، فلا يعقل أن يكون الذين درسوا أصول الدين على الطريقة الأهرية يعدون من حاله كما ذكرناه فى مقام القدوة فى الدين والعلم بعد تأكدهم من وجود تلك المسائل فى مؤلفاته.

وصاحب القول الجلى كان نزىلا عند النابلسيين غربيا فواسوه فكافاهم بتأليف ذلك الكتاب، وأما ابن الوردى فيقول فى أواخر تاريخه عن أحد المقبورين من الصالحين ما معناه: «هذا أحد الأولياء الأربعة الذين يتصرفون فى قبورهم وهم يحرمون أرض الشام من الآفات والبلايا». فبالله عليك هل يكون من هذا قوله يعرف ابن تيمية حتى يقام لشعره ميزان.

وأما أمثال ابن كثير والصلاح بن شاکر الكتبى والشمس بن عبد الهادى من الدين اتصلوا به وهم شباب حتى افتنوا به وعزروا على ذلك فلا يوثق بهم فى ترجمة الرجل.

فإذا راجعت كتبه نفسه بتبصر و «نجم المهتدى لابن المعلم المحدث» و «دفع الشبه للتعق الحصى» و «الدرر الكامنة لابن حجر» ونحوها من الكتب، تتأكد من أن من شذ عن الجماعة لا يكون إلا موضع ريبه بالمعنى الصحيح. وإن كان ذلك الوجيه الفاضل يعول على البقاعى فيلزمه أن يسقط ابن ناصر الدين، فإن قول البقاعى فيه شديد مسقط. راجع العنوان للبقاعى.

وكان «جلاء العينين فى محاكمة الأحمدين» للعمان الأوسى -الذى تربطه بالقنوجى صلة مادية متية- مرحلة من مراحل الدعاية، مشى فى تلك المرحلة بتكذيب ثبوت أمثال تلك المسائل عنه، لكن كتب ابن تيمية المطبوعة فيما بعد كشفت السقاب عن سر المهنة وكذبت المكذب فأنجلى «الجلاء» من الميدان وأبو المعالى الشافعى «محمود شكرى الأوسى» طراز آحر وقد عرفه الناس.

وإنى جد معجب بنشاط ذلك الوجيه السلفى المحتفى صاحب الكرم الحائى، فى الاتصال بأصحاب المجلات، والسعى فى إملاء ما يشاء عليهم، وفى إهدائه الكتب يمينا وشمالا، وهو الذى استنسخ قبل سنوات ترجمة أبى حنيفة من المجلد المحفوظ تحت رقم ٦٠ بدار الكتب المصرية من تاريخ الخطيب -وفيه زيادات مع سقم النسخة- وسعى فى ترجمتها إلى لغة الهند حتى تم نشرها مع الأصل العربى فى الهند بهمته قبل طبع تاريخ الخطيب بمصر بملة بعيدة.

وأود جداً أن يكون هذا النشاط وهذا السعى من ذلك الجواد المثرى فى نشر أمثال علل أحمد بن حنبل، ومسائل إسحق بن منصور، ومصنف ابن أبى شيبه -لا الباب الخاص بأبى حنيفة وحده- وعلل الدارقطنى،

وعنه ابن عبد البر، والأحكام الكبرى لعبد الحق، ومحرر المجد بن تيمية. . كما سبق له نشر علل ابن أبي حاتم، مع الاجتهاد في نشر كتب تحبب النبي ﷺ - إلى الأمة كما يجب، بدل السعي في تحبيب ابن تيمية إليهم بدون جدوى. فلو فعل هذا لكان هذا العمل ذخرا له في الآخرة وخدمة مشكورة عند جميع المسلمين، وكان لهذا العمل عاقبة حميدة جدا.

وأما إن كان اختط لفضه المضي على ما رسمه في سبيل ما هو فيه، فإنني أصارحه وأقترح عليه ما يقصر المسافة جدا وهو أن ينقل عن كتاب السنة المنسوب لعبد الله بن أحمد المطبوع تحت إشرافه سنة ١٣٤٩ من الصفحات (رقم ٣٥ و ٤٩ و ٦٣ و ٦٨ و ٧٠ و ٧١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٥ و ١٤٩ و ١٦٣ و ١٦٥) تلك الروايات المسجلة فيها، ويستفتى الأزهر الشريف الحارس لدين الله في هذا العصر عن حكم تلك الآراء ومبلغ انطباقها لدين الله. ولم أنقل هنا نصا واحدا من تلك النصوص حرصا على معتقد العامة وفي هذا القدر كفاية.

عقيدة التنزيه

تنزيه الله جل شأنه عن سمات الحدوث وعن حلول الحوادث فيه مما ثبت في دين الإسلام بالضرورة، وعلى هذه العقيدة جرت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾^(٢)، وقال جل شأنه: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾^(٤)، وقال

(١) سورة الشورى: الآية ١١

(٢) سورة النحل: الآية ١٧.

(٣) سورة الإخلاص: الآية ٤.

سبحانه: ﴿سَبَّحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾^(١)، إلى غير ذلك من آيات التسميع والتعالى الدالة على تنزهه الله جل جلاله عن مشابهة المخلوقات في ذاته وصفاته وأفعاله حتى أصبحت هذه العقيدة راسخة كل الرسوخ في نفوس العامة والخاصة على حد سواء، بل العامة تجدهم أكثر تهيباً من الخوض في ذات الله وصفاته من بعض من يصف في صف الخاصة.

ومع ذلك لا تخلو من أن يفاجئك في بعض الحشود الحاشدة من لا يصون لسانه من فلتات في هذا الباب على مرأى من الناس ومسمع منهم، فربما تدعو تلك الشطحات بعض الناس إلى الاغترار بالباطل لصدورها من أصحاب عمام كالأبراح، وأكمام كالأخراج، فيجب إذ ذاك وجوباً مؤكدا لفت النظر إلى مبلغ خطورة نسبة الحركة والحد والنهاية والجلوس والاستقرار المكانى على العرش والثقل ونحو ذلك من سمات الحدوث؛ إلى الله جل جلاله.

وقد كتبت كثيراً في هذا الموضوع فيما علقته على أمثال «الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة» و«التبصير في الدين لأبي المطرف الإسفرائىنى» و«الاسماء والصفات لليهقى» و«السيف الصقيل للتقى السبكى» وغير ذلك من الكتب، بل في مقالات خاصة جامعة مانعة، في سنين متعاقبة، ويظهر أن كل ذلك لا يغنى عن العود إلى المسألة بين حين وآخر.

وقد قال الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي المتوفى في سنة ٤٢٩هـ في كتابه أصول الدين المطبوع قبل سنين - وهو المعروف بين أهل العلم بعنوان «التصرة البغدادية» في ص ٣٣٧ بعد أن نص على أن المشبه عابد وثن: «وأما جسمية خراسان من الكرامية فتكفيرهم واجب لقولهم بأن الله له حد ونهاية من جهة السفلى ومنها يماس عرشه، ولقولهم بأن الله محل للمحوادث، وإنما يرى الشيء برؤية تحدث فيه، ويدرك ما يسمعه بإدراك يحدث فيه، ولولا حدوث الإدراك فيه لم يكن مدركاً لصوت ولا مدركاً لمرئى، وقد أفسدوا

(١) سورة الحل: الآية ٧٤.

(٢) سورة الصافات: ١٨٠.

بإجارة حلول الحوادث في ذات الله تعالى لأنفسهم دلالة الموحدين على حدوث الأجسام بحلول الحوادث، وإذا لم يصح على أصولهم حدوث العالم لم يكن لهم طريق إلى معرفة صانع العالم وصاروا جاهلين به» اهـ وقال أيضا في كتاب الأسماء والصفات له: «إن الأشعري وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفرا أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حدا ونهاية أو أنه يحوز عليه الحركة والسكون. ولا إشكال لذي لب في تكفير الكرامية مجسمة خراسان في قولهم إن الله حسم له حد ونهاية من تحته، وإنه مماس لعرشه وإنه محل الحوادث وإنه يحدث فيه قوله وإرادته» اهـ. وكم من أمثال هذا النص في الإرشاد والشامل لإمام الحرمين والتمهيد للباقلاني والقواصم والعواصم لأبي بكر بن العربي ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي وغيرهم من أساطين أهل العلم ممن ذكرت نصوصهم في مواضع كثيرة مما كتبت، وكلها تحت متناول الأيدي.

وخطورة تلك الكلمات على منزلة واحدة سواء صدرت من الكرامية أو المتسلفين أو الشيخ الدارمي أو الشيخ الحراني أو الشيخ الزرعي أو غيرهم، لأن الضلال ضلال حيثما وقع. . ففي نقض الدارمي (ص ٢٠): «الحى القيوم. . يتحرك إذا شاء ويقبض ويسط إذا شاء ويقوم ويحلس إذا شاء؛ لأن أمانة ما بين الحى والميت التحرك، كل حى متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة» وهذا هو نص الدارمي بعينه ويتكرر مثل ذلك في كتابه كثيرا، وذلك النص بعينه منقول في موافقة المعقول لصحيح المنقول في هامش منهاج السنة للشيخ الحراني بذكر «بهيط» بدل «ينزل» مقرا بذلك لا رادا عليه -راجع ج ٢ ص ١٣ و ٢٦ و ٣٠- وكم في كتاب الدارمي من شطحات خطيرة عرضتها للأنظار في تحريراتي فيما سبق.

وقد قال ابن القيم الزرعي في غزو الجيوش «ص ٨٨» من الطبعة الهندية عن كتاب الدارمي هذا وكتاب آخر له: «وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يوصى بهذين الكتابين أشد الوصية ويعظمهما جدا، وفيهما من تقرير التوحيد والأسماء والصفات بالعقل والنقل ما ليس في غيرهما». فتبين بذلك أن كتابي الدارمي على علاتهما مرضيان عند الشيخين الحراني والزرعي فيقعان كالدارمي تحت ذلك الحكم القاسي من قبل أئمة هذا الشأن.

نعم يعد ابن عبد السلام فى قواعد الكبرى العالمى معذورا فى الكلمة الموهمة، لكن ناقشه المقبلى فى ذلك فى العلم الشامخ، وعلى كل حال لا يرضى هؤلاء أن يعدوا من العامة ليعذروا فى كلماتهم الشاطحة، وقد ملأت مؤلفاتهم البقاع فلا محيص عن عدوهم واعين لما نطقوا به فتعين إلزامهم بما يترتب على تلك التقولات فى نظر أهل البرهان الصحيح.

ومن حاول أن يستدل على إثبات الحركة لله سبحانه بحديث النزول تغافل عن الدليل العقلى القاضى باستحالة ذلك على الله، مما يحتم الحمل على الإسناد إلى السبب الأمر أو المجاز فى الطرف، وتجاهل اختلاف الروايات فى النزول من إنزال وتنزل، وغير ذلك ومعانيها فى لسان العرب، وتغاضى عن حديث النسائى الدال عن إنزال ملك ينادى فى الثلث الأخير من الليل كل ليلة، المعين لإرادة الإسناد المجازى من قوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وتناسى أيضا أن الثلث الأخير من الليل مستمر فى ليالى السنة كلها فى أقطار الأرض على اختلاف المطالع حتى عند ابن حزم الظاهرى على ظاهريته، فيستمر النزول بل الكون فى السماء الدنيا على هذا الزعم الباطل.

وأما حديث الجارية فى السؤال بأين ففى سنده ومثته اختلاف واضطراب كما شرحت ذلك فى تكملة الرد على نونية ابن القيم «٩٠-٩٥» وفيما علقت على الأسماء والصفات «ص ٤٢٢» على أن سمت الرأس الآن يقلب إلى سمت أخمص القدم بعد ساعات حيث يتجدد سمت الرأس كل آن. فادعاء أن الله فى مكان فى سمت الرأس الآن يناقض الإشارة إلى سمت الرأس بعد ساعات فإنه سمت القدم بالنظر إلى الأول.

وقد أغنى الله سبحانه العلم عن اتخاذ أصحاب تلك الطامات قدوة فيه، فمن حاول المناصرة لهؤلاء الزائغين فى آخر الزمن قد غفل عن أن الجولن يصفو لعقيدة التشبيه ما دام للإسلام عرق ينبض، وأن عقيدة التنزيه أرسخ فى النفوس مما يتصوره شخص ذلك المحاول المتعود أن يهرف بما لا يعرف.

وأكتفى بهذا القدر لهذه المرة، وللمحق كرة بعد كرة. والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

كلمة فى تنزيه الله سبحانه وتعالى

لعلى بن أبى طالب كرم الله وجهه

قال الحافظ أبو نعيم الأصفهاني فى «حلية الأولياء ج ١ ص ٧٢»: لحدثنا أبو بكر أحمد بن أحمد بن محمد بن الحارث ثنا الفضل بن الحباب الجمحى ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن إسحاق عن النعمان بن سعد قال: كنت بالكوفة فى دار الإمارة دار على بن أبى طالب إذ دخل علينا نوف ابن عبد الله فقال: يا أمير المؤمنين بالباب أربعون رجلا من اليهود، فسقال على: على بهم، فلما وقفوا بين يديه قالوا له: يا على صف لنا ربك هذا الذى فى السماء كيف هو؟ فاستوى على جالسا وقال: معشر اليهود اسمعوا منى ولا تبالوا ألا تسألوا أحنا غيرى:

إن ربى عز وجل هو الأول لم يبد بما، ولا يمازج مع ما، ولا حال وهما ولا شيع يتقصى، ولا محجوب فيحوى، ولا كان بعد أن لم يكن فيقال حادث، بل جل أن يكيف المكيف للأشياء كيف كان، بل لم يزل ولا يزول لاختلاف الأزمان، ولا لتقلب شأن بعد شأن وكيف يوصف بالأشباح وكيف ينعت بالالسن الفصاح، من لم يكن فى الأشياء فيقال بائن، ولم ين عنها فيقال كائى، بل هو بلا كمية وهو أقرب من جبل الوريد، وأبعد فى الشبه من كل بعيد، لا يخفى عليه من عباده شخص لحظة، ولا كرور لفظة ولا ازدلاف رقوة، ولا انبساط خطوة، فى غسق ليل داج ولا إدلاح، لا يتغشى عليه القمر المنير، ولا انبساط الشمس ذات النور بضوئهما فى الكرور، ولا إقبال ليل مقبل، ولا إبدار نهار مدير، إلا وهو محيط بما يريد من تكوينه، فهو العالم بكل مكان، وكل حين وأوان، وكل نهاية ومدة، والأمد إلى الخلق مضروب، والحد إلى غيره منسوب، لم يخلق الأشياء من أصول أولية، ولا بأوائل كانت قبله بديه، بل خلق ما خلق فأقام خلقه، وصور ما صور فأحسن صورته، توحد فى علوه فليس لشيء منه امتناع، ولا له بطاعة شيء من خلقه انتفاع، إجابته للداعين سريعة، والملائكة فى السماوات والأرضين له مطيعة، علمه بالأموات البائدين، كعلمه بالأحياء المتقلين، وعلمه بما فى السماوات العلى كعلمه بما فى الأرض السفلى، وعلمه بكل شيء، لا تحيره الأصوات ولا تشغله اللغات سميع للأصوات المختلفة، بلا جوارح له مؤتلفة، مدير بصير، عالم بالأمور، حى قيوم.

سبحانه كلم موسى تكليماً بلا جوارح ولا أدوات ولا شفة ولا لهوات سبحانه وتعالى عن تكيف الصفات، من زعم أن إلهها محدود، فقد جهل الخالق المعبود، ومن ذكر أن الأماكن به تحيط، لزمته الحيرة والتخليط، بل هو المحيط بكل مكان.

فإن كنت صادقاً أيها المتكلف لوصف الرحمن، بخلاف التنزيل والبرهان فصفت لى جبريل وميكائيل وإسرافيل هبهات، أنتعجز عن صفة مخلوق مثلك ونصف الخالق المعبود! وما تدرك صفة رث الهيئة والأدوات فيكف من لم تأخذه سنة ولا نوم؟ له ما فى الأرضين والسموات وما بينهما وهو رب العرش العظيم.

(الرسالة) والأزهر

من يحترم نفسه يكون صادقاً لمبدأ طائفته ومنهج جماعته متفانياً فى اتخاذ السبيل إلى الغاية التى من أجلها برزت جماعته فى عالم الوجود، وإلا تكون براقش جنت على نفسها، وهوى ذاك وطائفته فى هاوية الخذلان بما عملته أيديهم، فلا يواجه أدنى لوم إلى الطوائف إذا تجاهلوا وجود مثل تلك الطائفة ولم يرفعوا إليها رأساً فى ساحات العمل، ومن يهمل واجبه إذا أهمل لا يحق له أن يلوم غير نفسه. ونحن نرى فى المدة الأخيرة آراء تعزى لبعض الأزهريين فى «مجلة الرسالة» تؤذى رسالة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، ولنا نستمرئ المساس برسالة أحمد المصطفى ودعوته فى سبيل الدعوة إلى «مجلة الرسالة».

فلو جمعنا كلمات الأساتذة: القائم بأمر التوقيع عن رب العالمين، وهذا العرق النابض للجماعة، وذاك الديمهورى صاحب تلك الأحلام، وذلك المنصورى المنتسب المتظاهر بالارتواء على طوى وظماً فى صعيد واحد؛ لرأينا العجب العجيب فى البعد عن صوب الصواب.

وقد عزت «الرسالة» إلى الأول أنه يتبجح بإباحته التلبس بشعار غير المسلمين بدون قيد ولا شريطة ولا ضرورة، متناسياً ما أصدرته جماعة علماء الأزهر وهو معهم - من البيان الشامل فى استنكار ذلك استنكاراً إجماعياً

المنشور فى المجلات والصحف السيارة ورسائل خاصة فى مدة قريبة . فهل جد وحي ينسخ ما أذعته جماعة العلماء باسم الشرع الإسلامى إذ ذاك ، أم كانت الجماعة مخطئين فيما أذاعوا وانفرد بالصواب من فارق الجماعة الآن؟! وماذا يكون موقف العامة إراء هذا التهاثر باسم الشرع؟! ونحن نود أن نطلع على أصل الفتيا المنوه عنها فى المجلة بنشر نصها فيها لنقارن بين فتيا الجماعة وفتيا هذا الشاذ ، محاذرين تخطئة الجماعة فيما يكون من فارق فيه الجماعة أقرب إلى التخطئة ، وسأقوم بنشر رسالة تجمع شتات هذه المسألة إن شاء الله تعالى لما أرى من الحاجة الماسة بعد ذلك التنويه .

وأما الثانى فكان لرأيه فى الشيطان دوى هائل فى محافل العلم حتى قوبل بالاستنكار البالغ فى بيئات العلم ، إلى أن استيقن أن أزهى اليوم ليس بأزهى الحاكم العبيدى حتى تُسَمَّرَ قرمطه فى ذلك ، ويعد أن أصبح عضوا فى الهيئة طمعت نفسه الطموح إلى جعل الإفتاء ، وتنقيح السنة وتوزيعها ، وتهذيب كتب الشرع ونشر الآراء باسم الأزهر من اختصاص شخصه الكريم وزملائه الغر الميامين وبقي اقتراحه هذا تحت النظر ، وفى فترة التجريب رأينا له آراء فى مجلة «الرسالة» تسبى عما يتوخاه من الاعمال فى تلك المواضيع ، منها مقال له يرمى إلى تنويع السنة ليملكه التخلص من أنواع منها لا تنفق ومصالحة العصر! خرقا للإجماع القاضى بمتابعة أوامر سيدنا محمد - ﷺ - على الإطلاق ، ونبذاً لصوص الكتاب والسنة فى ذلك ، وقد سبق منا الرد على مثل تلك الهاجسة وأين تنويعه للسنة من تنويعها فى كتب الأصول وأحكام القرافى .

وفى هذه المرة رأينا له فتيا فى «الرسالة» يضرب فيها بالأحاديث الواردة فى نزول عيسى - ﷺ - فى الصحاح والسنن والمسانيد عرض الحائط ، متصرفا فى الآيات على هوى القاديانية ، متجاهلا أن حمل الرفع على رفع مكانته تحصيل للحاصل بالنسبة إلى من اصطفاه الله لرسالته ، وأن المراد بالرفع لو كان رفع روحه بعد وفاته - ﷺ - لكان شأنه فى ذلك شأن باقى الأنبياء

والمسلمين وعامة المسلمين، فلا يبقى وجه للتويه بأمره في الكتاب الكريم، وهذا قاضٍ على رأي من شذ -تبعا للنصاري- وقال إنه مات ثم رفع وقوله تعالى ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ (١) بمعنى قبل موت عيسى عند نزوله. وقوله تعالى ﴿وَأَنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ (٢) بمعنى أن عيسى به يعلم قيام الساعة لكون نزوله من أشراتها، كما استفاض هذا وذاك عن ابن عباس وغيره عند ابن جرير وغيره بدون أن يثبت خلافهما عنه، على ما لا يخفى على من خبر أسانيد الروايات. على أن الإجماع على عدم إدماج اليهود في النصاري في الموارث ونحوها، وعدم سبق ذكر القرآن بأبيان إرجاع الضميرين إلى غير عيسى في الآيتين كما لا يخفى على كل ذي عينين، فهذا يعلم تطابق الرواية والدراية فيما ذهب إليه الجمهور.

وفي «عقيد الإسلام في حياة عيسى -عليه السلام- لمولانا الخبير الكشميري» بسط القول في وجوه دلالة الكتاب على ما عليه أهل الحق فليراجعها من شاء للاستزادة.

وحمل التوفى ها على إيقاع الموت عليه في الحال -باعتبار أن اسم الفاعل مجاز في الاستقبال- تجاهل عن معاني التوفى في الكتاب الكريم واللسان العربي المبين «وهي معروفة لا يسع المقام شرحها» وتغافل عن أن المقام مقام التنصيص على إنقاذه من اليهود، وليست الإمامة في الحال سبيلا للإنقاذ، ومن فسره من بعض الأقدمين بالموت يريد موته بعد نزوله -عليه السلام- حملا على التقديم والتأخير كما تجد شرح ذلك في «معاني القرآن لفراء». . على أنه ليس أحد من علماء هذه الأمة يقول بنفى نزوله -عليه السلام- عند قرب القيامة. وما في «مراتب الإجماع لابن حزم» بعيد عن الصحة عند أهل العلم، بل هو غلط عن قول من يقول بموته.

ومن نص على الإجماع على حياته ونزوله؛ أبوحيان، مع أن من قال بموته ورفعه يقول إنه ينزل حيا إلى الأرض وبعد مضي المدة المقدرة له يموت ثانيا كما في فتح الباري (٦/ ٢١٧) بل مجمعون على أنه سينزل كما دل على

(١) سورة النساء: الآية ١٥٩.

(٢) سورة الزخرف: الآية ٦١.

ذلك الكتاب والسنة والإجماع. وقد ذكر الشوكاني في كتاب «التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح» «أن الأحاديث في نزوله -عليه السلام- كثيرة منها تسعة وعشرون حديثاً ما بين صحيح وحسن وضعيف منجبر، ومنها ما هو مذكور في أحاديث الدجال، ومنها ما هو مذكور في أحاديث المنتظر، وتنضم إلى ذلك أيضاً الآثار الواردة عن الصحابة فلها حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد في ذلك» اهـ. ثم ساق ذلك كله فقال: «وجميع ما سقناه بالغ حد التواتر كما لا يخفى على من له فضل اطلاع» ومثله في «الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة» لصديق خان القنوجي ونزلت في النقل إليهما لكونهما مرضيين عند صاحب تلك الفتيا، وإلا فتواتر حديث نزوله -عليه السلام- مما نص عليه أمثال ابن جرير وابن رشد الكبير وغيرهما من أساطين العلم. بل لمولانا المحدث الكشميري كتاب «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» يسوق فيه سبعين حديثاً تدل على نزوله -عليه السلام-.

وما يعزى إلى ابن عباس من القول بموته غير صحيح للانقطاع في السند ولما في رجاله من الكلام، لأن علي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس، ومن دونه متكلم فيهم. وإزاء هذا البيان يذوب زعمه أن خبر الأحاد لا يؤخذ منه المعتقد. ووهب بن منبه هو حجة من قال بموته -عليه السلام-، وهو من مصادر الإسرائيليات ولا شأن له ولا لكعب في الأحاديث المسندة في الصحاح والسنن في نزوله، فتكون محاولة إعلال حديث النزول بهما مما يضحك، كدعواه الاضطراب في الحديث وإنما الاضطراب في عقله، وإحدى طرق البخاري في نزوله روايته عن ابن المديني عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وكل هؤلاء جبال شوامخ وأطواد شواحق في الرواية والثقة والأمانة، وابن تيمية وابن القيم يريان ما في الصحيحين من الأحاديث المسندة مما يفيد العلم، وصاحب الفتيا المذكورة أطوع لهما من ظلهما حتى في أخطائهما الظاهرة كما يظهر من رأيه في «نقض الدارمي» فكيف يستيح الآن مخالفتها فيما أبدته الأدلة.

وفي الصحيحين وحدهما عن أبي هريرة وغيره أحاديث كثيرة في هذا الباب، بل روى حديث نزوله -عليه السلام- نحو عشرين من الصحابة كما يظهر

من جامع الترمذى وغيره، فكيف يستجري صاحبنا أن يمحو ذلك كله بحجرة قلم من غير تفكير فيما يجر ذلك إلى قلوب الأمة من الشكوك فيما توارثوه كله. أهكذا يكون العلماء أمناء الله فى أرضه؟.

ومن المعلوم أن قاديانيين كانا اندما بين طلبه الأزهر قل مدة، وما كان الأزهر تمكن من أن يتخلص منهما إلا بشق الأنفس، وصاحبنا بفتياه هذه يعيد الشر ويفتح هذا الباب من جديد حيث لم يلاحظ مصدر الاستفتاء، مع أن من أقدم ما يجب على المجيب عن سؤال أن يكون على بصيرة من ملاسبات السؤال ومصدره، على أن نشر الجواب -الباطل شكلا وموضوعا- فى المجلة بدون اكتفاء ببعث الجواب إلى السائل بما يزيد الطين بلة والشر استثناء.

وغاية ما استفدنا من تلك المحاولات أن الاقتراح لو قبل لكانت نتيجة الإعراض عن الكتاب والسنة والإجماع ومعتقد جماعة المسلمين بين عشية وضحاها لكن الله سلم. أفلا يحق بعد هذا كله أن نائل هؤلاء هداة آخر الزمن قائلين: إلى أين تريدون أن تسيروا بالأمة يا طفاة بحر العلم.

عند جهينة الخبر اليقين:

مروق القاديانية

لغلام أحمد القاديانى المتنبئ، كتب بلغة الهند فيها نصوص تجعله مارقا من الإسلام كما أن له كتباً باللغتين العربية والفارسية تدل على أنه جامع بين الهجتين الجهل باللسان والوقاحة البالغة فى البهتان، وكم نشر القاديانية فى مختلف البلاد على تنائيسها من نشرات تدعو إلى المروق واعتناق هذا الدين الجديد، وهذا أمر لا يرتاب فيه إلا من يرتاب فى شمس الضحى قابعا فى موضع لا يشع عليه نور العلم، قانعا بالشك فى كل شىء بعد انكشاف الغطاء عن كفر الطائفتين منهم، فىكون من العار علينا ألا نكون على بيته من نحل الإباضية والرافضة والبهرة وسائر الإسماعيلية والقاديانية والباوية والبهاية والعنايتية، ونحوها من الطوائف الشاذة على اختلاف منازلهم فى الشذوذ، لتمكن من صون للمجتمع من شظايا شذوذهم وشرورهم.

وأريد اليوم أن أتحدث يسيراً عن القاديانية، وكم لعلماء السنة في الهند من مساع مشكورة في الرد عليهم، بتأليف كتب بلغات شتى يسجلون فيها نصوص كلمات غلام أحمد المنتبئ المغولى فى مؤلفاته بما هو خروج عن الإسلام ومروق ظاهر تدليلاً على كفر الطائفتين من أشباعه.

وإليك عدة نصوص من كلمات ذلك المارق المستبجح لحريم الدين باسم حرية الرأى، لا تدع رباً فى كفره وكفر طائفته:

١- «قد ذكرت العيسوية له -أى لعيسى -ﷺ- معجزات كثيرة والحق انه لم تظهر عنه معجزة، من (حاشية ضميمه انجم آتهم) تأليف غلام أحمد المذكور بلغة الهند ص ٦.

٢- «ثم هو من أظهر أرومة وخزولة وعمومة حيث كانت ثلاث من جداته الصحيحة وثلاث من جداته الفاسدة مومسات وبغايا ومنهن لحمه ودمه» من الكتاب المذكور ص ٧.

٣- «ولعل مصاحبه للبقايا وصبوه إليهن كان من جهة هذه القرابة النسبية» منه ص ٧.

٤- «يحى النبى أفضل منه فإنه لم يكن يشرب الخمر ولم تسمع بغير عطرت رأسه يعطر من مالها الخبيث» من كتاب «عجاز أحمدى» له ص ١٣.

٥- «كان عيسى ابن مريم يشتغل بالنجارة مع أبيه يوسف إلى اثنتين وعشرين سنة» من كتاب (إزالة الأوهام) له بلغة الهند أيضاً ص ١٢٥.

٦- «فى حاشية (كشش- نوح) ص ١٦ «كان يسوع أربعة إخوة وأختان من أب وأم حيث كانوا كلهم أولاد يوسف النجار ومريم».

٧ «فى «إزالة الأوهام له ص ١٢٧» «لولا إبانى واستقذارى لمثل هذه الأعمال لم أكن بفصل الله وتوفيقه أحط رتبة من عيسى ابن مريم فى هذه الشعبذات والنيرنجيات».

٨- «قد بعث الله تعالى فى هذه الأمة مسيحاً أفضل وأرفع فى جميع الكمالات عن المسيح السابق وسماه غلام أحمد» من كتابه (دافع البلاء) ص ١٣.

٩ «كنت أعتقد فى أوائل أمرى أنى لا الحق بغبار عيسى ابن مريم فى

الفضائل والكمالات كيف وهو نبى ومن أجل المقربين عند الله تعالى وكلما يدا لى ما يفضلى عليه أعدده فضيلة جزئية، إلا أن الوحي الإلهى الذى صاب على كوابل المطر بعده لم يتركنى على تلك العقيدة وأعطيت النبوة صراحة بلا خفاء» من كتاب «حقيقة الوحي» له ص ١٤٩.

١٠- بعد فى كتاب حقيقة الوحي ص ١٠٧ أن قوله تعالى ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ﴾ (١) نزل فى حق غلام أحمد وكذلك زعم فى قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٢) على صراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿(٢)﴾.

١١- وفى النجم أنهم ص ٧٩ «فكلمنى ونادانى وقال: إني مرسلك إلى قوم مفسدين، وإني جاعلك للناس إماماً، وإني مستخلفك إكراماً كما جرت سنتى فى الأولين».

١٢- وفى كتاب حقيقة الوحي له ص ١٧٩ يجعل الكفر قسمين أحدهما جحد الإسلام ونسوة محمد - ﷺ -، والثانى جحد المسيح الموعود - يعنى نفسه - ثم يقول فى حاشية ترياق القلوب له ص ١٣: «إن تكفير المنكرين من خواص الأنبياء الذين جاءوا بشريعة جديدة وأحكام ناسخة، وأما من سواهم من الملهمين فلا يكفر أحد بجحوده وإن بلغ من شرف المكاملة الإلهية على أقصى غاياته» فيظهر من هذين الصين أنه كان يدعى أنه صاحب شريعة جديدة ناسخة للتي قبلها.

١٣- وفى حقيقة الوحي له ص ٣١١ «وأحلف بالله العظيم إني أومن بهذه الإلهامات كما أومن بقرآنه وسائر كتبه، وأذعن بالكلام الذى ينزل على أنه كلام الله كما ادعى أن القرآن كلامه».

ولعل فى هنا القدر كفاية فى معرفة كفر الرجل ومشايبه من الفريقين كفرةً ليس وراءه كفر.

أعلى الله سبحانه منزلة العلامة فقيه الإسلام المحدث المحجاج الشيخ محمد الأنور الكشميرى فى غرف الجنان وكافاه مكافأة الدابيين عن حريم دين

(١) سورة الزمل: الآية ١٥.

(٢) سورة يس الآية ٣، ٤.

الإسلام، فإنه قمع القاديانية بحججه الدامغة، وحال دون استفحال شر معتدليهم ومطرفيهم بالهند بتأليف كتب ممتعة في الرد عليهم بلغات شتى، وحقق في كتابه «إكفار الملحدين» أمر إكفار هؤلاء وأمثالهم، وفي ذيله نحو سبعة وسبعين نصاً من نحو ما سبق من عبارات علام أحمد المتنبئ المذكور نقلاً من مؤلفات هذا المارق مع تعيين صفحاتها - بتحقيق الأستاذ الجليل مولانا السيد مرتضى الهدى - ومع تلك النصوص ترجمتها إلى العربية بقلم الأستاذ الغيور المولوى محمد شفيح الديوبندى، والاطلاع على واحد منها كاف في الجزم بخروج قائله ومشايخه من حوزة الإسلام.

وبالنظر إلى أنه قد اتسعت دائرة البعثات الإسلامية إلى الأزهر الشريف اتساعاً مشكوراً، نود أن لو كانت في مكتبة الأزهر الشريف قاعة خاصة تجمع إليها كتب النحل المعروفة في أقاليم يسكنها المسلمون، ليردد إليها طلاب الأزهر الشريف من كل قطر تحت إشراف أساتذة اختصاصيين في معرفة النحل وأطوارها، فإذا ذلك يكونون على بصيرة من دخائل النحل، فيحرزون مناعة تحميهم من عدوى ضروب الأمراض الروحية الفاتكة، التي ربما تحملها نفوس مريضة تقصد الأزهر الشريف من بيئات مختلفة لقصد غير طلب العلم، بل يوقفون كل زانغ عند حده، ويحمون الطوائف من فوائك الأمراض النفسية. والله سبحانه ولى التوفيق.

هفوة خطيرة:

ينسب إلى أبى حنيفة ضد ما تواتر عنه

لفضيلة الأستاذ الشيخ حامد محسن الأزهرى شغف غريب بمجابهة القراء بأراء لم يسبق إليها بما لا نلمس فيها غاية حكيمة مهما تطلبناها، والأستاذ حر، يرى ما يشاء تحت مسؤوليته الأدبية، والقراء أيضاً أحرار يناقشونه فيها إذا شاؤوا أو يكتفون بتسجيلها باسم مرتئياها. لكن إذا جار الأمر هذا الحد وبدأ الأستاذ يعزو إلى إمام من أئمة الدين ضد ما تواتر عنه - بدون ثبوت ولا سند - فهناك نرى الحاجة ملحة في مطالبة فضيلته بتصحيح

القل، وليس كل عزو يثبت. . وقد اطلعنا فى (٦ / ٢٢٧ سنة ١٣٥٩) من مجلة الأزهر الغراء على مقال له تحت عنوان «شبه قد ترد على القارئ» وفيه يقول فضيلته:

«يرى الإمام الأعظم أبو حنيفة أن النظر واجب على كل إنسان وإن لم تبليه دعوة رسول من الرسل، ولا يشترط ما اشترطناه. . بل يرى أن مجرد وجود الإنسان وأمام عينيه السماوات والأرض وأمامه نفسه، وما فى ذلك من آيات وشواهد على وجود الصانع الحكيم كاف فى وجوب النظر. غير أن الإمام يرى -مع إيجابه النظر على كل إنسان- أنه إذا أفضى بالنظر نظره إلى عدم الاعتراف بالصانع، يكون غير مؤاخذ ما دام قد فعل ما وجب عليه، واجتهاده هو الذى أدى به إلى اعتقاد غير صحيح».

وهذا هو نص عبارة الأستاذ. ثم لخص ذلك بقوله «إنه غير مؤاخذ إن أدى بالمرء اجتهاده إلى عدم الاعتقاد بالربوبية».

وهذا الذى يعزوه الأستاذ إلى أبى حنيفة أشنع مما يعزى إلى العنبرى والجاحظ فى كتب الأصول. والواقع أن أبى حنيفة يقول: «لا عذر لأحد فى الجهل بخالفه لما يرى من خلق السماوات والأرض وخلق نفسه وسائر خلق ربه، أما فى الشرائع فمعذور حتى تقوم عليه الحجة» كما ذكره الروزى المعروف بالحاكم الشهيد المتوفى فى سنة ٣٣٤ هـ فى كتاب المنتقى له رواية عن أبى يوسف عن أبى حنيفة. ويروى عن أبى حنيفة أيضا أنه قال: «لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بعقولهم».

وفى كتب أصول الدين وكتب أصول الفقه المبسوطة نصوص كثيرة من هذا القبيل، تدل على أن مذهب أبى حنيفة هو هذا، لا ما ذكره الأستاذ، وتلك الكتب فى متناول أيدي كل عالم فلا داعى إلى التوسع فى سرد نصوص منها، فعمل الأستاذ زاغ بصره عن كلمة فى مصدره، فقلب المعنى كما ترى؛ لأن أبى حنيفة لا يرى وجوب النظر فقط، بل يوجب على العاقل مطلقا معرفة وجود الله سبحانه و وحدته وعلمه وقدرته، إلى آخر ما فصل فى موضعه وقد شهر الخلاف بين الأئمة فيمن لم تبلغه دعوة رسل الله خاصة هل

يعذر في جهله بالله سبحانه، فأبو حنيفة ومن معه لا يعذرونه بخلاف الآخرين، فمن لم ينظر أو لم يهتد إلى معرفة الخالق سبحانه، فهو غير معذور عنده أصلاً، فلا يتصور ثبوت ما عزاه صاحب المقال إليه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١).

القوة الخفية في الكون

يقول الأستاذ صاحب الثقافة في الصفحة ٩٩ من كتاب «الأخلاق» له: «في العالم قوة خفية تحركه وتدبر شؤونه».

فتكون تلك القوة حائلة في العالم حيث جعل العالم طرفاً لها، والمظروف حال في طرفه بالضرورة، ولا يتصور أن تكون هذه القوة عده صفة من صفات الله مأخوذة من الاسم الكريم «القوى» لأن صفات الله قائمة بالذات العلية لا بالكون، ثم قول الأستاذ في وصف تلك القوة «تحركه وتدبر شؤونه» يدل صراحة على أنه جعل مألوه عند المسلمين لتلك القوة الخفية الحائلة في العالم - في رأيه - حيث جعل تحريك العالم وتدبير شؤونه إلى تلك القوة، ثم زاد الأستاذ في الكشف عن مرماه وقال عن تلك القوة: «هي علة وجوده وبقائه» لأن معنى هذه الجملة في تخاطب أهل العلم أن إيجاد العالم وإبقاءه إلى هذه القوة الخفية، فجعل هكذا ما لله عند الموحدون لتلك القوة في صراحة ليست فوقها صراحة، ثم زاد كشفاً عن مراده بأن عزا إلى تلك القوة ذلك النظام الدقيق في الكون بجميل متناسقة سردها، مع أن الله سبحانه يقول: ﴿صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ كُلُّ شَيْءٍ﴾^(٢) فلم يبق سوى أن يقول الأستاذ: «هذه القوة هي الله رب العالمين، فقالها فعلاً في طبيعة وطبقة في غير تهيب ولا تلعثم».

وهذا مذهب الحلولية من فلاسفة الغرب في العهد الحديث، ويظهر أنهم لا يتأخرون كثيراً عن المجاهرة بهواجس نفوسهم في الكهرباء، وقد اكتنف قول الأستاذ بجمل سابقة وفقرات لاحقة تنادي بمراد الكاتب في «القوة الخفية، وتقطع احتمال سبق القلم من «هي لله» إلى «هي الله» على

(١) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٢) سورة النمل: الآية ٨٨.

أن ذلك لو كان من قبيل سبق القلم لبادر مثل إصلاح مثل هذا الشطط الفطيع في الطبعتين بدون تأخير إلى الطبعة الأخيرة. بل محاولة إصلاح ذلك الخطأ البالغ الخطورة بعد سنين وبعد ضججات متعاقبة ليست بحيث تصلح الموقف نظراً إلى عدم اتساق الإصلاح مع الجمل المرصوفة قبل هذا القول وبعده.

وقد أشرنا إلى بعض الجمل التي سبقته، وأما ما لحقه فهو قوله «لهذه القوة نحن مدينون بكل شيء لنا بحياتنا وبصحتنا وبحواسنا وبكل ملاذ الحياة وصنوف العيم». مع أن المسلم ليس بمدين في شيء إلا لله المنعم الدين، فهكذا جعل الله عند أهل الدين الإسلامي لتلك القوة فيكون تأليه تلك القوة في نظره مما ليس دونه حجاب.

وبالنظر إلى وجوب الحرص على حراسة معتقد المسلمين إذا وجهما إلى الاستاذ بعض لوم لمثل تلك الفتنة الكاشفة عما بين الضلوع من المرامى البعيدة فلا يلومن إلا نفسه، لأن يديه أو كتابها وفاه نفخ، ولعل في هذه الإمامة كفاية في إعادة الحق إلى نصابه.

مسألة الخلود

دوام نعيم أهل الجنة، واستمرار عذاب أهل الحميم مما علم من الدين بالضرورة، وقد تواردت الأدلة على بقاء الجنة والنار، ومضت الأمة على هذه العقيدة مدى الدهور.

فجهم بن صفوان بزعمه فناء الجنة والنار قد ناهذ الكتاب والسنة وخرق الإجماع اليقيني، وهو الذي نسب إليه كثير من البدع المكفرة باتفاق بين الفرق الإسلامية، فأصبح منبوذاً عند أهل السنة، مهجوراً عند المعتزلة، بغيضاً عند الشيعة والخوارج وسائر الطوائف، فلا يكون صنيع الشيخ الحراني وزميله ابن زفيل من مسابرتهمما لجهم في نصف رأيه بإنكارهما بقاء

النار سوى خسوف للإجماع اليقيني، وغير تشغيب متهافت فيما ثبت من الدين بالضرورة، كيف وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على بقاء الجنة والنار لا إلى نهاية بعد دخول أهلها فيهما، بحيث لا يدع أى مجال لزانغ فى التشكيك.

وقد ورد فى القرآن الكريم وحده من الأدلة نحو مائة آية فى الخلود فنحو ستين منها فى النار، ونحو أربعين منها فى الجنة، وقد ذكر الخلد أو ما اشتق منه فى أربع وثلاثين فى النار، وثمان وثلاثين فى الجنة. وذكر التأييد فى أربع فى النار مع الخلود، وفى ثمان فى الجنة منها سبع مع الخلود؛ وذكر التصريح بعدم الخروج أو معناه فى أكثر من ثلاثين، وتضافر هذه الآيات ونظائرها يفيد القطع بإعادة حقيقتها، كما نجد تفصيل ذلك كله فى «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» لالتقى السبكي وهو مطبوع مع «الدرة المضية فى الرد على ابن تيمية» فنحيل القارئ الكريم عليه.

وأما ما ورد فى السنة مما يدل على بقاء الجنة والنار فأكثر من أن يحصى. وما فى الأصول الستة و«مجمع الزوائد» من ذلك كاف شاف، ولذلك أجمع المسلمون على اعتقاد ذلك وتلقوه خلفا عن سلف عن النبي - ﷺ - وهو مركز فى فطرة المسلمين، معلوم من الدين بالضرورة كما يقوله التلقى السبكي.

ومن المعلوم أن ابن حزم بالغ التشدد كثير الإنكار على دعوى الإجماع فى المسائل، ومثله إذا أقر بالإجماع فى مسألة تكون تلك المسألة فى أعلى مراتب الإجماع، فدونك «مراتب الإجماع» له وهو يقول فى أوله: إن من خالف مسألة من مسائل الإجماع المدونة فى كتابه المذكور يكفر بالإجماع. ثم ذكر فى عداد تلك المسائل مسألة الخلود حيث قال فى (ص ١٧٣): «وإن الجنة حق وإنها دار نعيم أبداً لا تفتى ولا يفنى أهلها بلا نهاية، وإنها أعدت للمسلمين والنبيين وأتباعهم على حقيقة الدين كما أتوا به قبل أن ينسخ الله أديانهم بدين الإسلام، وإن النار حق وإنها دار عذاب أبداً لا تفتى ولا يفنى أهلها أبداً بلا نهاية، وإنها أعدت لكل كافر مخالف لدين الإسلام ولمن خالف

الأنبياء السالفين قبل مبعث رسول الله عليه وعليهم الصلاة والتسليم وبلوغ خبره إليه».

ولذا قال السبكي في صدر كتابه السابق ذكره «إن اعتقاد المسلمين أن اللجنة والنار لا تفيان، وقد نقل أبو محمد بن حزم الإجماع على ذلك، وأن من مخالفه كافر بإجماع» اهـ.

والكلام في أنواع التقدم والتأخر طويل الذيل، وليس فيها ما يبرر تمسك جهم ومن لف له بقوله تعالى ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾^(١) وإنما دلالة القول الكريم على أن وجود الله سبحانه ليس له ابتداء ولا انتهاء وأنه هو القديم الباقي بذاته، والمحكمات الدالة على الخلود دلالة بانه لا يناهضها مجمل محتمل، بل رده إليها هو الأصل الأصيل، على أنه قد ورد بيانه عن إليه البيان حيث قال النبي - ﷺ -: «أنت الأول فليس قبلك شيء». وأنت الآخر فليس بعدك شيء» كما في سنن أبي داود وجامع الترمذي وغيرهما، فهذا يقطع دابر الوسواس والهواجس، وقد قال الإمام أبو عبد الله الخليفي في منهاجه: «الأول هو الذي لا قبل له، والآخر هو الذي لا بعد له» فبان بذلك أن بقاء الجنة والنار بإبقاء الله الباقي بذاته، لا ينافي كونه تعالى هو الآخر بالمعنى الذي بينه الرسول - ﷺ - وبالمعنى الذي لا يختلف ومحكمات القرآن الكريم.

حكم محاولة فصل الدين عن الدولة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. أما بعد فقد ورد من بعض العلماء الأفاضل في حلب الشهباء استفتاء يسألني فيه عن حكم شرع الله في مسلم يطالب حكومته في بلد إسلامي عريق في الإسلام بإبعاد النص على أن (دين الدولة الرسمي هو الإسلام) عن دستور تلك الحكومة، إحتلالاً للأحكام الوضعية اللادينية محل أحكام شرع الله؟ ويسألني فيه أيضاً عن حكم الشرع الأغر في مسلم يكون

سببا لاستفحال ذلك الشر بسكوته عن تأييد الحق فى هذه الكارثة، وفى هذا الخطر الداهم؟

فأقول مستعينا بالله جلّت قدرته: إن هذه هى أدهى الدواهي وأعظم المصائب يذوب لهولها قلب كل مؤمن صادق الإيمان، ولا سيما فى مثل بلاد الشام التى لها ماض مجيد فى خدمة الإسلام.. فالمسلم إذا طالب بمثل ذلك فى سلامة عقله، بجرى عليه حكم الردة فى بلد يكون فيه الإسلام نافذ الأحكام، وفى غيره يهجر هذا المطالب هجرا كليا فلا يكلم ولا يعامل فى أمر أصلا حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت ويتوب وينيب.

وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن دين الإسلام جامع لمصلحتى الدنيا والآخرة ولأحكامهما دلالة واضحة لا ارتياب فيها، فتكون محاربة فصل الدين من الدولة كفرا صارخا منابذا لإعلاء كلمة الله، وعداء موجها إلى الدين الإسلامى فى صميمه، ويكون هذا الطلب من هذا المطالب إقرار منه بالابتار والانفصال فيلزمه بإقراره، فعنده عضوا مبتورا من جسم جماعة المسلمين وشخصا منفصلا عن عقيدة أهل الإسلام، فلا تصح مناقحته ولا تحل ذبيحته لأنه ليس من المسلمين ولا من أهل الكتاب.

وقد عد الصديق الأكبر -رضي الله عنه- الذين حاولوا إبعاد حكم جباية الزكاة عن الأحكام التى تنفذها الحكومة فى سبيل الارتداد، حتى عاملهم معاملة المرتدين من سى وقتل، وأجمعت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين على موافقته بعد أن توقف بعضهم بعض توقف ثم شرح الله صدره لما شرح له صدر أبى بكر -رضي الله عنه-، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ٦٤﴾ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما^(١) فيكون من لا يرضى بقضاء الإسلام خارج عن عقيدة الإسلام منفصلا عن جماعة المسلمين، وقال جل جلاله: ﴿أَقْتُمُونَ بَعْضَ الْكُتُبِ

وَتَكْفُرُونَ بَعْضٌ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ فَيَكُونُ الْكُفْرُ بِبَعْضِ الْكِتَابِ كُفْرًا بِالْجَمِيعِ نَاقِلًا عَنِ الْمَلَّةِ نَعُودَ بِاللَّهِ مِنَ الْخَوَرِ بَعْدَ الْكُورِ وَقَالَ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: «مَا تَرَكَ النَّاسُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ لِاسْتِصْلَاحِ دِنْيَاهُمْ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُوَ أَصْرُ مِنْهُ».

وأما الساكت من أهل الشأن عن تأييد الحق في مثل تلك الكارثة فينما هو شيطان أحرص ورد لأهل الردة.

وتعمل بعضهم في ذلك بحقوق الأقليات من أهل الكتاب يدل على مبلغ جهل هذا المتعمل بالحقوق التي منحها الإسلام لذوى العهد الأوفياء بعهدوهم. وأى دستور أرعى لحقوق الأقليات الدينية والعنصرية من دستور الشرع الأغر القائل: «دعوهم وما يدينون» و «لهم مالنا وعليهم ما علينا» - مالم يخونوا العهد- وقد قال النبي - ﷺ -: «من أذى ذميا فأنا حججبه يوم القيامة».

وقد سجل التاريخ بحروف من الذهب أنباء تמיד مبلغ تمنع أهل الذمة بالعدل الباهر في حكم الإسلام في عهد الدول الكبيرة الإسلامية فضلا عن عهد الدويلات الإسلامية الصغيرة.. وقد وعى الواعون أن كبار المحامين من نواب أهل الكتاب في البرلمان العثماني كانوا صاحوا بلسان واحد قائلين: «إنا نرضى بأحكام الإسلام في ذوى العهد بكل ارتياح، ولكن لا نرضى بما يحاول الحزب القائل أن يفرضه علينا من عنده» كما يظهر من محاضر الجلسات الأولى للبرلمان المذكور عند مداكرة حقوق الأقليات في أوائل إعلان الدستور العثماني، وكانت جلسة فقهية صاخبة.

والوزاع الشرعى كان يوقف الحكام عند حدود العدل في الدول الإسلامية، وتخطى بعض المتغلبة تلك الحدود في بعض الأمان شذوذ شخصى لا يوصم به إلا ذلك الشاذ فلا يبنى عليه حكم عام، فمتى ساد الإسلام فقد ساد العدل في الأحكام، من غير أن يلحق بأحد أى ضيم،

وتكون الرعايا كلها سواسية في نيل العدل، من غير فرق بين المسلم وغيره في باب العدل. فلا يكون مصدر تلك المطالبة إلا إلحاداً في النفس متطوياً على نبذ الأديان كلها.

وما كنا نسمع مثل تلك النعرة قديماً حينما كانت الخلافة قائمة فيكون مبدأ هذا الفساد المنسرب إلى الجماعة زوال الخلافة من الوجود من غير اهتمام بإحيائها من جديد، مع أنها أقدم شرع شرعه الله للمجتمع البشري من غير أن يطرأ عليها النسخ في زمن من الأزمان، حتى استمرت الخلافة قائمة مدى الدهور، إلى أن أزلتها من الوجود يد أئيمة استخفت الأقوام فاطاعوها، إلى أن أصبحت بعض الدويلات الإسلامية تتسابق في خُطْبٍ وِدَّ جِيَاعِ المستعمرين، مترسمين لخطاهم في الحكم من غير تعزز ولا تفرز غير حاسبين حساب العزة الإسلامية، فمثل الذل والإلحاد.

مع أن المحتم عليهم أن يجمعوا كلمتهم ويلموا شعشعهم لتكون لهم خلافة رشيدة تجمع قواهم وتستعيد مجدهم في عزة وكرامة، قال الله تعالى: ﴿وإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(١) وقد علم الملائكة من ذكر الخليفة أن البشر يكون فيهم من يتخطى حدود الله حتى يولى عليهم خليفة يكيح جماحهم وينفذ فيهم حكم الله، وشأن الخليفة هو تنفيذ أحكام الله. قال الله تعالى: ﴿يَا دَاوُدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾^(٣) فدل هذا وذلك على أن الخليفة هو المشرف الشرعى على تقويم الأود وتوزيع العدل، فلا يكون النسب المجرد كافياً في ولاية العهد بدون القدرة على إقامة العدل وإزالة الظلم.

واشترط أبى حنيفة إذن أمير المؤمنين في صحة صلاة الجمعة -على توارث العمل بذلك- مستند إلى سياسة شرعية عالية، وهى تأييم الأمة إذا مصت عليهم مدة جمعة من غير بيعة لخليفة يتولى الأمر بعد وفاة خليفة،

(١) سورة البقرة: الآية ٣٠.

(٢) سورة ص: الآية ٢٦.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٢٤.

حذراً من سيادة العوضى واستفحال الفتن عندما يخلو مقام الخلافة عمن يتولى بجدارة تقبّل الموقف، فإذا لم يبادروا إلى ذلك يجد كل ناعق من يتابعه فينخرم النظام ويعم الخلل ويشمل الذل فيهلك الحرث والنسل.

وهذا ما عندي من الجواب، والله أعلم بالصواب

كتبه محمد زاهد الكوثرى

وكيل المشيخة الإسلامية في الدولة العثمانية سابقاً

في ٨ من رجب الفرد سنة ١٣٦٩

ابن عبد الوهاب والشيخ محمد عبده في نظر صاحب «الثقافة»

صاحب مجلة «الثقافة» كان حذراً كل الحذر من أن يطرق في مجلته بحوثاً دينية ذات صبغة طائفية، معتبراً إياها بما لاحاجة إليه في الشقيف العصري، لكن غير خطته الآن وأخذ يخوض فيها خوفاً لا يبرره التمهيد العلمي والبحث البريء، حتى أنحى باللائمة في العدد (٢٥٧) على «دلائل الخيرات للجزولي» و«بردة المديح للبوصيري» - رحمهما الله - حيث احتوت على التوسل بفخر الرسل - صلى الله عليهم -.

وهذا ذنب لا يغتفر عنه مهما شغف بهما أهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها تقديراً منهم لما حازتاه من القدر المعلى في غرس حبه - صلى الله عليهم - في النفوس وتوثيق الصلة به - صلى الله عليهم -.

وقد حمل أهل العلم بعض عبارتهما الموهمة عند بعض العامة على محامل حسنة تنعق والعلم الصحيح، ولم يحل دون اشتهاهما تقول أى قائل كما يظهر من الأثبات، ومن النسخ المحفوظة في الخزانات.

فكان الأستاذ صاحب المجلة تناسي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (١) الأمر

بالصلاة عليه بدون تقييد بوقت دون وقت ولا بصيغة دون صيغة . . وقد توارث المسلمون الصلاة عليه فى صلواتهم، بل يصلون عليه كلما ذكروه ماذا دانوا بالإسلام، وألف مؤلفون فى فصل الصلاة عليه كتباً خالدة، ولا يزالون هكذا إلى قيام الساعة رغم كل منحرف عن حضرة المصطفى - ﷺ - .

وكان الأستاذ تناسى أيضاً حديث الشفاعة الكبرى المتواتر عند أهل العلم بالحديث .

ومن أحاط خبراً بأحاديث الشفاعة استيقن أنه - ﷺ - ملاذ الخلق حقا فى ذلك اليوم الرهيب، وأن من أخذ بيده نجا من أن تزل قدمه، وأنه هو الشافع المشفع لأهل المحشر بإذن الله تعالى يوم يستولى عليهم اليأس من شفاعة الشافعين، والله سبحانه هو الذى يقيمه فى هذا المقام المحمود إعلاء لشأنه . . فأنى يتصور فى ذلك معنى الإشراك؟! وبعض الناس يحسب أن إنكار الشفاعة هين وهو عند الله عظيم .

وليس علم الحديث بالحالة التى يتخيلها «وولد زهير» إن تابعه الأستاذ فى فجره وضحاها، ولبسط ذلك مقام غير هذا المقام .

وما يأخذ الأستاذ على البوصيرى، عده المصطفى يعلم علم اللوح والقلم وليس الغيب كله ولا العلم كله ما فى اللوح فقط حتى يلزم من نفي العلم بالغيب نفي علم ما فى اللوح، لأن النفي فى قوله تعالى: ﴿فلا يظهر على غيبه أحدا﴾^(١) مع فرض التعاضى عن الاستثناء مسلط على مصدر مضاف - أعنى غيبه - وهو من ألفاظ العموم فيفيد سلب العموم لا عموم السلب، فيكون المعنى نفي علم جميع الغيب لا نفي علم شيء من الغيب، كما حققه السعد فى شرح المقاصد، على أن العلم بإعلام الله لا يكون من الغيب فى شيء .

ثم قال الأستاذ فى العدد (٢٥٨) إن الشيخ عبده كان يتابع خطة ابن عبد الوهاب فى أسس الإصلاح، وكذا الشيخ التجانى والشيخ السنوسى .
ولواقع أن الأخيرين من الصوفية القائلين بوحدة الوجود على مذاق

الشيخ الأكبر، كما يظهر من كتبه المتداولة بين أصحابهما، فلا يتصور أن يتبعاه في نحلته المناهضة للتصوف والمتصوفة.

وأما الشيخ محمد عبده فقد نشأ على القول بوحدة الوجود على ما يعلم من كتاب «الواردات» له ومن حاشيته على شرح الدواني على العضدية، بل استمراره على هذا الرأي ظاهر من قوله (٢ / ١٧٨) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾^(١) رغم تكلف صاحب المنار التملص منه بعد مدة مديدة، ثم إنه تلقى كثيرا من كتب الفلسفة عن جمال الدين المازندراني، ورحل إلى الغرب وكرع من يتابعه العكرة. فيكون إشراقيا فيلسوفا على الطريقتين.

وابن عبد الوهاب وقدمتاه ابن تيمية وابن القسيم يرون القول بوحدة الوجود مروقاً ونفياً للصانع وانحياراً إلى الطبيعيين نفاة إله العالمين. فلا يتصور من الشيخ محمد عبده أن يتابع من نظره إلى وحدة الوجود هذا النظر. على أن ابن عبد الوهاب يناهذ الكلام والرأي والتصوف والفلسفة، في حين أن الأستاذ الإمام مؤلفاته في الكلام، وتعويله على أهل الكلام واعتماده على الرأي في الإفتاء والتفسير طول حياته، وليس عنده من علم متن الحديث ورجال الحديث وعلل الحديث ما يمكنه من الجولان في ميدان البت في التفسير بالرواية والاحتجاج بالحديث في أبواب الفقه، فيكون مشربه غير مشرب زعيم البادية.

فدعاء أن الشيخ عبده ممن ينضوى تحت راية ابن عبد الوهاب لا يكون معقولا وإن وقع مثله في كلام بعض المحاضرين قبل الأستاذ، والتعويل على الدعايات كثيرا ما يعد المرء عن اجتناء الحقائق.

وعذر الأستاذ أنه تعود النقل عن كتب من غير أن يتحقق من قيمة مؤلفيها في الثقة والتثبت، ومن غير أن يذكر مصادره فيلصق به القول مباشرة بدون أن يستطيع التدليل عليه، وتجد مثل ذلك في كلامه عن مدحت باشا حيث عول على «الانقلاب العثماني» و«محاكمة مدحت» ونحوهما في شأنه، مع أن المسألة أوسع وأعمق من أن يكتفى فيها بأمثال تلك الكتب.

ولا يوجد عالم مخلص إلا ويسعى في إحياء السنة النقية وإماتة البدعة، لكن المنع من البدع المكرة غير رمى الناس بالشرك بأتفه الأسباب، وذلك يكون بالإخلاص في النصيحة وهذا يكون لبناء صرح الحكومة على الأسلاب.

وابن عبد الوهاب صاحب الدعوة ينسب أصحابه إلى مذهب الإمام أحمد - رضي الله عنه - ومذهبه التقليد في باب الاعتقاد، كما تجدد ذلك مسدا إليه في طبقات ابن أبي يعلى، ولم نر أحدا له شأن ادعى الاجتهاد له والاجتهاد في الإسلام صعب المال. فإن كان الأستاذ رأى كتابا يشهد له بالنبوغ في علم الكتاب والسنة والعربية وسائر مدارك الفقه، غير مل سيف في فيافي قاحلة جرداء لا يشع عليها نور غير نور شمس السماء، فليبرزه لنعلم منزلته في العلم أهو بحيث يصح إمام الموحدين حينما يعد أتباع أئمة الهدى المتبوعين مشركين بسبب زيارة القبور والتوسل بالأنبياء والصالحين أم بالعكس.

على أن شيعة ابن عبد الوهاب صرحاء في معتقدتهم في التشبيه والتحميم، فدونك كتاب «النقض» للدارمي وكتاب «السنة» المنسوب لعبد الله ابن أحمد وغيرهما مما نشره أشياعه تستبين منها معتقدتهم في الله سبحانه. وقد سجلنا في «تكملة الرد على النونية» من النقول ما فيه كفاية في هذا الموضوع.

والمجسم عابد وثن عند كثير من أئمة أصول الدين، فلا يلزم المشبه مع المنزه في قرن عند أهل الحق.

أفلا يكون من الغريب المستغرب جدا - ولا سيما من مثل الأستاذ - أن يعد رعيم المشبهة في أواخر القرن الثاني عشر الهجري إمام الموحدين، وأتباع الأئمة المتبوعين مشركين تحل دماؤهم وأمواهم، بمجرد أن زاروا القصور أو توسلوا، مع أن في الزيارة والتوسل أدلة من الكتاب والسنة ونصوص الأئمة يخضع لها كل من يعي ما يقال له، وقد سبق أن ذكرنا ما فيه كفاية من ذلك في مقالين تحت عنوان «محق القول في مسألة التوسل».

وإن لابس زيارة بعض العامة أو توسله شيء من البدع فالواجب على العالم أن يرشده إلى السنة برفق لا أن يرميه بالشرك ويستبيح ماله ودعه،

ولستأ نرى تسمح الزائر لكن لا نرميه بالإشراك بمثل هذا السبب، بل يقول أبو الوفاء بن عقيل عالم الخنابلة في «التذكرة» له المحفوظة بظاهرة دمشق رقم ٨٧ في الفقه الحنبلي عند ذكر كيفية زيارة قبر المصطفى صلوات الله وسلامه عليه في المذهب الحنبلي: «... وإن أحببت تتسبح بالنبر وبالحناتة، وهي الجذع الذي كان يخطب عليه الرسول - ﷺ » وابن عقيل هذا عالم جليل له كتاب «الفنون» يقال إنه في ثمانمائة مجلد، ويقول الذهبي عنه إنه لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب، ورواية أبي بكر المروزي عن أحمد في المنسك في هذا الباب معروفة، وفي كتاب «الحكايات المثورة» للحافظ الضياء المقدسي الحنبلي المحفوظ تحت رقم ٩٨ من المجموع بظاهرة دمشق أنه سمع الحافظ عبد الغنى المقدسي الحنبلي يقول إنه خرج في عضده شيء يشبه الدمع فأعيبته مداواته ثم مسح به قبر أحمد بن حنبل قبري ولم يعد إليه. وهذا الكتاب بخط الحافظ المذكور ومن خطه نقلت هذه الحكاية، وأي حنبلي يستطيع أن يقول عن هؤلاء إنهم قبوريون يتعبدون الضرائح!!؟

والأستاذ الذي يخلع على أشياء ذلك الزعيم خلعة الموحدين مع رأيهم المعروف في التشبيه ويرمى أتباع أئمة الهدى بالإشراك والوثنية بسبب زيارة القبور والتوسل بالأنبياء والصالحين يقول في كتاب الأخلاق له (ص ٩٩): «في العالم قوة خفية تحركه وتدبر شؤونه هي علة وجوده وبقائه... هذه القوة هي الله رب العالمين» والقوة الحالة في العالم لا تكون إلا عرضاً قائماً به، فتكون تسمية العرض إليها من مبتكرات هذا الأستاذ بدل تسمية المادة إليها عند المجسمة (تعالى الله عن ذلك) فلتظن إذن «بخز» اغتباطاً بما آل إليه رأيه في «القوة والمادة» بعده بمدة يسيرة بفضل فلاسفة اليوم الذين يرون أنفسهم في مقام التحاكم إليهم في الفرق بين الموحدين والمشركين!!

وكان محمد بن إسماعيل الأمير اليماني صاحب سبل السلام بعث إلى ابن عبد الوهاب في مبدأ قيامه بالدعوة إلى نحلته بقصيدة طنانة مطلعها:

سلام على نجد ومن حل في نجد

وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي

وتمام القصيدة فى «البدر الطالع للشوكانى» و«التاج المكلل لصديق خان» فطارت كل مطار، ثم لما بلغه ما عليه مدوحه من سفك الدماء ونهب الأموال والنحارى على قتل النفوس ولو بالاغتتيال، وإكفار الأمة المحمدية فى جميع الأقطار رجع عن تأييده وقال:

رَجَعْتُ عَنِ الْقَوْلِ الَّذِي قُلْتُ فِي النَّجْدِي

فَقَدْ صَحَّ لِي عَنْهُ خِلافُ الَّذِي عِنْدِي

ظَنَنْتُ بِهِ خَيْرًا فَقُلْتُ عَسَى عَسَى

تَجِدُ ناصِحًا يَهْدِي الْعِبَادَ وَيَسْتَهْدِي

لَقَدْ خَابَ فِيهِ الظَّنُّ لَا خَابَ ناصِحُنَا

وَمَا كَلُّ ظَنْنٍ لِلْحَقَائِقِ لِي يَهْدِي

وَقَدْ جَاءَنَا مِنْ أَرْضِهِ الشَّيْخُ مَرِيدٌ

فَحَقَّقْتُ مِنْ أَحْوَالِهِ كُلِّ مَا يُبْدِي

وَقَدْ جَاءَ مِنْ تَالِيْفِهِ بِرَسَائِلٍ

يَكْفُرُ أَهْلَ الْأَرْضِ فِيهَا عَلَى عَمْدٍ

وَلَسَفَقٍ فِي تَكْفِيرِهِمْ كُلِّ حُجَّةٍ

تَرَاهَا كَبَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ لَدِي النَّقْدِ

إلى آخر القصيدة، ثم شرحها شرحا يكشف عن أحوال ابن عبد الوهاب من الغلو والإسراف فى القتل والنهب ويرد عليه، وسمى كتابه إرشاد ذوى الألباب إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب.

وهذا هو الذى يعده الأستاذ إمام الموحدين بدل أئمة الهدى المتبوعين.

وكنت معجبا بالأستاذ على جلده فى البحث وكثرة إنتاجه، مع ما أرى فى ثنايا كلامه من وجوه الشطط على أمل أنه يصلحها بنفسه فى أقرب فرصة، لكن حيث خاب ظنى فيه لم أستطع السكوت عن إيصال الساطل، والله سبحانه ولى الهداية.

محقق التقول فى مسألة التوسل

الحمد لله، وصلوات الله وسلامه على سيدنا محمد رسول الله وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد... فإنا نرى طائفة الحشوية يحاولون إكفار الأمة جمعاء بين حين وآخر، بسبب أنهم يزورون القبور ويتوسلون إلى الله بالأخيار، فكأنهم بذلك أصبحوا عباد الأوثان فحاشاهم من ذلك، فأجبت ذكر آراء أئمة أصول الدين فى مسألة التوسل لأنهم هم أصحاب الشأن فى تبيين وجوه الفرق بين التوحيد والإشراك وعبادة الأوثان، مع سرد ما فى الكتاب والسنة من وجوه الدلالة على ذلك عند أهل العلم رداً للحق إلى نصابه، وردعا للجهل وأصحابه. والله سبحانه ولى التسديد والتوفيق.

فأقول مستعينا بالله جل جلاله: إني أرى أن أتحدث هنا عن مسألة التوسل التى هى وسيلة دعائهم إلى ربهم الأمة المحمدية بالإشراك، وكنت لا أحب طرق هذا البحث لكثرة ما أثاروا حوله من جدل عقيم مع ظهور الحججة واستانة الحججة، وليس قصد أول من أثار هذه الفتنة، سوى استباحة أموال المسلمين ليؤسس حكمه بأموالهم على دعائهم باسم أنهم مشركون، وأنى يكون للحشوية صدق الدعوة إلى التوحيد؟!

وهم فى إنكارهم التوسل محجوجون بالكتاب والسنة والعمل المتوارث والمعقول:

أما الكتاب فمعه قوله تعالى ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(١) والوسيلة بعمومها تشمل التوسل بالأشخاص، والتوسل بالأعمال... بل المتبادر من التوسل فى الشرع هو هذا وذاك رغم تقول كل مفتر أفاك، والفرق بين الحى والميت فى ذلك لا يصدر إلا بمن ينطوى على اعتقاد فناء الأرواح المؤدى إلى إنكار البعث، وعلى ادعاء انتفاء الإدراكات الجزئية من النفس بعد مفارقتها البدن، المستلزم لإنكار الأدلة الشرعية فى ذلك.

أما شمول الوسيلة في الآية المذكورة للتوسل بالأشخاص فليس برأى مجرد، ولا هو بماخوذ من العموم اللغوي فحسب، بل هو المأثور عن عمر الفاروق - رضي الله عنه -، حيث قال، بعد أن توسل بالعباس - رضي الله عنه - في الاستسقاء: «هذا والله الوسيلة إلى الله عز وجل...». كما في الاستيعاب لابن عبد البر. وأما السنة فمها حديث عثمان بن حنيف - رضي الله عنه - بالتصغير - رضي الله عنه - وفيه «يا محمد إني توجهت بك إلى ربي» هكذا علم الرسول - صلى الله عليه وسلم - - الضرير - رضي الله عنه - الدعاء - وفيه التوسل بالشخص، وصرفه عن ظاهره تحريف للكلم عن مواضعه بهوى. وأما كون استجابة دعاء الضرير بدعاء الرسول صلوات الله عليه - وهو غير مذكور في الرواية - أو بدعاء الضرير فلا شأن لنا بذلك، بل الحجة هي نص الدعاء المأثور عن الرسول - صلى الله عليه وسلم -، وقد نص على صحة هذا الحديث جماعة من الحفاظ كما سيأتي.

وقد ورد أيضا في حديث فاطمة بنت أسد - رضي الله عنها - «بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي» ورجال هذا الحديث ثقات سوى روح بن صلاح وعنه يقول الحاكم: ثقة مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات، وهو نص على أنه لا فرق بين الأحياء والأموات في باب التوسل، وهذا توسل بجاه الأنبياء صريح، وفي حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك». وهذا توسل بالمسلمين عامة أحياء وأمواتا، وابن الموفق في سنده لم ينفرد عن ابن مرزوق، وابن مرزوق من رجال مسلم، وعطية حسن له الترمذي عدة أحاديث كما سيأتي.

وعلى التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتا جرت الأمة طبقة طبقة، وقول عمر في الاستسقاء «وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» نص على توسل الصحابة بالصحابة؛ وفي إنشاء التوسل بشخص العباس - رضي الله عنه -، وليس في هذه الجملة فائدة الخبر لأن الله سبحانه يعلم توسل المسلمين، ولا لازم فائدة الخبر لأن الله يعلم أيضا علم المتوسلين بتوسلهم، فتمحضت الجملة لإنشاء التوسل بالشخص. وقوله «كنا نتوسل» فيه أيضا ما في الجملة الأولى. على أن قول الصحابي «كنا نفعل كذا» ينصب على ما قبل زمن القول فيكون المعنى أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يتوسلون به - صلى الله عليه وسلم - في حياته

ويعد لحوقه بالرفيق الأعلى إلى عام الرمادة، وقصر ذلك على ما قبل وفاته -
 ﷺ - تقصير عن هوى، وتحريف لنص الحديث وتأويل بدون دليل.

ومن حاول إنكار جوار التوسل بالأنبياء بعد موتهم بعدول عمر إلى العباس في الاستسقاء قد حاول المحال ونسب إلى عمر ما لم يخطر به على بال فضلا عن أن ينطق به، فلا يكون هذا إلا ملة إبطل السنة الصحيحة الصريحة الصريحة بالرأى، وفعل عمر إنما يدل على أن التوسل بقرابة الرسول الأحياء جائز كجوازه بالنبي عليه وعليهم الصلاة والسلام ليس غير، بل في استيعاب ابن عبد البر بيان سبب استسقاء عمر بالعباس حيث يقول فيه «إن الأرض أجذبت إجدبا شديدا على عهد عمر زمن الرمادة، وذلك سنة سبع عشرة فقال كعب: يا أمير المؤمنين، إن بنى إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة الأنبياء، فقال عمر: هذا عم رسول الله - ﷺ - وصنو أبيه وسيد بنى هاشم فمشى إليه عمر وشكا إليه . . . فهل استبان الآن أن استسقاء عمر بالعباس لم يكن من جهة أن الرسول ميت لا يسمع نداء، ولا جاء له عند الله تعالى؟ حاش لله ما هذا إلا إفك مفترى.

وحديث مالك الدار في مجيء بلال بن الحارث الصحابي إلى قبر النبي صلوات الله عليه أيام القحط في عهد عمر، وقوله «يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسول الله - ﷺ - في المنام فقال انت عمر فأقرته السلام وأخبره أنهم يسقون» نص في توسل الصحابة به عليه السلام بعد وفاته من غير تكبير، والحديث مما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح كما في فتح الباري، وهذا قانع لمن لا يجيز التوسل به صلوات الله عليه بعد لحوقه بالرفيق الأعلى.

وكذلك حديث عثمان بن حنيف في تعليمه دعاء الحاجة السابق ذكره لمن كان له حاجة عند عثمان بن عفان - رضيه الله عنه وفيه التوسل بالنبي -
 ﷺ - بعد وفاته من غير أن يذكر عليه أحد.

والحديث صححه الطبراني وأقره أبو الحسن الهيثمي في «مجمع الزوائد» كما سيأتي.

وقد جمع المحدث الكبير محمد عابد السندی في جزء خاص الأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب قسفي وكفى، وعمل الأمة المتوارث طبقة طبقة في ذلك مما يصعب استقصاؤه وفي ذلك كتب خاصة. وفي مناسك الإمام أحمد رواية أبي بكر المروزي التوسل إلى الله بالنبي - ﷺ ، والصيغة التي يذكرها أبو الوفاء بن عقيل كبير الخنابلة في تذكرته في التوسل به - ﷺ - على مذهب الخنابلة فيها طول ذكرنا نصها في تكلمنا للسيف الصقيل، وتوسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل تاريخ الخطيب بسند صحيح.

وتسبح الحافظ عبد الغنى المقدسى الخنبلى بقر أحمد للاستشفاء لدمل أعيا الأطباء مذكور في «الحكايات المشورة للحافظ الضياء المقدسى الخنبلى» سماعاً من شيخه المذكور، والكتاب محفوظ بظاهرة دمشق وهو بخط المؤلف. فهل هؤلاء عباد القبور؟!

وأما من جهة المعقول فإن أمثال الإمام فخر الدين الرازى، والعلامة سعد الدين التفتازانى، والعلامة السيد الشريف الحرجانى، وغيرهم من كبار أئمة أصول الدين الذين يقزع إليهم فى حل المشكلات فى أصول الديانة؛ قد صرحوا بجواز التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتا. وأى صفيق يستطيع أن يرميهم بعبادة القبور والدعوة إلى الإشراك بالله، وإليهم تفزع الأمة فى معرفة الإيمان والكفر، والتوحيد والإشراك والدين الخالص؟!

والمدد كله عند الجميع من مسبب الأسباب جل جلاله، فدونك نصوصاً من كلام هؤلاء الأئمة فى هذه المسألة:

قال الرازى فى تفسيره: «إن الأرواح البشرية الخالية عن العلائق الجسمانية المشتاقة إلى الاتصال بالعالم العلوى بعد خروجها من ظلمة الأحساد، تذهب إلى عالم الملائكة ومنازل القدس، ويظهر منها آثار فى أحوال هذا العالم فهى المدبرات أمراً، ليس الإنسان قد يرى أستاذه فى المنام ويسأله عن مشكلة فيرشده إليها» اهـ.

وقال الرازى أيضاً فى المطالب العالية - وهو من أمتع كتبه فى علم

أصول الدين- في الفصل العاشر من المقالة الثالثة من الكتاب السابع منه: «إن الإنسان قد يرى أباه وأمه في المنام ويسألهما عن أشياء وهما يذكران أجوبة صحيحة، وربما أرشدها إلى دفين في موضع لا يعلمه أحد» ثم قال: «أنا كنت صبيًا في أول التعليم وكنت أقرأ «حوادث لا أول لها» فرأيت في المنام أبي فقال لي: أجد الدلائل أن يقال الحركة انتقال من حالة إلى حالة فهي تقتضى بحسب ماهيتها مسبوقتها بالغير، والأرل ينافي كونه مسبوقة بالغير فوجب أن يكون الجمع بينهما محالاً». ثم قال المصنف «والظاهر أن هذا الوجه أحسن من كل ما قيل في هذه المسألة، وأيضاً سمعت أن الفردوسى الشاعر لما وصف كتابه المسمى بشاهنامه على اسم السلطان محمود بن سبكتكين، ولم يقض حقه كما يجب وما راعاه كما يليق بذلك الكتاب ضاق قلب الفردوسى فرأى في المنام «رستم» فقال له: «قد مدحتنى فى هذا الكتاب كثيراً وأنا فى زمرة الاموات فلا أقدر على قضاء حقتك ولكن اذهب إلى الموضع الفلانى واحفره فإنك تجد فيه دفيناً فحده، فكان الفردوسى يقول إن رستم بعد موته أكثر كرماً من محمود حال حياته».

وقال أيضاً فى الفصل الخامس عشر من تلك المقالة بعد سرد الحجج: «فوجب القطع بأن النفس بعد مفارقة البدن مدركة للجزئيات وهذا أصل شريف ينتفع به فى علم المعاد».

وقال أيضاً فى الفصل الثامن عشر من تلك المقالة «الفصل الثامن عشر فى بيان كيفية الانتفاع بزيارة الموتى والقبور» ثم قال: «سألنى بعض أكابر الملوك عن المسألة -وهو الملك محمد بن سام من الحسين الغورى- وكان رجلاً حسن السيرة مرضى الطريقة شديد الميل إلى العلماء قوى الرغبة فى مجالسة أهل الدين والعقل، فكتبت فيها رسالة وأنا أذكر هنا ملخص ذلك فأقول: للكلام فيه مقدمات المقدمة الأولى أنا قد دللنا على أن النفوس البشرية باقية بعد موت الأبدان وتلك النفوس التى فارقت أبدانها أقوى من هذه النفوس المتعلقة بالأبدان من بعض الوجوه، وهذه النفوس أقوى من تلك من بعض الوجوه.. أما أن النفوس المفارقة أقوى من هذه النفوس من بعض الوجوه، فهو أن تلك النفوس لما فارقت أبدانها فقد زال الغطاء وانكشف لها عالم

الغيب وأسرار منازل الآخرة، وصارت العلوم التى كانت برهانية عند التعلق بالأبدان، ضرورية بعد مفارقة الأبدان؛ لأن النفوس فى الأبدان كانت فى عناء وغطاء، ولما زال البدن أشرقت تلك النفوس وتجلت وتلألأت فحصل للنفوس المفارقة عن الأبدان بهذا الطريق نوع من الكمال، وأما أن النفوس المتعلقة بالأبدان أقوى من تلك النفوس المفارقة من وجه آخر، فلأن آلات الكسب ولطلب باقية لهذه النفوس بواسطة الأفكار المتلاحقة والأنظار المتتالية تستفيد كل يوم علما جديدا. وهذه الحالة غير حاصلة للنفوس المفارقة والمقدمة الثانية أن تعلق النفوس بأبدانها تعلق يشبه العشق الشديد والحب التام، ولهذا السبب كان كل شيء تطلب تحصيله فى الدنيا، فإنما تطلبه لتوصل به إلى إيصال الخير والراحة إلى هذا البدن فإذا هات الإنسان وفارقت النفس هذا البدن، فذلك الميل يبقى وذلك العشق لا يزول، وتبقى تلك النفوس عظيمة الميل إلى ذلك البدن عظيمة الانجذاب، على المذهب الذى نصرناه من أن النفوس الناطقة مدركة للجزئيات وأنها تبقى موصوفة بهذا الإدراك بعد موتها.

إذا عرفت هذه المقدمات فنقول إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قوى النفس كامل الجوهر شديد التأثير ووقف هناك ساعة وتأثرت نفسه من تلك التربة -وقد عرفت أن لنفس ذلك الميت تعلقا بتلك التربة أيضا- فحينئذ يحصل لنفس هذا الزائر الحى ونفس ذلك الميت ملاقة بسبب اجتماعهما على تلك التربة، فصارت هاتان النفسان شبيهتين بمرأتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منهما إلى الأخرى، فكل ما حصل فى نفس هذا الزائر الحى من المعارف البرهانية والعلوم الكسيية والأخلاق الفاضلة من الخشوع لله والرضا بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الميت، وكل ما حصل فى نفس ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحى، وبهذا الطريق تكون تلك الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر ولروح المزور. وهذا هو السبب الأسمى فى شرعية الزيارة. ولا يسعد أن تحصل فيها أسرار أخرى أدق وأغمض مما ذكرناه. وتمام العلم بحقائق الأشياء ليس إلا عند الله اهـ.

وها أنت ذا رأيت ما يراه الإمام فخر الدين الرازى فى الزيارة من الأخذ والعطاء والاستفاضة والإفاضة على نسبة منزلتى الزائر والمزور .
وقال العلامة المحقق السعد التفتازانى فى شرح المقاصد -وهو من أمهات كتب أصول الدين- فى الصفحة ٣٣ من الجزء الثانى منه فى الرد على الفلاسفة :

لما كان إدراك الجزئيات مشروطا عند الفلاسفة بحصول الصورة فى الآلات فعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط، وعدنا لما لم تكن الآلات شرطا فى إدراك الجزئيات، إما لأنه ليس بحصول الصورة لا فى النفس ولا فى الحس، وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزئى فى النفس، بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات جزئية وإطلاع على بعض جزئيات أحوال الأحياء، سيما الذين كانوا بينهم وبين الميت تعارف فى الدنيا. ولهذا ينتفع بزيارة القبور والاستعانة بمنسوس الأخيار من الأموات فى استئزال الخيرات واستدفاع الملمات، فإنه للنفس بعد المفارقة تعلقا ما بالبدن وبالتربة التى دفن فيها، فإذا زار الحى تلك التربة وتوجهت نفسه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين ملاقة وإفاضة اهـ.

هذا هو تحقيق هذا الإمام الجليل فى المسألة، أفهذا أيضا ممن لا يميز بين التوحيد والإشراك؟ فتعسا لرأس يتخيل ذلك؟.

وقال التفتازانى أيضا فى الصفحة ١٥٠ من الجزء المذكور: «وبالجمله ظهور كرامات الأولياء يكاد يلحق بظهور معجزات الأنبياء، وإنكارها ليس عجيب من أهل البدع والأهواء، إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم قط، ولم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شىء مع اجتهادهم فى أمور العبادات واجتناب السيئات، فوقعوا فى أولياء الله تعالى أصحاب الكرامات؛ يمزقون أديمهم ويمضغون لحومهم، لا يسمونهم إلا باسم الجهلة المتصوفة ولا يعدونهم إلا فى عداد آحاد المبتدعة قاعدين تحت المثل السائر «أوسعتهم سبأ وأودوا بالإبل» ولم يعرفوا أن مبنى هذا الأمر على صفاء العقيدة ونقاء السريرة واقتفاء الطريقة واصطفاء الحقيقة اهـ.

وهذا هو قول هذا الإمام الجليل في أولياء الله أصحاب الكرامات، مع أنه لا صلة له بالتصوف، وفي ذلك عبرة لمن تعود أن يلبغ في دعاء أصفياء الأمة.

وقد العلامة السيد الشريف الجرحاني في أوائل حاشيته على (المطالع) عند بيان الشارح وجه الصلاة على النبي وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام في أوائل الكتب، ووجه الحاجة إلى التوسل بهم في الاستفاضة: «فإن قيل هذا التوسل إنما يتصور إذا كانوا متعلقين بالأبدان وأما إذا تجردوا عنها فلا، إذ لاجهة مقتضية للمناسبة، قلنا يكفي أنهم كانوا متعلقين بها متوجهين إلى تكميل النفوس الناقصة بهمة عالية فإن أثر ذلك باق فيهم، ولذلك كانت زيارة مراقدهم معدة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائرين كما يشاهده أصحاب البصائر» اهـ.

فتطابق الكتاب والسنة وعمل الأمة المتوارث وكلام أئمة أصول الدين في المسألة كما رأيت، ومن عاند بعد ذلك فهو زانع عن السبيل.

وتحدث الآن بإذن الله عن الأحاديث والآثار المروية في هذا الباب تفصيلاً لما أجلمناه هنا بعد الإشارة إلى الآيات في ذلك:

فأقول: سبق أن تلونا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(١) احتجاجاً به على أن التوسل بالذوات والأعمال مطلوب شرعاً لشمول ابتغاء الوسيلة لهذا وذاك، لا بمجرد الرأي فقط ولا بالعموم اللغوي فحسب، بل بما رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب» عن عمر -رضي- أنه قال بعض أن استسقى بالعباس -رضي- وسقوا: «هذا -والله- الوسيلة إلى الله عز وجل والمكان منه، ورد على ذلك قول عمر أيضاً كما في «أنساب الزبير بن بكار» على ما في «فتح الباري»: «واتخذوه -يعني العباس- وسيلة إلى الله» ولا يتصور أن يكون هذا بمعنى اطلبوا الدعاء منه، لأن عمر طلب منه الدعاء وتقدم هو للدعاء، وبعد طلب أمير المؤمنين منه الدعاء وتقدمه للدعاء إجابة لطلب عمر لا يكون قول عمر هذا إلا بمعنى «توسلوا به إلى

الله كما فعل عمر نفسه، لكن الهوى يعمى ويصم... وفي فتح الباري (٢/٣٣٧): وليس في قول عمر أنهم كانوا يتوسلون به دلالة على أنهم سألوه أن يستسقى لهم، إذ يحتمل أن يكونوا في الحالين طلبوا السقيا من الله مستشفعين به ﷺ. وقال ابن رشيد: أراد بالترجمة «باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء» الاستدلال بطريق الأولى لأنهم إذا كانوا يسألون الله به فيسقيهم فأحرى أن يقدموه للسؤال» اهـ.

وكلام الحافظين يقضى على وهم من يهيم قائلًا إن التوسل به - ﷺ - هو طلب الدعاء منه، وأين التوسل من الدعاء منه، وأين التوسل من الدعاء؟. نعم! قد يدعو المتوسل به للمتوسل لكن ليس هذا مدلولًا لغويًا ولا شرعيًا للتوسل. ويستأنس في التوسل به - ﷺ - بما ذكره البغوي وغيره من أهل التفسير بالرواية في قوله تعالى ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾^(١) من أن اليهود كانوا إذا حزبهم أمر ودهمهم عدو يقولون: «اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد صفته في التوراة، فكانوا ينصرون» واستقصاء الروايات في ذلك في الدر المنثور للسيوطي.

وتخصيص قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٢) بما قبل الموت تخصيص بدون حجة عن هوى، وترك المطلق على إطلاقه بما اتفق عليه أهل الحق، والتقييد لا يكون إلا بحجة، ولا حجة هنا تقييد الآية، بل فقهاء المذاهب حتى الحنابلة على شمول الآية لما بعد الموت - والأنياء أحياء في قبورهم - وقد ذكرنا صيغة التوسل به - ﷺ - عند الحنابلة وقت زيارة قبره نقلًا من كتاب «التذكرة لأبي الوفاء بن عقيل» من قدماء الحنابلة في أواخر تكملتنا للرد على نونية ابن القيم، وفيها التوسل وتلاوة تلك الآية، وليس خبير العتبي مما يرد بجملة قلم.

(١) سورة البقرة: الآية ٨٩.

(٢) سورة الساء: الآية ٦٤.

ولنعد الآن إلى الكلام فى بعض الأحاديث والآثار الواردة فى التوسل
تفصيلا لما أجملناه فيما سبق . فمنها ما أخرجه البخارى فى الاستسقاء حيث
قال فى صحيحه :

حدثنى الحسن بن محمد قال : حدثنا محمد الأنصارى قال : حدثنى أبى
عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس أن عمر بن الخطاب
-رضي الله عنه- كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال . اللهم إنا كنا
نتوسل إليك بنينا -صلى الله عليه وسلم- فتسقيننا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . قال :
فيسقون ، وفيه التوسل بالذات ، وادعاء أن هناك مضافا محذوفا ، أى بدعاء عم
نبينا تقول محض بدون أى حجة ، كما أن فرض العدول -لوفاة النبى -صلى الله عليه وسلم-
- إلى العباس تقويل لعمر ما لم يخطر له على بال ، بل فيه جواز التوسل
بالمفضول مع وجود الفاضل ، بل التوسل بلفظ «بعم نبينا» توسل بقرابة
العباس منه -صلى الله عليه وسلم- وبمترزته لديه ، فيكون هذا التوسل توسلا به -صلى الله عليه وسلم-
أيضا ، ولفظ «كنا» غير خاص بعهد النبى -صلى الله عليه وسلم- بل يشمل ما بعده إلى عام
الرمادة ، والتقييد بتقييد بدون مقيد . وكان ابن عمر -رضي الله عنهما- يتمثل بشعر أبى
طالب «وأبيض يستسقى الغمام بوجهه . . . كما فى البخارى . بن روى
استنشاد الرسول -صلى الله عليه وسلم- ذلك الشعر كما فى فتح البارى . وفى شعرحسان -
رضي الله عنه- : «سقى الغمام بغيره العباس . . . كما فى الاستيعاب وفى كل ذلك
طلب السقيا من الله بذات العباس وجاهه عند الله .

ومنها ما أخرجه البيهقى -وبطريقه أخرجه النقى السبكي فى «شفاء
السقام» - وغيره من حديث مالك الدار فى استسقاء بلال بن الحارث المزنى -
رضي الله عنه- فى عهد عمر بالنبى -صلى الله عليه وسلم- ، ومالك الدار بالإضافة هو مالك بن
عياض مولى عمر وكان خازنه ، وقد ولاه وكالة عيال عمر ، ثم ولاه عثمان -
رضي الله عنه- القسم فسمى مالك الدار ، كما فى طبقات ابن سعد والإصابة . وفى
معارف ابن قتيبة : ومن موالى عمر بن الخطاب ، مالك الدار وكان عمر ولاه
دارا ، وكان يقسم بين الناس فيها شيئا أهـ . ونص الحديث «أصاب الناس
قحط فى زمان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فجاء رجل إلى قبر النبى -صلى الله عليه وسلم-
فقال : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأناه رسول الله -

ﷺ - فى المنام فقال: ائت عمرفأقرته السلام وأخبره أنهم يسقون» الحديث .
ومحل الاستشهاد طلب الاستسقاء منه - ﷺ - وهو فى البرزخ، ودعاؤه لربه
وعلمه بسؤال من يسأله، ولم ينكر صنيعه هذا أحد من الصحابة، وقد أخرج
هذا الحديث البخارى فى تاريخه بطريق أبى صالح ذكوان مختصراً، وأخرجه
ابن أبى خيثمة من هذا الوجه مطولاً كما فى الإصابة، وأخرجه أيضاً ابن أبى
شيبه بإسناد صحيح كما نص عليه ابن حجر فى الفتح (ج ٢-ص ٣٣٨) من
رواية أبى صالح السمان عن مالك الدار - والدارى بالياء سهو من الطابع - .
قال ابن حجر: إن الذى رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزنى أحد
الصحابة كما روى سيف فى الفتوح اهـ. وهذا نص على عمل الصحابة فى
الاستسقاء به - ﷺ - بعد وفاته حيث لم ينكر عليه أحد منهم مع بلوغ الخبر
إليهم، وما يرفع إلى أمير المؤمنين يزيد ويشيع، فهذا يقطع السنة المتقولين .

ومنها حديث عثمان بن حنيف - رضى الله عنه - فى دعاء علمه النبى ﷺ - إياه
وفيه «اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك ببيك محمد نبى الرحمة يا محمد إنى
توجهت بك إلى ربى فى حاجتى». الحديث . وفيه التوسل بذات النبى -
ﷺ - وبجاءه ونداء له فى غيبته. وهذا أيضاً مما يقطع السنة المتقولين، وهذا
الحديث أخرجه البخارى فى تاريخه الكبير والترمذى فى أواخر الدعوات من
جامعه، وابن ماجه فى صلاة الحاجة من سنته، وفيه نص على صحته،
والنسائى فى عمل اليوم والليلة، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة والبيهقى فى
دلائل النبوة، وغيرهم على اختلاف يسير فى غير موضع الاستشهاد،
وصححه جماعة من الحفاظ يقارب عددهم خمسة عشر حافظاً، فمنهم سوى
المتأخرين: الترمذى وابن حبان والحاكم والطبرانى وأبو نعيم والبيهقى
والمنذرى .

وسند الترمذى «حدثنا محمود بن غيلان نا عثمان بن عمرنا شعبة عن
أبى جعفر عن عمارة - بالضم - بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف، ثم
ساق الحديث وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا
الوجه من حديث أبى جعفر وهو الخطمى» وفى بعض النسخ المطبوعة «وهو
غير الخطمى» وفى بعضها «وليس هو الخطمى»، وهذا وذاك من تصرفات

الناسخين وليس من عادة الترمذى أن يقول هو غير فلان ويترك من غير بيان، على أن أبا جعفر الراوى عن عمارة بين شيوخ شعبة إنما هو عمير بن يزيد الخطمى المدنى الأصل ثم البصرى، كما يظهر من كتب الرجال المعروفة من مطبوع ومخطوط، وأبو جعفر الرازى المتوفى سنة ١٦٠ من شيوخ شعبة لم يدرك عمارة المتوفى سنة ١٠٥ أصلاً لأن رحلته إلى الحجار بعد وفاة عمارة بنحو تسع سنين، وشعبة ثقة فى الثبت فيما يروى، على أن طرقاً أخرى للحديث عند الطبرانى وغيره تنص فى صلب السند على أنه الخطمى الثقة باتفاق. وسند الطبرانى فى هذا الحديث مسوق فى شفاء السقام للثقى السبكى.

ورجال سند الترمذى كلهم ثقات وإنما سماه غريباً لأنفراد عثمان بن عمر عن شعبة وانفراد أبى جعفر عن عمارة، وهما ثقتان باتفاق. وكم من حديث صحيح يفرد به أحد الرواة كحديث «إنما الأعمال بالنيات». وسماه حسناً أيضاً لتعدد طرقه بعد أبى جعفر وعثمان بن عمر، وتسميته صحيحاً باعتبار تكامل أوصاف الصحة فى رواته.

ومنها حديث عثمان بن حنيف أيضاً فى تعليم دعاء صلاة الحاجة المذكور لرجل كانت له حاجة عند عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فدعا به فقضيت حاجته. . وموضع الاستشهاد أن الصحابى المذكور فهم من حديث دعاء الحاجة أنه لا يختص بزمنه - رضي الله عنه -، وهذا توصل به ونداء بعد وفاته صلوات الله عليه، وعمل متوارث بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وقد أخرج هذا الحديث الطبرانى فى الكبير وصححه بعد سوجه من طرق، كما ذكره أبو الحسن الهيثمى فى «مجمع الزوائد» وأقره عليه كما أقر المنذرى قبله فى «الترغيب» وقبله أبو الحسن المقدسى، وأخرجه أيضاً أبو نعيم فى المعرفة والبيهقى من طريقين وإسنادهما صحيح أيضاً.

ومنها حديث فاطمة بنت أسد - رضي الله عنها - وفيه من لفظ الرسول - صلى الله عليه وسلم - «بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلى. .» وصححه ابن حبان والحاكم وأخرجه الطبرانى فى الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح، وثقه ابن حبان والحاكم وبقيه رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمى فى «المجمع» وفيه التوصل بذوات الأنبياء الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة.

ومنها أيضا حديث عمر - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما اقترب آدم الخطيئة قال يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لي . . . أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم اهـ. وساق سنده الثقي السبكي في «شفاء السقام». وأخرجه الطبرانی في الأوسط والصغير، وفي سندهما بعض من لا يعرفه الهيثمي، وأما عبد الرحمن بن زيد فقد ضعفه مالك وتابعه آخرون إلا أنه لم يتهم بالكذب بل بالوهم، ومثله يتقى بعض أحاديثه. وهذا هو الذي فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر مما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث قال لأبي جعفر المصور: «وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم - عليه السلام -».

وبعد أن أقر الإمام مالك - رضي الله عنه - بصحة الخبر واحتج به؛ زالت تهمة الوهم وقلة الضغط عن عبد الرحمن الذي إنما يقتدى من رماه بذلك بمالك وعبد الرحمن بن زيد ليس ممن يرد خبره مطلقا، وها هو الإمام الشافعي يستدل في دين الله ببعض حديثه في الأم وفي مسنده، فلا لوم على الحاكم في عده هنا الحديث صحيحا، بل هو الصحيح إلا عند من يصيق صدره عند سماع فضائل المصطفى - صلى الله عليه وسلم -. وأما قول مالك لأبي جعفر المذكور فهو ما أخرجه القاضي عياض في «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» بسند جيد، وابن حميد في السنن هو محمد بن حميد الرازي في الراجح على خلاف ما ظنه الثقي السبكي.

لكن الرازي هنا ليس حاله كما يريد أن يصوره الشمس بن عبد الهادي حيث حشر قول جميع من تكلم فيه، وأهمل كلام من أثنى عليه، وهو أحد الثلاثة الذين اتصلوا بابن تيمية، وهم شباب فأنخدعوا به فزاعوا. يذكر الجرح ويفعل التعديل في الأدلة التي ساق ضد شذوذ شيخه.

ومحمد بن حميد هذا روى عنه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد ابن حنبل ويحيى بن معين. قال ابن أبي خيثمة: سئل عنه ابن معين، فقال: ثقة لا بأس به رازي كيس. وقال أحمد: لا يزال بالري علم ما دام محمد بن حميد، وعن أثنى عليه الصاعق والذهلي، وقال الخليلي في الإرشاد: كان

حافظا عالما بهذا الشأن رضيه أحمد ويحيى. وقال البخارى: فيه نظر. وليس مثله يتهم فى مثل هذا الخبر، وقد مات سنة ٢٤٨ عن سن عالية، وكان عمره عند وفاة مالك لا يقل عن نحو خمس عشرة سنة، وهم يقبلون رواية ابن خمس فى مسند إمامهم. ويعقوب بن إسحاق لا بأس به كما ذكره الخطيب فى تاريخه وأبو الحسن عبد الله بن محمد بن المنتاب من أجل أصحاب إسماعيل القاضى ولده المقندر قضاء المدينة المنورة حوالى سنة ثلاثمائة، ولم يكن غير الثقات الأفاضل من أهل العلم ليولى قضاء المدينة المنورة فى ذلك العهد - واسم ابن المنتاب يهيم فيه كثير - وصاحبه محمد بن أحمد بن الفرج وثقه السمعانى فى الأنساب عند ذكر الجزائرى وأقره ابن الأثير فى (اللباب) وأبو الحسن الفهرى من الثقات الأثبات مترجم فى العبر للذهبى، وابن دلهات من ثقات شيوخ ابن عبد البر مترجم فى صلة ابن بشكوال وهى مطبوعة بمادريد، وألم السبكى بأحوالهم فى الشفاء بما لا يخرج عما ذكرناه.

وابن عبد الهادى يابى قبول هذا الخبر لأنه يمس شذوذ شيخه ليس إلا أراد ابن المنتاب بسوق هذا الخبر الرد على ما فى مبسوط شيخه إسماعيل القاضى المالكى المخالف لما رواه ابن وهب عن مالك، وإسماعيل من أهل العراق، وأهل مصر والمدينة أعلم بمائل مالك منهم على أن إسماعيل لم يسند ما ذكره إلى مالك بل أرسله إرسالاً، لكنه حيث يوافق هوى ابن عبد الهادى يقلبه منه بدون سؤال عن سنده بخلاف ما هنا، ويطريه إطرأه يغنيه عن ذكر السند فى نظره، فكانه لم ير قول داود الأصفهانى فيه، والله فى خلقه شؤون.

على أنه قد وردت أخبار أخرى فى توسل آدم يعضد بعضها بعضها، استغنيا عن ذكرها اكتفاء بما سطرناه، لأن الأحاديث السابقة فيها كفاية لغير المتعنت.

ومنها حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه - فى سنن ابن ماجه فى باب المشى إلى الصلاة: «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال إني أسألك بحق السائلين عليك» الحديث.

قال الشهاب البوصيري في «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية هو العوفى وفضيل ابن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء، لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده، وذكره رزين ورواه أحمد بن منيع في مسنده ثنا يزيد ثنا فضيل بن مرزوق فذكره بإسناده ومثته اهـ.

وقال علاء الدين مغلطى في الإعلام شرح سنن ابن ماجه: ذكره أبو نعيم الفضل «هو ابن دكين» في كتاب الصلاة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدرى موقوفا اهـ، ولم ينفرد عطية عن الخدرى، بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد الحكم بن ذكوان، وهو ثقة عند ابن حبان وإن أعله به أبو الفرج في عله.

وأخرج ابن السنى في عمل اليوم والليلة بسند فيه الوارع، عن بلال وليس فيه عطية، ولا ابن مرزوق ولا ابن الموفق: «اللهم بحق السائلين عليك» فظهر أنه لم ينفرد عطية ولا ابن مرزوق ولا ابن الموفق بالنظر إلى هذه الطرق على فرض ضعف الثلاثة، مع أن يزيد بن هارون شيخ أحمد بن منيع شارك ابن الموفق في روايته عن ابن مرزوق، وكذا الفضل ابن دكين وابن فضيل وسليمان بن حبان وغيرهم، وعطية جرح بالتشيع، لكن حسن له الترمذى عدة أحاديث، وعن ابن معين أنه صالح، وعن ابن سعد: ثقة إن شاء الله، وعن ابن عدى: له أحاديث صالحة، وبعد التصريح بالخدرى لا يبقى احتمال التذليل ولا سيما مع المتابعة، وابن مرزوق ترجح توثيقه عند مسلم فروى عنه في صحيحه.

على أن الحديث مروى بطريق بلال -رضي الله عنه- أيضا فلا تنزل درجة الحديث مهما نزلت عن درجة الاحتجاج به، بل يدور أمره بين الصحة والحسن لكثرة المتابعات والشواهد كما أشرنا إليها، وقول من يقول إن الجرح مقدم على التعديل على ضعفه فيما إذا تعارضا بتكافئهما في الميزان، ودون إثبات ذلك مغاور، فلا يتمكن المتدعة من اتخاذ ذلك تكأة لرد الأحاديث الثابتة برواية رجال وثقهم أهل الشأن بترجح ذلك عندهم، وقد حسن هذا الحديث الحفاظان العراقى فى تخريج الإحياء وابن حجر فى أمالى الأذكار.

وفى الحديث التوسل بعامّة المسلمين وخاصتهم، وإدخال الباء فى أحد مفعولى السؤال إنما هو فى السؤال الاستعلامى كقوله تعالى ﴿فَأَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا﴾^(١) و ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾^(٢) وأما السؤال الاستعطائى فلا تدخل الباء فيه أصلاً إلا على التوسل به، فدونك الأدعية الماثورة، فتصور إدخالها هنا فى المفعول الثانى، إخراج للكلام عن سنته بهوى، وصيحة باطل تمجها الأسماع، وليس معنى الحق الإجابة، بل ما يستحقه السائلون المتضرعون فضلاً من الله سبحانه، فيكون عد «بحق السائلين» سؤالاً لهذا الدعوى هذيانا محضاً، ولا سيما عد ملاحظة ما عطف عليه فى الحديث، وأما زعم أنه ليس فى سياق الحديث ما يصلح أن يكون سؤالاً غير ذلك فمما يثير الضحك الشديد والهزء المديد، فأين ذهب عن هذا الزاعم «أن تعينى من النار..؟». وكم يكرر العمل للتوكيد؟. فالسؤال فى الفعل الأخير هو السؤال فى الفعلين المتقدمين، بل لو لم تكن تلك الأفعال من باب التوكيد لدخلت فى باب التنارع، فيكون هذا القيد معتبراً فى الجميع على كل تقدير.

وأما من يحاول رد التوسل بتصور دخوله فى الحلف بغير الله، فإنا حاول الرد على المصطفى صلوات الله عليه لأنه هو الذى علم صيغ التوسل وفيها التوسل بالأشخاص، وأين التوسل من الحلف؟. ولا بأس أن نزيد هنا كلمة فى الاستغاثة والاستعانة والكل من واحد:

فى حديث الشفاعة عند البخارى «استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد - ﷺ » وهذا يدل على جواز استعمال لفظ الاستغاثة فى صدد التوسل، وأما حديث «لا يستغاث بى» عند الطبرانى ففى سنده ابن لهيعة وقد شرحنا حاله فى (الإشفاق) فلا يناهض الحديث الصحيح.

وأما حديث «وإذا استعنت فاستعن بالله» فبمعنى «عند استعانتك بأى مستعان فاستعن بالله» على لين فى طرقه كلها - حملاً على الحقيقة - فالمسلم

(١) سورة الفرقان: الآية ٥٩.

(٢) سورة المعارج: الآية ١.

لا ينسى مسبب الأسباب عندما يستعين بسبب من الأسباب، وما هو عمر -
 ﷺ- حينما استسقى بالعباس - ﷺ- لم ينس أن يقول أن الاستسقاء «اللهم
 فاسقنا» وهذا هو الأدب الإسلامي. ولو لم نحمل الحديث على هذا المعنى
 لتكلفنا المجاز ولعارضته عدة آيات وأحاديث، في سردها طول، على أن لفظ
 «إذا» في الحديث بعيد عن إفادة معنى «كلما» بل هو من صيغ الإهمال عند
 المناطقة فلا يكون للمخضم مجال أن يتمك به أصلاً، ورد على ذلك أفراد
 الضمير، والحفاصة ومنهم ابن عباس - ﷺ- يحسن بهم أن تكون استعانتهم
 بمسبب الأسباب.

وأما قوله تعالى ﴿وَأِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ففي العبادة والهداية بقرينة السياق،
 والسياق كما هو الجدير بحال المجازة فلا يكون فيه تعطيل الأسباب العادية
 الدنيوية.

وقد أحسن صديقنا العلامة المحقق صاحب المؤلفات الممتعة الأستاذ
 الكبير الشيخ محمد حسين العدوي المالكي -رحمه الله- حيث ألف عدة
 كتب في دفع شبه يصطنعها التيميون حول التوسل فأزاح ظلماتهم بيانه
 العذب وتحقيقه الرائع. ومقامه في العلم فوق منازل شيوخ مشايخ هؤلاء
 بدرجات اتفاقاً بين أهل العلم.

وأما سماع أصحاب القبور وإدراكهم فمن أوسع من سرد أدلة ذلك
 المحدث عبد الحي اللكنوي في «تذكرة الراشد» وأما قوله تعالى ﴿وَمَا أَنْتَ
 بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾^(١) ففي حق المشركين عند المحققين. وهناك تحقيق
 ذلك أيضاً فلا تلتفت إلى مغالطات المغالطين.

وبتلك الأحاديث والآثار يظهر أن من ينكر التوسل بالأنبياء والأولياء
 والصالحين أحياء وأمواتا ليس عنده أدنى حجة، وأن رمى المسلمين بالإشراك
 بسبب التوسل ما هو إلا تهور يرجع ضرره إلى الرامي تسأل الله السلامة.

وأما إن كان بين العامة من يخطئ في مراعاة أدب الزيارة والتوسل،
 فمن واجب أهل العلم إرشادهم إلى الصواب برفق، وقد جرى عمل الأمة

على التوسل والزيارة إلى أن ابتدع إنكار ذلك الحرانى فرد أهل العلم كبده فى نحره ودامت فتنته عند جاهلى بلاياه، وقد غلط الأوسى وابنه المتصرف فى تفسيره بعض غلط ترده عليهما تلك الأدلة، وكانا مضطربين فى مسائل من عدوى جيرانهما وبعض شيوخهما. وليس هذا بموضع بسط لذكر ذلك.

ومن أراد أن يعرف عمل الأمة فى التوسل بخير الخلق فليراجع «مصباح الظلام فى المستغيثين بخير الأنام» للإمام القدوة أبى عبد الله العمان محمد ابن موسى التلمسانى المالكى المتوفى سنة ٦٨٣ وهو من محفوظات دار الكتب المصرية.

وفى ذلك كفاية لغير المعتين، ومن الله الهداية والتوفيق.

مولد خاتم رسل الله عليه أزكى الصلوات

فى مثل هذا الشهر المبارك قبل ١٤١٠ من السنين ولد فخر المرسلين بركة المكرمة، فاستنار الكون نور طلعه صلى الله عليه وآله وسلم، وأشرقت الأرض بهذا النور الوهاج حتى انقضت الظلمات المتراكمة على هذا العالم، المتوارثة من القرون الهمجية المتوغلة فى الجهل، وكذلك كان مصير الجهالات التى غشيت العقول على تعاقب أدوار الجاهلية حيث أخذت تزول شيئا فشيئا بنور هديه صلوات الله عليه، إلى أن عم فيضه البسيطة، واستنارت بصائر الذين آمنوا به استتارة تضىء لهم ما وراء الحجب الظلمانية من الضار والنافع، فتركوا الضار وأخذوا النافع حتى تمكنوا فى أيسر مدة من القيام بأعمال عظيمة عجزت عن عشر معشارها الأمم الأخرى طوال قرون فى أقطار الأرض.

ومن استعرض ما كان عليه طوائف البشر من الجهل المطبق والتدهور المطلق فى شؤونهم كلها أوان البعثة النبوية، ثم فكر فيما تم للمسلمين بعد مبعثه -صلوات الله وسلامه عليه- من عز منيع ورقى بأهر فى جميع مرافق الحياة، واعتلاء شأن فى العلوم والأعمال والأخلاق بما يرضى الله ورسوله اعتلاء يوازن مقدار تمسكهم بأهداب هذا الدين الخنيف، يجد معجزات فخر

الرسول - ﷺ - تتجدد على توالى القرون، وهكذا إلى انتهاء الحياة البشرية في هذا العالم.

فدونك الطوائف البشرية في عهد الجاهلية، فمنهم طائفة كانوا يثدون بناتهم، ويعبدون الأصنام وما عسى أن يأكلوه أيام المجاعة، ومنهم أمة كانوا يبيعون أرض الجة شبرا شبرا للذين يستغفلونهم. ويعتقدون في الله أنه شيخ أشمط قاعد على كرسى أبيض الرأس واللحية وحوله الأملاك - تعالى الله عما يفترون - ومنهم أهل دين يقولون بالتثليث والحلول، وهم عن قضايا العقول ذاهلون - تعالى الله عما يفتكرون - ومنهم شراذم يتعبدون الأجرام العلوية، ويعتقدون أن الإله قاعد على العرش في السماء قعود الملك على سرير الملك في الأرض - تعالى الله عما يختلقون - إلى غير ذلك من الخرافات التي يستبعد العاقل وجود أساس يعتقدون تلك المخازي في غابر الأجيال.

فياشراق نور هديه صلوات الله عليه انجلت تلك الظلمات عن طريق دعوة سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، حتى تم للمسلمين ما يعلمه الجميع من المفاسد.

وما لهذا الرسول العظيم من بواحي العظمة جد عظيم، وقد عجز كبار أهل العلم عن شرح بعض مزاياه العظيمة، وأنى لمثل هذا العاجز أن يتصدى لبيان ناحية من نواحي ما لهذا النبي الشفيق من الذكر الرفيع؟ وفي بيان ذلك كتب خاصة حافلة تطلع على شيء من نواحي عظمته صلوات الله وسلامه عليه.

وقد أيد الله سبحانه وتعالى أحب خلقه إليه بأكمل المعجزات وأتم البراهين، وبعثه إلى الناس كافة يدعوهم إلى الدين الأكمل والشرع الأتم، فيه ختمت الرسالة من الله.

والقرآن الحكيم هو معجزته الخالدة، وقد خص أحكم الحاكمين بخاتم كتبه المنزلة خاتم رسله، فيه الكمال والتمام، وبه الختام والاختتام، فلا بأس أن نتحدث عن هذا الكتاب الكريم الذي سعدت هذه الأمة باعتصامها بأحكامه أيام مجد الإسلام، وإنما ذل من ذل بإعراضه عن تعاليمه القويمة.

وهذا القرآن هو الذي جعلنا عميز مايجوز في الله سبحانه وما لا يجوز فنزله عما لا يجوز وصفه سبحانه به، وهو الذي حفزنا إلى الاعتلاء في مرافق الحياة، والأخذ بكل ما فيه إعلاء كلمة الله وإسعاد الأمة، وهو الذي هدانا إلى مرضى الله تعالى في العبادات والمعاملات، وإلى طرق اكتساب الملكات الفاضلة والعلوم النافعة.

ولذلك كانت الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- في غاية من الاعتناء بالقرآن الكريم كتابة وحفظاً وتحفيظاً ومدارسة لعلومه، وكانت صفة المسجد النبوي كدار للقراء يأوى إليها فقراء الصحابة ممن لا أهل لهم، يتدربون القرآن ويتعلمونه، ثم يعلمونه لأهل البلاد المستوحدة على تجدد الفتح، وكان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن في المدينة المنورة بأمر النبي ﷺ، وكان بها دار للقراء خاصة، وكان لمعاذ بن جبل ثم لابن عباس -رضي الله عنهما- عناية عظيمة بتعليم القرآن وعلومه لأناس لا يحصيهم العد في مكة المكرمة.

وكان ابن مسعود -رضي الله عنه- قد علم القرآن وعلومه لعدد عظيم من أهل الكوفة، ويبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارئ ما بين من تلق منه مباشرة أو أخذ عن من أخذ عنه. وأبو موسى الأشعري -رضي الله عنه- كان أيضا يصنع صنيعه بالبصرة وقد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبد الله محمد بن أيوب البجلي في كتابه «فضائل القرآن» عن مسلم بن إبراهيم عن قررة عن أبي رجاء العطاردي البصري أنه قال: «كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد -يعني مسجد البصرة- فيقعدنا حلقة حلقة يقرئنا القرآن» اهـ.

وكان أبو الدرداء -رضي الله عنه- يعلم القرآن في كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر ويقسم المتعلمين عشرة عشرة ويعين لكل عشرة عريفا يعلمهم القرآن، وهو يشرف على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء. راجع تاريخ دمشق لأبي زرعة وتاريخ ابن عساکر.

ولو أخذنا نسردهما لأصحاب هؤلاء في الأمصار من السعي الخيبي في تعليم القرآن والتفقيه في الدين في أمصار المسلمين لطال الكلام وما هو الإمام

ابن عامر الدمشقي صاحب أبي الدرداء وأحد الأئمة السبعة من القراء، كان له وحده أربع مائة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه - وهو الإمام الذي يجترئ على قراءة مثله الشوكاني والقنوجي بدون وازع لهما مع خطورة الكلام على القراءة المتواترة. وفي المجلد الثاني من النشر الكبير لابن الجزري بحث تمتع في هذا الصدد يردع أمثالهما من الخطاطين أو المخططين المتحاملين على القراءات المتواترة. وطريقة ابن عامر هذه هي طريقة الآخرين من أصحاب ابن عباس وأصحاب علي وابن مسعود وأصحاب أبي موسى - رضي الله عنهم - في التعليم.

وهكذا كان القراء في سائر الأمصار يجرون على هذا النمط في تعليم القرآن.

وكان الصحابة والتابعون يتعلمون فقه القرآن عند تعلمهم آيات القرآن، وقد أخرج الحافظ أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي في كتابه «فضائل القرآن» وقال: «حدثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد بن زيد ثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمى قال: إنما أخذنا بالقرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يحاوزوهن إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن من العمل. قال. فتعلمنا العلم والعمل جميعاً وأنه سيرت القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز هذا وأشار بيده إلى حنكه» اهـ. وأبو عبد الرحمن السلمى هذا تلقى القرآن من علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وهو عمده فيه وقد عرض القرآن أيضاً على عثمان وزيد - رضي الله عنهما -، وعنه أخذ السبطان الشهيدان - رضي الله عنهما - القرآن وكان ذلك بأمر علي كرم الله وجهه.

وهكذا كانت الصحابة والتابعون في العناية بتعليم القرآن وتفهم أحكامه وهكذا سار من بعدهم على سنتهم مدى القرون يحفظه في كل طقة من لا يحصيهم العدد في كل قطر حتى إذا أخطأ تال في حرف من القرآن في قرى بعيدة عن المدن يجد هناك من يرده إلى الصواب.

وهذا أمر لم يسبق لكتاب من الكتب في تاريخ البشر، وهكذا صدق الله وعده في حفظه.

ومن المعلوم أن القرآن الكريم تتفاوت دلالة آياته على المعاني وضوحا وخفاء، ولو كانت آياته تتساوى في دركها الأفهام -كمواد القوانين الوضعية- لخدمت الهمم وركدت الأفهام يشملها الغباء لعدم وجود ما يحمل على الغوص والتفكير العميق. لكن الله جلت حكمته جعل القرآن بحيث تختلف الأفهام والقرائح في إدراك أسراره واجتلاء معانيه فاحتيج إلى علوم تساعد في تفهم أسرار الكتاب الحكيم فلذلك دونت العلوم العربية من مفردات اللغة والاشتقاق والصرف والنحو والبلاغة وما إلى ذلك من علوم اللسان، ولذلك أيضا دون علم أصول التفسير وعلم أصول الدين وعلم أصول السفة والجدل والتاريخ ونحو ذلك مما يفيد في معرفة مراتب الحجج والأدلة وفي إدراك مواطن العبر من أنبائه. وقد فاص كل هذه العلوم من القرآن الكريم زيادة على ما أفاده من العلم بالله وبمراضيه في العبادات والاعتقادات والمعاملات واكتساب الملكات والنظر في ملكوت السماوات.

وما أله أهل العلم في اجتلاء روائع المعاني من القرآن الكريم مما لا يكاد يحصيه العد على اختلاف مسالكهم في العاية بالرواية أو الدراية وفنون الأفتان من علوم القرآن، وعلى تفاوت أذواقهم ومشاربهم في الاهتمام بجهة خاصة من مزايا القرآن المجيد.

وأرجو القارئ الكريم أن يسمح لي أن أذكر بعض مؤلفات علماء هذه الأمة في هذا الصدد مما يكون نموذجا لمساعدتهم الجبارة في مضمار تدوين المؤلفات:

فها هو تفسير الإمام أبي الحسن الأشعري المسمى «المختزن» في سبعين مجلدا على ما يذكره المقرئ في الخطط، وتفسير القاضي عبد الجبار الهمذاني المسمى «المحيط» في مائة سفر، وتفسير أبي يوسف عبد السلام القزويني المسمى «حدائق ذات بهجة» أقل ما يقال فيه إنه في ثلاثمائة مجلد، وكان مؤلفه وقفه وجعل مقره مسجد الإمام أبي حنيفة ببغداد ثم صار في عداد الكتب التي ضاعت في أثناء استيلاء المغول على دار الخلافة ببغداد، إلا أنني سمعت من أحد أدباء الهند: أنه رأى قطعة منه في أحد فهارس الخزانات، وللحافظ ابن شاهين تفسير في ألف جزء حديثي، وللقاضي أبي

بكر بن العريبي «أنوار الفجر، في التفسير في نحو ثمانين ألف ورقة، والمعروف أنه موجود في بلادنا إلا أنني لم أظفر به مع طول بحثي عنه. ولا بن النقيب المقدسي أحد مشايخ أبي حيان تفسير يقارب مائة مجلد يوجد بعض مجلدات منه في خزانات اصطنبول. ويوجد من تلك التفاسير بعض مجلدات في بعض الخزانات، فيما أعلم.

وأما أضخم تفسير تام يوجد اليوم -على ما نعلم- فهو تفسير «فتح المنان» المدعو بالتفسير العلامى المسوب إلى العلامة قطب الدين الشيرازى وهو فى أربعين مجلداً فالمجلد الأول منه موجود بدار الكتب المصرية، وبه تظهر خطته فى التفسير. وفى مكتبتى: محمد أسعد وعلى باشا -حكيم أوغلى- فى اصطنبول من مجلداته ما يتم بها نسخة كاملة. وللعلامة محمد الزاهد البخارى نحو مائة مجلد فى التفسير، كما فى «المنهل الصافى». ولعلماء هذه الأمة تفاسير لا تحصى سوى ما تقدم على اختلاف مسالكهم.

فما سردناه هنا نبذة يسيرة مما للعلماء من المساعى الحميدة فى سبيل تبين معانى كتاب الله العزيز وكشف أسراره التى لا تحصى.

ولهم أيضاً مثل هذه الخدمة المشكورة فى تدوين السنن الشارحة للكتاب المبينة لوجوه الإجمال فيه.

ومن هذين المعينين -الكتاب والسنة- ينبع شرع الله وإليهما يستند إجماع المجمعين وقياس الفانسين، وقد جعل أئمة هذه الأمة لكل واحد منها مساحاً يضمن حراسته من عدوان المعتدين وتهوس الخاطئين فاستقرت بعنايتهم طرق الاستنباط ووجوه الاستدلال ووسائل الترجيح وسبل الدلالة، حتى أصبحت محتجهم بينة المعالم وأصولهم رصينة القواعد بحيث لا تقبل أى تشغيب.

فمن حاول أن يتخطى ما فهمه جمهرة أئمة العلم سلفاً وخلفاً من تلك الأدلة فى أحكام الشرع لا يقع إلا على أم رأسه متردياً فى هاوية الردى، وليس للراسخين فى الزيغ فى آخر الزمن سبيل ما فى المخالفة لجماهير أهل الفقه فى الدين فى شىء من أحكام الشرع، بل قصارى ما يستطيعون أن يعملوا، أن يفضحوا أنفسهم ويكشفوا للجمهور عن مغيب ما ينظرون عليه من الجهل العاضح وتوخى الهلاك مع الهالكين.

ولست مخالفة جمهور الفقهاء فى فهم كتاب الله وسنة رسوله بالأمر الهين، بل ذلك أمر شديد الخطر. والله سبحانه أسأل أن يخرس فى قلوبنا مخافته ويوحد كلمتنا فى دينه ويلهمنا الاتباع بدون ابتداع ويختم لنا بخير، وأن يسدد خطوات قادة الأمة وأدلائها إلى ما فيه سعادة الجميع بجاء حبيبه ومصطفاه.

المولد الشريف النبوى

ذكرى مولد النبى -صلوات الله وسلامه عليه- تجعلنا نستعرض ما كانت عليه طوائف البشر من صنوف الزيغ ووجوه الجاهلية من قبل، وما تم بيده الكريمة من سعادة شاملة لمن تبع دينه ونور وهاح يهدى إلى كل خير فى الدارين ويكشف صنوف الظلمات المتركمة على أبصارهم ويصائرهم من عهد الشقاء الذى ليس بعده شقاء، وكل ذلك يبين بعثته -ﷺ- إلى كافة الناس بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

وشهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود، مولد فخر الوجود -صلوات الله وسلامه عليه- فترى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مشاطرين على الاحتفاء بذكرى ولادته ومطلع نور هدايته -ﷺ- عرفانا منهم لما فاض عليهم من نور هدى طلعت الميمونة، بعد ظلمة متراكة وريغ متواصل وضلال، ليس فوقه ضلال حتى تبدلت الأرض غير الأرض.

وقد أخرج أحمد وغيره عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: «ولد النبى -ﷺ- يوم الاثنين، واستنبتى يوم الاثنين، وخرج مهاجراً يوم الاثنين، وقدم المدينة يوم الاثنين، وتوفى -ﷺ- يوم الاثنين» وقد اتفق جمهوره القلة على أن مولده كان عام الفيل، وأنه كان يوم الاثنين وأن شهر مولده هو شهر ربيع الأول -وذكر شهر سواه لمولده -ﷺ- ليس إلا من قبيل سبق القلم عند النقاد- فيدور الخلاف المعتد به فى تعيين اليوم من شهر ربيع الأول أهو عند انقضاء اليوم الثامن أم العاشر أم الثانى عشر. فلا يعتدون برواية تقدم مولده -ﷺ- على تلك الأيام ولا برواية تأخيرها عنها؛ لعدم استادهما على شيء يلتفت إليه.

فدار البحث في ترجيح الراجح من تلك الروايات الثلاث. لقول بأن ولادته -صلى الله عليه وسلم- عند انقضاء ثمانية أيام من الشهر قدمه ابن عبد البر في الاستيعاب عند سرده لوجوه الخلاف في مولده -صلى الله عليه وسلم- . واقتصر عليه قبله أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي، خازن دار الحكمة المأمونية. وقال عنه الحافظ عمر بن دحية في كتابه «التنوير في مولد السراح المنير» -الذي أجازته عليه مظفر الدين صاحب إربل بالف دينار-: «هو الذي لا يصح غيره وعليه أجمع أهل التاريخ».

فيكون هذا هو الراجح رواية بل المتعين دراية؛ لأن اليوم التاسع عند انقضاء تلك الأيام الثمانية هو الذي تعين لمولده صلى الله عليه وسلم - بعد إجراء تحقيق رياضي لا يتخلف بمعرفة الرياضى المشهور العلامة محمود باشا الفلكى المصرى -رحمه الله- في رسالة له باللغة الفرنسية في تقويم العرب قبل الإسلام.

وقد ابتداء المشار إليه في تحقيقه الفهقرى من يوم كسوف الشمس عند وفاة إبراهيم بن محمد -صلى الله عليه وسلم- في السنة العاشرة من الهجرة والنبي -صلى الله عليه وسلم- في سن ثلاث وستين سنة كما في صحيح البخارى. وعين أن الكسوف في تلك السنة كان في سلخ شوال، واستمر على تتبعه الرجعى إلى أن وصل إلى نتيجة أنه -صلى الله عليه وسلم- يلزم أن يكون مولودا في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول، لأن يوم الاثنين الذى كانوا اتفقوا عليه هو ذلك اليوم من الشهر المذكور عام الفيل الموافق ٢٠ إبريل سنة ٥٧١م وأحاديث البحث في تحديد يوم ولادته -صلى الله عليه وسلم- بعد الاستعراض الشامل لأقوال الفلكيين من الشرق والغرب.

فلا معدل عن هذا القول لترجيحه رواية وتعيينه دراية لأن التحقيق الرياضى لا يتخلف. وقد ترجم أحمد زكى باشا تلك الرسالة إلى العربية باسم «تتائج الأقسام في تقويم العرب قبل الإسلام وفي تحقيق مولد النبي وعمره -صلى الله عليه وسلم- سنة ١٣٠٥هـ. وطبعت في تلك السنة بمصر- فجزاهما الله عن العلم خيرا.

وأما القول بأن مولده في اليوم العاشر من الشهر فقد عراه ابن سعد في طبقاته إلى محمد الباقر -صلى الله عليه وسلم- لكن في سنه ثلاثة رجال متكلم فيهم. وأما القول بأنه اليوم الثانى عشر من الشهر فقول محمد بن إسحاق لكنه غفل من السند كما في مستدرک الحاكم فيكون شأنه شأن الأقوال التى لا أساس لها.

لكن أغلب البلاد أخذ بهذا فى الاحتفاء بمولده - ﷺ - . ليكون فى زمن كان بروزه لهذا العالم فى مثله أمراً متفقاً عليه عند الجميع . وأما تأخره عن ذلك اليوم فوهم محض من ليس فى العبر ولا فى التفسير . ولم يعتد صاحب تلك الرسالة بروايات فى وقوع ذلك الكسوف فى أيام وشهور غير سلخ شوال لمفاة ذلك لمسلمات الفن .

فإصرار ابن حجر على تجويز وقوعه فى رابع الشهر أو عاشره أو الرابع عشر منه كما ورد فى بعض الروايات ورده على الفلكيين وضربه المثل بقول الشافعى فى الأم من احتمال اجتماع العيد والكسوف ، ناشئة من بعده عن علم الفلك المأخوذ مما جرت عليه سنة الله فى اختلاف الأيام والشهور والفصول بطريق جرى العادة لا الإمكان العقلى فقط ، وقد أصاب البدر العينى فى رده على الرواة فى رواياتهم وقوع الكسوف فى غير أيامه فى جارى العادة . ولا عجب فى أن يهم الثقة فى شىء ليس فى متناول علمه .

كما أنه لا عجب فى اختلاف الرواة فى تاريخ ميلاده - ﷺ - لأنه ولد بين أمة أمية لا تحسب ولا تكتب ولا تؤرخ إلا بأحداث معروفة عندهم فى مبدأ الأمر .

فلا محل فى أن يعينا «البرنس قيتانو» على هذا الاختلاف مع سعيه فى تكثير الروايات عن كل من هب ودب ، فى تاريخه الكبير عن الإسلام متناسياً مبلغ الاختلاف العظيم «بالسنين لا بالأيام» الواقع فى ميلاد عيسى - ﷺ - مما لا طريق معه إلى تحديد زمنه أصلاً ، لتباعد ما بين رواياتهم من التفاوت الشاسع الذى لا جامع له ، بخلاف ما هنا ؛ لأن تحديد زمن ولادة نبينا - ﷺ - ثبت برواية راجحة أيديها دراية ناجحة كما سبق .

والملك المعظم مظفر الدين كوكبورى «الذئب الأزرق» التركمانى صاحب إربل - مبتكر ذلك الاحتفال البالغ بمولد حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه المشروح فى وفيات ابن خلكان «١/ ٤٣٦» وصف احتفاله وسعة أعطياته ونفقاته - كان يحتفل بالمولد الشريف فى الليلة الثامنة من شهر ربيع الأول فى عام ، وفى الليلة الثانية عشرة منه فى عام آخر عملاً بالروايتين .

وقد ألف أهل العلم مؤلفات كثيرة فى الآثار الواردة فى مولده - عليه السلام - ، ومن أجمع الكتب المؤلفة فى ذلك : «جامع الآثار فى مولد النبی المختارة فى ثلاثة مجلدات لمحافظ ابن ناصر الدين الدمشقى رحمه الله . وقد طرقت فى هذا المقال مباحث تغنى شهرتها عن ذكرها لكن توالى عدم ذكر المشهور قد يؤدى إلى نسيانه عند الجمهور ، وهذا مما لا يستغاب . والحاصل أن طرق هذه المباحث إن لم يكن فيه تذكير ففيه استذكار . والله سبحانه ولى التسديد .

المولد النبوى والدعوة النبوية

مَنْ عَلِمَ مَا كَانَتْ طَوَائِفُ الْبَشَرِ وَصَلَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّسْهُورِ فِي أَبْوَابِ الْإِعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ وَالْخَلْقِ قَبْلَ مَوْلِدِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ثُمَّ لَمَحَ إِلَى مَا تَمَّ بِيَدِهِ الْكَرِيمَةِ مِنَ الْإِصْلَاحِ الشَّامِلِ فِي تِلْكَ الْأَبْوَابِ فِي مَدَّةِ سِيرَةٍ بَعْدَ قِيَامِهِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِزْدَادَ تَيْقِنًا بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَا أَرْسَلَهُ إِلَّا لِيَكُونَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ حَقًّا ، فَهَا هِيَ بَيْتُهُ كَانَتْ مَتَوَغِّلَةً كُلَّ التَّوَغُّلِ فِي جَاهِلِيَّةِ جِهْلَاءٍ وَوُثْنِيَّةِ خِرْقَاءٍ تَعْبُدُ مَا تَنْحِتُ ، وَتَعْتَقِدُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ - تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ - وَلَا تَسْرَفُ عَنْ اتِّخَاذِ الْغَارَاتِ مَصْدَرِ ارْتِزَاقٍ ، وَلَا تَسْتَكْفِرُ مِنْ وَاذِ الْبَنَاتِ مَخَافَةَ سَبِيٍّ أَوْ خَشْيَةِ إِمْلَاقٍ ، وَلَا تَأْتِي أَنْ تَسِيحَ اجْتِمَاعَ رِجَالٍ عَلَى امْرَأَةٍ فَتَعُدُّ وَلَدَهَا وَلَدًا شَرْعِيًّا لِمَنْ يَشْبَهُهُ مِنْهُمْ . وَيَقُولُ الْقَاتِلُ فِي بَنِي حَنِيفَةَ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَهًا مِنْ حَيْسٍ فَعَبَدُوهُ دَهْرًا ثُمَّ أَكَلُوهُ فِي الْمَجَاعَةِ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُفْتَرُونَ .

وحول تلك البيئة أمم يدينون بأديان شتى محرقة مختلفة ، فمنهم أمة تدين بالتثليث وتقول إن الثلاثة واحد ، وإن ابن الله قتل ثم رفع إلى السماء وقعد فى جنب أبيه . تعالى الله عما يخلقون ويسبح لهم كهنتهم بقاعا من الجنة وهم لأربابهم مسخرون .

ومنهم من يعتقد أن الله شيخ أشمط ، قاعد على كرسيه فى السماء ، وحوله الأملاك يهبط إلى الصخرة ويصعد منها إلى السماء ، وقد استراح يوم السبت مستلقيا على ظهره رافعا إحدى رجله على الأخرى لنصب أصابه من خلق الكون . تعالى عما يافكون .

ومنهم الصابئة عبدة الأجرام العلوية كأصحاب الهياكل الذين يعتقدون أن الشمس إله كل إله، وكالخرانية الذين يرون أن الخالق واحد كثير، واحد فى الأصل كثير بتكثر الأشخاص فى رأى العين. . . فإنه يظهر بها ويتشخص بأشخاصها ولا تبطل وحدته وذلك بحلول ذاته أو جزء من ذاته فيها. تعالى عما يشركون.

ومنهم المجوس عبدة النار القائلون بخالفين اثنين: النور خالق الخير، والظلمة خالق الشر على اختلاف فرقهم بخلط وتخليط من مانوية وديسانية ومزدكية وغيرها يرون أن النور غير متناه إلا من جهة التحت حيث يلقى الظلمة، وكان مانى رأس المانوية راهبا بحران مزج النصرانية بالمجوسية، ورئيس المردكية هو مزدك الداعى إلى الاشتراك فى الأموال والأبضاع تأسيساً للإخاء الشامل بإزالة أسباب العداة فى زعمه، وقد بلغت به الوقاحة إلى حد أن يطالب قباد الساسانى بتسليم الملكة له فانصاع له قباد الذى كان دان بدينه لكن صعب ذلك على أنوشروان ابنه فانكب على رجلى مزدك يقبلهما ليعفى أمه من هذا فاعفاها، وبعد أن تولى الابن الملك أعمل فى المزدكية السيف وقتل رئيسهم شر قتلة.

ومزدك هذا هو السبب الأصلى لانهدام ذلك المجد الشامخ لآل ساسان، وانهدام المجد نتيجة ضرورية للإباحة المطلقة حيثما حلت ولو بعد حين ومن معتقد المزدكية أن المعبود قاعد على كرسية فى العالم الأعلى على هيئة قعود الملك فى العالم الأسفل.

ومن تلك الأمم الدهريون والطبعيون نفاة الصانع المحرومون من تعقل الاستدلال بالأثر على المؤثر، وهذا متهى البلاءة، وهم آفة الفضيلة فى كل عصر، والمنزلون للبشر منزلة البقر فى عدم التكليف.

ومنهم السمنية والبراهمة القائلون بنفى ما وراء الحس والمنكرون للنبوة، وفلسفتهم أم الهوان والمذلة فى كل دور.

هكذا كان الحجاز وما حوله إلى فلسطين والشام والعراق وبلاد الروم وأرض الفرس والهند وبلاد أفريقية وما والاها حين بعث خاتم رسل الله - ﷺ فأى منظر يكون أتم وأظلم من هذا المنظر فى تاريخ البشر.

ولا يخفى على البصير مصادر ما نستخفه من المرامم الشائنة فى بعض نحل اليوم من تلك المعتقدات الباطلة، فقام هذا النبى الهاشمى الأبطحى - صلوات الله وسلامه عليه- بالدعوة إلى الإسلام فى تلك البيئة المحاطة بتلك الأمم يقيم الحججة لدعوته بحيث لا يدع عذرا لمعاند، ويوقظ العقول إلى المعالى بطريقة لا تعلقو على مدارك العامة ولا تستكرها الخاصة، ويدعو إلى سبيل ربه باحكمة والموعظة الحسنة، ويجادل الطوائف نائتى هى أحسن حتى دائوا له تعا فعملهم ما يجوز اعتقاده فى الله وما لا يجوز، وفهمهم وجوب تزيه الله سبحانه عن مشابهة مخلوقاته ومماثلة مصنوعاته وفقهم فى أبواب العمل، ودرهم على الفضائل والسجايا الكريمة، واستنهض الجميع نحو رقى مستمر فى العلوم والأعمال والأخلاق وما إليها استنهاضا تدريجيا بعيدا عن الطفرة والمفاجأة مستعملا اللطف فى محله والعنف فى موضعه حتى خرقت دعوته ذلك النطاق وانتشر دين الإسلام فى جميع الآفاق فدانت الأمم بنور هدايته فى مشارق الأرض ومغاربها.

وأفاضت هذه الدعوة المباركة والنهضة الميمونة على العالمين ما لم يعهد له مثيل من الخيرات فى أيسر مدة، فمن تأمل ذلك يزداد يقينا ويجد فى ثنايا تشريع هذا النبى العظيم معجزات تتجدد مدى الدهر، رغم انحراف المنحرفين عن هديه - ﷺ - ورغم مسعى الفاتنين فى هد كيان شرعه فى الداخل والخارج.

وأمهات ما تلقت الأمة من النبى - ﷺ - هى العلم بالله وصفاته وما إليها من المعتقدات المقصودة لذاتها، والعلم بالأحكام العلمية من عبادات ومعاملات يدور عليها تهذيبهم النفس وإقامة العدل بين الخليقة والعلم بطرق اكتساب الملكات الفاضلة والتخلى عن الخلال الرديئة النفسية مما يرشد إلى وسائل تركية النفوس وتصفية القلوب حتى تصدر منها الأعمال المسعدة فى النشاطين سجيبة لا بتكلف فتم لهم الكمالات العلمية والعملية. كما أشرت إلى ذلك كله عند محدثى عن الحالة العامة عند البعثة النبوية فى مقدمة «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر.

وكان السلف من الأمة المحمدية في غاية من الاعتصام بهذا الدين الحنيف ونهاية التوفيق في استثمار الخيرات منه في ساحات العلم والعمل والاعتزاز كما هو معلوم لمن استعرض آثارهم في فتح البلاد وهداية العباد، ومدوناتهم الخالدة في العلوم تملأ خزانات العالم وتشهد لهم بكل فخر، بخلاف خلفهم الذين أضاعوا التراث، وبدأوا يندمجون في غير أمتهم فهانوا وذلوا حيث أعرضوا عن هذا الدين القويم والشرع الحكيم، فلا حول ولا قوة إلا بالله فندعوه سبحانه أن يوقفنا من غفوتنا ويلهمنا رشدنا، وهو المنجيب لمن دعاه.

المولد النبوي الشريف

ذكرى ولادة فخر رسل الله - صلوات الله وسلامه عليه - تجملنا نشعر بما أغدق الله سبحانه بمولده وبعثته - ﷺ - على البشر كافة من تمهيد السبيل للتخلص مما هم فيه من الضلال البعيد، وتعبيد الطريق للذين اتبعوه إلى سعادة ليس بعدها سعادة.

وشهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود، فترى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مستمرين على الاحتفاء بمولده - ﷺ - عرفانا منهم لما فاض من طلعه الميمونة من إنارة الطريق وإزالة الظلمات المتراكمة من عهد الجاهلية في شتى النواحي، وإبطال الباطل في معتقدات الوثنيين والمجوس واليهود والنصارى والصابئين من إشراك وتشبيه وقول بالخلول، ونحو ذلك من المخازي المشروحة في كتب الملل والنحل وتاريخ الأديان، فكلما استذكر الإنسان ما كان عليه طوائف البشر من الزيغ والضلال المبين عند بعثته - ﷺ - وما وصل إليه متابعوه من السعادة الباهرة في مدة يسيرة يجد في ذلك أكبر معجزة تدل على عظمة هذا الرسول العظيم صلوات الله وسلامه عليه، ويستيقن أنه لا سعادة ولا نهوض ولا عزة في آخر الزمن أيضا إلا باتباعه - ﷺ - في جميع النواحي العلمية والعملية والخلقية.

واستهاض الهمم في هذا السبيل إنما يكون بتذكار هديه - ﷺ - وهدى أصحابه - رضوان الله عليهم - في شؤون الدنيا والدين لتأسي بهم في ذلك حتى نسعد سعادة طيبة مباركة.

والعادة المتبعة في البلاد الإسلامية الاحتفاء بالمولد الشريف في الليلة الثانية عشرة من شهر ربيع الأول؛ لأن ولادته لم تتأخر عن هذا التاريخ عند الجميع فيحتفون به في ليلة لا يبقى أى خلاف يعتد به بعدها في كونه - ﷺ - مولوداً قبل ذلك الزمن.

ولا يستغرب الخلاف في مولده صلوات الله وسلامه عليه لأنه؛ ولد بين أمة أمية لا تكتب ولا تحسب ولا تؤرخ إلا بأحداث معروفة عندهم.

وقد اتفق جمهرة النقلة على أنه ولد في عام الفيل وأن ولادته كانت في يوم الاثنين وفي شهر ربيع الأول، ثم اختلفوا في أن ولادته كانت بعد انقضاء ثمانية أيام من الشهر أو في العاشر منه أو الثاني عشر، والأول جزم به ابن دحية الحافظ حتى قال: هو الذى لا يصح غيره وعليه أجمع أهل التاريخ كما في السيرة الحلبية، والثاني عزاه ابن سعد إلى محمد الباقر - عليه السلام - لكن في سنده ثلاثة رجال متكلم فيهم، والثالث أضعفها حيث ذكره ابن إسحاق من غير سند، وقد رأيت قول ابن دحية في الرواية الأولى وهى المتعينة في تحقيق محمود باشا الفلكى المصرى في رسالته بالسلغة الفرنسية عن تقويم العرب قبل الإسلام وقد ترجمها إلى اللغة العربية أحمد زكى باشا فى رسالة سماها «نتائج الأفهام فى تقويم العرب قبل الإسلام وفى تحقيق مولد النبى وعمره عليه الصلاة والسلام» وقد طبعت سنة ١٣٠٥هـ وقد عمل فيها تحقيقاً رياضياً لا يتخلف، مبتدئاً من حديث أخرجه البخارى فى كسوف الشمس فى السنة العاشرة يوم وفاة إبراهيم ابن النبى - ﷺ - يوم كان النبى - ﷺ - ابن ثلاث وستين سنة وحدد وقت الكسوف بآخر شهر شوال من السنة المذكورة وهجر الشهور التى وردت فى بعض الروايات مما لم يقع فيه كسوف كما رد العينى الروايات عن وقع الكسوف فى أيام لا يقع فيها الكسوف عادة ولا مانع من أن يهيم الثقة فى شىء ليس فى تناول علمه وإن أصر ابن حجر على تمثيته تلك الروايات لبعده عن العلوم الفلكية.

فعمل محمود باشا الفلكى المذكور تبعاً قهقريا من هذا المبدأ إلى أن أثبت أن يوم الاثنين كان اليوم التاسع من شهر ربيع الأول عام الفيل الموافق ٢٠ إبريل سنة ٥٧١هـ وأجاد هكذا البحث فى تحديد يوم ولادته - ﷺ -

ببراهين رياضية لا تتخلف، بينما كان ميلاد عيسى - ﷺ - غير قابل للتحديد من خلاف شديد متباعد بالسنين مما لا خطاط له ولا رمام.

وقول القائل في مولده - ﷺ - في ثمانية خلعت يدل على أنه لم يولد في الثامنة بل في التاسعة على هذه الرواية فتطابق هذه الرواية التي أيدها ابن دحية ذلك التحقيق الرياضى كما يتبين من الاطلاع على تلك الرسالة.

وبهذا القدر من البيان نكتفى في هذا الموضوع والله سبحانه أعلم.

الإسراء والمعراج

الإسراء والمعراج آيتان من من آيات الله الكبرى اختص بهما المولى جل جلاله فخر رسله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين. فالأول مسراء - ﷺ - ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهذا ثابت بنص القرآن فيكفر منكروه، وأما الثانى فعروجه - ﷺ - إلى ما فوق السماوات العلى، وهذا ثابت بأحاديث صحيحة فيعد منكروه مبتدعا لا كافرا.

إلا أن الروايات فى المعراج اختلفت، فمن العلماء من سلك طريق الترجيح، ومنهم من سلك طريق الجمع بينها بحملها على تعدد عروجه - ﷺ - حتى قال صاحب التونية الخضرية:

معراجه واقع بقطان فى بدن بأية ومشاهير ووحدان
وقوعه كان تكرارا وقد دفعوا به تعارض مادل الحديثان

وأسطورة أن السماوات لا تقبل الحرق والالتهام ذهبت أدراج الرياح وإنكار المعجزات والحوارق لا يجتمع والإيمان بالنبوة كما فى دلالة الحائرين لموسى بن ميمون فيلسوف اليهود. وقال ابن سيد الناس: ذكر السهيلي - رحمه الله - خلاف السلف فى الإسراء هل كان يقظة أو مناما، وحكى القولين وما يحتج به لكل قول منهما. ثم قال: وذهب طائفة ثالثة منهم شيخنا أبو بكر بن العربى إلى تصديق المقاتلين وتصحيح المذهبيين وأن الإسراء كان مرتين إحداهما فى نومه توطئة له وتيسيرا عليه، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصالحة ليسهل عليه أمر النبوة فإنه عظيم، تضعف عنه القوى البشرية، وكذلك الإسراء، سهله عليه بالرؤيا لأن هوله عظيم فجاء فى اليقظة على توطئة

وتقدمة رفقا من الله بعبده وتسهيلا عليه، ورجح هذا القول أيضا للجمع بين الأحاديث الواردة في ذلك فإن في ألفاظها اختلافا، وتعدد الواقعة أقرب لوقوع جميعها. وحكى قولاً رابعاً فقال: كان الإسراء بجسده إلى بيت المقدس في اليقظة ثم أسرى بروحه - ﷺ - إلى ما فوق سبع سماواته ولذلك شنع الكفار قوله أتيت بيت المقدس في ليلتي هذه ولم يشنعوا قوله فيما سوى ذلك اهد كما تجد تفصيل ذلك في الروض الأنف للسهلي.

وقول البخارى «باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء» يدل على أن الإسراء والمعراج في ليلة واحدة عنده لأنها إنما فرضت ليلة المعراج اتفاقاً.

وقد اختلف في ليلة المعراج متى كانت؟ والذي رجحه النووي في الروضة أنها الليلة السابعة والعشرون من رجب وإليه ذهب ابن الأثير والرافعي، ومن قال إنها قبل ستة ونصف من الهجرة يكون يرى هذا الرأي مثل ابن قتيبة وابن عبد البر، لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً، والستة الأشهر قبلها من المحرم إلى شعبان بالتراجع فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين، وعلى ذلك عمل الأمة.

والاحتفاء بذكرى الإسراء والمعراج يذكرنا كيف جلى الله سبحانه عن بيت المقدس حتى تمكن رسول الله - ﷺ - من وصفه وصفاً دقيقاً فتعجب قريش من ذلك النبأ المطابق للواقع فانكشف كفرهم العنادى، كما ازد المسمون بذلك إيماناً. وكذا يابانه - ﷺ - عن العير التي سأته قريش عنها.

واعتبر الصحابة - رضوان الله عليهم - بما حدثهم عن الآيات الكبرى التي شاهدها في ملكوت السماوات وتلقوا منه افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم واتسعت معرفتهم، وأصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم، حيث يناجون ربهم عند وقوفهم للصلاة، فترسخ في نفوسهم مخافة الله التي هي ينبوع كل خير للمجتمع البشرى.

ولقاؤه - ﷺ - رسل الله وأنبياءه عليهم السلام في السماوات لقاء

روحانيا تعارف معنوى بينهم وتعريف لهم بما له - ﷺ - من المنزلة السامية، وفى ذلك وفى إمامته - ﷺ - لجماعة من الأنبياء تكريم عظيم له من الله سبحانه، واجتيازه - ﷺ - قبل عروجه إلى السماوات ببيت المقدس الذى كان بين قريش من شاهده من قبل تمكين لهم من توجيه أسئلة إليه - ﷺ - عما يعرفونه دونه فى حسابانهم، فيكشف حال المعاند المصر على الكفر بعد تلقيه الجواب الصادق منه - ﷺ - فى حين ازدياد إيمان المؤمنين بتلك الأنباء الغيبية الصادقة، وهذا هو الذى وقع بخلاف ما لو كان العروج إلى السماء من الحرم المكى مباشرة كما ذكر ابن أبى جمرة. وفى ذلك أيضا جمع للقبلتين له فى المشاهدة.

والجمهور على أن الإسراء والمعراج فى ليلة واحدة وأنهما بالروح والجسد معا يقظة ولا محيد عن ذلك بعد صحة الخبر ونظام الاعتقاد بقدرة القادر الحكيم الشاملة لكل ممكن.

ورد ذلك كله إلى عالم المثال الذى يتخيله صاحب «حجة الله البالغة» على عادته فى المشاكل خروج عن الجادة بدون أى حجة ناهضة.

وأما يروى عن عائشة - رضى الله عنها - من قولها «ما فقد جسد رسول الله - ﷺ - لكنه أسرى بروحه» فغير ثابت عنها أصلاً لأنه من رواية ابن إسحاق بلفظ حدثنى بعض آل أبى بكر فمن هو هذا البعض؟ وأين ابن إسحاق المتوفى فى منتصف القرن الثانى من إدراك زمن عائشة؟

وأما ما يروى عن معاوية من أن الإسراء رؤيا صادقة فغير ثابت عنه أيضاً للانقطاع بين شيخ ابن إسحاق يعقوب بن عتبة وبين معاوية، لأنه توفى سنة ١٢٨هـ. وأين هذا التاريخ من وفاة معاوية؟ فلا يصح التعميل على مثل تلك الأبخار المنقطعة فى ادعاء أن الإسراء روحانى فقط أو فى حالة النوم فقط.

وأما قوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ (١) فقد فسره ابن عباس برؤية العين كما أخرجها البخارى بسنده إليه فى تفسيره تلك

الآية، على أن تلك الرؤيا لو كانت متامة لما اشدت إنكار قریش لها، وقد تأتي الرؤيا بمعنى الرؤية في اللغة قال المتنبى: ورؤياك أحلى في العيون من الغمض: يعنى رؤية السمر، فلا بد من ترجيح بعض الروايات على بعض وحمل الباقي على وهم لبعض الرواة في ألفاظها. والثقة قد يهم ولا سيما في الأخبار الطويلة فينبذ موضع وهمه فقط، كما وقع في رواية شريك بن عبد الله بن أبي عمر عند البخارى فيها نحو اثني عشر وهما، بيانها في شروح البخارى، منها قوله في أولها «وهو نائم» وفي آخرها «ثم استيقظ» ومنها عد ذلك قبل أن يوحى إليه مع ذكر افتراض الصلوات الخمس في الخبر، وهذا تخطيط.

وقد اشدت نكير المحققين على رواية شريك من أمثال مسلم والخطابي فلا داعى إلى القول بتعدد المعراج برواية مثله، بل القول بالتعدد لاختلاف الروايات يدعو إلى القول بعدد كبير جداً، وفي جميع الروايات افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة على اختلاف الأزمان التى ذكرها الرواة، والافتراض لا يتصور أن يتكرر. فيكون التعويل على ما عليه الجماعة فقط، والله أعلم.

وهذا العروج ليس للتقرب منه تعالى؛ لأن القرب منه لا يكون بالمسافة قال الله تعالى ﴿واسجد واقترب﴾^(١) وقال -ﷺ-: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» واحتجاج إمام الحرمين على تنزه الله سبحانه عن الجهة بقوله -ﷺ-: «لا تفضلونى على يونس بن متى» وحمله على معنى أنه -ﷺ- عند وصوله إلى سدره المنتهى ما كان أقرب إلى الله من يونس -ﷺ- وهو فى بطن الحوت، مما ذكره القرطبي فى تذكرته رواية عن أبى بكر بن العريى. وروى ناصر الدين بن المنير عالم الثغر الإسكندرى العلامة المشهور مثل ذلك عن الإمام مالك عالم دار الهجرة -رضي- فى كتابه «المقتضى فى شرف المصطفى» وإن اشعأز ابن القيم المجسم من جواب إمام الحرمين وطال لسانه عليه، كما بسطت ذلك فيما علقته على السيف الصقيل للتقى السبكي ص ٣٦-٣٧.

وتزيه الله سبحانه عن المكان والمكانيات والزمان والزمانيات هو عقيدة أهل الحق رغم اغتيال المجسمة الصرحاء والمجمحين من ذلك .
رنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .

كلمة عن الإسراء والمعراج

اختص الله جلت قدرته حبيبه -صلوات الله وسلامه عليه- بخصائص ، ومن تلك الخصائص : إسراؤه تعالى بحبيبه ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ليريه من آياته الكبرى ، وهذا ثابت بنص القرآن القطعى الثبوت ، القطعى الدلالة ، فيكفر منكروه ، وأما عروجه -ﷺ- من المسجد الأقصى إلى السماوات العلى وإلى ما شاء الله فثابت بصحاح الأحاديث النيرة الدلالة ، فيعد منكروه مبتدعا لا كافرا .

وأما ادعاء أن أثر قدمه الشريفة على صخرة بيت المقدس حيث عرج منها فكذب مختلق لا أصل له عند نقاد الحديث ، ومن السخافة البالغة زعم بعض الحشوية صعود الله جل جلاله من فوق الصخرة إلى السماء كما رواه التويرى فى نهاية الأرب عن أبى بكر الواسطى وهذا إنما يتقوله من ليس عنده من الإسلام نصيب . وقد وقع فى رواية شريك بن عبد الله بن أبى نمر الحديث المعراج الطويل عند البخارى أوهام كثيرة بينها أهل العلم بالحديث ، ووقع راو فى أوهام فى رواية لا يتافى صحة باقى الروايات السالمة من العلل ، وبعد صحة الرواية وإمكان الأمر لا يسع المؤمن إنكاره .

والإمكان العقلى فى المعراج لا مجال لإنكاره ، ووقوعه مقضى الأخبار الصحيحة المستفيضة ، وقد مضى الزمن الذى كان أناس ينكرون فيه المعراج بزعم أن السماوات من الصلابة بحيث لا تقبل الخرق والالتهام ، تحكما من غير دليل ، وكان الرد القاصم لظهور هؤلاء المتقولين إذ ذاك هو تبين تماثل الأجسام بحيث يجوز فى جميعها ما يجوز فى بعضها من الخرق والالتهام اللذين نشاهد وقوعهما فى بعض الأجرام كما هو طريقة المتكلمين الأعلام ، وأما العصر الذى لا يتصور مفكره صلابة فى السماوات ، بل يعدون الأجرام

العلوية تسبح في مدارات سير السابح في الماء والطائر في الهواء دون أن يحول حائل عن المسير في عالم الأثير فهم أجدد أن لا يتوهما الامتناع في الاعتلاء إلى السماء لمشاهدتهم عجائب التحليق في الأجواء كلما مدوا بصرهم إلى الفضاء.

وخلاف السلف في الإسراء هل كان مرة يقظة أو ساما؟ أو مرتين مناما أولا ثم يقظة، وفقا من الله بحبيبه لعظم هول الإسراء المباشر قبل التمهيد له بالرؤيا المسهلة لمشاهدة عجائب في حالة اليقظة، جمعا بين الأدلة مما هو مشروح في الروض الأنف. لكن ليس لدعوى المنام شبه دليل فلا يقام لرواية النوم وزن، حيث لم يذكر في ذلك إلا خبر منقطع أو خبر وهم فيه الراوى أو هاما صريحة. فلا يقوى هذا وذاك أمام الأخبار الصحيحة المستفيضة من ثقات ضباط متقنين.

والتعارض إنما يتصور بين دليلين في مستوى واحد لا بين الصحيح والواهي، فلا داعى إلى ادعاء تكرار المعراج يقظة، أو مناما ويقظة، عن رأى مجرد، ولا تمسك في ادعاء أن المعراج كان ساما بقوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾^(١) لأن هذه الرؤيا بمعنى رؤية العين عند ابن عباس في صحيح البخارى، والحلم لا يكون مبعث فتنة للناس كما هو ظاهر. ومجىء الرؤيا بمعنى الرؤية له شواهد في العربية. ورؤياك أحلى في العيون من الغمض... وكبر للرؤيا وهش فؤاده.

فلا معدل عما ذهب إليه جمهور أهل العلم من أن المعراج والإسراء كانا في حالة اليقظة وفي ليلة واحدة، أخذنا بالدليل المستفيض السالم من العلل ونبذنا للأخبار التي فيها علل قاذحة.

ومع ذلك اختلف أهل العلم في تعيين ليلة المعراج على أنحاء، والذي رجحه النورى أنها الليلة السابعة والعشرون من شهر رجب، وإليه ذهب ابن الأثير والرافعى، ويرى هذا رأى من قال: إنها قبل سنة ونصف من الهجرة كابن قتيبة وابن عبد البر، لأن الهجرة كانت فى ربيع الأول فالسنة قبلها من

صفر إلى صفر تراجعاً، والستة الأشهر قبلها من المحرم إلى شعبان بالتراجع أيضاً فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين، وعلى ذلك عمل الأمة.

والاحتفاء بذكرى الإسراء والمعراج يذكرنا كيف كشف الله لرسوله عن بيت المقدس حتى تمكن من وصفه وصفاً دقيقاً فتعجبت قريش من ذلك الوصف المطابق للواقع فانكشف كفرهم العادى، كما ارداد المسلمون إيماناً بذلك، وكذا إخباره - ﷺ - عن العير التى سأله قريش عنها، واعتبر الصحابة - رضياً - بما حدثهم عن الآيات الكبرى التى شاهدها فى ملكوت السماوات، وتلقوا منه فرض الصلوات الخمس فى تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم واتسع عرفانهم وأصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم حيث يناجون ربهم عند وقوفهم للصلاة فترسخ فى نفوسهم مخافة الله التى هى ينبوع كل خير للبشر.

وقد توسعت فى بيان ما فى الإسراء والمعراج من وجوه الحكم فى مقال لى منشور فيما سبق، فأكتفى هنا بهذا القدر، ومن الله التوفيق والتسديد.

الهجرة النبوية

فاتحة عهد جديد فياض

إن الله اصطفى خاتم رسله صلوات الله عليه من أكرم أرومة على أكمل خلال فبعثه بمكة بعد أن بلغ أربعين سنة من عمره إلى الناس كافة يدعوهم إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادلهم بالتي هى أحسن، وابتدأ ينذر عشيرته الاقربين فأمن به الذين يستمعون القول ويتبعون أحسنه وآزروه وأيدوه فى دعوته وأذاه مقلدة الجذود على العمى وقاطعوه وقاطعوا المسلمين، فصبر النبى - صلوات الله عليه وسلامه عليه وعلى آله - والمسلمون جميعاً إزاء عدوان المشركين صبراً لا مزيد عليه، وملء قلوبهم الإيمان بأن الله سبحانه ينصر رسوله ويعلى كلمته.

ولم يكن رسول الله صلوات الله عليه ولا أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - يقابلون عدوان هؤلاء بعدوان ولا أذاهم بأذى، بل كانوا بشرحون

لهم تعاليم الإسلام شرحاً تشرح له صدور من ألقى السمع وهو شهيد، ويبيّنون لهم حقائق الدين الخفيف بياناً تخضع له قلوب الجبابرة إذا فكروا فيما سمعوا، ورغم هذا كان المشركون في تعنت شديد وقسوة بالغة نحو المسلمين، والمسلمون يزدادون إيماناً إلى إيمانهم كلما أودوا في سبيل الله.

وعظيم صبرهم أمام ما لقوا في سبيل الحق من صنوف العنت فخر خالد لهم مدى الدهر وأسوة حسنة وأمثلة علياً للذين يجاهدون لإعلاء كلمة الدين ويسعون في أن يعيدوا إلى الدين مجده وجدته بعزائم لا تعرف الخنوع والاستسلام ولا التواكل والتكاسل.

وقد استمرت حالة المسلمين على ما وصفناه من الصبر على صنوف الصيم والاضطهاد من ابتداء البعثة النبوية إلى عام الهجرة حتى لم يبق للمشركين مجال إزاء البراهين المشروحة لهم غير العنت الدائم والتمرد المتزايد والعداوة المستمرة.

وهذه المدة الطويلة البالغة ثلاث عشرة سنة كانت مهلة كافية، بل فوق الكفاية لتمكينهم من التفكير ملياً فيما يدعو إليه خاتم المرسلين مما فيه سعادتهم العاجلة والأجلة، لكنهم ما ازدادوا إلا عتوا وفساداً، فأذن الله سبحانه لنبيه في الهجرة إلى المدينة المنورة - زادها الله تشريفاً - فتمت الهجرة النبوية على الوجه المشروح في كتب السير كالمورد الهني للقطب الحلبي، وسيرة ابن سيد الناس، وإمتاع المقرئ وغيرها.

وكانت هذه الهجرة مبدأ عهد جديد ملؤه العزة للمسلمين، وهو عهد بدء دفع العدوان على الحق بالقوة حيث آخى النبي - ﷺ - بين المهاجرين والأنصار، وكان هذا التآخي بين الأصحاب أول نواة تثبت منها القوة المنشودة ضد المعتدين، وما أبرزه المهاجرون والأنصار إذ ذاك من التضحية والتفاني في سبيل إعلاء كلمة الله مما لم يسجل مثله التاريخ لأمة من الأمم.

وقد مضى النبي وأصحابه في الدعوة إلى الله - بعد الهجرة - على مبدأ الدفاع عن الحق بالقوة بعد إغذار المدعوين وإقامة الحجّة عليهم بهذه الطريقة لرشيده انتشر النور الوهاج المنبثق من جانب الحجاز في الأفاق كلها حتى

استنارت هذه الكرة الأرضية المظلمة بهذا النور العظيم، إلى أن تبدلت الأرض غير الأرض وتم وعم في البسيطة ما يعرفه الجميع من الرقى العظيم في العلوم والأعمال والأخلاق بعد اعتناق الأمم لهذا الدين الخفيف، وهذا مما لم ير مثله في حيل من الأجيال ولا دين من الأديان، ولم نزل نفاخر بذلك التراث الفاجر أمام جميع أمم العالم.

وقد أجاد عمر الفاروق -رضي الله عنه- الرأي جد الإجابة في اتخاذ عام الهجرة مبدأ للتاريخ الإسلامي للمعاني السامية المدمجة في ذكرى الهجرة النبوية. وأما ما يعزى إلى النبي ﷺ -من أنه هو الذي أمر بالتاريخ من الهجرة كما في شرح البخاري للفظلاني نغلا عن إكليل الحاكم فلا يناهض ما صح الإسناد فيه إلى عمر، لأن ما في الإكليل هو من بلاغات الزهري، ومرسلات الزهري -فضلا عن بلاغاته- شبه ربيع تذهب أذراع الرياح عند كثير من أهل القصد: منهم يحيى بن سعيد والإمام الشافعي وربما يرى بعض المنتطعين الذين يتسرعون في رمي الناس بالبدعة بداءة التاريخ من الهجرة والاحتفاء بذكرى الهجرة، من البدع من غير نظر إلى تلك العواطف الكريمة التي تثيرها ذكرى الهجرة وتنميها في قلوب الأمة، وبدون التفات إلى الإجماع الجاري في التورخ بالهجرة، وليس بمجد الكلام مع أمثال هؤلاء الذين تصغر باصرتهم الكبير وتكبر الصغير.

وأجلى ما يتراءى للناظر من المعاني السامية في الهجرة هو تعزيز الحق بالقوة؛ لأن الحق كثيراً ما يكون عرضة للضياع إزاء اعتداء المعتدين إذا لم تكن هناك قوة تحميه وتذب عنه.

ولهذا المعنى شرعت الخلافة في الشرع الإسلامي حتى تنفذ أحكام الشرع في الأبواب كلها بمنعة تقوم بكبح جماح الطغاة الغواة، بل رأى الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- الفراغ من بيعة الخلافة مقدما على تجهيز النبي -صلوات الله عليه- ودفنه عند لحوقه بالرفيق الأعلى ليتولى حليفته الإشراف على شؤون الأمة عقب وفاته -ﷺ- حذرا من حدوث أمر يحوج إلى القوة أثناء الفترة، بل عدوا الساعين في تفريق شؤون الدين من شؤون الدنيا بمنع الزكاة، في سبيل المرتدين بسعيهم في تجريد الخلافة من

القوة. بل الخلافة هي أول تشريع عرفه البشر المدني بالطبع في تاريخه، بل هو أول شرع مشروع للبشر قبل خلقه البشر حيث قال الله تعالى ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ ولولا أن الملائكة علموا أن الخليفة يكون بيده تنفيذ الأحكام الشرعية بقوة علي المفسدين الخارجين على ما حده الشرع لما قالوا: ﴿أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء﴾^(١) ولو كان هناك أمر أهم للأمة من إقامة من يتخذ الأحكام الشرعية فيهم بقوة لسبق القول به.

وصفوة القول أن الهجرة فيها معان سامية تربي ذكراها في نفوس المسلمين عواطف كريمة وتدر بهم على صنوف التصحية عن طيبة خاطر في سبيل تأييد الدين بالقوة وإعلاء كلمة الحق، وها هو قد حل العام الجديد ترفرف عليه الآمال فاحتفلت الأمة بذكرى العام الهجري الجديد في كل مكان، فتحى إخواننا في مشارق الأرض ومغاربها تحية مسلم يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، وتدعو الله عز وجل أن يعز الإسلام والمسلمين ويجمع كلمتهم في تأييد الدين وبارك لهم في شؤونهم كلها وأن يطفى بنا وبهم فيما جرت به المقادير، وأن يرينا جميعا الحق حقا مع اتباعه، ويرينا الباطل باطلا مع اجتنابه، وأن يوفقنا وإياهم جميعا لما فيه رضا وسعادة المسلمين أجمعين.

الهجرة النبوية

ذكرى الهجري النبوية -على صاحبها أزكى الصلوات وأتمها- تعرفنا كيف نترفع عن الخنوع والاستكانة لأهل الباطل، وتعلمنا كيف نحوز القوة بعد الضعف لنُدفع العدوان في كل ساحة، وتنمى في نفوسنا الشعور الحى الحافظ لها إلى استسهال القيام بصنوف التصحية في سبيل الدعوة إلى الحق والذب عن الحق وإعلاء كلمة الله في كل زمان ومكان بتسيخ أقدام الإسلام في البقاع والأصقاع، وتقوية عروق غراسه في قلوب رجال المستقبل وأمهات الجيل القابل، وإذكاء نار الحماس ضد كل معتد أثيم، وتجعلنا نحس بلذة قدسية في مقاساة صنوف الأنعاب في هذا السبيل من مفارقة الأهل والأولاد والمال والسكن عند اللزوم، وتحمل الأذى من كل لون إلى بذل المهج عند الحاجة.

ولنا فى ذلك كله أسوة حسنة فى رسول الله - ﷺ - وأصحابه الأبرار - ﷺ - فسيرتهم مار هدى فى كل ربيع لا يضل ولا يذل من سار سيرهم وهدى هديهم، وحينما نرى فى ثنايا أنباء الهجرة النبوية قدوة حسنة يؤتى بها فى كل ناحية من نواحي النهوض يجب علينا ألا ننسى حفظنا من الانتساء بها حتى نجد ما نشعر به من ذكرى الهجرة النبوية من معانى الجهاد فى سبيل الخير ومهاجرة المعاصى ومواقعها ساحة تطبيق عملى فى أنفسنا لئلا نكون ممن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم.

ولا بأس أن أذكر القارئ الكريم هنا بعض نماذج من صنوف الجهاد فى الحالة الراهنة، فالؤمن المخلص يرى بنوره الذى يسعى بين يديه أن دعاة السوء وأعوان الشيطان قد اندسوا بين كل طائفة، وانتشروا فى كل مكان متلفعين بغير أزيانهم تغريراً منهم لأصحاب القلوب الصافية يسعون على مراحل فى زعزعة اعتقاد الإسلام، واستزلال أقدام المسلمين، وأقل ما يجب على المؤمن المخلص إزاء هؤلاء أن يسهر على كل ما يبدو ويبدو منهم فى سبيل ما هم فيه من وجوه الإغواء فيناقشهم حتى يفصحهم فى غايتهم ومقاصدهم مهما تظاهروا بالإيمان بكتاب الله المنزل، وليست الغفلة شأن المؤمن الصادق فى إيمانه.

فإذا رأيت أحدهم يهون أمر إثبات قديم مع الله سبحانه، أو نسبة أوصاف المحدثات إليه جل شأنه فاعلم أنه لم يكون بعد اعتقاداً فى الله رب العالمين. وإذا وجدت من ينفى المعجزات الكونية عن سيد المرسلين مع التظاهر بالإيمان بالقرآن الكريم فقل له اخساً ولا تتكلم، أتجعل بعقلك الفضيل وفهمك العليل حداً محدوداً لقدرة الله سبحانه! وفى القرآن الكريم كثير من المعجزات أظهرها الله سبحانه على أيدي سائر أنبيائه، وأى عقل ذلك العقل الذى لا يستسيغ ظهور مثل تلك المعجزات على يد سيد المرسلين؟ وقد تواترت الأنبياء عن معجزاته ﷺ فى كتب السنة ومن لم يؤمن بالسنة كيف يعد مؤمناً بالكتاب! وقد كان قومه - ﷺ - من أشد الأقوام عتاً ضد الأنبياء عليهم السلام، ولولا التأييد الإلهى بما أظهره على يديه من المعجزات لما آمن به قومه ولا انتشر الإسلام ذلك الانتشار الباهر، إلا أنك تريد التشكيك فى

النبوة ناطقاً بالسنة أعداء الإسلام ضد الإسلام ومفكراً بعقولهم لا بعقلك، وكفناك هذا خزيا ومهانة.

وإذا شهدت من يعادى التصون والعتاف داعياً إلى التبرج والسفور والتلاعب بأنكحة المسلمين على مراحل، ينحى بالائمة على جعل الرجل قواماً على المرأة في الإسلام قائلاً: «إن الرجل لم يحسن التصرف في طلاق المرأة حيث نراه يطلق من غير ما سبب في بيعه وشراؤه ولعبه وجده وقيامه وقعوده، فذلك على أنه ليس بأهل لأن يجعل الطلاق بيده، وأما المرأة فلم يجرب بعد أنها تحسن التصرف في الطلاق إن جعلناه بيدها أم لا تحسن؟» ولعل العمدة عنده تجريه وحده بدون حاجة إلى الالتفات لما ورد بشأنها في الكتاب والسنة، وهي تحسن أو لا تحسن فإذا نجعله بيد القاضى وهو براء من التهمة.

قلت مجابوا: تفضيلك المرأة على الرجل هكذا إقرار منك فلا يسرى حكمه فى سواك، لأن الإقرار حجة قاصرة لا تقبل فى غير المقر، فأنت وشأنك فى هذا الإقرار، على أن القاضى إذا كان رجلاً كيف يمتاز عن سائر الرجال فى هذا الحكم المبتكر. ويا للعجب! متى رأى الناس فى التشريع الوضعى بناء التشريع العام على النادر الشارد؟ فضلاً عن الشرع الإلهى الذى لا يأتى الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهل يعقل اتخاذ عدة من أشباه الرجال من السوق والأجلاف الرعاع مداركاً للتشريع العام فى الرجال والحكم عليهم؟ ومن يرى تلك المتبرجات الكاسيات العاريات المائلات المميلات اللائى ملأن الأسواق والمتزهات والمسارح والصلالات والترامات والسيارات جديرات يجعلهن قوامات على الرجال ويجعل حل عقدة النكاح بأيديهن! ولا يكون هذا إلا محض محيادة لله جل جلاله فى قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾^(١) قال ابن عباس قوامون: أمراء عليها فعليها أن تطيعه، وعليهم تأديبهن اهـ.

وأما جعل أمر الطلاق بيد القسيس أو القاضى فتشريع كنى غريب

غريب عن شرع الإسلام مشاق لنصوصه. قال الله تعالى ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾^(١) و ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾^(٢) و ﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾^(٣) و ﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ﴾^(٤) و ﴿ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾^(٥) و ﴿ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾^(٦) الآيات. وفيها جعل الطلاق بيد الرجال دون النساء والقضاة، بل لم يرد في الكتاب ولا في السنة إسناد الطلاق إلى النساء ولا إلى القضاة - أصلا - وقد قال النبي - ﷺ - في النساء « ناقصات عقل ودين » وقال أيضا: « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » وقد جعل الله سبحانه في كتابه حظ الرجل مثل حظ الأنثيين في الميراث كما جعل شهادة المرأتين كشهادة رجل واحد. فلا يكون ذلك الرأي الفجح المتفرنج إلا مخالفة لله ولرسوله.

ثم إذا رأيت من أعوان الشيطان من يسعى في تهوين أمر الطلاق الثلاث فاعلم أنه يحاول التلاعب بأنكحة المسلمين حيث قطع الأمل عن استئلال قدم من الرشدة. فإذا رأيت يقول: وقد ورد في الصحيحين « إن الطلاق الثلاث في لفظ واحد كان سببا في وقوع طليقة واحدة فقط على عهد النبي - ﷺ - وفي خلافة الصديق - رضيه - وفي صدر من خلافة عمر » صارحته بأنه كذب على عهد النبي صلوات الله عليه، وكذب على عهدى الصديق والفاروق - رضيهما -، واقتدى على صحيح البخارى بل على صحيح مسلم أيضا، لأن حديث ابن عباس الذى يشير إليه لم يخرج البخارى أصلا ولا أخرجه مسلم بتلك الصيغة المغيرة المبدلة. بل تلك الصيغة لم ترد فى كتاب من كتب السنة بل هى صنع يد هذا الفيلسوف الجديد فتأوله الصحيحين قائلا له أرنى فيهما الصيغة التى تحكى عنها وإلا فأنت مفتر كذاب، فتسبر بذلك غوره فى الكذب والتحريف.

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٧.

(٢) سورة البقرة الآية ٢٣٢.

(٣) سورة الاحزاب: الآية ٤٩.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٣٧.

(٥) سورة البقرة: الآية ٢٣٦.

(٦) سورة الطلاق: الآية ١.

والذى ساقه مسلم على ما فيه من علل استبانها الجهابذة محمول على معنى يتفق والفتيا المتواترة عن ابن عباس وهو أن الناس كانوا يراعون السنة في الطلاق بتطبيق المرأة طلقة واحدة بدل تطبيقها اليوم ثلاث تطبيقات غير موزعة على الأظهار كما هو الموافق للغة القرآن. قال الله تعالى: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(١) أى أجعل بدل الآلهة إلهاً واحداً، لا أن الثلاث كانت توقع وتعد واحدة.

وفى كتاب «الإشفاق على أحكام الطلاق» بسط ذلك بحيث يقطع لسان كل خطيب. راجع (٤٤-٥٠) ومن يرتنى مثل تلك الآراء المتفرجة مع وضوح الحجة ضدها لك أن تسأله قائلًا من أى ملة أنت يا فيلسوف الطلاق.

الهجرة النبوية

ذكرى هجرة المصطفى - ﷺ - وهجرة أصحابه الغر الميامين - رضوان الله عليهم - مما يبعث في نفوس المسلمين روحاً وثابة تحملهم على صنوف من التضحية في سبيل إعلاء كلمة الإسلام والاحتفاظ بتعاليم الإسلام وصون دار الإسلام من كل معتد أثيم باتخاذهم الرسول - ﷺ - وأصحابه - رضوان الله عليهم - قدوة في ذلك كله، ويشير حماساً في قلوبهم بشعرهم العزة والكرامة والغيرة على حريم قدس الشريعة المطهرة، بل يدعهم شعلة نار، تنتهم من تحدته نفسه انتهاك حرمة هذا الحريم المصون.

ولذا نزداد اغتباطاً كلما رأينا ازدياد الأمة احتفاءً بالهجرة على توالى السنين، ونعد ذلك بشير خير لمستقبل المسلمين، والمجالات نراها كلها تقريباً تدبج مقالات ممتعة عن الهجرة النبوية، وهذا في نظرنا بمنزلة قطع العهود من أصحابها بأنهم لا يحدون قيد شعرة عن تعاليم الإسلام وخير المسلمين واقفين أقلامهم لمناصرة الجماعة وجمع كلمتهم.

فإذا رأينا من يحتفى بالهجرة التي أعز الله بها الإسلام، يشط في عمله أو قوله عن المهيع الإسلامى الرشيد، والمنهج الدينى السديد، قولاً أو عملاً متابعاً لمن لا يضرر للجماعة خيراً في الداخل أو الخارج تمتعض كل الامتعاض

(١) سورة ص: الآية ٥٠.

ونأسف كل الأسف من عدم مواظبة القلوب للألسن، والرجولة تقضى بالوفاء بالعهد، وصدق التمسك بالمبادئ القويمية المؤدية إلى السعادتين، والكلام المجرد ليس بمجد مالم يعززه الفعل والعمل في السر والعلانية، فإذا ابتعد عن الجادة من يلهج بالإسلام والدعوة إلى الإسلام، وسلك سبل الشذاذ المتحرفين عن الجادة في الاعتقاد أو العمل أو الخلق يكون ساخراً هازئاً، فيمده الله المنتقم في طغيانه وهو في عمه وحيرة فيكون من الأخسرين أعمالاً في الدنيا والآخرة.

وليس الشعب الكريم ممن لا يميز من هو جاد ممن هو هازئ هازل، بل ينزل كلا منهما في منزلة التي اختارها لنفسه فيجعله ينال ثمرة عمله من التجلة أو الامتهان في يوم من الأيام.

ومن فارق الجماعة في شيء من المنهج المنوارث بين الأمة خلفاً عن سلف يكون سلك طريقاً يؤديه إلى الضلال والحزى المبين مهما تظاهر أنه هو التمسك بالكتاب والسنة بخلاف السواد الأعظم من المسلمين، ومن المحال في جرى العادة أن تكون الجماعة هي المنابذة للكتاب والسنة وأن يكون من فارقهم هو التمسك بهما، وإليه يشير قوله -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: «من قال هلك الناس فهو أهلكهم» وليس بنافع من فارق سبيل الجماعة احتفاؤه بالمواسم ورميه الناس بالزيف دون شخصه الرشيداً.

فها هو الشوكاني يقول في تفسيره إن أتباع الأئمة المتبوعين -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- في صف الذين اتخذوا أجبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله حذو القذة بالقذة - مع أنه مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم على أن يسأل من لا يعلم وجوه أخذ الأحكام من الكتاب والسنة من يعلم ذلك، وكان من يتصدى للإفتاء من الصحابة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- عدداً يسيراً جداً والباقون إنما كانوا يستفتونهم في النوازل- فيعد أتباع من لا يعلم أخذ الحكم من الكتاب والسنة لمن يعلم ذلك اتخذاً له ربا من دون الله. سبحانك هذا بهتان عظيم، بل هذا أخذ الجاهل بقول العالم لقوله سبحانه ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١).

فتكون كلمة الشوكانى هذه، بالغة الشناعة حيث يعد الأمة المحمدية اتخذت أربابا من دون الله من أقدم العصور إلى اليوم، كأن الأئمة نابذوا صرائح الكتاب والسنة وتابعوا أهواءهم كما فعل الأحبار والرهبان وهو وحده الذى أخذ بالكتاب والسنة، وإكفار الأمة جمعاء هكذا لا يصلح من يحق أن يعد فى علماء هذه الأمة، و «نيل الأوطار» له ما هو إلا مرحلة من مراحل ابتعاده عن الجادة، بل فيه أيضا تشغييات لا تنطلى إلا على من هو غير بصير بوجوه التصرف فى أدلة الأحكام من الذين تزيبوا قبل أن يتحصروا.

بل فى كتابه هذا (٣-٢٣٤) رمى زوار القبور والمتوسلين بالأخيار بالكفر الفظيع والشرك الشنيع مسابرة لسزعيم البادية، وهذا غللو وإسراف فى الحكم بالكفر على الأمة للمحمدية.

وقد صدق محمد بن إسماعيل الأمير الصنعانى -شيخ الشوكانى- حيث قال فى «إرشاد ذوى الألباب» عند تحدته عن الذين يسميهم الشوكانى قبورين مشركين: هؤلاء مشبتون التوحيد لله لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله الكفار إنكاراً على رسوله -ﷺ- لما دعاهم إلى كلمة التوحيد: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(١) بل هم مشبتون لتوحيد الله بالالوهية قائلون إنه لا إله إلا هو، ولو ضربت عنق أحد منهم على أن يقول إن الولي إله مع الله لما قالها.

الأمير الصنعانى هذا من اللامذهبية كالشوكانى وله شطحات أيضا، لكن هداه الله إلى الحق فى هذه المسألة كما سبق أن أشرنا إلى ذلك فى المقال السابق فيكون الاجترار على إكفار الأمة واستباحة أموالها ودمايتها لتلبسهم ببعض بدع فى زيارة القبور أو التسوسل تهوراً قبيحاً ومفارقة للجماعة وجهلا فظيعا بالكفر الاعتقادى الناقل عن الملة والكفر العملى غير الناقل من نحو الأخذ ببعض خلال الجاهلية المخالفة للسنة -على أكبر تنزل-

ولو كان بناء القباب على القبور بدعة منكرا ما أقرت الأمة ذلك من صدر الإسلام إلى اليوم، ومن أنكر إنما أنكر ذلك فى المقابر المسبلة، فدونك ثلث الروضة المطهرة المدفون بها حضرة المصطفى -صلوات الله وسلامه عليه

• وأبو بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما - قد بنى عليها بناء من أقدم العصور بدون نكير من أهل العلم، رغم كل من يريد انتهاك حرمة ذلك المقام العطر في زمن متأخر.

وهذا المنهور يرى أيضا أنه لا قضاء على من ترك الصلاة عمداً، وأنه لا زكاة في عروض التجارة، على خلاف إجماع أئمة الهدى فبذلك يزول عماد الدين، ويزال حق الفقراء في أموال الأغنياء، ولا اعتداد بخلاف الظاهرية في التحقيق.

ويرى أيضا جواز نكاح ما فوق الأربع من النساء لكل أحد من الرجال على خلاف الكتاب والسنة وإجماع الأمة في كتابه «وَلِلْغَمَامِ» ونص كلامه نقله صديق خان في «ظفر اللاصق بما يجب على القاضى» وقد رد عليه عد الحى اللكنوى - رحمه الله - ردا مشبعا في (ص ٤٧٩) من كتابه «تذكرة الراشد وتبصرة الناقد» فيحق أن يكون مثل هذا الزائغ قدوة الشهوانيين الذين لا يرون التحديد بالأربع في النساء أفلا يكون من سخرية مجددى اليوم الساعين في منع التزوج بأكثر من واحدة على خلاف الكتاب والسنة والإجماع اليقيني للأمة مدى القرون أن يتوهوا بهذا الزائغ القائل بجواز النكاح إلى عدد غير محدود من النساء؟ وإن كان يناقض نفسه في «السيلى» و «النيل» والتناقض شأن المبطلين، وكم له من شواذ من هذا القبيل.

وقد رفع نسبه في «البدر الطالع» إلى آدم عليه السلام - رداً على من يقول إنه منحدر النسب من اليهود. وللعلامة ابن حريوة الشهيد رد عليه شديد في كتابه «الغظمم الزخار» يكشف عن منبته ووجوه مسماه.

فالتوصية بكتبه وكتب أمثاله من الشذاذ لا تصدر عن يعلم دخائلهم إلا إذا كان يريد إغواء الأمة عن مناهج الأئمة زاعما «إن كلام المتكلمين في العقائد وكلام الفقهاء فى التحليل والتحرير ليس حجة علينا، إنما إمامنا الكتاب والسنة» مع أن كلام المتكلمين من أهل السنة وكلام الفقهاء منهم مستبطنان من كتاب الله وسنة رسوله، وهم على وفاق فى صرائح الكتاب والسنة الصحيحة، وإنما اختلفوا عند احتمال الدليل لوجهين، وهم فى سعة من ذلك؛ لاستجماعهم لشروط الاستنباط باعتراف الأمة لهم بذلك، وهذا

شغل الرجال لا لعب الأطفال، حتى يتصوروا أن يصفو لهم الجو فيتمكنوا من تقلب شرع الله رأسا على عقب.

وتوهين أمر الفقه والفقهاء، والحديث والمحدثين، والكلام والمتكلمين سعى فى إحداث الفوضى فى العمل والاعتقاد والخلق، وفتح لباب السقوط باسم الشرع للطغمة المفسدين، وتفريق لكلمة المسلمين فى زمن يستكثر فيه الأخذ بالمذاهب الأربعة، فإذا درست أحوال من يدعو إلى ذلك لا بد أن يظهر لك أنه عدو فى ثياب صديق.

ولنا عود بإذن الله سبحانه إلى هذا الموضوع ومن الله التوفيق.

ذكرى الهجرة النبوية

روى الحاكم فى «الإكليل» بطريق ابن جريح عن أبى سلمة عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله - ﷺ - لما قدم المدينة أمر بالتأريخ فكتب فى ربيع الأول. لكن هذا الخبر معضل سقط من سنده اثنان أو أكثر، ومرسلات الزهري شبه الريح عند كثير من أهل النقد مثل يحيى بن سعيد القطان والإمام الشافعى - رحمه الله - فضلا عن معصلاته. والذى صحح عند الجمهور أنه كان فى خلافة عمر - رضي الله عنه - وقد روى الحاكم عن سعيد بن المسيب أنه قال جمع عمر الناس - يعنى من المهاجرين وغيرهم - فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ فقال على كرم الله وجهه: من يوم هاجر رسول الله - ﷺ - - يعنى إلى المدينة - وترك أرض الشرك. ففعله عمر. وابن المسيب أعلم التابعين بقضايا عمر حتى إن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان يسأله عن قضايا أبيه.

وروى ابن أبى خيثمة فى تاريخه من طريق محمد بن سيرين قال: قدم رجل من اليمن فقال: رأيت باليمن شيئا يسمونه التأريخ يكتبونه عام كذا وبشهر كذا. فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما أجمعوا على ذلك قال قوم أرخوا للمولد، وقال قائل للمبعث، وقال قائل من حين خرج مهاجرا، وقال قائل من حين توفى. فقال عمر أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة. وفى لفظ الحاكم أن عمر قال: الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها.

ثم قال بأى شهر نبدأ؟ فقال قوم بربح، وقال قائل برمضان. فقال

عثمان - رضي الله عنه -: أرخوا من المحرم فإنه شهر حرام وهو أول السنة ومنصرف الناس من الحج، قال وكان ذلك سنة سبع عشرة في ربيع الأول.

فعلم من هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلى - رضي الله عنهم -. وفي رواية عند أحمد أن أول من أرخ يعلى بن أمية فيما كتبه إلى عمر من اليمن فاستحسنه عمر فشرع في التاريخ لكن في سنه انقطاع، ولا مانع من أن يكون ذلك من جملة البواعث على الشورى في التاريخ، كما أن ما كتبه أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - إلى عمر من البصرة من أنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ - كما ذكره الحاكم - من جملتها. فعلم أن ذلك لم يقع من عمر كيفما اتفق بل بعد المشاورة مع الصحابة في أمره.

وقد استوفى الحافظ السخاوي في «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التورخ» ذكر الآثار الواردة في ذلك، ومن جملة ما قال فيه السخاوي: «وقد كانت القضايا التي يمكن أن يؤرخ بها أربع: مولده ومبعثه وهجرته ووفاته، فرجع عندهم جعلها من الهجرة، لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما يوقع تذكره من الأسف عليه فانحصر في الهجرة، وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم، لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم إذ البيعة وقعت في أثناء ذى الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هو هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأه» هذا ما يقوله الحافظ السخاوي - رحمه الله - في تأريخ الهجرة.

والواقع أن يوم الهجرة هو اليوم الفاصل بين الحق والباطل وقد صبر المصطفى صلوات الله وسلامه عليه نحو ثلاث عشرة سنة، يلقي من قومه كل أذى وعنت وهو يعاملهم بكل لطف وبكل حكمة، ليتشلهم من الجاهلية الجهلاء إلى التوحيد، وليرفعهم من الوثنية إلى مستوى السعداء في الشائين وهم لا يزدادون إلا عتوا وإيذاء على أمل أن يصرفوه عن الدعوة إلى الإسلام.

وبعد أن دعاهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - بالحكمة والموعظة الحسنة إلى التوحيد ونبت الشرك طول هذه المدة وأبان الحجة وقطع كل عذر بدون أن يزدادوا إلا

طغيانا وكفراً أذن الله سبحانه له فى الهجرة وإعداد العدة للدفاع عن الحق بالقوة فهاجر إلى المدينة ومعهُ الصديق الأكبر - رضي الله عنه - ولم يجد الخوف سبيلاً إلى قلبه الكريم فى وقت من الأوقات وهو الذى يقول لصاحبه فى الغار: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَا﴾ (١) وهو الذى كان أبطال الصحابة - رضي الله عنهم - يحتمون بحماه حينما حمى الوطيس فى بدر وغيره فكيف يخاف مثله على نفسه وقد قال الله سبحانه له: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ (٢) أم كيف يخاف على القرآن الكريم وقد طمأنه الله عليه حيث قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ نَحَافِظُونَ﴾ (٣)؟

وفى هجرته - رضي الله عنه - ومثابرة الصحابة - رضي الله عنهم - لملاحقته ومناصرتة بكل ماله من حول وطول إلى أن شادوا صرح هذا الدين ورفعوا أعلامه فى جميع السقاع والأصقاع أكبر عظة تتعظ بها وأعظم عبرة نتعبر بها وبها يعلم كيف يكون النهوض بالحق وكيف يكون الصلاح والإصلاح.

والهجرة النبوية تجمع جميع معانى التضحية فى سبيل الحق فذكرها تنمى فى النفوس الشعور الحى الحافز لها إلى استسهال القيام بصنوف التضحية فى سبيل الإسلام والاستمساك بتعاليم الإسلام والاعتزاز بعز الإسلام، وتذكى نار الحماس فى الصدور ضد كل من يحاول التسلاعب بتعاليم الإسلام وتقاليد الإسلام، وتغرس فى القلوب الإباء والشمم وعلو الهمم والترفع عن الخنوع لسمايرة المروق ودعاة الفسوق وأعوان الشيطان وكل منافق عليم اللسان ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ (٤).

ولذلك ترى المسلمين يهتمون بذكرى الهجرة النبوية حكومة وشعباً، يزددون اهتماماً بها على مر السنين، وما ذلك كله إلا لأجل استنهاض الهمم وتذكير الأمة بواجبهم نحو أنفسهم ونحو بيوتهم ونحو إخوانهم لينهضوا جميعاً لتقويم الأود، وإصلاح الفساد ورأب الصدع بما يرضى الله ورسوله

(١) سورة التوبة: الآية ٤٠.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٣) سورة الحجر: الآية ٩.

(٤) سورة محمد: الآية ٣٠.

وجماعة المسلمين. وفى ذلك استعادة مجد الإسلام والمسلمين، وقمع عبدة الطواغيت من المنافقين، وصون الإسلام من تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين. فندعو الله سبحانه أن يجعل هذا العام الجديد عام خير للإسلام وعام تعزيز لتعاليم الإسلام وعام هناء وسعادة لجميع المسلمين اللهم غبطا لا هبطا.

الهجرة النبوية

حفيت أقلام الأدباء، وبحت أصوات الخطباء، فى شرح ما انطوت عليه ذكرى الهجرة النبوية، من المعانى السامية، وما يترتب عليها من إشحاذ الهمم وإرهاق العزمات، فى سبيل استعادة مجد الأجداد واستنهاض عزائم الأحفاد، لأن فى ذكرها استعراضاً لما سبق الهجرة من المصابرة إزاء عنت المعتنين فى سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وبإقامة الحججة على وجوب الإقلاع عما كانت الأمة عليه من الجاهلية الجهلاء، واستذكارة لتلك المعجزات الصادرة من حضرة المصطفى -صلوات الله وسلامه عليه- فى أثناء الهجرة عند مغادرته لمنزله المبارك بمكة، وإقامته فى غار ثور، وتعقب سراقه له -ﷺ-، ومروره بخيمة أم معبد، وحلوله بالمدينة المنور، مما زادتهم سكينه وطمانينة، وتذكارة لما حدث بعد ذلك من تكوين قوة تحمى الدعوة من العدوان، بمنصرة الأنصار للمهاجرين (رضى الله عن الجميع) وإيثارهم على أنفسهم فى كل شىء، إلى أن استقر حكم الإسلام بحميه أباة كرام بمجههم، وبكل عزيز لديهم حتى تم نشر الدعوة الإسلامية فى بقاع الأرض، فانقشعت ظلمات الوثنية عن النفوس وامتنارت القلوب بنور التوحيد.

والانتساء بهم فى المصابرة أيام الضيم، والنهوض فى إبان النهوض، والتضحية بكل مرتخص وغال فى سبيل المعالى، أكبر راسم للخطة الرشيدة فى تسلق قمة المجد والعزة، والتخلص من مهانة الاستكانة والخنوع، ولذا نرى المسلمين -بكل فخر- يزدادون اهتماما بإحياء ذكرى الهجرة النبوية فى كل قطر وفى كل بلد، استثماراً لها فى سبيل الصلاح والإصلاح.

والاحتفاء بذلك فيه تجديد للعهد الذى قطعه المسلمون على أنفسهم

بالتمسك البالغ بشرع الله الأغر، وبتحكيمه فى كل صغير وكبير، ولا دين لمن لا عهد له.

وقد اردادت ذكرى الهجرة النبوية فى هذه السنة المباركة أهمية من جهة مصادفتها لأخذ جامعة الدول العربية المباركة فى النشاط الفعلى المثمر لأول مرة.

فتراهم يبذلون أقصى وسعهم فى سبيل استنقاذ فلسطين الشقيقة من براثن الصهيونية المقترسة.

ويفكرون فى افتتاح معهد شرعى لدراسة الفقه الإسلامى دراسة شاملة تنقل المجتمعات الإسلامية من القوانين الوضعية المخالفة لكتاب الله وسنة رسوله، وهذا من صدق التمسك بشرع الله رغم محاولة بعض المتطرفين توجيههم توجيهها غير سديد، والتفادى من ذلك سهل ميسور إذا خلصت النية.

ويوفدون جماعة من أهل الفضل والنبل للبحث عما يجب إحياءه من تراث السلف فى مكتبات العالم، وهذه ناحية مشكورة جداً، كانت مهملة إلى اليوم، وقد استبشر العالم الإسلامى من ذلك بكل خير.

وفى احتفانهم هكذا بذكرى الهجرة النبوية فى كل مكان ما يحفزهم إلى النهوض الرشيد فى كل ناحية، فيستعيدون بذلك مجد الأجداد، فيصبحون حماة كلمة الإسلام، وذاذة دمار العرب، فيعز بعزهم الإسلام، ويعز الإسلام يعز المسلمون جميعاً فى مشارق الأرض ومغاربها، فيعود الشاطحون إلى حظيرة الإسلام، فيعزون جميعاً عزاً شاملاً، ويسعدون سعادة الأباة الاعزاء، وما ذلك على الله بعزير.

ذكرى الهجرة النبوية

نرى بكل اغتباط الدول العربية خاصة، وسائر الدول الإسلامية عامة، تزداد على مر السنين اعتناء بذكرى الهجرة النبوية فى المجامع والأندية والجرائد والمجلات، فتدبج مقالات بأقلام حملة رايات الأدب، وتلقى محاضرات من قبل أفاضل الخطباء، عن الهجرة النبوية، وهى الدور الفاصل بين المصابرة إراء كل ضيم فى سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة،

وتلقى صنوف الأذى من أهل العنت بصدر رحب فى مكة نحو ثلاث عشرة سنة، وبين المثابرة على تكوين قوة تحمى الحق والدعوة إلى الحق لدفع المدوان بعد استبانة المحجة وتمام إقامة الحججة.

وموضوع الهجرة يشمل المعجزات التى ظهرت من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه، فى أثناء خروجه من منزله المبارك فى مكة، وميته فى غار ثور، وتعقب سراقفة بن مالك له - عليه السلام - فى طريق المدينة المنورة، واجتيازه - عليه السلام - بأم معبد، وحلوله بالمهجر المبارك، كما يشمل صنوف الضيم التى كان المسلمون يلقونها من المشركين بمكة، ومبلغ تضحية الأنصار فى سبيل إيواء المهاجرين بالمدينة المنورة، إلى أن قام عز الإسلام على قدم وساق، واستنار بنوره جميع الأفاق.

وفى استذكار تلك الأنبياء القديمة، تنمية روح التضحية وقوة الإيمان فى النفوس. وغرس حب التفانى فى سبيل إعلاء كلمة الله فى القلوب، فتجديد ذكرى الهجرة النبوية كل سنة هكذا، تجديد للعهد الذى قطعه المسلمون على أنفسهم أمام الله سبحانه بالتفانى فى التمسك بأهداب الدين، وتعاليم الإسلام، والسعى الخيىث فيما يحقق وضع أحكامه كلها فى موقع التنفيذ فى جميع أبواب التشريع وفى كل صغير وكبير من شؤونهم، إعلاء لكلمة الله جل جلاله.

فإذا مضوا على هذه الخطة النبيلة والمنهج السديد فلا بد أن يزيدهم الله بروح منه، ويعينهم من جديد، فيعيشون تحت هذه القبة الزرقاء عيشة السعداء الأعزاء بناء مجد وحماة مكارم وذادة ذمار، مترسمين أنبل المثل فى الفضائل النفسية والمكارم الخلقية والأعمال الصالحة والرقى المتواصل، وفى جميع مرافق الحياة، لا تستهويهم زخارف الحياة المادية عن العناية بالفضائل النفسية، ولا يقعدهم صلاحهم وتقواهم عن السهر على شؤون المجتمع فى هذه الحياة كما يجب، فيجمعون بذلك خيرى الدنيا والآخرة وسعادتى الناشئين.

وقد امتازت ذكرى الهجرة النبوية فى هذه السنة المباركة بمصادفتها بعد تكوين الجامعة العربية الميمونة، لأخذها فى النشاط الفعلى المثمر فى شتى

النواحي، فبينما ترى أركان الجامعة العربية يسعون في إنقاذ فلسطين الشقيقة من مخالب الصهيونية الغاشمة بكل ما أوتوا من حول وطول، تراهم يوفدون جماعة من أهل الفضل والتبل للبحث في مكتبات الشام وغيرها؛ لتخيريما يجب نشره من تراث السلف الخالد، وهذه ناحية كانت مهمة قبل اليوم، فنتظر من ذلك كل خير فنكتطف هكذا ثماراً يابسة من مساعي الجامعة العربية المباركة فيشمل هذا الخير العالم العربي خاصة والعالم الإسلامي عامة.

ولهذا نعد ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة بالغة الأثر في النفوس الأبية المعتزة بعز الإسلام المستشعرة لذة المحد ومرارة الاستكانة فتنهضها إلى العلى واستعادة مجد الأجداد واستنهاص همم الأحفاد، ففي ذلك عز العرب حقاً، ويعز العرب يعز الإسلام، ويعز الإسلام يعز المسلمون عامة في مشارق الأرض ومغاربها.

وقد قضى الله سبحانه -جلت حكمته- بانتهاء أمد الدولة العلية العثمانية قبل ثلث قرن بعد أن عاشت زهاء سبعة قرون، وشمل حكمها القارات الثلاث في رقعة واسعة الأرجاء، فانتقلت إلى دمة التاريخ بمفاخرها وعبرها، وعجرها وبجرها، ولم تخلفها دولة في غايتها وقوتها وسعة رقعتها، بعد تقطيع أوصال تلك الدولة الإسلامية المترامية الجوانب، وكان الذين يغارون على الإسلام في غاية الاستياء من هذا الوضع المخيف للإسلام، وكانوا ينتظرون بفارغ الصبر نشوء دولة إسلامية قوية فتية صادقة لمبادئ الإسلام تحمل محلها لتحمي كلمة الإسلام، لكن طال أمد انتظارهم إلى أن مكن الله سبحانه ملوك الدول العربية ورعماها من جمع كلمتهم، وتأسيس جامعة عربية من الدول العربية.

فاستبشر المسلمون بكل خير من هذا النبأ العظيم، علما منهم بأن عز الإسلام يعز العرب كما أن عز الشعوب الإسلامية يعز الإسلام، وقد حقق الله سبحانه بعض النواحي من هذا الأمل القدسي. فدعوا الله عز وجل أن يحقق باقى الآمال مما يعيد إلى الإسلام مجده.

ذكرى الهجرة النبوية

انطوت صحف عام بعجزها وبحرها، وأقبل عام جديد بمشاكله القائمة وكوارثه القائمة، واشتداد الأزمات بشير انفراجها إذا التجأنا إلى الله بإخلاص، والاحتفال بذكرى الهجرة النبوية قائم في كل مكان، ومعنى ذلك تجديد العهد مع الله في صدق التمسك بشرع الله في كل صغير وكبير، والزمن الذى نعيش فيه زمن جد ويقظة ويهلك فيه الهازلون والذين يغطون في سبات عميق، وأماننا أحداث تذوب من هولها القلوب المتحجرة، وتنخلع من الأمها الأفئدة المتجبرة. فدونك مشكلة وادى النيل لم تحل عقدها مع ما بذل في سبيلها من مساع حبارة، وذلك المرض الوافد يصرف فيه كل ما يمكن صرفه للحيلولة دون انتشاره واستفحال شره بتوفيق الله جل شأنه، ومسالمة فلسطين والقدس الشريف ثالث الحرمين الشريفين المبدول في سبيل إيقادها من برائن الصهيونية كل مرتخص وغال، وتلك الدماء الغزيرة المسفوكة ظلما وعدوانا في الهند، وتلك الكارثة الدامية فى أندونيسيا، ومائل ليبيا وبرقة وما والاهما وأريتريا.

وكل ذلك مما يبصر العمى ويسمع الصم أنه لا ينتظر لنا خير إلا من الله جل شأنه وهو الذى أمرنا بإعداد القوة بكل ما نستطيع، فليخجل هؤلاء الذين كانوا يظنون أنهم يكسبون شيئا من عطف الأعداء إذا ساءروهم فى السهرات الخليعة، وسائر المويقات الفظيعة، ولا ينتظر النصر من الله من يكون فى حرب مع الله بالخروج عن تعاليم الإسلام، والكوت على استهانة من يستهين بكتاب الله وسنة رسول الله والشرع الأغر الإلهى المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم، واستباحة إقامة القوانين الوضعية مقام الأحكام الشرعية بين سمع الناس وبصرهم من غير خجل ولا وجل.

وإما النصر من الله للذين إذا تمكنوا فى الحكم يسعون فى حمل الأمة على القيام بالعبادات البدنية والمالية والعمل بكل معروف والإبتعاد عن كل منكر. قال الله تعالى ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَحَقُّوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿١١﴾ فلندجأ إلى الله مفرج الكرب بإخلاص

وصدق، ولنعاهده أن نسعى فى إعلاء كلمات الله فى كل ربيع وناد، واتخاذ شرعه مدار الحكم فى كل شىء كما هو شأن من آمن بكتاب الله وسنة رسوله، فإذا ذاك يكون لنا الحق فى أن ننتظر من الله جل جلاله أن يفرج عنا تلك الكروب، وأن يحل تلك العقد بما يعيد إلى الإسلام مجده وطمأنينته؛ وعزته وهنائه.

ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف

نرى بكل اغتباط ازدياد الاهتمام على توالى السنين بالاحتفاء بالمواسم الدينية، ولا سيما ذكرى الهجرة النبوية، فى المحافل الرسمية، والمجامع القومية، بل فى كل واد وناد، ولا يخفى ما فى ذلك من إنعاش روح الحماس لأحكام الإسلام فى النفوس، وإنماء قوة الغيرة الإسلامية فى القلوب، بل نرى ذلك الاحتفاء تجديدًا للعهد الذى قطعه المسلمون على أنفسهم فى الاستمسك الكلى بأحكام الشرع الأغر فى كل صغير وكبير، علمًا منهم بأن شرع الله كافل لسعادتهم، وأنه لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا يعترى أحكامه تحوير ولا تطوير، على أهواء أصحاب النزعات الجماحة.

لكن ما هو هذا الشرع؟ وما هى تلك الأحكام؟ وليس من السهل على كل أحد معرفة ذلك على وجه الصحة بمجرد أن حذق لغة أمة، ولا بمطالعة كتاب أو كتابين فى علم أو علمين من العلوم الإسلامية، بل لابد من تفرغ صفوة مختارة من المحصلين للتبريز فى تلك العلوم.

وكان الأزهر القديم معقلًا للسنة، قائمًا بهذه المهمة الشاقة خير قيام، منذ ثمانية قرون، بعد أن كان دار دعوة إلى المذهب الإسماعيلى - المشروح فى كشف أسرار الباطنية - مدة قرنين، وكتب التاريخ كفيلاً بشرح ذلك كله.

ثم اعترى الهرم هذا المعهد المعمر ألف سنة، فأخذت شرايين حياته تتصلب، بحيث لا تقبل إغاثتها بدم جديد، وبدأت أركانه تتداعى، ومساعى القائمين بإنعاشه تبنى بالفشل، إلى أن صمم أصحاب الشأن على إنهاءه على المناهج العصرية، مهما كلفهم ذلك، فبنيت مبان، ودونت مناهج، ووضعت

أنظمة جديدة جريت سنوات، بين ضوضاء زج الأزهر فى الحزبيات القاطعة عن العلم، لكن كان الفشل مريعا حيث لم يمكن إنهاضه فى العلوم الأصلية التى أصابها ركود من زمن بعيد، ولا تحقق أمل اتخاذ العلوم الكونية الحديثة عدة كافية لإنعاش العلم والروح العلمى فى صالح الإسلام على طراز حديث، بل لم يزيديا فى العلوم الأصلية إلا انحرافا فى الاتجاه، وخمودا على خمود، ولا فى العلوم الكونية غير أن زادوا على مدارس الحكومة بعض مدارس حديثة على مناهج مدارس المعارف وتحت إشراف أساتذة المعارف، وإن كنا لا نكر بعض النجاح فى ساحة الكتابة والحطابة.

والجديد الذى نراه فى الأزهر الحديث هو بعث طوائف إلى الغرب؛ ليتفقوا فى دين الإسلام فى معاهد المستشرقين هناك، ولينذروا قومهم من المسلمين إذا رجعوا، بآراء هؤلاء الذين ليس عملهم سوى شن غارات الصليبيين على الإسلام من جديد، تحت ستار البحث العلمى البرىء ورد على ذلك انتداب هؤلاء المتخرجين عليهم لترجمة أضر كتبهم وإذاعتها فى الأوساط الإسلامية بدون رد شاف يكون تريباقا لسمومها الفتاكة، ولا نفص كافل لدفع أضرارها، فيكونون كأنهم بعثوا ليكونوا حربيا على بنى قومهم وأهل دينهم!! وهذا قلب للأوضاع فظيع.

وكان الأزهر فى قديمه قائما بتخريج علماء أجلاء فى العلوم الإسلامية بالمعنى الصحيح، حتى إذا اجترأ بعض من يتعدى طوره من الأدعياء فى العلم على النيل من بعض التعاليم الإسلامية انبرى رجال أكفاء من العلماء لرد عاديته وإيقاف المعتدى عند حده بحجج ناهضة.

وأما الآن فترى بين سمع العلماء وبصرهم من ينال أصول الإسلام الستة وغيرها، بين حسين وآخر بدون أن يقوم أحد منهم ببرد هذا العداون الصارخ بطريق علمى إلا نادرا، فإن كان هذا من قلة إلامهم بطرق دفع العدون، وإهمالهم لعلوم السنة المؤهلة للرد، فهذه مصيبة، وإن كان من عدم اهتمامهم بالذب عن السنة التى يستبنى عليها بيان الذكر الحكيم، واستنباط الأحكام الشرعية. فهذه أفظع المصيبتين. على أن ما يدرس من الحديث فى الأقسام النظامية الحديثة لا يزيد على أحاديث يسيرة فى العدد، وهكذا عملهم فى

تراجم رجال الرواية وعلوم دراية الحديث، فيمثل هذا القدر الضئيل من العلم، لا يمكن دفع عادية المعتدى الأثيم.

فلا غنى لنا عن الاحتفاظ بأزهرنا القديم بعلومه الأصلية المعروفة، ومن جملتها أصول الإسلام الستة، ومن السهل جداً بدون أن تتحمل الحزينة عبئاً ثقيلاً، تخصيص شيوخ من علماء الأزهر لتدريس تلك العلوم في الجامع الأزهر، فلمثل الكشاف شيخ مثلاً، ومثل ارتشاف الضرب لأبي حيان شيخ، ولكل من الأصول الستة شيخ وهكذا، على أن يكون تدريس الحديث مقصوراً على ضبط المتن طبق الرواية وضبط الأسماء والأنساب والكنى والألقاب في ذلك الكتاب بتعويد الطلبة على مراجعة كتب الرجال والبحث الشامل، ويكون الشيخ القائم بتدريس أحد كتب السنة مكلفاً بصحة ضبط هذا الكتاب طبق الرواية، ويكون تلقى الطلبة الحديث منه بطريق السرد، لتتم قراءة الكتاب في أيسر مدة؛ لأن التوسع في الشرح قاطع عن إكمال كتب السنة كما هو مطلوب. ثم أوقات التدريس في الأزهر تجعل في ساعات لاتصادم ساعات الدراسة في الأقسام النظامية، فبذلك يحصل تمكين طلبة الأقسام النظامية من الحضور في دروس الجامع الأزهر مع إلزامهم البات بتخير أحد كتب السنة وقيامه عند شيخ ذلك الكتاب، فبهذا يتمكنون من التوسع في العلوم الإسلامية التي يقرر تدريسها في الجامع الأزهر بعد بحث شامل.

فيكون ما يصرف عليهم من أوقاف الأزهر عن استحقاق شرعى باتفاق الأئمة، لأن الأزهر إنما هو اسم جامع معروف المكان ومحدد الأركان، والواقفون لطلبة الأزهر إما أرادوا بوقفهم طلبة العلوم الإسلامية في الجامع الأزهر، فصرف مبالغ من أوقاف هؤلاء الواقفين على طلبة معهد في شبرا أو في البرموني مثلاً بمجرد عدهما في زمن متأخر فرعين من الأزهر لا يكون إلا رأياً شاذاً لا يسره الفقه المتسارث عن الأئمة المتبوعين - رضي الله عنهم - وأحق الناس بالبعد عن الشبهات هم العلماء وطلبة العلم، فمن تعود منهم أن يتناول ما لا يحل له في دور الطلب لا ينتظر منه خير في الدعوة إلى الله. ثم إن القول بأن الأزهر قسم عام، من قبيل عدّ الأصل فرعاً، كما أن الحكم بحرمان طلبة العلم في الجامع الأزهر من إيراد أوقاف الجامع الأزهر نفسه باعتبار أنه لا يعد

من أقسام الأزهر بسبب إلغاء القسم العام، فى وقت يتحدث فيه عن العيد الألفى لهذا المعهد التاريخى يكون من قبيل عد الأصل القائم رائلا، وهذا وذالك من الغرابة بمكان.

لكن الله سبحانه لطف فعاد الأزهر موضع دراسة رسمية يستحق طلبته من أوقافه ما نص عليه الواقفون.

فبالنظر إلى أنه لا يمكن الاقتصار والاقتصاد فى العلوم الأصلية بدون ضرر يلحق بالإسلام، ننتظر من القائمين بشؤون الأزهر أن يفكروا فى استبقاء الأزهر القديم على قدمه معهداً تاريخياً يتولى فيه تدريس تلك العلوم أساتذة خاصة من شيوخ الأزهر، مصوناً عن المساس به والتفريط فيه حرصاً على الفائدة العامة الشاملة لطلبة جميع الأقطار الإسلامية وأداء للأمانة على الوجه الصحيح، لأن علوم الأزهر القديم من قبيل الحاجيات، وأما الأقسام النظامية فعلموها من قبيل الكماليات، تزيد وتنقص باعتبار الظروف والغايات، فى حين أن العلوم الأزهرية القديمة الأصلية غير قابلة للإقلال منها بالنظر إلى الغاية الأصلية.

ومجمل القول أن الاحتفاظ بالأقسام النظامية بدون أن تطفى علومها على العلوم الأصلية، مع كمال السهر على أخلاق الطلبة وعلى قيامهم بواجباتهم الدينية والمدرسية من غيرأى تساهل، ومع العناية بتخيرهم واصطفائهم من بين الراغبين فى الالتحاق بالمعهد فى مبدأ الأمر بكل اهتمام تعد من الوسائل الجوهرية لتحقيق الغايات من الدراسات الأزهرية وإعلاء شأن الأزهر وسمعته فى جميع الأقطار، زيادة على ماله من الزعامة الدينية المعترف بها فى جميع الأقاليم. كما أن ترك المعارف الدخيلة تطفى على العلوم الأصلية قاض بالحرمان من القبيلين. ولنا عود إلى الموضوع إن شاء الله تعالى فى فرصة أخرى تبيئناً لوجوه الإصلاح المنشود فى الأزهر القديم، فى إدارته ودرامته وتنقيف طلبته ليتمكنوا من أداء الأمانة التى حملوها كما يجب، والله سبحانه ولى التوفيق.

كلمة عن خالد بن الوليد - رضي الله عنه - وقتل مالك بن نويرة

نرى في المدة الأخيرة اتجاه عدة من نوابغ الكتاب إلى الكتابة عن السيرة النبوية وسير الراشدين من الخلفاء ففسر من هذا الاتجاه علما منا بأن المثل الأعلى في النهوض بالأمة هو سيرة المصطفى - صلوات الله وسلامه عليه - وسير أصحابه - رضي الله عنهم -، فاطلاع الجماهير على الحقائق الناصعة من أبناء الصدر الأول صافية من كل شائبة، تحفزهم إلى الاعتصام بسيرهم في الحرص على تعاليم الإسلام والاستماتة في الدفاع عن حريم الإسلام.

وليس بخفاف على الفارئ الكريم مبلغ سعى أعداء الإسلام في كل دور، ووجوه تجدد مكرهم في كل طبقة. فمن ألوان مكرهم في عهد تدوين الروايات اندساس أناس منهم بين نقلة الأخبار متلفعين بغير أزيانهم لترويح أكاذيب بينهم مما يشوه سمعة الإسلام وسمعة القائمين بالدعوة إلى الإسلام، فراجت تلك الأكاذيب المدبرة على نقله لم يؤتوا بصيرة نافذة فخلدوها في الكتب، حتى ظلت يتذرع بها الكائدون في كل قرن للكيد بالإسلام لكن الله سبحانه أقام ببالح فضلته جهابذة تضع الموازين القسط لتعرف الأبناء الصافية العيار من نهجج الأخبار، فأصبحت تعاليم الإسلام وأبناء الإسلام في حرز أمين من دس الساسين عند من يعرف أن يزنها بتلك الموازين.

وكانت طريقة كتاب الغرب في النيل من الإسلام طريقة الإقذاع المجرد والبسهة الصررف إلى أن جد لهم منذ قرنين منهج في تشويه الحقائق، يتصيدون أكاذيب من كتب الشرق، متظاهرين بمظهر البحث العلمي البريء فأخذ من له صلة بهم من أبناء الشرق الأغرار، ينخدع بكتاباتهم وينشر خزعلاتهم بين بني قومه فاستشرى الشر، ووجب تدارك الأمر.

فأصبح من الحتم اللازم على كتاب «السير» اليوم، أن يأخذوا حذرهم وأسلحتهم إزاء الكتب المؤلفة في السير في الشرق والغرب قديما وحديثا، وأن يضاعفوا السعى في تمحيص الحقائق بالموازين المعبرة عند أهل النقد، بدون أين يجعلوا لأقلامهم الحرية المطلقة التي تعودوها في سبك القصص والروايات

العصرية والموضوعات الأدبية في الصحف السيارة، محتاطين غاية الاحتياط في إبداع آرائهم ونقلهم في الكتاب، متريثين إلى ظهور نتيجة عرضها لمحك النقد الصحيح، فإذا تبصروا هكذا في تعرف دخائل الكتب الشرقية خاصة يسهل عليهم القضاء على صنوف الكيد في كتب الغربيين.

فمن رجال كتب السير في الشرق محمد بن إسحاق، وقد كذبه كثير من أهل النقد، ومن قواه اشترط في رواياته شروطا لا تتوفر في مواضع الريبة من رواياته، وفي «فهرست ابن النديم» في ترجمته ما يحسن الاطلاع عليه، روايته زياد البكائي مختلف فيه ضعفه النسائي، وتركه ابن المديني وقال أبو حاتم لا يحتج به، وروايته الآخر سلمة بن الفضل الرازي مختلف فيه، يقول أبو حاتم عنه أيضا: لا يحتج به، وروايه سلمة هذا هو محمد بن حميد الرازي مختلف فيه وقد كذبه كثيرون أشع تكذيب، وطريقه يسوق ابن جرير الطبري روايات ابن إسحاق.

ومنهم هشام بن محمد الكلبي وأبوه وهما معروفان بالكذب.

ومنهم محمد بن عمر الواقدي وقد كذبه أناس، والذين وثقوه لا يتكروا أن في رواياته كثيرا من الأخبار الكاذبة حيث كان يروي عن كل من هب ودب، والخير لا يسلم مالم يسلم عنده.

ومنهم سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب الردة والفتوح، ويقول عنه أبو حاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه حديث الواقدي، وقال الحاكم: اتهم بالزندقة، وهو في الرواية ساقط. وقال ابن حبان: قالوا إنه كان يضع الحديث يروي الموضوعات عن الأثبات، اتهم بالزندقة، وضعفه غير واحد. وروايته شعيب بن إبراهيم يقول عنه الذهبي: فيه جهالة، ويقول ابن عدي: ليس بالمعروف، وله أحاديث وأخبار فيها ما فيه تحامل على السلف أهـ. والراوى عنه السري بن يحيى غير موثق وهو شيخ ابن جرير في رواياته عن سيف، وأما من فوق سيف من الرجال فمجاهيل في الغالب.

ومنهم موسى بن عقبة وقد أثنا عليه خيرا إلا أن رواياته عن ابن شهاب

وقد ذكر الإسماعيلي أنه لم يسمع منه شيئا، وابن شهاب تغلب عليه المراسيل في باب المغازي والسير، ومراسيله شبه الريح عند أهل النقد.

ومهم محمد بن عائذ الدمشقي، ويقول عنه أبو داود هو كما شاء الله. وهو رواية الوليد بن مسلم، واليعقوبي شيعي متحامل.

وأما أبو الفرج الأصبهاني صاحب الأغاني فمن رجال الأسمار لا من مصادر صحيح الأخبار كان يأتي بأعاجيب بحدثنا وأحبرنا وقد اتهم، وقال النوبختي كان أكذب الناس، يدخل سوق الوراقين وهي عامرة والدكاكين مملوءة بالكتب فيشتري كثيرا من الصحف ويحملها إلى بيته ثم تكون رواياته كلها منها. وقد أغنى الله تعالى أهل العلم عن هذا الظنين الوسخ.

وتدث نماذج من حملة الروايات في السير والمغازي والتهم الموجهة إلى بعضهم في باب الرواية، تدعو الحريص على العلم الصحيح إلى إمعان النظر فيما يكتب في السير، فإذا أحاط من يكتب في السير خبرا بأحوال الرواة وباختلاف الروايات في موضوع كتابته، لا يتسرع في تدوين كل ما يراه لئلا يكون حربا على أهل دينه بتسريعه.

فإذا رأينا من يكتب في خالد بن الوليد المخزومي - رضي الله عنه - مثلا، يترسل في وصفه بدون تحبيص الروايات يكون وقع في فخ نصبه الغربيون لأهل الشرق في النكاية بالشرق بيسد أبنائه، وهذا بطل عظيم من أبطال الإسلام وقائد بارع لا مثل له وله مواقف عظيمة في سبيل الإسلام في مؤتة وبلاد اليمن والشام والعراق وبه زالت أهل الردة من الوجود فتصوير مثله بصورة رجل شهواني سفاح، مما ينادى على مصوره بالويل والشبور. نعم هو استعمل السيف في بني جذيمة حينما قالوا: «صبأنا، صبأنا» وظاهر قولهم يدل على الاعتراف المكرر بأنهم دخلوا في دين الصابئة فحكم فيهم السيف أخذًا بحكم «من بدل دينه» وتبرؤ السبي - رضي الله عنه - مما صنع خالد إذ ذاك، لإعلام أن عمله هذا لم يكن بأمر خاص منه - رضي الله عنه - ؛ ولذا لم يعزله ولا اقتصر منه بعد أن لاح احتمال كون كلمتهم تلك من قبيل سق اللسان، واكتفى بأن يدي المقنولين من بيت مال المسلمين إزالة لما عسى أن يعلق بالنفوس من عمل خالد. فما دام الظاهر يشهد لخالد لا يعد آثما عند أهل العلم بالشروع.

وفى موقعة مؤتة أنقذ خالد جيش المسلمين مرفوع الرأس موفور الكرامة فحاز لقب سيف الله من فخر المرسلين فينعى هذا على المقتول بسيفه أنه مقتول بسيف الله فى عداد أعداء الله .

وأما مالك بن نويرة فإنه كان قدم المدينة وأسلم فاستعمله رسول الله - ﷺ - على جباية زكاة قومه، ولذلك ذكره من عداد الصحابة، وبعد وفاته - ﷺ - خان مالك العهد والتحق بسجاح المثبته، وأبى دفع الزكاة مرارا وتكرارا عند النقاش معه فى ذلك واجترأ أن يقول «صاحبكم كان يقول كذا» فمثل خالد فى صرامته وحزمه ضد أهل الردة - وهو شاهد يرى مالا يراه الغائب - إذا قسا على مثل مالك هذا، لا يعد أنه اقترف ذنبا. والقتل والسى من أحكام الردة. ولذا لم يذكره ابن عبد البر فى «الاستيعاب» وأصاب.

وأما إذا نظرنا إلى المسألة بمنظار الغرب فأى حكومة مدنية تعاقب الموظف الذى خان عهده والتحق بالعدو - مثل مالك - بأقل من عقوبة الإعدام؟! وأماننا فى أمر مالك بن نويرة روايات منها أن أبا بكر - ﷺ - كان أمر خالدًا بقتل مالك على ما فى شرح الحماسة للخطيب التبريزى وغيره. ومنها أن مالكا وقومه كانوا قاتلوا سرايا خالد فى البطاح فهزمتهم السرايا وأسروا مالكا وأصحابه على ما ذكره البلاذرى فى الفتوح. ومنها أن السرية القوا القبض على مالك وأصحابه بالبطاح ثم اختلفوا فى الشهادة فى حقهم فأمر خالد بحبسهم لينظر فى أمرهم باعتبار أن الشهادات إذا تهاوت تساقطت فحدث ما أدى إلى قتلهم خطأ، على ما ذكره ابن جرير الطبرى. ومنها أن مالكا ناقش خالدًا فى أمر الزكاة وقال «إن صاحبكم كان يزعم ذلك» فقال خالد: أهو صاحبنا وليس بصاحبك؟! يا ضرار! اضرب عنقه! فضربت عنقه على ما فى تاريخ ابن كثير. وقال القاضى عياض فى «الشفاء» عند الكلام فى كلمات الردة: «واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيهى فى مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله: صاحبكم»: وهذا الفقيهى هو ابن مرتيل المالكى كان عالما بالفقه بصيرا بالحجة أخذ عن سحنون ومطرف وعلى بن معبد وتوفى سنة ٢٤٠هـ. وقوله «صاحبكم» هنا لا يحتمل غير التبرؤ منه - ﷺ - بالنظر إلى ملاسبات القول المذكور.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾^(١) فاستبشاح لقول قريش باعتبار أنهم صحبوه وخبروا عقله وأحواله وأين هذا من ذاك؟! وكل كلمة لها مع صاحبها مقام لا يكون لها مع غيرها كما هو معلوم. وتزوج المسية بعد انقضاء عدتها هو الواقع في الروايات عند ابن جرير وابن كثير وغيرهما. ولا غبار على ذلك أصلاً؛ لأن مالكا إن قتل خطأ فقد انقضت عدة امرأته ثم تزوجت. وإن قتل عمداً على الردة فقد انقضت عدة امرأته أيضاً فتزوجت بعد تمام العدة فماذا في هذا؟!.

وأما ما يحاك حول تزوج خالد بها من الخيالات الشائنة فليس إلا صنع يد الكلابيين، ولم يذكر شيء منه بسند متصل فضلاً عن أن يكون مروياً برجال ثقات، وبعث بعض أسرى الردة إلى المدينة فيما سبق لأجل إعلام أهله انتصار الإسلام لا يوجب الاستمرار على بعث الأسرى إلى المدينة، ولو صححت رواية قتله لمسلم بغير حق وتزوه على امرأته بدون نكاح لاستحال أن يقيه أبو بكر - رضي الله عنه - في قيادة الجيش لبعده - رضي الله عنه - عن الاعتضاد بفاجر سفاك، ولسان سيرته يقول في كل موقف: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذُ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾^(٢)، ولما يعود من ذلك على الإسلام من سوء القالة في أخطر الأيام - أيام حرب الردة - وقد لقب الوحي خالداً بلقب سيف الله تشریفاً له أفلا يكون من المحال أن يصف الوحي بهذا اللقب سافكا فاجراً؟!.

وأما أداء أبي بكر لديته من بيت مال المسلمين فاقْتداء بالمصطفى - صلى الله عليه وسلم - فيما فعله في وقعة بني جذيمة؛ تهديئة للسخاوتر، وتسكيناً للنفوس في أثناء ثورتها، مراعاة للاحتمال الأبعد في باب السياسة، وإعانة على النكاح في أثناء الحرب على خلاف تقاليد العرب.

وأما ما يعزى إلى عمر - رضي الله عنه - من الكلمات القاسية في حقه فيكفى في إثبات عدم صحتها قول عمر عندما عزل خالدًا: «ما عرلنك عن رية» وأي رية أشنع مما يعزوه إليه الخراصون على لسان عمر، بل لو صح ذلك عنه لرماه بالجنادل وقتله رجماً بالحجارة، لأن الإسلام لا يعرف المحاباة. وتصور

(١) سورة التكوثر: الآية ٢٢.

(٢) سورة الكهف: الآية ٥١.

الكاتب خلافا بين أبى بكر وعمر فى السياسة، يقضى عليه عمل عمر معه عندما تولى الخلافة كما سبق. وفى ذلك الخيال الباطل وصم مثل أبى بكر ومثل عمر فى آن واحد بما هما بريشان منه كل البراءة. ولست أدرى كيف استجار هذا الكاتب المسلم لنفسه أن يقول عند تصويره لرأى أبى بكر: «إن التزمت فى تطبيق التشريع لا يجب أن يتناول النوايغ العظماء من أمثال خالده» -كبرت كلمة تخرج من أفواههم- ولا يعرف الإسلام دينا للمخاصة ودينا للعامة وإنما هذا رأى أناس لا شأن للإسلام بفلسفتهم.

ولاشك أن خالدا من أعظم المجتهدين فى علم تعبئة الجيوش وتدبير الحروب فلو تنزلنا غاية التنزل وقلنا إنه أخطأ فى قتله -وهو شاهد- وأصاب من استنكر عمله -وهو غائب- وجب الاعتراف بأن الإثم مرفوع عنه كما سبق، وإليه يشير ما بروى عن أبى بكر أنه قال: «هبه يا عمر! تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالده» على أن خالدا أخذ فى عمله بالظاهر الراجع فيكون غير متأول فى الحقيقة.

وليس فى استطاعة أحد أن يسوق سندا واحدا صحيحا يصم خالدا بمخالفة الشرع فى هذه المسألة مع أن خبر الأحاد لا يفيد علما فى مثل هذا الموضوع، وهذا المطلب علمى يحتاج إلى دليل يفيد العلم.

وابن جرير الطبرى عمدة أمثال ابن الأثير وأبى الفداء وابن كثير وابن الوردى فيما سردوه من عمل خالده إزاء ابن نويرة مع أن ابن جرير على جلالته قدره فى الحديث والتفسير والفقه والتاريخ لم يضمن أصلا صحة ما أورده فى تاريخه بل قال فى (١-٥): «فما كان فى كتابى هذا مما يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجهها فى الصحة ولا معنى فى الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت ذلك من قبلنا وإنما أتى من قبل بعض ناقله إلينا وإنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا». وقال هناك أيضا «إذا لم نقصد كتابنا هذا قصد الاحتجاج... وبهذا يعلم أنه تبرأ من عهدة رواياته فى التاريخ وحملها على أكتاف رواياتها له وقد أشرنا إلى أحوال الرجال فى أسايد ابن جرير فيما سبق.

وأما أحذوثة التأليف فغير ثابتة لأنها من مقطوعات ابن شهاب، ومراسيله شبه الريح عند يحيى بن سعيد القطان وغيره، وسماع ابن عقبة منه ينفيه الحافظ الإسماعيلي كما فى «أحكام المراسيل» و «تهذيب التهذيب». ويقول ابن معين فى محمد بن فليح الراوى عن ابن عقبة: ليس بثقة، والزبير ابن بكار الراوى عنه كثير المناكير.

وصفوة القول أن تدوين أبناء الصدر الأول كيفما اتفق بدون تمحيصها بالطرق العلمية المعروفة، والاكتفاء بسبكها فى أساليب روائية عصرية جذابة خلاصة بدون أى إشارة إلى مصادر النقول وبدون أى عناية بتوثيق المرويّات وتحققها، مما تكون فيه خطورة بالغة وتشكيك فى مواضع اليقين وتأثير غير حميد فى النفوس، ولا سيما فى نفوس النشء الحديث الذى افتتن بأساليب كتاب مخصوصين، فنود أن نرى هؤلاء يعيدون النظر فى مؤلفاتهم بدقة بالغة، لإصلاح ماشطت أقلامهم فيه عن الاتجاه الصحيح حتى يتموا البحوث فيخرجوا كتبهم فى الطبقات الأخرى كما يرضاه التمهيع العلمى والنقد الصحيح والنحت الوافى. ومن الله سبحانه التوفيق والتسديد.

رد أسطورة

فى سبب وفاة الإمام الشافعى - رحمته -

طلب أحد الباحثين أن أكتب كلمة فى تحقيق سبب وفاة الإمام الشافعى - رحمته - فقلت سبق أن نشرت بحوث مستفيضة فى تحقيق ذلك فى جريدة الأهرام قبل سنين.

وكان الأستاذ الأثرى الكبير السيد حسن عبد الوهاب فند إذ ذاك أقصوصة وفاته بشجة أصابته، وأيده فى ذلك الأستاذ الأديب السيد عبد الغنى سلامة مشكوراً فضلها حيث كانا أعادا الحق إلى نصابه، فقال محدثى لكن نشر حديثاً أحد القضاة السابقين ممن يذكر بنيل درجتين وبالانتماء إلى مذهبين كتاباً فى تاريخ الإمام الشافعى يؤكد فيه: «أنه كان سبب موته ما جرى فى حقه - رحمته - من أبى الحياء فتیان...» فوجب تأييد الحق فى ذلك. فأقول مستعيناً بالله:

إن موت الإمام الشافعى - رحمته الله - لم يكن إلا من مرض أصيب به وطال أمده. ودعوى إصابته بشجة قاضية ما هى إلا حديث خرافة، وقد أخرج الحافظ ابن حجر فى «توالى التأسيس بمعالى ابن إدريس» ٨٣ و ٨٤ - بطريق أبى سعيد محمد بن عقيل القرىابى عن الربيع: «... كان الشافعى عليلاً شديد العلة وربما خرج الدم وهو راكب حتى تمتلئ سراويله وخفه» - يعنى من البواسير - وبطريق ابن المنذر عن ابن الحكم: «كان الشافعى قد مرض من هذا الباسور مرضاً شديداً حتى ساء خلقه فسمعته يقول إنى لأتئى الخطأ وأنا أعرفه» - يعنى من ترك الحمية - وبطريق جعفر بن محمد بن عبد الله عن أبى الوليد ابن الجارود: «قال وجه المأمون بحمل الشافعى ليوليه القضاء فوصل الرسول والشافعى عليل شديد العلة»، وبطريق أبى نعيم الجرجانى سمعت الربيع يقول: «جاء رسول الخليفة إلى الشافعى بمصر يدعوه ليوليه القضاء، فقال الشافعى: اللهم إن كان خيراً لى فى دينى ودنياى وعاقبة أمرى فأمضه وإلا فاقبضنى إليك. قال فتوفى بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام والرسول على يابه».

وتلك الأخبار تدل على أنه كان مريضاً وبه كان موته، وأما إصابته بشجة عيئة فلم ترد بسند يلتفت إليه وإنما وردت فى كلام بعض الإخباريين أصحاب الأسمار الذين يجمعون كل غث وسمين بدون خطاب ولازام فنهم من رمى أشهب الإمام بها وهو برىء الساحة من مثل هذه التهمة الشنيعة: وكل ما فعله أن دعا عليه حيث ضاق صدره من ردوده كما يظهر من توالى التأسيس وغيره، وكان الأجدر بمقامه أن يدعو له لا عليه لأنه لولا ردود العلماء بعضهم على بعض لما نضج الفسقه الإسلامى، ومنهم من عزاها إلى فتیان بن أبى السمح، وهذا أيضاً باطل.

قال ابن حجر فى «توالى التأسيس» -٨٦-: «قد اشتهر أن سبب موت الشافعى أن فتیان بن أبى السمح المالكى المصرى وقعت بينه وبين الشافعى مناظرة فبدرت من فتیان بادرة فرفعت إلى أمير مصر فطلبه وعزره فحقد على ذلك فلنى الشافعى ليلاً فضربه بمفتاح حديد فشقجه فمرض الشافعى منها إلى أن مات. ولم أر ذلك من وجه يعتمد»، وليس ابن حجر ممن يقصر فى البحث عن مثل هذا النبأ، فهو لم يقل ما قاله إلا بعد بحث شامل، وهو من أصحاب الاستقراء التام فى مثل هذه البحوث لا سيما فى نبأ يتصل بإمامه فيكون هذا الخبر مما لا ظل له من الحقيقة.

وقال أبو عبد الله محمد الراعى الأندلسى فى (انتصار الفقير السالك للإمام الكبير مالك) وهو من محفوظات دار الكتب المصرية - عند كلامه فيما يعزى إلى فتيان: «لم يصح ولم ينقل من وجه يعتد به» على أن الحكاية معها ما يكذبها، لأنه لو كان فتيان قتل الشافعى هكذا لاقتصر منه فوراً وليس مثل الشافعى ممن يظل دمه ولا سيما أن والى مصر إذ ذاك السرى بن الحكم كان عززه على سبب بدرت منه فى الشافعى فبالحرى أن لا يهمل أمر القصاص لو كان مات بضربه، والقتل بالحديد يوجب القود اتفاقاً.

وفتيان هذا هو أبو الحياء فتیان بن أبى السمع عبد الله بن السمع بن أسامة بن بكير التجيبى من فقهاء المالكية فى عصره، عاش بعد الشافعى سنة كاملة ومات حنط أنفه سنة ٢٠٥هـ. ومثله مهما ضاق خلقه لا يرمى بمثل تلك الجناية.

وأما ما ذكره ياقوت فى معجم الأدياء من تعزيز فتیان وتعصب قوم سفهاء له فهو عين ما ذكره القضاعى فى الخطط كما تجد نقل ذلك عنه فى مخطوط قديم منسوخ سنة ٦٣٠هـ محفوظ فى التيمورية (رقم ٥٧٨ تاريخ) لكن القضاعى ليس ممن يتوخى الصحة فى رواياته. وياقوت جرد غالب ترجمة الشافعى من تاريخ ابن عساكر بحذف الأسانيد فأصبحت رواياته غير مميزة الغث من السمين فلو استكملت ترجمة الشافعى فى نسخة ابن عساكر المصرية من نسخة الأستانة وأفردت بالطبع مع الأسانيد لكانت من أحسن ما يرجع إليه فى أنباء الشافعى - رحمه الله -. وكان الجدير بمثل أبى حيان الأندلسى أن يترفع عن تخليد هذه الأسطورة الباطلة بشعره حيث قال:

فشج بمفتاح الحديد جبينه فراح قتيلاً لا بواءً ولا نعيًا

ولو سئل من أين صحت الحكاية عنده لما استطاع أن ينبس ببنت شفة، وقد رد عليه الراعى الأندلسى فى انتصاره رداً قاسياً.

ومن جملة ما ينقل الراعى عن خط أبى البركات العراقى عن الشمس البرماوى عن بعض المالكية: «أن دعاء أشهب عليه كان: اللهم إن كانت لك فى مذهب مالك حاجة فاقبض هذا إليك فاستجيب فيه فمرض فمات - رحمه الله -.» لكن هذا لا يصح صدوره عن عالم فضلاً عن مثل أشهب فى ورعه

وإمامته، وأثر الاختلاق ظاهر عليه، ومن الذى يستسيغ نسبة الحاجة إلى الله الغنى عن العالمين؟! والذى صح عن أشهب هو ما ذكره القاضى عياض فى المدارك وابن حجر فى توالى التائيس والياضى فى مرآة الجنان وابن العماد فى الشذرات من الدعاء عليه بالموت فقط وليس فيها نسبة الحاجة إلى الله سبحانه أصلا. ومنهم من يقول إنه رفع أمر الشافعى إلى القاضى؛ لكثرة رده على مالك، فحجروه إلى بيت القاضى فارتجف واشتد مرضه. ومنهم من يقول: حضر من المدينة رجل بهلول كان خادما مالك فشحه حيث كان استاء مما بدغه عنه من رده على مالك.

وكل تلك الأقاصيص أساطير ملفقة لا أصل لها وإن شوه بها بعض المؤلفين كتبهم، وما يؤسف له كثرة اختلاق روايات فى صدد التحزب لهذه الطائفة أو لتلك الطائفة من الفقهاء وتخليدها فى الكتب بدون أسانيد من أناس متطفلين على الفقه إلى أن يبلغ الأمر ببعضهم إلى عزو صنوف من الاعتداء إلى علماء أبرياء، وما ذلك منهم إلا من رقة الدين وضعف اليقين. وصفوة القول أن الإمام الشافعى - رحمته - كان فى موضع إجلال عند جميع علماء المذاهب، ولم يمت بشجة لا من أشهب ولا من فتيان ولا من غيرهما بل مات موتا عاديا بمرضه بعد أن خدم الدين خدمة عظيمة بمؤلفاته الخالدة وبأصحابه الذين تخرجوا عليه فى الفقه ونشروا علمه فى الآفاق، - رحمته - وعن سائر أئمة الدين أجمعين، ورفع مقامهم فى أعلى عليين، وتغمدهم برصوانه وغفرانه، وفى هذا القدر كفاية فى تبين الحق فى هذا الموضوع والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

مصنفات الإمام أبى جعفر الطحاوى

على ذكر الخروج لرؤية الهلال قديما

كنت أطلع البارحة صفحة من التاريخ فمر بى «أن قاضى مصر كان يخرج بالناس قديما لرؤية الهلال فى رجب والذى بعده احتياطا لشهر رمضان بجامع محمود بالقرب» وأول من خرج من القضاة بالناس إليه أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد البغدادى المالكى المتولى قضاء مصر من قبل الخليفة بعد الثلاثمائة، كما ذكره ابن زولاق والقاضى عياض.

وكان هذا القاضي مع كونه قاضي القضاة يتردد إلى الإمام أبي جعفر الطحاوي لسمع من تصانيفه، واتفق مجيء شخص لاستفتاء الطحاوي عن مسألة والقاضي عنده فقال له الطحاوي: مذهب القاضي «أيده الله» كذا وكذا، فقال السائل ما جئت إلى القاضي، إنما جئت إليك، فقال: يا هذا هو كما قلت: فأعاد السائل، فقال له القاضي أفته «أيده الله» برأيك، فقال له الطحاوي حيث أذن القاضي «أيده الله» أفته ثم أفتاه. وقد قال الحافظ السخاوي في التبر المسبوك بعد هذه الحكاية: فكان ذلك من أدب الطحاوي وفضله، كما أن مجيء القاضي إليه أيضاً من أدبه وفضله رحمهما الله.

فأثارت هذه الحكاية في نفس لوعة وإكباراً لتلك النفوس النقية العالية، وأسفاً على نفوس جاهلة تهوى في هاوية الهوان كلما اردادت غطرسة وإعجاباً بالنفس في العلم. وقاضي القضاة في ذلك العهد في مثل مصر لم يكن ليعين إلا من أفاض أهل العلم، ومع ذلك نراه لا يأبى أن يستفيد العلم ممن يراه أعلم منه وإن لم يكن على مذهبه.

ثم فكرت في جلاله مقدار الطحاوي في الفقه والحديث ومعرفة الرجال وفي كثرة مؤلفاته المتعة، وإعمال كتبه وتركها في خزانات الكتب طعمة للعت والأرض فاردت أسفاً. وليس بمنكور ما تقوم به مصر من إحياء كتب للأقدمين في الأدب، ولكن عنايتها بإحياء تراث كبار الأئمة في العلوم ولاسيما الذين هم من أبناء مصر ليست بشيء يذكر بالنظر إلى الواجب. وهذا الركود المشهود في الهمم يجب ألا يقعد عن التنويه بمثل الطحاوي ومؤلفاته ولعل ذلك يجد أذنا مصغية في يوم من الأيام فلا بأس أن نترجم له ترجمة مختصرة هنا توطئة لذكر مصنفاته.

فأبو جعفر الطحاوي هذا هو الإمام المجتهد الحافظ المؤرخ النسابة أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي. ولد بطحا الأشمونين بالصعيد الأدنى كما ذكره ياقوت في المشترك. وميلاده سنة تسع وعشرين ومائتين على الصحيح على ما ذكره أبو سعيد بن يونس رواية عن الطحاوي نفسه، ومثل ذلك في أنساب السمعاتي وفي كتاب التقييد لمعرفة رواة المسانيد لابن نقطة. تفقه على بكار بن قتيبة وابن أبي عمران وأبي خازم عبد الحميد

بعد أن أخذ العلم عن خاله المرني صاحب الشافعي. وفي شيوخه كثرة وقد جمع عبد العزيز بن أبي طاهر التميمي جزءاً في مشايخ الطحاوي.

وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي في الإرشاد في ترجمة المرني: «كان الطحاوي ابن أخت المرني، وقال له أحمد بن محمد الشروطي: لم خالفت خالك واخترت مذهب أبي حنيفة؟ فقال: لأني كنت أرى خالي يديم النظر في كتب أبي حنيفة، فلذلك انتقلت إليه» وأما ما ذكره الصيمري نقلاً عن أبي بكر الخوارزمي في سبب انتقاله إلى مذهب أهل العراق فخبر منقطع لا تقوم بمثله حجة، على أن لفظ «والله لا جاء منك شيء» ليس مما يوجب الكفارة في المذهبيين على الصورة الميئة في الخبر المنقطع.

والطحاوي شارك مسلماً في الرواية عن يونس بن عبد الأعلى كما شارك أبا داود وابن ماجه والنسائي في الرواية عن هارون بن سعيد الأيلي مثله. قال البدر العيني كان عمر الطحاوي حين مات البخاري صاحب الصحيح سبعاً وعشرين سنة، وحين مات مسلم اثنتين وثلاثين سنة، وحين مات أبو داود ستاً وأربعين سنة، وحين مات الترمذي خمسين سنة، وحين مات النسائي أربعاً وسبعين سنة، وحين مات ابن ماجه أربعاً وأربعين سنة، وحين مات الإمام أحمد بن حنبل اثنتي عشرة سنة اهـ، ثم قال: ولا يشك منصف أن الطحاوي أثبت في استنباط الأحكام من القرآن ومن الأحاديث النبوية وأقعد في الفقه من غير من عاصره سناً أو شاركه رواية من أصحاب الصحاح والسنن، وهذا إنما يظهر بالنظر في كلامه وكلامهم اهـ.

قال أبو سعيد بن يونس في تاريخ العلماء المصريين: كان الطحاوي ثقة ثبتاً فقيهاً عاقلاً لم يخلف مثله اهـ. ومثله في تاريخ ابن عساكر بحروفه، وقال ابن عبد البر: كان الطحاوي كوفي المذهب، وكان عالماً بجميع مذاهب الفقهاء اهـ وقال السمعاني: كان الطحاوي إماماً ثقة فقيهاً عاقلاً اهـ، وقال ابن الجوزي في المنتظم: وكان الطحاوي ثبتاً فقيهاً عاقلاً اهـ. وقال سبطه: واتفقوا على فضله وصدقه وزهده وورعه اهـ. وقال البدر العيني: وأما الطحاوي فإنه مجمع عليه في ثقته وديانته وأمانته وفضيلته التامة ويده الطولي في الحديث وعلمه وناسخه ومنسوخه، ولم يخلفه فيها أحد ولقد أثبت عليه السلف والخلف اهـ.

قال الذهبي: كان ثقة دينا عالما عاقلا اهـ. وذكر في طبقاته ما يدل على مبلغ براعة الطحاوى فى الفقه والحديث وإماتته فيهما. وقال ابن كثير فى البداية والنهاية فى ترجمة الطحاوى: وهو أحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة اهـ.

وما ذكره ابن تيمية فى حقه عند توهمين حديث أسماء إما هو مجازفة من مجارفاتة، وليس أدل على ذلك من الاطلاع على كتبه، وما كتبه كثير من الحفاظ فى حديث أسماء برغم ابن تيمية الذى ألف فى أغلاله فى الرجال خاصة أبو بكر الصامت الحنبلى جزءاً، وحق لثله أن يقبع ولا يتكلم فى مثل ذلك. ولا كلام فى صحة الحديث من حيث الصناعة، لكن حكمه حكم أخبار الأحاد الصحيحة فى المطالب العلمية، ومعرفة الطحاوى بالعلل لا يتجاهلها إلا من اعتل بعلل لادواء لها، نسأل الله السلامة.

ومن جملة من روى عنه من الحفاظ أبو القاسم بن أبى العوام ومسلمة ابن القاسم القرطبى والطبرانى صاحب المعاجم وابن يونس صاحب التاريخ وغنجر البغدادى وأبو بكر بن المقرئ وابن الخشاب وابن المظفر وابن عدى صاحب الكامل وغيرهم. وقد ألف بعضهم جزءاً فى الذين أخذوا العلم عنه.

وتوفى بمصر سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. أغدق الله على جدته سحائب رضوانه. وقبره ظاهر يزار على يمين السالك لشارع الليث قبل الإمام الشافعى قرب آخر موقف الترام فى الشارع الموازى لشارع الترام يميناً.

وأما تصانيفه ففى غاية من الحسن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد، ولم تحظ مصر بطبع شيء منها رغم كون مصنفها من مفاخر وادى النيل، سوى رسالة صغيرة سبقتها بلاد فى طبعتها. وهذا مما يؤسف له.

ومن مصنفاته الممتعة كتاب معانى الآثار، وهو يحاكم بين أدلة المسائل الخلافية بأن يسوق بسنده الأخبار التى يتمسك بها أهل الخلاف فى تلك المسائل، ويخرج من الأبحاث بما يقنع الباحث المصنف المتبرئ من التقليد الأعمى، وليس لهذا الكتاب نظير فى التفقيه وتعليم طريق التفقه وترية ملكة الفقه رغم إعراض من أعرض عنه، ولذلك كان شيخنا العلامة الأستاذ محمد

خالص الشروانى - رحمه الله - اختاره فى عداد كتب الدراسة مع الآثار للإمام محمد بن الحسن الشيبانى رحمه الله .

وكان لأهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب معانى الآثار وروايته وتلخيصه وشرحه . ومن شراحه الحافظ أبو محمد المنبجى مؤلف اللباب فى الجمع بين السنة والكتاب ، والحافظ عبد القادر القرشى صاحب الحاوى فى تخريج أحاديث الطحاوى ، والحافظ البدر العينى وله شرحان كبيران عليه : أحدهما خلو عن الكلام فى رجاله بخلاف الآخر ، وكلا الشرحين فى غاية من النفع فى الكلام على أحاديث الأحكام ، قد عنى بتدريسه سنين متطاولة فى المؤيدية ، وله أيضا كتاب مفرد لرجاله . وكتاب القرشى ، وكتب العينى من محفوظات دار الكتب المصرية على خرم فيها ، فياحبذا لو طبعت تلك الكتب القيمة .

وكتاب معانى الآثار طبع مرات فى الهند لكن أين جمال الطبع المصرى من الطبع الهندى ؟ ورواية هذا الكتاب أبو بكر بن المقرئ .

ومنها يسان مشكل الحديث المعروف بمشكل الآثار فى نفى التضاد عن الأحاديث واستخراج الأحكام منها ، وروايته أبو القاسم هشام بن محمد بن أبى خليفة الرعينى ، وهو من محفوظات مكتبة فيض الله شيخ الإسلام فى اصطنبول تحت أرقام (٢٧٣-٢٧٩) فى سبعة مجلدات ضخام . وهى نسخة صحيحة مقروءة من رواية الرعينى المذكور قابلها وصححها ابن السابق المترجم فى «الضوء اللامع» .

والقسم المطبوع منه فى أربع مجلدات فى حيدر آباد الدكن ربما لا يكون نصف الكتاب .

ومن أطلع على اختلاف الحديث للإمام الشافعى - رحمه الله - ومختلف الحديث لابن قتيبة ثم أطلع على كتاب الطحاوى هذا يزداد إجلالا له وإكباراً ومعرفة لمقداره العظيم وكم كنا نود لو طبع بمصر تمام الكتاب من النسخة المذكورة .

ومنها كتاب أحكام القرآن فى نحو عشرين جزءاً . ويقول القاضى عياض فى الإكمال «إن له ألف ورقة فى تفسير القرآن» وهو أحكام القرآن له .

ومنها اختلاف علماء الأمصار فى نحو مائة وثلاثين جزءاً، اختصره أبو بكر الرازى، واختصاره هو الموجود فى مكتبة جاز الله باصطنبول وغيرها. وأما الأصل فلم أظفر به، وأما القطعة الموجوة بدار الكتب المصرية فهى من المختصر، وفى المختصر يذكر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم وأقوال النخعى وعثمان البتى والأوزاعى والثورى والليث بن سعد وابن شبرمة وابن أبى ليلى والحسن بن حى، وغيرهم عن يصعب الاطلاع على آرائهم فى المسائل الخلافية، فباليت الأصل بحث عنه وطبع هو أو مختصره.

ومنها الشروط الكبير فى التوثيق فى نحو أربعين جزءاً، قام بطبع جزء يسير منه بعض المستشرقين، وقطع منه توجد فى مكتبة مراد منلا وفى مكتبة على باش الشهيد باصطنبول بدون أن تتم بها نسخة كاملة، وله أيضاً الشروط الأوسط ومختصر الشروط فى خمسة أجزاء، والأخير من محفوظات مكتبة فيض الله المذكور، ومختصر الطحاوى فى السفة من محفوظات مكتبة الأزهر ومكتبتى جاز الله وفيض الله المذكورتين ومن أحسن شروحه شرح أبى بكر الرازى، وقطعة منه توجد بدار الكتب المصرية. وله أيضاً النوادر الفقهية فى عشر أجزاء، وكتب النوادر والحكايات فى نحو عشرين جزءاً، وجزء فى حكم أرض مكة وجزء فى قسم الفئ والغنائم، وخمسة أجزاء فى الرد على المدلسين لحسين بن على الكرايىسى الذى أعطى ححة لأعداء السنة بكتابه هذا حيث حاول فيه توهين الرواة من غير أهل الحجاز، وكلمة أحمد فى كتاب الكرايىسى هذا المذكورة فى شرح علل الترمذى لابن رجب.

وله أيضاً جزآن فى الرد على عيسى بن أبان وجزء فى الرد على أبى عبيد فى النسب، وجزآن فى اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين، وجزء فى الرزية، وله شرح الجامع الكبير للإمام محمد وشرح الجامع الصغير له أيضاً، وكتاب المحاضر والسجلات، وكتاب الوصايا والفرائض، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب فى المحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها وما روى فيها من خبر فى نحو أربعين جزءاً، وكتاب مناقب أبى حنيفة وأصحابه فى مجلد، والعقيدة المشهورة، وجزء فى التسوية بين حدثنا وأخبرنا، وقد لخصه ابن عبد الر فى جامع بيان العلم. وله كتاب سنن الشافعى جمع فيه ما سمعه من

المزني من أحاديث الشافعي، والشافعية يروون تلك الأحاديث بطريقه، وله غير ذلك.

وتلك شذرة من فضائل هذا الإمام الجليل. وكتبه في حاجة إلى دراسة خاصة وبحث خاص، ولو كان مثل هذا العالم في الغرب لندب أهل الشأن لتلك الدراسة وذلك البحث رجالاً خاصة، بل تراهم يعملون هذا في بعض رجال الشرق. لكن أصبحنا بعداء عن تقدير مقادير الرجال أغنياء بما نستقى من أدمعتنا فقط عن البحث والتنقيب، ولو زاحمناهم في الحث والتعب وراء اجتلاء معارفنا وباعدناهم في الموبقات وصنوف السقوط، لكان لنا شأن غير شأننا، والله ولي الهداية والإنهاض.

ترجمة «كاتب جلبي»

مؤلف (كشف الظنون على أسامي الكتب والفنون)

من أهم العلوم علم أحوال المؤلفات فإنه أول مرحلة من مراحل البحث لمن لم يتعود الاقتناع في العلم بما حضر وأراد التعمق في العلم الذي يعاينه بكل ما أمكن، ومن لا يعلم ما ألف من الكتب في موضوع بحثه يطول عليه أمد فحصره بدون أن يحصل منه على طائل.

ومن أشهر ما ألف في علم أحوال الكتب، كتاب «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» للعلامة مصطفى بن عبد الله الاصطنبولي المعروف بكاتب جلبي، من رجال الدولة العثمانية في القرن الحادي عشر، وإن لم يترجم له في خلاصة الأثر، وقد رأيت سرد ترجمته لرغبة كثير من الباحثين في معرفة أحوال هذا المؤلف الفذ، حيث كان «كشف الظنون» أول كتاب يتناولونه للبحث عما يريدونه من الكتب، وقد آناه الله شهرة بالغة بين أهل العلم في الشرق والغرب. وإلى القارئ الكريم خلاصة ترجمته:

إن مؤلف الكتاب المذكور هو العلامة الشيخ مصطفى بن عبد الله الحنفي الاصطنبولي، وهو معروف بين العلماء بلقب «كاتب جلبي» وبين زملائه الكتاب بلقب «حاجي خليفة» لقبوه بذلك بعد أن حج وترقى بين الكتاب - في القسم الذي كان موظفًا فيه - إلى رتبة النيابة عن رئيس القسم على

مصطلح العثمانيين، وذلك أن صغار الكتاب يسمون فى مصطلحهم الملازمين وفوقهم الخلفاء، وفوقهم الرئيس الأعلى للكتاب، ومؤلف الكشف معروف بين المستشرقين باسم (حاجى قالفه) على طبق ما يلهج به العوام فى عاصمة الخلافة.

وقد ولد صاحب الترجمة باصطنبول سنة الف وسبع عشرة من التاريخ الهجرى على ما يرويه هو نفسه عن والدته فى كتابه «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» المحفوظ فى خزانة على باشا الشهيد بالآستانة، وهو بخطه. وتعلم مبادئ العلوم من علماء العاصمة على طريقة الناشئين فى ذلك العهد، وبرع فى مدة يسيرة فى الكتابة والحساب والسياسة - وهى كتابة رمزية تستعمل فى الأمور المالية فقط، وكان كثير من الكتاب يستشكلونها فى ذلك العهد وقل جداً من يعرفها اليوم - بالتحاقه بقلم محاسبات الجيش الأناضولى سنة ١٠٣٢ حتى أصبح من ملازمى القلم المذكور، ينتقل فى البلاد على طبق ما ينتدب له من الأعمال الكتابية والحسابية للجيش المتنقل؛ لأن والده كان من الصنف العسكرى، فاتخذ نجله هذا المسلك العسكرى مسلماً له يعيش به.

وبعد أن عاد من محاصرة أرزن الروم «أرض روم» إلى الآستانة سنة ١٠٣٨ قصد جامع السلطان محمد خان الفاتح باصطنبول يوماً فرأى الشيخ محمد بن مصطفى البالكبرى المعروف بقاضى زاده، يلقي الدرس فيه، وكان عالماً طلق اللسان عظيم التأثير فى نفوس سامعيه، فاجتذبه سحر بيانه إلى طلب العلم، فقرأ عليه علم التفسير، وشرح الشريف الجرجانى على المواقف، وإحياء علوم الدين للغزالي، والدرر شرح الغرر لملا خسرو فى الفقه، والطريقة المحمدية للتقى محمد البركوى، وكان قاضى زاده هذا تلميذ فضل الله ابن مؤلف الطريقة المحمدية السابق ذكرها، وهو أخذ العلم عن والده المذكور.

وبعد خمس سنوات انتقل صاحب الترجمة إلى حلب بحكم وظيفته فى الجيش، وأقام الجيش هناك طول الشتاء، فآلهم فى أثناء ذلك تحرير أسماء الكتب التى يجدها عند الوارقين الكتيبين وفى خزانات الكتب حتى اشتغل بذلك مدة إقامته بحلب، وحج من حلب فى موسم سنة ١٠٤٣، وبعد أن

حج وزار عاد ولحق سنة ١٠٤٤ بالجيش فى ديار بكر. ورافق الجيش فى عدة حروب ولا سيما حرب «روان» ثم عاد إلى الأستانة سنة ١٠٤٥ عام وفاة شيخه قاضى زاده المذكور، فشرح صاحب الترجمة فى إتمام المهمة التى كان ابتدأها فى حلب -وهى مهمة تدوين أسماء المؤلفات- وأقبل إقبالا تاما على المطالعة والتنقيب عن الكتب، ولا سيما كتب التاريخ والطبقات والوفيات، فى خزانات الكتب بالأستانة، وأولع باقتناء المؤلفات واشترائها، وساعده على ذلك أموال ورثها من بعض قرابته سنة ١٠٤٧ حتى صرف لشراء الكتب نحو ثلاثمائة ألف عثمانى، ولم يشارك الجيش فى الحروب بعد حرب «روان» مفضلا الإقامة بالأستانة على الرحيل مع الجيش.

واختار من بين العلماء العلامة مصطفى الأعرح القاضى ليكون استادا له فلازمه عدة سنين بعد وفاة شيخه السابق ذكره -وكان أستاذه هذا أبرع مشايخه فى المعقول والمنقول، وكان له نظر عال فى صاحب الترجمة- وقد تلقى عن أستاذه هذا تفسير الفيضاوى، وشرح مختصر المنتهى للقاضى عضد الدين فى الأصول، وشرح أشكال التأسيس، وشرح الجفمىنى، وعروض الأندلسى، والتوضيح فى الأصول، وشرح الطوالع، وشرح هداية الحكمة وآداب البحث، وشرح الفنارى على الأثرية، وشرح التهذيب، وشرح الشمسية، وغير ذلك، وكانت وفاة شيخه هذا فى ١٣ ربيع الآخر سنة ١٠٦٣ عن ثمانين سنة.

ومن جملة شيوخه أيضا الشيخ عبد الله الكردى المدرس بأيا صوفيا المتوفى سنة ١٠٦٤ وكان ضليعا فى المعقول والمنقول أيضا، وكانت ملازمته لدرسه سنة ١٠٤٩، وتلقى سنة ١٠٥٠ العلوم العربية من الشيخ محمد الألبانى المتوفى سنة ١٠٥٤، وكان صاحب تحقيق وتدقيق فى العربية لا يتداخل فيما لا يحسنه من العلوم العقلية، ومن جملة شيوخه أيضا الشيخ ولى الدين -تلميذ الشيخ أحمد بن حيدر السهرانى صاحب محمد أمين بن صدر الدين الشروانى العالم المشهور- تلقى منه المنطق والمعانى والبيان بمناسبة وروده الأستانة سنة ١٠٥٠، ومن شيوخه أيضا الشيخ ولى الدين المتشاوى الواعظ المتوفى سنة ١٠٦٥، لازمه مستين من سنة ١٠٥٢، فى النسخة وألفية

المصطلح والحديث فأجازه بمروياته عن شيخه المحدث إبراهيم اللقاني المصري المشهور، وأصبح له سند متصل بكتب الحديث ومرويات المحدثين المشاهير.

ثم اشتغل صاحب الترجمة بتدريس العلوم وإلقاء الدروس على الطلاب نحو عشر سنين على طريقة مشايخ ذلك العهد.

ثم توفي فجأة في ١٥ من ذى الحجة سنة ٦٧ ١ عن خمسين سنة، كما في «معيار الدول ومسار الملل» ودفن في ساحة الكتاب المنسوب إليه على شمال النازل من جهة «وفا» إلى غور «يريك» بالأستانة رحمة الله تعالى ورضوانه عليه.

(وقد ذكرت هنا شيوخه وما تلقاه عنهم من الكتب ليعلم ما اشتغل فيه من العلوم حتى صار أهلاً للتكلم عنها في «كشف الظنون»، ومؤلفاته الكثيرة تدل على مبلغ براعته في العلوم والفنون).

ومن مؤلفاته القيمة «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» وهو من أوسع ما بأيدي الباحثين اليوم من الكتب المؤلفة في استقصاء ذكر المؤلفات في الإسلام وأنفعها في بيان أحوال الكتب، وإن كان لا يخلو من أغلاط في الوفيات وأسماء المؤلفين كما هو شأن من قام بنفسه بمثل هذه المهمة العظيمة المشكورة، وقد غمطه حقه المستشرق هربلو الفرنسى، وعده جامع الغث والسمين، مع أن هذا المستشرق إنما يرتكن في كتابه «مكتبة الشرق» على كشف الظنون، بل استمد جل ما في كتابه من هذا الكتاب، ويوجد بين المستشرقين من ينصف ويناصر صاحب الكشف ضد ذلك المستشرق.

وكشف الظنون في مجلدين ضخمين يتكلم على نحو ثلاثمائة علم وفن مرتب على الحروف في أسماء الكتب، وهو يحتوى على نحو (١٤٥٠١) من أسماء الكتب والرسائل، وعلى نحو (٩٥١٢) من أسماء المؤلفين، والشيخ إبراهيم الواعظ في جامع «آرابه جيلر» بالأستانة - المتوفى سنة ١١٨٧ بقرب مصر أثناء عودته من الحج له ذيل على كشف الظنون تمتع طبع ممزوجاً مع الأصل بمصر في سنة ١٢٧٤، وأعيد طبعه بالأستانة سنة ١٣١٠ على طق الطبعة المصرية، وصاحب الذيل المذكور تلميذ المحدث عبد الله بن محمد

الأماسى يوسف أفندى زاده مؤلف «نجاح القارى فى شرح صحيح البخارى» فى ثلاثين مجلداً.

وسبق أن طبع الكشف فى لايزيغ سنة ١٨٣٥-١٨٥٨ ميلادية بمعرفة المستشرق الألماني «فلوكل» طابع فهرست ابن النديم مع «أثرونو» ذيل الشيخ أحمد طاهر حنيف زاده المتوفى سنة ١٢١٧- وكان قد جمع فى ذيله ما استدركه على الكشف مما وجده فى ست وعشرين خزانة من خزانات الكتب فى الآستانة ومصر والشام وحلب، فأصبح ما طعه المستشرق (فلوكل) فى سبعة مجلدات.

ومن ذيل على كشف الظنون شيخ الإسلام العلامة المسند عارف حكمة صاحب المكتبة المعروفة بالمدينة المنورة - المتوفى سنة ١٢٧٥-.

وأجمع ما ألف من الذبول عليه - فيما نعلم - كتاب «إيضاح المكنون فى الذيل على كشف الظنون» فى مجلدين ضخمين تأليف العالم البحائة إسماعيل باشا البغدادى المتقاعد من مديرية الشعبة الثانية من دائرة الضبطية باصطنبول - المتوفى سنة ١٣٣٩- المدفون فى مقبرة «ما قرى كوى» فى الآستانة، وقد ألف هذا الذيل بسعى متواصل منه فى نحو ثلاثين سنة، وزاد على الأصل مع ما فى طبعة أوربة نحو ١٩٠٠٠ كتاب، وله أيضا كتاب (أسماء المؤلفين وأثار المصنفين) فى ثلاثة مجلدات حاول فيه أن يجمع المؤلفين من صدر الإسلام بأسمائهم وكنابهم، مع ذكر أسماء مؤلفاتهم على طراز الطبعة الأوربية، وكان الذيل المذكور محفوظا عند أسرة المؤلف بالآستانة.

والحاصل أن كشف الظنون هو المرجع الوحيد إلى اليوم فى الكشف عن الكتب القديمة، ومن أتى بعده عالة عليه سواء عرف جميله وفضله أم لم يعرف، وأما كتب الأقدمين فى هذا الصدد فليست بمتناول أبدينا.

ولصاحب الكشف مؤلفات أخرى، منها «تقويم التواريخ» ألفه فى شهرين سنة ١٠٥٣ وبه حاز رتبة (الخليفة الثانى) ومنها «تحفة الكبار فى أسفار البحار» فى الحروب البحرية العثمانية، ومنها جهاننما (مرى العالم) فى تقويم البلدان بديع فى باب، ومنها «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» فى مجلد

كبير الفه على ثلاثة أقسام: (١) التراجم (٢) الكنى والأنساب (٣) فوائد تاريخية، ومنها «رجم الرجيم بالسجين والجيم» فى المسائل الغريبة والفتاوى العجيبة، ولم أطلع عليه، ومنها «دستور العمل لإصلاح الخلل» فى تنظيم شؤون الدولة، ومنها «الإلهام المقدس من الفيض الأقدس» فى حكم فاقد وقت العشاء من الأقاليم، ومنها «لوامع النور فى ترجمة أطلس مينور» ومنها «تحفة الأختيار فى الحكم والأمثال والأشعار» فى المحاضرات، ومنها «فذلكة أقوال الأختيار فى علم التاريخ والأخبار»، ومنها «جامع المتون» يحتوى على ثلاثين متنا من المتون المتداولة، ومنها ميزان الحق فى اختيار الأحق رسالة نافعة فيما يجب الأخذ به فى أمور يحتدم فيها الجدل، وفى آخره ترجم لنفسه كما يفعل فى سلم الوصول، ومنها «الفذلكة» فى مجلدين يذكر فيها ما بين ١٠٠٠ و ١٠٦٥ من الأنبا العثمانية، ومنها «شرح الرسالة المحمدية» لعلى المعروف بقوشجى فى علم الهيئة، ومنها (رونق السلطة) وهو تاريخ خاص بالأستانة، وله غير ذلك من المؤلفات.

وقد ألف صديقنا الأستاذ المؤرخ طاهر بك -رحمه الله- جزءاً فى ترجمة صاحب الترجمة، وتوسع أيضاً فى ترجمته فى كتابه عن المؤلفين العثمانيين.

ولا يتسع المقام لأكثر مما ذكرناه، وفيه كفاية فى معرفة أحواله ومنزله فى العلوم ومقدار خدماته العلمية، كافأه الله سبحانه برضوانه وأعلى منزله فى الجنة.

(مؤلف)

(روح البيان فى تفسير القرآن)

هو العالم المفسر الأصولى الفقيه المتكلم الصوفى الواعظ الشيخ إسماعيل حقى الجلولتى الطريقة البروساوى البلد الخنقى المذهب؛ وقد ذكر فى طرة بعض مجاميعه بخطه أن أصل أسرته من السادات على ما سمعه من والده؛ ووالده هو مصطفى بن بيرم بن شاه خدا بنده.

وقد ولد المترجم له فى بلدة «آيدوس» من بلاد بلغاريا الآن. وتلقى

سادئ العلوم فى بلدته وبلدة شمنى ثم رحل إلى اصطنبول، ولازم الشيخ عثمان الفضلى المعروف بالأبازرى، وتخرج فى العلوم لديه، ثم ذهب إلى مصر فلقى من الشيخ إبراهيم البرماوى الأزهرى فاستجاز، فأجازه، ثم رحل إلى دمشق وأخذ عن الشيخ أبى المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلى فاستجازه فأجازه. واجتمع هناك بالشيخ عبد الغنى النابلسى رحمه الله وجرت بينهما بعض مناقشات فى التصوف.

ثم عاد إلى اصطنبول واشتغل بالوعظ والتذكير والإرشاد هناك ثم تنقل فى كثير من البلاد العثمانية؛ وأقام مدة فى «اسكوب» فى ألبانيا، ومدة أخرى فى «تكفور طاغى» قرب الدردينيل. ثم ألقى عصا التسيار فى مدينة «بروسة» أقدم عاصمة للدولة العثمانية. وبنى بها خانقاها، انصرف فيه إلى التأليف والإرشاد والوعظ والتذكير إلى أن توفى هناك سنة ١١٣٧هـ. ودفن فى خانقاهه قرب «طوزيازارى» سوق الملح فى وسط المدينة المذكورة، ولم تزل أغلب مؤلفاته بخطه محفوظة فى الخانقاها المذكورة رحمة الله.

وله من المؤلفات ما يزيد على مائة مؤلف، فمنها روح البيان فى تفسير القرآن فى أربعة مجلدات ضخام، للوعاظ شغف عظيم به؛ لما فيه من الحكايات المرفقة للقلوب، وفيه نقول كثيرة عن كتب فارسية، وفيه كثير من إرشادات الصوفية بل يكثر النقل فيه من التأويلات النجمية لصاحب منارات السائرين، وفيه أيضا من وجوه البيان ما تستلذه الأسماع، إلا أنه لا يتحاشى عن النقل عن كل من هب ودب على غلوه فى وحدة الوجود، ومنها شرح المثوى فى مجلدين ضخمين، وشرح المحمدية لليازجى فى مجلدين كذلك، وشرح الأربعين النووية فى مجلد، وكتاب النجاة فى التصوف والتوحيد، وتمام الفيض، وشرح نخبة الفكر فى مجلد كبير، وشرح إجازة البرماوى؛ وشرح إجازة أبى المواهب الشامى، وشرح ملتقى الأبحر فى الفقه الحنفى؛ وشرح المقدمة الكيدانية فى الفقه؛ وشرح الأصول لتيسير الوصول؛ والحق الصريح والكشف الصحيح، وأسرار الحج، والواردات الكبرى، وشرح الأصول العشرة، وشرح الصلاة المشيشية، وكتاب الخطاب يشرح فى أوائله الإيمان والتوحيد، ثم يتوسع فى بيان معارف الشيوخ الثلاثة الشيخ الأكبر

وصدر الدين القونوي والشيخ عثمان الفضلى الأنباري شيخه، وترجم لهم ويذكر سيرهم وكراماتهم، وله تعليقات على تفسير الفاتحة لليضاوي، وعلى تفسير سورة النبأ لليضاوي، وشرح شعب الإيمان؛ وكتاب الكبائر؛ ومجموعة الخطب، وشرح الآداب، وحياة البال؛ وسلوك الملوك؛ وكتاب الأنوار، وكتاب الحروف، والتواجد، والأصول السبعة، والصكوك، والرسالة الجامعة للمسائل النافعة، وراحة الروح، وديوان الحقائق، والكنز المخفي، والفروق اللغوية، والسلسلة الجلوتية. وغير ذلك من المؤلفات الكثيرة؛ وفي آخر ديوانه المطبوع فوائد كثيرة منقولة من خطه رحمه الله.

وقد ترجم له مؤلف تراجم المؤلفين العثمانيين في نحو أربع صفحات، ومؤلف حديقة الجوامع في نحو ثلاث صفحات عند ذكره للجامع الأحمدى في اسكدار بمناسبة كون المترجم له واعظاً في الجامع المذكور مدة، وقد امتحن صاحب الترجمة مرات بالنفى والتغريب سبب مسألة وحدة الوجود، وكان واعظاً أصولياً فقيهاً طويل النفس في بحوثه على تساهل منه في القل من كل كتاب، زاهداً ورعاً للغاية، عابداً صاحب مواجيد وأحوال، ذا جهارة في الدفاع عن الصوفية، كثير الاحتكاك بعلماء الظاهر.

والطريقة الجلوتية التي ينتمى إليها على خلاف الجلوتية في المشرب يتطلب الوحدة في الكثرة بدون اختلاء ولا انفراد ولا انجماع عن الناس كما هو مشروح في كتب القوم، وقد أخذ صاحب الترجمة الطريقة الجلوتية عن شيخه السيد عثمان ابن السيد فتح الله الفضلى الأنباري المتوفى في «ماغوسة» في جزيرة قبرس سنة ١١٠٢ هـ عن ٦١ سنة، وكان شيخه هذا صادق الوجد باهر الذكاء، وله من المؤلفات مصباح القلب شرح مفتاح الغيب للصدر القونوي، ومراة أسرار العرفان على إعجاز البيان للصدر القونوي أيضاً، وشرح التنقيح في أصول الفقه، وهداية المتحيرين في الحكمة والكيمياء، والتجليات البرقية شرح ميمية الشيخ الأكبر التي أولها لنا من أمره روح وجسم وحاشية المطول، وشرح العضدية في الآداب وغير ذلك.

والسيد عثمان الفضلى هذا ولد في «شمنى» من بلاد بلغاريا الآن. وأقام في شمنى وآيدوس وقلبة واصطنبول وغيرها من البلدان واشتغل فيها

بالتدريس والإرشاد وطالت مدة إقامته بالآستانة إلى أن نفى منها بمسعى الحساد إلى ماغوسة وتوفى بها سنة ١١٠٢ هـ كما سبق ونسبته إلى «آبازارى» - سوق الخيل - باصطنبول لسكنائه بها .

وهو أخذ الطريقة الجلوتية عن الشيخ عبد الله الواعظ المعروف بذاكر زاده المتوفى سنة ٦٨ ١ المدفون في اسكدار وراء تكية المساكين عند مقبرة «قراجة أحمد دده» رحمه الله .

وهو أخذها عن الشيخ أحمد الخطيب المعروف بدردار زاده المتوفى سنة ١٠٣٢ المدفون في زاويته في «أدرنه» وهو أخذها عن الشيخ محمود هدائي الجلوتى دفين اسكدار في زاويته المعروفة سنة ١٠٣٨ هـ وكان شيخ السلطان أحمد الأول، وكان عبد الغنى النابلسى نزل في تكيته عندما رحل إلى الآستانة وألف لمعات البرق التجدى في شرح تجليات محمود افندى شرحا لكتاب التجليات من مؤلفات الشيخ محمود هدائي المذكور .

ومبدأ أمر هذا الشيخ أنه من بلدة «سفرى حصار» وتلقى العلوم من الأستاذ الفقيه الشيخ رمضان الصوفيوى القاضى ابن القاضى المعروف بناظر زاده، من أفاذا علماء عصره وهو أخذ العلم عن عبد الباقي العربى عن على الجمالى عن ملا خسرو، وناب عن أستاذه ناظر زاده في القضاء بدمشق ثم بمصر ثم ببروسة .

وحينما ذهب إلى مصر نيابة عن أستاذه في القضاء لقي هناك الشيخ كريم الدين الخلوتى من كبار خلفاء العارف محمد دمرداش الخلوتى المشهور فأخذ عنه الطريقة الدمرداشية الخلوتية فأخذ ينهل من منهل التصوف، ولما عاد إلى اصطنبول وذهب إلى بروسة للنيابة عن أستاذه ناظر زاده في القضاء اجتذبه الشيخ العارف محمد محسى الدين الجلوتى المعروف بأفتاده هناك وسلك لديه وبه تربي وعليه تخرج في التصوف . وتوفى الشيخ أفتاده في بروسة سنة ٩٨٨ هـ وضريحه هناك معروف . وهو أخذ عن الشيخ خضر دده المقعد المتوفى سنة ٩١٣ وهو أخذ عن الشيخ نعمان المعروف بالخاج بيرم الولى الأنقروى المتوفى سنة ٨٣٣ هـ صاحب الضريح والجامع المشهور في أنقرة وشيخ الطريقة البيرامية التى كانت معروفة في الديار العثمانية . وهو أخذ عن

الشيخ حميد الدين حامد بن موسى القيصرى الأقسرائى المتوفى سنة ٨١٥هـ عن صدر الدين بن صفى الدين الأردبيلى عن أبيه عن إبراهيم الزاهد الكيلانى عن جمال الدين التبريزى عن الشهاب محمد التبريزى عن ركن الدين محمد الزنجانى عن قطب الدين الأبهرى عن أبى النجيب السهروردى بأسانيد المعروفة.

وكان صاحب روح البيان يقول إن الطريقة الجلوتية من جهة النشر كانت هلالاً فى عهد إبراهيم الزاهد الكيلانى، وقمرًا فى دور الشيخ أفتاده، وبدراً فى عهد الشيخ محمود هدائى.

وهذا القدر من البيان يكفى فى التعريف بأحوال مؤلف روح البيان وبإسناد طريقته الجلوتية وبمشربه فى التصوف رحمه الله وغفر لنا وله.

والبحث المفصل عن الطريقة الجلوتية فى «تبيان وسائل الحقائق فى بيان سلاسل الطرائق» فى ثلاثة مجلدات للشيخ كمال الدين الحريرى أمين مكتبة القاتح باصطنبول المتوفى سنة ١٢٩٩هـ. رحمه الله.

ترجمة العلامة إسماعيل الكلبوى

ولعة من أنباء بعض شيوخه

ما يزيد العالم الدينى قوة فى الحجج وتوقدًا فى الفريحة واستقامة فى النظر ووضوحاً فى البيان وغوصاً فى المعانى الاستزادة من العلوم الكونية إلى جنب ما احتواه من العلوم الشرعية، فالعالم الذى يجمع بين المعقول والمنقول تكون له المنزلة العليا بين العلماء فى جميع الأدوار. بشرط أن يحافظ على التوازن بين معارفه فى المعقول والمنقول بدون أن يسمح لطغيان أحد العلمين على الآخر، فيكون مثل هذا العالم قرة عيون العلماء وغرة ناصعة فى جبين الدهر، فمن قصر فى أحدهما يكون تفكيره متضايق الأفق وبصيرته قصيرة المدى جامدًا أو جاحدًا. وأما من جمع بينهما بشرطه فهو الموفق لخدمة الدين وتنشئة العلماء الموفقين.

ومن جمع إلى علم الدين معارف عصره من الرياضيات والطبيعات، فى أوائل القرن الهجرى المنصرم العلامة إسماعيل الكلبوى صاحب المؤلفات

الممتعة في المنطق وآداب المناظرة وعلم أصول الدين والجبر والحساب والهندسة ونحوها من العلوم. وقد لقيت مؤلفاته الشهرة البالغة والظيран الحثيث في الأقطار، لكن لا توجد لهذا العالم الفذ ترجمة شافية في الكتب التي هي ممتناول أيدي علماء هذه الديار، فرأيت في ترجمته فائدة لجمهور أهل العلم فدونت ترجمته باحتصار من الكتب المؤلفة في هذا الشأن: الكلنوبى هذا هو العلامة المحقق الرياضى المنطقى الأصولى الجدلى النظار الفقيه القاضى الشيخ إسماعيل بن مصطفى بن محمود الكلنوبى نبة إلى «كلنبه» بفتحين فسكون بالكاف الفارسية -نطقها كالجيم في لهجة مصر- بلدة بقضاء «قرق أغاج» فى لواء «صاروخان» من ولاية «إزمير» فى غربى الأناضول، ولد بها سنة ١١٤٣هـ من بيت علم وفضل هناك، وأجداده كانوا يتوارثون التدريس والإفتاء فى البلدة المذكورة.

وتوفى والده وابنه هذا طفل ليس له من يهر على تعليمه حتى بقى مدة يسرح فى اللهو واللعب مع لداته، ثم صادفه أحد أصدقاء والده وهو يرتع ويلعب مع أقرانه بالجوز فعاتبه قائلاً له: تعسا لك تمضى أيامك باللهو واللعب وآبائك وأجدادك هؤلاء المشاهير فى العلم! فأثر هذا الكلام فيه جد التأثير، فأنصرف إلى أن حصل من مبادئ العلوم ما يؤهله للرحيل إلى اصطنبول لتحصيل العلم هناك فارتحل إليها وتلقى العلوم من أفاض أساتذتها إلى أن اكتمل بدره.

ومن جملة أساتذته الذين لازمهم العلامة الشيخ عثمان بن مصطفى بن إبراهيم الياسينى المتوفى سنة ١١٨٧ -وهو معروف بالسعة فى الفقه وقوة الاستحضار لقواعد العلوم وجودة الإلقاء- ومنهم العلامة الأوحى والجهد المقدد السيد محمد الأمين بن يوسف بن إسماعيل بن عبد اللطيف الأضالى «الأنطالى» المعروف بابن مفتى أنطاليا المدعو بمفتى زاده الكبير الملقب بخزانة العلوم «أياقلى كتبخانته» وهو عمدة الكلنوبى فى العلوم وبه تخرج فيها، وأستاذه هذا كان آية الله فى قوة الحفظ ودقة الفهم والاتساع فى العلوم، حتى إن العلامة الكبير أحمد جودة باشا صاحب مجلة الأحكام قال فى تاريخه الكبير: إنه لم يظأ أرض اصطنبول بعده من يقارب شأوه فى العلوم، مع أنه

أدرك ورود أمثال المفسر الأكوسى والعلامة محمد التيمى وغيرهما من المشاهير، ولم يكن ممن ديدنه المبالغة فيما يقول.

ولا بأس فى الاستطراد بذكر شيء من أحوال أستاذه هذا بالنظر إلى أن الكلنبوى غرس يد هذا الأستاذ الفذ، والصلة بين براعة الأستاذ وانكشاف مواهب التلميذ أمر غير منكر، فشيخ الكلنبوى هذا ولد فى أضاليا سنة ١١١٢ وتلقى العلوم عن والده تلميذ محشى مرآة الأصول عبد الرزاق بن مصطفى الانطاكى وعن أبى سعيد محمد بن مصطفى الخادمى تلميذ العلامة أحمد القازآبادى، وعن المحدث أبى محمد عبد الله بن محمد الأماسى صاحب «نجاح القارى فى شرح صحيح البخارى» فى ثلاثين مجلداً، وعن أحمد حازم ابن عبد الرحمن بن عبد الله الأركلىلى الأصل مسمى «نوشهر» تلميذ والده المتخرج على العلامة على الثارى القبصرى المشهور، وأسانيدهم مبسوطة فى إثبات شيوخ مشايخنا رحمهم الله.

فبعد أن أتم «مفتى زاده» هذا العلوم على شيوخه هؤلاء اتفق أن رأى وكالة المشيخة الإسلامية على أهبه إجراء امتحان بين مشاهير قدماء العلماء المدرسين لتولية المتفوق منهم وظيفة كبرى ذات مرتب ضخم، وكان فى ذلك العهد يتولى وكالة المشيخة «وكالة الدر» التى من اختصاصها الإشراف الفعلى على شؤون العلم فى المعاهد العلامة الكبير أستاذ الأساتذة الشيخ أحمد بن محمد القازآبادى صاحب المؤلفات المعروفة والشهرة العظيمة المرحول إليه من الأقطار المتوفى سنة ١١٦٣، وله عند نفسه أيضاً ما يجعله ينظر إلى كبار علماء عصره بمنظار مصغر جد التصغير، فبادر شيخ الكلنبوى هذا إلى أن يطلب من القازآبادى أن يأمر بتسجيل اسمه ليمتحن مع هؤلاء الكبار المتسابقين، فقال له القازآبادى بشيء من عدم الاكتراث: هذا امتحان خطير لوظيفة خطيرة ليس لغير المشاهير من العلماء المدرسين فضلاً عن طلبة العلم أن يخطب تلك الغادة بطلب التسابق فى الامتحان. ولما سمع «مفتى زاده» هذا الكلام مه جاوبه قائلاً له: ليس قصدى مزاحمتهم فى تلك الوظيفة، وإنما مرادى أن أظهر ما فى الزاوية من الخبايا. فتعجب القازآبادى من هذا الجواب الجرىء ممن يعده فى عداد الطلبة بعد، مع أن كبار أهل العلم من أهل

عصره ما كانوا ليجتروا على مثل ذلك الجواب لعظم منزلته عندهم في العلم، فقال له القازآبادى: لك ما تريد.

فكان «مفتى زاده» أول من قام لما نودي المتسابقون لأجل الامتحان ولا تسأل عن مبلغ تشدد القازآبادى في امتحانه عن العلوم، لكن أسقط في يده حيث وحده بحرماً لا ساحل له في المنقول والمعقول يكتسح الأسئلة بفائض علومه المتدفقة، حتى اضطر القازآبادى إلى الاعتراف بفضله والتتويه بأمره مشيراً إليه بالفتوة إلى جنبه وقائلاً له على ملا الأَشهاد: «أنت خزنة العلوم حقاً» فسقى «آياقلى كتيخانه» لقباً له طول حياته. وهذا مبدأ انتشار ذكره الرفيع، وبعد وفاة القازآبادى خلا لمفتى زاده الجو فأصبح المرجع الوحيد في حل المشكلات في عصره بدون مدافع، بل كان أصحاب الدعاوى العريضة من علماء عصره يذوبون ضالّة أمام علمه الواسع.

وبما وقع له في أوائل اشتهااره أن العلامة مصطفى بن محمد السفرجلانى كان ورد الأستانة وله ذكاء وغوص في العلوم الأدبية والعقلية - بل يقول عنه المرادى: آية الله في العلوم العقلية- وكان يفتى مجالس الوزراء من أهل العلم فيكلمهم بما ينم عن دعاو عريضة في العلم واستخفاف بعلماء العاصمة حتى وقع له مثل ذلك في مجلس الوزير العالم محمد راغب باشا مؤلف «سفينه الراغب ودفينة الطالب» فأحب أن يجمع بينه وبين عالم من علماء العاصمة يعرفه مقدار نفسه ويقفه عند حده بلطف حتى دعا و «مفتى زاده» المذكورة إلى سهرة في قصر الباشا فجرى هناك من الأبحاث العلمية ما يعرفه حالة العلم بالعاصمة ويسكته عن التناول فيهم. وكان هذا المجلس العلمى الذى دام ثلاث ساعات من أفكه المجالس العلمية كما هو مشهور.

ومن النبذ اللطيفة من أحوال «مفتى زاده» هذا أن ملوك الإسلام كان من عادتهم المتوارثة من أقدم القرون إجراء مناقشات علمية بين العلماء المشاهير في عصر كل منهم في مجالس خاصة في أوقات يحضرها ملك العصر ووزراؤه ليستمعوا إلى درس يليقه كبير من العلماء ويتدب لمناقشته جماعة منهم من المعروفين بجودة الإبراد والإصدار، فيكون مثل هذا المجلس من أمتع المجالس وأنفعها من ناحية تنمية الشعور الدينى في القلوب ومن جهة معرفة مراتب

علماء العصر من كتب؛ ليكون ولى الأمر على بيته من أحوال العلماء فى التولية والترقية توسيداً للأمر إلى أهله.

وقد اردانت صحف التاريخ بأبناء أمثال تلك المجالس فى عهد المنصور والمهدى والرشيد والمأمون وغيرهم من خلفاء بغداد، وكذلك ما كان يجرى فى مجالس الملوك بمصر فى عهد الدولة البحرية والدولة البرجية من مباحثات العلماء بمحضر الملوك والوزراء. فدونك ما يذكره أبو المحاسن فى السجوم الزاهرة من درس ألقاه العلامة الشمس الدبرى فى جامع المؤيد، ودرس ألقاه العلامة العلاء السيرامى قبله فى جامع الظاهر. وأما ما كان يلقىه الشيوخ بالقلعة المصرية من دروس الحديث بمحضر الملوك والوزراء والعلماء فقل من لا يشير إليها من الأقدمين فى تواريخهم وكل ذلك لتلك العاية الشريفة.

وكانت الدولة العثمانية تجرى على هذه العادة المتوارثة، يتدب أهل الشأن فى كل سنة ثمانية من كبار العلماء لإلقاء كل منهم درساً دينياً من تفسير البيضاوى فى القصر السلطانى فى يوم خاص من شهر رمضان. ويحضر درس كل عالم منهم جماعة من العلماء لا يقل عددهم عن خمسة عشر عالماً يناقشونه فيما يلقىه بكل حرية؛ فتجرى مباحثاتهم العلمية هذه بمرأى من جلالة الملك ومسمع مه وبمحضر من وزراء الدولة، واستمرت هذه العادة المستحسنة إلى انقراض الدولة المذكورة.

وفى عهد السلطان عبد الحميد الأول بلغت مناقشات العلماء فى تلك الدروس حدّاً لا يستحسن؛ حيث لم يكن السائل يقتنع بالجواب ولا المجيب يتمكن من الإقناع لتقارب منازلهم فى العلم فصدر الأمر الملكى بحضور «مفتى زاده» الكبير فى تلك الدروس كلها ليكون الحكم فى المباحثات بينهم فيقول للمخطئ قد أخطأت وللمصيب قد أصبت، فعادت مياه المناقشات إلى مجاريها من غير تعطيل للدروس إذعانا من الجميع لقوله الفصل.

ولم يزل مفتى زاده هذا ينشئ العلماء طبقة بعد طبقة إلى أن مات سنة ١٢١٢ عن مائة سنة بعد وفاة تلامذته كلهم؛ ولذلك كان كثير من تلاميذ تلاميذه حضروا عليه وأخذوا عنه الإجازة ليعلو إسنادهم.

فالكنتبوى تخرج على مثل هذا العالم الكبير فلا غرو إذا هو أبدع فى مؤلفاته. وكان نجاح الكنتبوى فى الامتحان للالتحاق بزمرة العلماء المدرسين سنة ١١٧٧هـ. ولم يزل يدرس ويؤلف ويلازم شيخه لحل ما يشكله إلى أن ولى قضاء «يكيشهر فنار» - فى نساليا - سنة ١٢٠٤ ومات بها سنة ١٢٠٥ بعد أن تلقى خطاب عتاب من شيخ الإسلام، ومكتوب على شاهد قبره هناك ما ترجمته: «الفاتحة لروح أفضل المتأخرين وعمدة المصنفين إسماعيل الكنتبوى قاضى يكيشهر سابقاً» ولا أدرى هل يحافظ اليونان على قبره اليوم أم لا.

ومما يدل على براعته فى العلوم الرياضية أنه حضر مهندس فرنسى إلى العاصمة وقابل وزير الخارجية «رئيس الكتاب» متسائلاً عما إذا كان فى عاصمة العثمانيين من يجيد العلوم الرياضية ويفهم هذا مشيراً إلى جدول قدمه فى (اللغاريتمة)، فأحال وزير الخارجية ذلك المهندس إلى الكنتبوى وبعثه إلى بيته، ولما رأى المهندس الشيخ وملابسه وحالة بيته اعتقد أنه لم يلق ما ينشده ومع ذلك ترك الجدول عند الشيخ وطلب منه أن يجاوبه ليوم عينه، ولما ذهب إليه فى الميعاد المحدد وجد الشيخ ألف رسالة ممتعة فى «اللوغاريتمة» فى مقاليتين بغاية من الإجابة والتوسع، فتحير المهندس غاية التحير لكون إيجاد جداول «اللغاريتمة» فى أوربة قريب العهد إذ ذلك، وقال لوزير الخارجية «لو كان هذا العالم فى بلادنا لكنت قبته بقدر وزنه ذهباً، ثم طلب من الوزير أن يسمح له فى أخذ صورة الأستاذ الكنتبوى فدعوه إلى الوزارة، فلما رآه وملابسه وجدوها غير صالحة فزعوها والبسوه فروة من طرار ما كان يلبسه وزراء ذلك العهد فرسم المهندس صورة الكنتبوى من غير أن يمكنه من الامتناع ثم نزع الفروة ونظر إلى الصورة قائلاً «الحمد لله رأيت نفسى لابس فروة» وكان ذلك سنة ١٢٠١هـ.

وفى عهد السلطان سليم الثالث استعرض الجيش فى «كاغدخانة» فى الأستانة تحت رعاية جلالة الملك وأجريت هناك تمرينات حربية ثم أطلقت مدافع إلى هدف معين، لكن القنابل المرمية طاشت عن المرمى ولم تصب الهدف؛ فغضب جلالة الملك من الخطأ فى حساب قوة المدفع وبعد المرمى مع اللعلط فى توجيه المدفع، ولم تكن كيفية إطلاق المدافع إذ ذلك وصلت إلى ما

وصلت إليه اليوم من التمام والكمال، فذكر عند جلالته أحد الأمانه مبلغ براعة الكلبوى فى الحسابات الدقيقة والأمور الميكانيكية، فأحضر وأمره الملك أن يعدل وضع المدافع فقام الكلبوى بحساب قوة المدفع وثقل القبلة وبعد الهدف وأنتم تعديل وضع المدفع على وفق ذلك ثم أمر بإطلاقه إلى الهدف فأصابت الطلقات كلها على التعاقب تحت تصفيق ألوف من المشاهدين فلقى عمله هذا الاستحسان العظيم عند جلالة الملك فصدر الأمر الملكى الكريم بتخصيص اثنى عشر رطلا من الأرز تصرف كل يوم إلى الأستاذ وذريته مدى الدهر، ولم يزل أحفاده يتقاضون هذا المقدار من الأرز إلى أن غادرنا البلاد.

ومظر لطيف جداً أن يقوم شيخ من مشايخ الدين بما عجز عنه كبار رجال الفن فى ذلك العهد، وكانت الغابة هناك لا تخلو عن ليوث إلى أن تبدلت الأرض. فمدبر الرصد هناك كان من المشايخ إلى اليوم، وضياء بك الرياضى البحرى المشهور كان تلميذ العلامة الشيخ حسين القارلوى رئيس الفندقيين وكان يلازمه إلى أن غادرنا البلاد، وحية هذا الشيخ الورع القارلوى ملائى بالغرائب أطال الله بقاءه إن كان حيا ورحمه الله إن كان انتقل إلى الآخرة.

وللكلبوى من المؤلفات سوى رسائليه فى «اللوغاريتمه» حاشيته الكبيرة على شرح العضدية للدوانى فى أصول الدين. وكان كتابه هذا فى عداد كتب الدرامه يعنى بدرسه غاية الاعتناء وفيه من التحقيقات مالا تغنى عنه كتب المتقدمين، وله أيضاً حاشية على كتاب أبى الفتح فى تهذيب المنطق وحاشية عظيمة على كتاب أبى الفتح أيضاً فى الآداب، ولهما المنزلة العليا عند العلماء، باعتبار أنهما تعلمان طرق التصرف فى العلوم، وتدريبان على وجوه الانتباه والتيقظ للأجوبة المرضية عند النقاد عن الأسئلة الدقيقة فى الفنون وهذان الكتابان يمثلان خير تمثيل -باستطراداتهما فى العلوم- ما كان عليه علماء تلك البلاد من الغوص فى عبارات أهل العلم واستقاء المعانى الدقيقة من مطاوى تلك العبارات على طبق العلوم التى يدرّب عليها الطلاب، فالطالب الذى أتى درس الفنون ثم تمرن على ما فى الكتائين من طرق الفهم ووجوه الأخذ والرد فى العلوم يكون على ثقة من النجاح الباهر فى امتحان

العالية الكبرى، وهما مثالات متجددان يفيدان طريق المناقشات فى العلم فى تلك البلاد.

كما أن شيخ «دسوقى عربى» من كبار العلماء كان هنا مثالا حيا للمناقشات الأهرية.

ومن مؤلفات الكلتبوى أيضا تعليقه على الفوائد الضيائية للجامى، وشرح الأثيرية فى المطلق، والبرهان وهو كتاب مهذب بديع فى المنطق الصورى، ومفتاح باب الموجهات المعروف برسالة الإمكان، وكان هذا فى عداد كتب الدراسة كالبرهان هناك، وأين سوانح التوجهات المستمدة من مفتاح باب الموجهات من الأصل؟ وآداب المناطرة، ورسائل الامتحان، وتعيين القبلة، وأضلاع الثلثات، وحاشية كبرى على شرح الهداية الأثيرية فى الحكمة. وتلك الكتب كلها مطبوعة.

وله أيضا «العمل بالربيع المجيب» و«كسورات الحساب» فى الكسورات وسائر الأعمال المهمة فى الحساب ومسائل الجبر، و«الحاشية على حاشية عبد الحكيم السيلكوتى على شرح السعد للعقائد النفية» والأخيران بدار الكتب العامة بميدان بايزيد فى الأستانة، و«وحدة الوجود» وهى محفوظة بخزانة الفاتح، كما أن «حاشيته على أبى الفتح فى الآداب» موجودة بها بخطه رحمه الله. وأبو الفتح هذا من أصحاب عصام الدين الأسفراينى معروف عندهم بلقب «ميرابى الفتح» وقد توفى سنة ٩٧٦ وكان حسينى النسب فلقب بلقب الامير لأن عادة العجم تلقب الشرفاء بلقب الامير ثم يخففونه ويقولون بدله «مير».

وكنت رأيت عند الشيخ الكبير القارلوى السابق ذكره وعند ضياء بك الرياضى أيضا بعض رسائل مخطوطة للكلتبوى، ولا أستحضر أسماءها الآن أغدق الله على جدته سحائب الرضوان وأعلى منزلته فى غرفات الجنان.

وقد تخرج به علماء أجلاء منهم قرّة خليل الأحمصارى ومحمد أمين ابن عثمان الزعفرانبولى، وعبد الوهاب بن عثمان الياسينى شيخ الإسلام فيما بعد وهو ابن أستاذه، ونسبة أسرته إلى السورة حيث كان أحد أجداده وقفا

وفقاً لقراءة سورة «يس» فى بعض الجوامع، فجرى هذا اللقب عليه وعلى أحفاده.

ومن تلاميذ الكلبوى أيضاً شيخ المشايخ على الفكرى ابن محمد الصالح الأخصوى المتوفى فى «قلبة» سنة ١٢٣٦ منفياً بها، وهو من تلقى منه ومن شيخه مفتى زاده الكبير وأجيز منهما، كما أجيز من محمد المنيب العينتابى ومن مصطفى الريزوى المعروف بدباغ زاده قاضى مصر بعد أن تلقى منهما العلم أيضاً، والآخران أخذنا العلم عن العلامة إسماعيل بن محمد القونوى محشى أنوار التزليل.

وكل هؤلاء من مشاهير العلماء فى تلك البلاد وأسائدهم فى العلوم المذكورة فى أثبات المشايخ ذوى الإسناد، وبالأخصوى تخرج إبراهيم بن محمد الأسبىرى شيخ العلامة سليمان بن الحسن الكرىدى، وبالكرىدى تخرج الحافظ محمد غالب شيخ علامة الديار الشيخ أحمد شاكى بن خليل الاصطنبولى، وقد أدركت الأخير وحظيت بدعوته المباركة، وبه تخرج شىخى وعمدتى العلامة إبراهيم حقى بن إسماعيل بن عمر الأكىنى، وأستاذى وقدوتى التحرير الشهير الشيخ على زين العابدين بن الحسن بن موسى الألبونى رحمهم الله تعالى وأعلى منازلهم فى الجنة.

فقىد العلم

العلامة إسماعيل صائب سنجر

الامم الرشيدة تعنى بذكرى عظمائها فى كل ناحية من نواحي العلم والعمل؛ استنهاضاً لهمم من يخلفهم فيها. وقد مضت ستان تقريبا منذ مات صديقنا الأستاذ الكبرى إسماعيل صائب المدير العام لخزانات الكتب العامة فى اصطنبول -رحمه الله- فأرى من الواجب على المتحدث عن هذا الرجل العظيم بتلك المناسبة:

كان -رحمه الله- وحب الصدر سهل العريكة، لين الجانب، كرىم الخلق سمحاً، دمت الأخلاق صبورا بحائنا منقياً، قوى الذاكرة منصرفاً بكليته إلى مطالعة الكتب وتحقيقتها ليل نهار، ولم يكن لباحث فى الكتب مطمع وراء

تنقيبه، وكان اقتنى كثيرا من نوادر المخطوطات، وكان هو المفزع الوحيد والمرجع الأحير في تعرف أحوال الكتب النادرة، يؤمه الشرقي والغربي والمصري والهندي فيحلون عنده ما يشفى غلتهم في تحقيق ما يشدون حيث يصف ضالتهم المنشودة بكل دقة لكون نوادر الكتب في خزانات اصطنبول ماثلة أمام عينيه. ولم يكن -رحمه الله- يرضن بشيء من علمه على أحد.

وقد تولى وظائف كبيرة من وظائف العلم وكان من أفذاذ شيوخ العلم في جامع أبي يزيد ومن كبار أساتذة معهد التخصص في علم أصول الدين والعلوم الفلسفية ومن أجلة المدرسين في الجامعة وقد زاملهم في تشنة رجال المستقبل مدة، ثم استقال من درسه في الجامعة لأسباب لا داعى إلى شرحها هنا، وكان منصرفا كل الانصراف إلى شؤون خزانات الكتب بالعاصمة القديمة موفقا في بحوثه إلى أن لقي ربه، رحمه الله.

وكان من أواخر أعماله المجيدة مشاركة اللجنة القائمة بتنسيق كشف الظنون وتحقيقه على مودة المؤلف ومبعضته، فواصل العمل مع أعضاء تلك اللجنة حتى أتم معهم وضع مقدمة ممتعة للكتاب وترجمة مؤلفه جامعة، وشاركهم أيضا في تحقيق الكتاب وتميز ما زيد في الطبعات إلى أواخر حرف الألف، وقد مضى على هذا المهيع الرشيد زملاؤه الفضلاء الأستاذ النحرير السيد محمد شرف الدين من أساتذة الجامعة ومن أفذاذ شيوخ جامع أبي يزيد، والأستاذ البهائى السيد رفعت الكلىسى المعلم في الجامعة مع مؤازرة لهم نافعة من العلامة الأستاذ المعمر الشيخ حسين عونى العربكبرى حتى صدر كشف الظنون على أبداع حلية وأكمل تنسيق.

وكان صديقنا لا تمر به شاردة إلا ويقتنصها فى نسخته من كشف الظنون ولا يلقى فى أحد الفهارس غلطة إلا ويصلحها فى الحال، ومن نادح ذلك أنك ترى فهرس المكتسة العامة الحميدية فى ميدان أبى يزيد ذكر كتاب مطبوع ينسب للسعد التفتازانى فى الرد على الشيخ الأكبر، فتجد الأستاذ يكتب فى طرته أنه ليس السعد وإنما هو للعلاء البخارى أحد تلامذة السعد محفوظ تحت الرقم الفاتى بخط قديم، واسم الكتاب «فاصحة الملحدىن» وناشره غير فى صلب الكتاب قول المصنف (قال السعد فى شرح المقاصد) إلى قوله (قلت فى شرح المقاصد).

وكنت ذهبت إلى قسطنطين في أثناء الحرب العامة لافتتاح معهد هناك، فرأيت فيما رأيت هناك من نواذر المخطوطات كتاب «الجمع بين الفتوى والتقوى في مهمات الدين والدنيا» لأبي العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرارى من رجال القرن السادس، في مجلدين، يحوى الكتاب أقسام العلم والعمل والأخلاق على ترتيب بديع - يطول شرحه هنا - وهو يجمع خلاف الأئمة بأن يجعل قول هذا الإمام موجب الفتوى وذلك موجب التقوى، فسأته عن ترجمة مؤلفه فقال لا أدري في ترجمته ما يزيد على ما فى الجواهر المضية، فبدأت أشرح له عن مؤلف الكتاب وأقول إنه كان مدرساً فى المدرسة الحنفية فى الرقة فى عهد نور الدين الشهيد، وإنه ألف الكتاب سنة ٥٧٠هـ، وإنه أدرك أبا النجيب السهر وردى وتلقى العلم من شرف الدين الدمشقى مدرس النظامية ببغداد، وإنه تفقه على صاحب «الذائع»، وإن له من التأليفات خلاصة الميزان فى الأصول، ونديم الأمراء فى المحاضرات. فقام فوراً فأتى بنسخته من كشف الظنون وقال كنا نبحت عن هذا المؤلف بمناسبة أن الدكتور ريشر طبع عدة مقامات لعدة من الأدباء بينها «مقامات» لهذا المؤلف مقيدة فى مكتبة الفاتح باسم المقامات الحنفية، ولم نعلم من أحوال المؤلف سوى أنه معاصر للشمس الشهرزورى وبالكتاب الذى اطلعت عليه علمنا كثيراً من أحواله وأنه مؤلف المقامات لأنه يحيل فى هوامشها إلى كتابه «نديم الأمراء» فسر وسررت، وهذا كان دأبه فى البحوث، رحمه الله وأغدق على جدته سحب رضوانه.

فقيه الإسلام العالم الربانى

الشيخ يوسف الدجوى

انتقل إلى رحمة الله سبحانه ذلك العلامة الأوحد والنحرير المفرد الشيخ أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن أحمد بن نصر الدجوى عضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف، بين العشاءين من ليلة الأربعاء، وأم الجماعة فى الصلاة عليه فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر فى مسجد الأميرة فريال فى عزبة النخل، وحملت جنازته على الأكتاف فى جماعة كبيرة جداً من علماء الأزهر وغيرهم من عارفى قدره العظيم إلى مدفنه فى مقبرة «عين

شمس، وأودع مقره الأخير بعد العصر من نهار الأربعاء خامس صفر الخير من سنة ١٣٦٥هـ عن ثمان وسبعين سنة قضاها في الأعمال الصالحة ونشر العلوم النافعة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والجهاد في سبيله بقلمه ولسانه.

وكان -رحمه الله- آية في الذكاء وسرعة الخاطر وجودة البيان وقوة الذاكرة وسعة العلم، يحضر حلقات دروسه في الأزهر الشريف مئات تناهز الألف من العلماء وطلبة العلوم، يصغون إصغاء كلياً إلى بيانه الساحر وإلقائه الجذاب وينهلون من هذا المنهل العذب، وكان هو مفسر الأزهر ومحدثه وفيلسوفه وكاتبه وخطيبه بحق بين أهل طبقتهم من العلماء.

وكان موضع ثقة الجماهير من الشعوب الإسلامية في شتى الأقطار، اعترافاً منهم بسعة علمه وعظم إخلاصه وبالغ ورعه، تتوارد إليه استفتاءات من شتى الأقطار والجهات.

وكان سمحاً كريماً يتهلل وجهه سروراً عندما يتمكن من قضاء حاجة من رجع إليه في أمر ما، وكان عطفه على الغرباء مما لا يتصور المزيد عليه، وذلك مما هو ملذخور له في آخرته.

وله مؤلفات ممتعة سارت بها الركبان إلى شتى البلدان، ومقالاته النافعة في شتى المواضيع لم تزل تنشر في الجرائد والمجلات العربية إلى آخر لحظة من أيام حياته رحمه الله، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ولد الأستاذ -رحمته- في «دجوة» من أعمال قليوب بمصر سنة ١٢٨٧هـ من أب عربي من بني حبيب، وأم من سلالة سيدنا الحسن السبط -رضي الله عنه-، ولما أصيب بفقد البصر في صغره بمرض الجدري أخذت أمه تبكي وتتألم فقال لها والدها -من كبار الصالحين في زمانه- لا تحزني إن الله سبحانه سيعوض عن بصره ببصيرة نافذة تجعله عالماً كبيراً، يرجع إليه في حل المشكلات، فعادت أمه هذه الكلمة تسلية مجردة، لكن الله سبحانه حقق ما قاله أبوها فيه حتى أصبح هذا الطفل -فيما بعد- عالماً عالمياً مشهوراً في الآفاق.

وحفظ القرآن الكريم في بلده ثم أرسله والده شيخ العرب أحمد بن

نصر إلى الأزهر الشريف فتلقى العلوم من كبار أساتذته من سنة ١٣٠١هـ إلى سنة ١٣١٧هـ حتى دخل في امتحان العالمية في شهر صفر من سنة ١٣١٧هـ فحاز شهادة العالمية بتفوق عظيم وأعجب به ممتحنوه من كبار أهل العلم حتى قصد منزله الشيخ راضى الحفى المشهور بالبراعة فى العلوم إذ ذلك مع نوع من الترفع عن أهل طبقتة، وهنأ بهذا التوفيق ودعا له بكل خير، وعد هذا منقبة عظيمة له بين أترابه و فاتحة خير لوجوه التوفيق فى سبيل العلم، إلى أن أصبح نجما متألقا فى سماء جماعة كبار العلماء.

وله شيوخ أجلاء فى العلوم، ومن أعظم شيوخه الشيخ هرون بن عبد الرازق البنجاوى المتوفى سنة ١٣٣٦هـ عن ٨٧ سنة - وهو عمده - والشيخ أحمد الرفاعى الفيومى المتوفى سنة ١٣٢٦هـ عن سن عالية، والشيخ محمد ابن سالم طموم المتوفى سنة ١٣٣٦هـ. والشيخ أحمد فائد الزرقانى والشيخ رزق بن صقر البرقامى، والشيخ داود، وسليم البشرى شيخ الجامع الأزهر، وهؤلاء من السادات المالكية، ومن كبار شيوخه أيضاً الشيخ محمد البحرى والشيخ عطية العدوى الشافعيان.

وكان شيخه فى علوم القراءة هو المقرئ المشهور الشيخ حسن الجربسى الكبير، وسنده فى علوم القراءة معروف.

وأما هرون والرفاعى وطموم والزرقانى فقد أخذوا عن الشيخ أحمد منة الله الشباسبى المتوفى سنة ١٢٩٢هـ عن الأمير الكبير المتوفى سنة ١٢٣٢هـ وأما رزق والبشرى وداود فقد أخذوا عن الشيخ محمد الصفدى المالكى المتوفى سنة ١٢٩٤هـ. وهو عن الأمير الكبير أيضاً، وأما البحرى والعدوى فقد أخذوا عن إبراهيم السقا الشافعى المتوفى سنة ١٢٩٨هـ عن الأمير الصغير المتوفى سنة ١٢٤٨ عن والده الأمير الكبير، وإلى الأمير الكبير منتهى أسانيد هؤلاء الشيوخ الأعلام، وللشيخ أحمد منة الله ثبت مطبوع من ترجمة عبد القادر الرفاعى، يسوق فيه سنده بطريق البهى، على أغلاط مطبعية كثيرة فيه، والشيخ طموم أخذ أيضاً عن الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوى صاحب رامور الأحاديث وشرحه المتوفى سنة ١٣١١هـ. وهو أخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥هـ. وعن مصطفى المبلط المتوفى سنة

١٢٨٤هـ. فالأروادي أخذ عن ابن عابدين وحامد العطار وعبد الرحمن الكزبري والشهاب الصاوي وللأربعة أثبات معروفة، والمبطل له ثبت، أخذ عن الأمير الكبير والشنواني تلميذى على الصعيدي والشنواني أخذوا أيضاً عن مرتضى الزبيدي، وأسانيد هؤلاء وأبائهم معروفة جامعة لأثبات من تقدمهم، حشرنا الله سبحانه وإياهم تحت لواء حبيبه المصطفى - ﷺ ، ونفعنا بعلومهم.

وقد تلقيت من الأستاذ الدجوى -رحمه الله- موطأ الإمام مالك من رواية يحيى الليثي في محالس آخرها في اليوم الثاني والعشرين من صفر سنة ١٣٦١هـ بقراءتى عليه جميعه إلا بعض مواضع يسيرة منه، فإنه ناوئى فيها الشيخ على الخصوصى في بعض المجالس، فأجازنى به وجميع ماله من الروايات إجازة عامة وساق سنده في الموطأ عن أحمد منة الله عن الأمير الكبير بسننه بطريق السقاط، ورجال هذا السند كلهم من المالكية من الأستاذ الدجوى إلى الإمام مالك -رضي الله عنه-.

أعلى الله مقام الراحل الكريم فى الجنة، وغفر لنا وله، وألهم مجاله الكرام وذويه ذكوراً وإنائاً الصبر وأطال بقاءهم فى خير وعافية.

فقيه العلم والدين

العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي

انتقل إلى رحمة الله فى أواخر رمضان المبارك (سنة ١٣٧٠) فضيلة الأستاذ الكبير العلامة عالم الديار الحلبية ومؤرخها البارع الشيخ «محمد راغب الطباخ» بعد أن قضى ٧٨ سنة من عمره العاشر بالصلاح والتقوى وخدمة العلم تدريسا والقاء، وتأليفا وإملاء، وقد حزن حزنا عميقا عارفو فضله من رجال الأمة فى شتى الأقطار، فدعوا الله عز وجل أن يتغمده برضوانه، ويسكنه فسيح جناته، ويلهم ذويه وتلامذته وإخوانه هنا وهناك الصبر والسلوان، ويعوض عنه من يقوم مقامه فى خدمة الدين والعلم بكل إتقان.

وكان -رحمه الله- من أركان المجمع العلمى العربى بدمشق ومن يؤازر جمعية إحياء المعارف النعمانية فى حيدر أباد الدكن.

ومؤلفاته فى غاية الكثرة، ومن أهمها «إعلام النبلاء فى تاريخ حلب والشهباء» فى سبعة مجلدات، قد جمع وأوعى ما يتعلق بتلك البلاد فأجاد وأفاد، وكتابه «الثقافة الإسلامية» من أواخر مؤلفاته، وهو أيضا بالغ النفع، واختصاره للأثبات الحلية نافع فى بابه، وأغلب مؤلفاته مطبوع، وأما ما أحياء من مفاخر السلف بالطبع والشر ففى غاية الكثرة، وقد أصدر بعض المجلات فى حلب عدداً خاصاً بمناسبة وفاته، أعلى الله سبحانه مقامه فى الجنة وسامحه وإيانا بمنه وكرمه.

كلمة عن حياة

السيد محمد أمين الخانجى

شيخ الكتبيين

جلال الموت قد يذهل المصاب عن تصور مبلغ المصيبة، حتى إذا هذأت هزته العيفة شعر بمبلغ الخسار من فقد الفقيد، سواء فى ذلك فقيد الدار وفقيد الأسرة أو القطر أو الأمة. وهكذا شعر بالأم فقيد العلم السيد محمد أمين الخانجى -رحمه الله- كلما طال ما الزمن حيث ترك فراغاً لا يملأ بعده فى زمن قريب على ما يظهر، وقد انتقل إلى جوار ربه يوم السبت ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٥٨هـ بعد عمر طويل عامر بكل خير، وقد واريناه فى مدفن أسرته وراء السيدة نفيسة مبكياً عليه من صديقه وسائر الأصدقاء والمعارف وأنه أحد الأدباء بمرثية مؤثرة جداً. أغدق الله عليه غيث رحماته وأسكنه فسيح جناته.

وحيثما فقدناه لم يفقد أهله رئيس الأسرة فقط ولا الصديق صديقه فحسب بل فقد أهل العلم فى مشارق الأرض ومغاربها الاختصاصى الوحيد فى معرفة الكتب النادرة القديمة والمخطوطات الأثرية الثمينة، ولم تكن هذه المعرفة منه عفواً بلا تعب بل كانت نتيجة ممارسة طويلة منه امتدت نحو نصف قرن، والظروف تواتبه شرقاً وغرباً بما آتاه الله تعالى من يقظة بالغة وذكاء مفرط وذاكرة قوية أهله للاختصاص فى ذلك اختصاصاً لا يشاركه أحد فيه - فيما نعلم - وليس لذلك مدرسة خاصة تخرج الاختصاصيين غير طول الممارسة ومواتاة الظروف وقابلية النفس، ومن الغريب أنك كلما سألته عن

كتاب نادر - ظفر به قبل سنين متطاولة - كنت تجده يحبك واصفاً للكتاب أدق وصف ومبينا من باعه منه إن لم يعد ذلك من أسرار المهنة، وكان شديد الحرص على إبقاء ما يظفر به من النوادر فى إحدى خزانات الأقطار الإسلامية ما وجد إلى ذلك سبيلا.

وكان موضع ثقة فى استيراد الكتب عند كبار العلماء أصحاب المكتبات العامة أو الخاصة بمصر والآستانة: من أمثال صاحب السيف والقلم العلامة الوطنى الكبير لطيف باشا سليم، والعلامة المحقق فقيده العلم أحمد باشا تيمور، وشيخ العروبة البهانة الكبير أحمد زكى باشا، وشيخ الفقهاء الشيخ محمد بخيت والأستاذ الكبير نور الدين بك مصطفى، والوجيه المثرى أحمد بك طلعت والوزير العالم مختار باشا، والبهانة إسماعيل باشا مؤلف ذيل كشف الظنون، وشيخنا العلامة محمد خالص الشروانى، والأستاذ الكبير إسماعيل حقى بك الأزمرى رحمهم الله، وغير هؤلاء من أصحاب المكتبات الفاخرة قد استوردوا إلى مكتباتهم كنوزاً ثمينة وأثراً نادرة بواسطته سوى ما استوردته مكتبة الجامعة ودار الكتب المصرية أيام كانت الهمم منصرفة إلى شراء الكتب الشرقية بالدرجة الأولى.

وكان متجره بالقاهرة مجمع الفضلاء، وندوة العلماء، كما كان فرعه بالآستانة ملتقى الباحثين ومجتمع المنقبين، يزوره الأمير والوزير والعالم الكبير والصغير يتجاذبون فيه أطراف الحديث فى أنفع الكتب فى العلوم، ويتعارف فيه أهل الفضل بعضهم مع بعض.

والكتب التى قام بطبعها من خيرة الكتب ويحس أهل العلم المنصفون أن لمطبوعاته عظيم الأثر فى توجيه بحوث العلماء فى عصره؛ لأن الكتب لا تقل أهمية فى استنهاض الهمم عن الأساتذة الأفاضل حيث لا يصل إلى كبار الأساتذة إلى آحاد، وأما الكتب فتصل إلى الأيدى كلها فتثمر ثمرتها عند أصحاب القابليات الفطرية.

وجملة ما طبعه من الكتب القيمة ما بين كبير فى مجلدات أو صغير فى مجلد أو جزء تناهز أربعمئة كتاب ورسالة، وما وقع بيده من المخطوطات البادرة لو دون لاستدرك على ما فى كشف الظنون مثله بل ما يزيد عليه

بكثير، وكان -رحمه الله- أميناً جذا ووجيها محترماً جذا عند معارفه من أهل الشرق والغرب. ولم يخلف ثروة كبيرة بسبب كوارث انتابت ماليته لكن خلف ذكرى جميلة خالدة ما خلدت كتبه فى البيئات العلمية.

وكانت معرفتى به منذ أربعين سنة وطول هذه المدة كان بيننا إخاء متين أزوره ويزورنى، يعيرنى أندر ما عنده لأطلع على ما فيه إشباعاً لنهمتى، بل كثيراً ما كان يأخذ من المكتبات الخاصة مقابل رهن كبير بعض كتب مما كان يسمع تشوقى إليه فأقضى وطرى منه شاكراً فضله، وكان لا يخلو من الاستئناس برأى فى بعض نوادير المخطوطات.

وكان يراجعنى فيما يشتهه فى أمره من الأعلام ونصوص بعض ما يطبعه من الكتب بين حين وآخر بدون أن تشوب هذه الصلة العلمية المديدة شائبة مادة، وكانت إعارته للكتب مقصورة على ما اشتراه منها لنفسه بنفسه، وأما فى الصفقات التى يكون هو وسيطاً فيها فلم يكن يعير شيئاً منها قاتلاً: يدي فيها يد أمانة لا أستطيع إعارتها إلا أن بينها كيت وكيت من النوادر، وهذا أدل دليل على مبلغ أمانته إزاء من لا يضمن عليه بشئ عزيز لديه، وكان يحافظ على الوضوء ليتمكن من أداء الصلوات فى أول وقتها؛ كيف ويته بهلب بيت عريق فى المجد والسؤدد من السادة الحسينيين، وقد كان جد هذه الأسرة الكريمة توطن حلب الشهباء فى القرن السابع الهجرى، وحججهم معروفة ولهم بها أوقاف أهلية يتقاضى أفراد الأسرة غلتها، ولهم بها خان (فندق) كبير أترى ينزله المسافرون تحت تصرف الأسرة فنسبوا فى القرن الأخير إلى الخان المذكور بزيادة «جى» المفيدة للنسبة فى لغة الترك فعرفوا بلقب «الخامجى» وكان ميلاده بهلب فى حدود سنة ١٢٨٠ وحصل بها مبادئ العلوم وجود الخط فأخذ يسخ الكتب، فحبب إليه النسخ الاشتغال بالتجارة فى الكتب حتى نقل متجره إلى القاهرة فى حدود سنة ١٣١٦هـ.

وخلف أنجالاً مجيأ من أهل العلم والأدب، وكريمات دينات، وترك أصهاراً فضلاء ألهمهم الله الصبر وأطال أعمارهم ووقفهم لكل خير، وأعلى منزلة الفقيد فى الجنة.

طرف من أنباء العلم والعلماء

كانت أسانيد علماء دار الخلافة في علوم التفسير والحديث والفقه والأصليين والعلوم العربية متشابكة مع أسانيد علماء الحجاز ومصر والشام وحلب والعراق والبلاد المغربية لكثرة التواصل بين علمائها برحلاتهم إما طلباً للعلم أو نشرًا له.

وأنت ترى أمثال السيد الشريف الحرجاني، والشمس محمد بن حمزة الفناري صاحب فصول السدائع، وبدر الدين السماوي صاحب جامع الفصولين يرحلون إلى مصر؛ لتلقى العلم من صاحب العناية أكمل الدين الببرتي شيخ جامع شيخون بالصليبة، كما ترى رحلة الضياء القرمي والعلاء السيرامي ومحيي الدين الكافياجي البرغمي وأمثالهم إلى مصر، لشهر العلم.

وكذلك تجد أمثال الشمس بن الجزري، والشمس أحمد الكوراني، وأبي عبد الله محمد ماغوش التونسي المحدث الفيلسوف، وإبراهيم الحلبي - صاحب الملتقى - والبدر الغزي، ومحيي بن محمد الشاوي - مؤلف المحاكمات بين الزمخشري وابن عطية وأبي حيان في مواطن اختلافهم في التفسير - والشهاب الخفاجي، وصاحب جمع الفوائد وصلة الخلف محمد بن محمد بن سليمان الروداني، وابن همام صاحب تحفة الراوي في تخريج أحاديث اليضاوي، وإبراهيم الحلبي المذاري صاحب اللمعة، ومصطفى السفرجلاني، ومحمد هبة الله البعلبي، والشيخ حسن العطار، ومحمد بن علي التميمي التونسي، وأبي القاسم بن محمد الطرابلسي، ومحمد محمود بن التلاميذ الشنقيطي، ومحمد الخضر بن ما يابى الشنقيطي، ومكي بن عزوز، وإسماعيل الصفائحى، وصالح التونسي وغيرهم من أفاضل العلماء يرحلون في مختلف القرون إلى عاصمة الخلافة فيلاقون أهل العلم هناك ويلقون منهم كل ترحيب وتكريم على منازلهم في العلم، وينشرون العلم في تلك الربوع مدة بقائهم بها.

وترى شارح صحيح مسلم سليمان الفاضل بن أحمد المحدث يجمع إلى أسانيد أسانيد صلة الخلف وثبت سلطان المزاحي وثبت على الشيرازي، كما يحجم شارح البخاري، أبو محمد عبد الله بن محمد الأساس المعروف

يوسف افندى زاده المحدث المشهور والمقرئ الكبير إلى أسانيد بطريق أبيه أسانيد على المنصورى وأسانيد الشيخ سليمان الفاضل وثبت الكورانى بواسطة المحقق قرا خليل بن الحسن، وكذلك يجمع حامد البندرمى أسانيد البلاد فى كتابه جامع الفهارس، وعبد القادر بن خليل كذك زاده فى المطرب المغرب الجامع لأهل المشرق والمغرب، وهكذا تجدهم يرحلون إلى البلاد العربية فيجمعون شتات الأسانيد فى العلوم الشرعية والعربية.

وأما العلوم العقلية على تنوع فنونها فأسانيد علماء تلك الربوع فيها تنتهى إلى شيوخ العلم فى بلاد العجم من أصحاب سعد الدين التفتازانى، والسيد الشريف الجرجانى، وجلال الدين محمد بن أسعد الدوانى وغيرهم.

وكان لعلماء الأتراك عناية خاصة بالعلوم العقلية فى جميع أدوار التاريخ، واهتمام مصر بها أيضاً كان جيداً إلى عهد العالم المصرى الكبير الحسن الجبرتى الرياضى الطائر الصيت، حتى إن القاضى عبد الله بن عثمان القرمى الملقب بتاتارجق زاده المعروف بإتقان العلوم الرياضية كزميله الكلنبوى لما ولى قضاء مصر زار الأستاذ الجبرتى وذكر له رغبته فى تلقى بعض الكتب فى العلوم الرياضية منه فاعتذر الأستاذ الجبرتى قائلاً له: إني كبرت وأراك جيد الحظ من تلك العلوم بحيث تستغنى عنى، فأسف القاضى وقال: إنما كنت قبلت قضاء مصر على أمل الاستفادة من واسع علومكم، وهذا القاضى كان من رجال الإصلاح فى الدولة وله لوائح إصلاحية معروفة ولولا انصرافه إلى شؤون الدولة وتوليئه أعمالاً حكومية مرهقة لانتج من المؤلفات النافعة ما لا يقص عما أنتجه زميله المحقق الكلنبوى، وهما كانا كفرسى رهان بين تلاميذ المحقق مفتى زاده الكبير المذكور فى ترجمة الكلنبوى.

وبعد عهد الجبرتى انتقل التبريز فى العلوم الرياضية وما إليها شيئاً فشيئاً إلى غير المشايخ هنا، وأما هناك فقد استمر فيهم إلى الانقلاب المعروف، بل مدير الرصد هناك إلى اليوم هو الأستاذ الكبير الشيخ محمد فطين الرياضى المشهور.

ولأمثال على القوشجى وابن الكمال والخيالى وخواجه زاده وابن الخطيب وعبد الرحمن بن المؤيد والخليل الأسود ومفتى زاده الكبير والكلنبوى

وأبو الشوارب الأولهوى، وناقلاً المصطلحات الفنية فى كلية الطب إلى العربية بكل إجادة الشيخ تحسين والشيخ عبد الكريم الأماسى - أياذ بيض فى العلوم العقلية، ومن عرف ذلك لا يشك فى مبلغ الرغبة فيها فى تلك الأصقاع مدى القرون، وأهل الشأن كلما شعروا بضعف من هذه الناحية، كانوا يبادرون باجتلاب أرباب الاختصاص من أقطار العالم، وكما كان ما غوش التونسي الحافظ الفيلسوف السابق ذكره يلقى من الترحيب ليدرس فى تلك الربوع فيستفيد النشء من علمه الواسع.

وكان المحقق محمد أمين بن صدر الدين الشروانى المتوفى سنة ١٠٣٦ من النوابغ فى العلوم العقلية فى بلاد العجم، وحينما استفحل الشر فى أذربيجان كان الوزير نصوح باشا انتدب لتهدئة الفتن فى تلك الديار، وفى أثناء زحفه وجد العالم المذكور قد التجأ إلى البلاد العثمانية فرحب به غاية الترحيب وعند انتهاء تسكين العتنة استصحبه إلى دار الخلافة، ولما رآه علماء العاصمة أعجبوا بدقة أنظاره واختصاصه البالغ فى العلوم العقلية، فطلبوا إليه أن يلقى دروساً فى تلك العلوم فانخرط فى سلك المدرسين هناك، وبدأ يدرس فاجتمع عليه من الأفاضل ما يزيد عددهم على ثلاثمائة رجل فأنعش فى نفوسهم روح التعمق فى تلك العلوم وملأ البلاد علماء.

ومما وقع له هناك أنه لما سمع عصره قاضى زاده الرياضى (وهو غير شارح الجفمينى) بصيت الشروانى هذا حضر إلى الآستانة بغية اختبار علم هذا النزيل الكريم وقصد إلى منزله توطأ، فأخبروا الشروانى بمقدم قاضى زاده لاختبار علمه فلم يكثر حتى دخل إليه، فنهض الأستاذ قليلاً ثم جلس فقال له قاضى زاده عدى ثلاثون سؤالاً فى أنواع العلوم، أريد جوابها منك، (وكان الشروانى مضطجعاً على الوسادة) فقال: «والله لا رفعت جنبى عن الوسادة حتى أجيئك عنها، هات ما عندك» فشرع قاضى زاده يورد له السؤال، فقبل أن يتمه يجيبه عنه بلا تمكث ولا تمهل ويقبل السائل الجواب ويكتبه عنه إلى أن أتى على الجميع، فأسقط قاضى زاده فى يده وتبين له أنه بحر لا ساحل له فطار صيته كل مطار.

وكان تخرج الشروانى هذا فى العلوم على المحقق أحمد المجلى بضم

«فتح» والحسين الخلخالي تلميذى حبيب الله مرزاجان الشيرازى تلميذ جمال الدين محمود الشيرازى تلميذ الجلال الدوانى، وهؤلاء كلهم بحور فى العلوم العقلية. وللشروانى هذا «الفوائد الحاقانية» تشمل على ثلاثة وخمسين علما تدل على مبلغ براعته فى العلوم. وله «شرح جهة الوحدة» للفنارى صعب المسلك، كان فى عداد كتب الدراسة قبل النظام، وله أيضا «المبدأ والمعاد» تمتع فى بابيه وله «شرح قواعد العقائد» للغزالي مهم جداً. وكل مؤلفاته تدل على استبحاره فى العلوم.

وحفيده محمد صادق بن فيض الله تولى مشيخة الإسلام ثم توفى سنة

١١٢١هـ.

ومن أنبه تلاميذ الشروانى محمد بن على الأمدى المعروف بملا جلىي (وكان العلامة شيخ الإسلام حسين حسنى المتوفى سنة ١٢٣٠ من أحفاده) وكان نسيج وحده فى العلوم العقلية، وكان السلطان مراد الرابع المعروف بشدة البطش مر بديار بكر فى أثناء عوده من بغداد فلقى هناك هذا العالم وكان يبلغه صيته فى العلوم فاستصحبه إلى دار السلطنة وقال له: «اختبر علماء العاصمة؛ لتكون على بينة من منازل العلماء فى العلم والفضل وليظهر فرق ما بين سكة الجيب الواسعة الأردن ولاهسى العمائم الكبيرة» ولم يكن فى استطاع أحد منهم معارضة هذا الملك، لشدة فتكه بالمعارضين، فألف الأستاذ رسالة سماها «الأسئلة» وذكر فيها سبعة مباحث من سبعة علوم، فبادر علماء الحاضرة بتأليف رسائل فى الإجابة عن تلك المسائل، ثم عرضت على الأستاذ فاطلع عليها فوجد اثنتين منها فقط فى أعلى درجات القبول، هما رسالتا عبد الرحيم بن محمد الأذنى «أطيه» ومحمد البهائى -وتولى مشيخة الإسلام هذا وذاك فيما بعد- ووجد باقى الرسائل دونهما فى منازل متنازلة من الذروة إلى الحضيض، والغريب أن عبد الرحيم كان فى مبدأ نشأته رحل إلى الخلخالى والمجلى وحصل العلم عندهما ثم عند تلميذهما محمد أمين الشروانى، كما أن البهائى كان درس العلم فى نشأته عند عبد الرحيم فتكون علومهم من نبع واحد.

ثم ألف الأستاذ الأمدى رسالة أخرى أسماها «الاجوبة» فى صدد

التوسع في جواب أسئلته، واشتهرت هذه الرسالة بأغموذج العلوم، كما ألف رسالة أخرى سماها «الرد والقبول» أبان فيها باطل الأجوية من صوابها في تلك الرسائل، وله أيضا تحريرات وحواش على الكتب مقبولة مرغوبة.

ومن أنبائه بالعاصمة أن أحد تلاميذه المشغوفين بتحقيقاته أتاه يوما ليودعه حيث كان أبوه ولي قضاء ديار بكر وأراد أن يستصحب ابنه هذا فأخذ هذا الابن يبكى ملء عينيه فقال له الأستاذ لماذا هذا البكاء؟ فقال: لحرمانى من تحقيقات أستاذ منقطع القرين، فقال له الأستاذ: هون عليك، هنالك تلميذ لى زقته العلم رقا حتى أصبح اليوم هو أقوى منى فى العلم وأدق فى النظر لكبير سنى ونشاطه وقوته فستفيد منه أكثر مما تستفيد منى وهو عبد الرحمن بن إبراهيم السهرانى الأمدى مدرس المسعودية فى ديار بكر، فخرج منهتل الوجه مستبشراً فوجده كما وصفه شيخه. وهذه شهادة عظيمة من أستاذ عظيم لتلميذ بدت عظمته للملا فيما بعد.

وهكذا بقى ملاجلبى الأمدى ينشر العلم بالأساتنة مدة طويلة يلقى كل احترام ثم عين لقضاء القضاة ببغداد ثم بالشام فتوفى بها سنة ١٠٦٦ ودفن بمقبرة سنان باشا رحمه الله. وكانت وفاة تلميذه عبد الرحمن الأمدى فى تلك السنة أيضا على التحقيق.

ولعبد الرحمن الأمدى هذا من الرسائل ما يريد على أربعين رسالة فى غوامض العلوم. وتحريراته مرغوب فيها جدا لدى محققى تلك الديار وهو من الموفقين لإبداع معان كثيرة فى عبارات وجيزة.

ومن نماذج ذلك أن المتكلمين تراهم يضطربون جدا فى لا تنامى المقدورات والمعلومات مع اختصاص القدرة بالممكن وشمول العلم للممكن وغيره، فيركبون كل مركب فى التخلص من النقض الوارد بذلك على برهان التطبيق، والمحقق إسماعيل القونوى يقل فى رسالة ألفها فى الرد على الدوائى فى مسألة العلم عن عبد الرحمن الأمدى هذا قوله «وأما تعلق علم الله سبحانه بالأمور الغير المتناهية فلا يجرى فيه التطبيق لأنهم اعتبروا فى جريان التطبيق التطبيق بالفعل وادعوا البدهاية فى أن التطبيق بالفعل لا يتحقق بدون وجود الأحاد فى الخارج، والعلم لا يستلزم الوجود، ويعول القونوى عليه فى هذا المعتك.

ومن أحاط بأطراف الحديث وعلم مرمى نزاع القوم فى المسألة وجد هذه الكلمة فى غاية المتانة فى دفع شكوك هؤلاء بعد الجزم بأن لا تنهى المقدورات «لا يقفى» بمعنى أنه ما من مقدور متحقق إلا وبعده مقدور مفترض، لا بمعنى أن ما تحقق فى الخارج بالفعل من المقدورات غير متناه. وتفصيل ذلك فى رسالة القونولى وهى محفوظة فى التيمورية.

وأسانيدنا فى العلوم العقلية تنتهى إلى عبد الرحمن الأمدى هذا بسندنا إلى إسماعيل القونولى عن عبد الكريم القونولى الأمدى عن عثمان الدوركى القيصرى عن على الثارى القيصرى عن رجب بن أحمد القيصرى الأمدى عنه. وأما سند الدوائى فمن أبيه عن السيد الشريف عن محمد مباركشاه عن القطب الرازى عن القطب الشيرازى وعلى بن عمر الكاتبى وهما عن النصير الطوسى عن القطب المصرى إبراهيم بن على عن الفخر الرازى عن المجد الجبلى عن محمد بن يحيى النيسابورى عن الغزالى عن إمام الحرمين. أعلى الله منازلهم فى الجنة ونفعنا بعلومهم.

طرف من أنباء العلم والعلماء

ليس بخاف ما فى استذكار أنباء أهل العلم والورع من استنهاض الهمم إلى اقتفاء آثارهم، مع ما فى ذلك من استتزال الرحمات، وإذن فلا بأس أن نتحدث للقرء اليوم عن بعض أنباء مقتضية من هذا القبيل، وفى ذلك ذكرى للذاكرين، وعبرة للمعتبرين.

ومن المعلوم أن ملوك بنى عثمان كانت لهم صفتان: صفة الخلافة وصفة السلطنة، وكان مشايخ الإسلام يتوبون عن الملوك فى صفة الخلافة كما كان لصدور ورؤساء الوزراء يمثلون صفة السلطنة نيابة عنهم، وكان علو منزلة مشيخة الإسلام على رئاسة الوزراء بنسبة ما للخلافة الإسلامية من الجلالة والمهابة أيام كان الدين الإسلامى فى أعلى ذروة الإجلال عند رجال الدولة وأفراد الأمة، وكان أنبه العلماء وأعلمهم وأورعهم هو الذى يولى مقام المشيخة الإسلامية احتفاظاً بمهابته العظيمة فى القلوب، وتأثيره العميق فى توجيه شؤون الأمة إلى خير المجتمع الإسلامى.

والذين تولوا هذا المقام السامى طول مدة الحكم العثمانى إلى عهد تجريد الخلافة من الحكم نحو ١٢٧ شيخاً من مشايخ الإسلام على اختلاف منازلهم . ولو أفردت تراجم هؤلاء بالتأليف لرأى الجمهور مواضع عبر فى أنبائهم ، وكان هناك أسر معروفة بالعلم والفضل سبق أن تولى منهم غير واحد هذا المقام العالى ، فمنهم آل سعد الدين الأماجد ، ولا يحصى عدد أهل الفضل منهم فى عدة قرون ، والذين حازوا مقام المشيخة الإسلامية خاصة ستة رجال منهم : فأولهم شيخ الإسلام محمد سعد الدين بن حسن جان التبريزى المتوفى سنة ١٠٠٨ تخرج فى العلوم على شيخ الإسلام أبى السعود العمادى ثم حاز المقامات العالية إلى أن أصبح شيخ الإسلام فى الدولة ، وهو معروف بسعة العلم ، وحسن التدبير ، والكياسة البالغة ، تخرج عليه الشهاب الخفاجى العالم المصرى المشهور ، وأبوه كان نديم السلطان سليم الأول ، وكان من سلالة الولي الكبير السيد محمد بهاء الدين الحسينى البخارى قدس سره شيخ العلامة السيد الشريف الجرجانى فى التصوف ، وكان سعد الدين هذا أول من تولى هذا المقام من هذه الأسرة الكريمة .

وكان بمعية السلطان محمد الثالث فى حرب هونغاريا المعروفة بموقعة «أكرى» ، وبعد أن انتصر الجيش الإسلامى بادئ ذى بدء تحالفت دول من أهل الصليب وكروا على جيش الإسلام ، وضايقوهم بشدة متناهية ، إلى أن قاربوا مخيم السلطان ، وبدأ الضعف فى صفوف المجاهدين حتى هم السلطان أن يتراجع ، فقام الشيخ سعد الدين هذا وأمسك بزمام حصان السلطان وحول اتجاهه إلى جهة جيش العدو بكل رباطة جأش رغم تدفق جيش العدو من كل جانب كالسيل الجرار ، وقال للسلطان بصوت جهورى تتجاوب أصداؤه فى الصفوف : «إنما نعيش لمثل هذا اليوم !! نموت ولا نرى ذل الإسلام» فأثارت كلمته هذه روح الحماس البالغ فى نفس السلطان ، وفى الجيش كله حتى خاضوا صفوف العدو وحملوا عليها حملة المستميت ، فكتب الله للإسلام النصر المبين ، بعد أن ذاقوا مرارة الانهزام كما هو مدون فى التاريخ .

وكان هذا الانتصار أشبه شىء بانتصار الملك السلجوقى آكب أرسلان - بعد أن يش وكاد أن يستسلم - وأسره للملك أرمانوس سنة ٤٦٣ بحملة

صادقة أشعلت نار حماسها في نفس الملك كلمة الشيخ أبي نصر محمد بن عبد الملك البخاري العالم المشهور سواء بسواء.

ويذكرنا هذا وذلك ما فعل شيخ مشايخنا الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوني المحدث المتوفى سنة ١٣١١ - من مشايخ الشيخ بخيت - حيث حارب الروس في جهة الشرق متطوعا، وتحت قيادته جماعة من العلماء والطلاب، وكذا صنع شيخ مشايخنا العلامة أحمد شاکر بن خليل المتوفى سنة ١٣١٥ حيث ساق كتيبة من متطوعي العلماء والطلاب حتى فتحوا مدينة «علكسانيج» في حرب السرب، وألقى هذا الأستاذ الكبير يوم الفتح خطبة الجمعة باسم الخليفة حيث صلى الجمعة في أكبر كنيسة هناك.

ولنرجع إلى الكلام عن الشيخ سعد الدين فنقول إنه قد ألحج أولادا عرفوا بالفضل التام والعلم والواسع، وكان الناس يتعجبون من نشأتهم كلهم أتمارًا في العلم والدين، فبعثوا امرأة تسأل أمهم كيف تمكنت من تنشئتهم هذه النشأة، فقالت: ما أرضعت أحداً منهم بدون طهارة كبرى في حينها، وكنت أذبح عن كل منهم في كل جمعة ما أتصدق بلحمه على الفقراء، فنشأوا كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها.

وكان محمد سعد الدين هو الثاني والعشرين من مشايخ الإسلام في الدولة وقد تولى المشيخة اثنان من أبنائه وهما: محمد بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٢٤ ومحمد أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٣٤، فالأول هو الرابع والعشرون من مشايخ الإسلام في الدولة وكان علمه وفطنته وورعه موضع اتفاق الجميع، وكان استحضاره لمسائل الفقه وقوة حافظته مضرب مثل، ومن غرائب ما وقع له كما يذكره المحيي في خلاصة الأثر «أنه ركب يوما البحر إلى بستان له وكان أمين الفتوى في خدمته، وكان زمن توزيع الفتاوى قد قرب، فقال شيخ الإسلام لأمين الفتوى: أخرج الأسئلة واقراها على لاستحضر أجوبتها فإذا وصلنا إلى البستان سهلت الكتابة عليها، فأخرجها أمين الفتوى وقرأها حتى أتى على آخرها، وكان الأمين يضع المقروء أمامه في الزورق الذي هم فيه؛ فهبت ريح عاصفة وألقت الأوراق في البحر، فاضطرب الأمين لذلك غاية الاضطراب فقال له شيخ الإسلام: لا بأس عليك

اكتب ما أملى عليك، وأخذ يملئ عليه الأسئلة المكتتبه وهو يكتب حتى لم يبق منها شيء، وكانت تنوف على مائة» وهذا من الدليل على مبلغ قوته فى الحفظ واستحضار المسائل، وكفى لهذه الأمة من علماء من هذا الطراز فى الحفظ وسعة العلم، الأمر الذى قد يستبعده من لم يدرس أحوال حفاظ هذه الأمة.

ومحمد سعد الدين هذا هو الذى بعث إليه السلطان أحمد الأول -باني ذلك الجامع البديع ذى المآذن الست قرب أيا صوفيا- كبير حجابيه بخط سلطاني يسأله فيه «ما هو الخلل الطارئ على كيان الدولة وشؤون الرعية مع النصر الموعود لهذه الأمة؟» فأخذ الشيخ الحط السلطاني من يد كبير الحجاب وكتب تحته بعد مد باء الجواب على الوجه المعتاد فى الإفتاءات «مالى ولهذا الأمر؟ كتبه محمد بن سعد الدين» وأعاد الورق إلى السدة الملكية، فاحتد السلطان غضباً، واغتاض جد الغيظ، حيث اعتبر أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله، فطلبه للمثول بين يديه فى الحال، فحضر وأخذ السلطان يعاتبه مر العتاب على خلاف ما هو المعتاد من التسامح مع مشايخ الإسلام، وقال كيف تقول: أنا مالى فى أمر يهمنى جداً وتهمل الجواب؟ فقال شيخ الإسلام: كلا بل جاوبت على سؤال مولانا أدق جواب، فمتى كانت عناية رجال الدولة وأفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون التفتات إلى ما يعمر ضرره الجميع أو يشمل نفعه قائلين: مالى ولهذا الأمر؟ فقد طمت البلية، وعمت المصيبة؛ لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام، ولما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جداً وخجل من عتابه وسعى فى إرضائه سعياً بالغاً، وأنعم عليه بثلاث خلع فاخرة، كما أنبأنا بذلك التاريخ.

وتلك الكلمة (أنا مالى) على وجازتها هى علة العلل فى طروه الخلل

فى كل زمن.

وكان أسعد بن سعد الدين هو الخامس والعشرين من مشايخ الإسلام، وكان مع أخيه كفرسى رهان فى العلم والفضل، وشارك فى حرب «أران» بمعية السلطان، وللعلم بمبلغ صرامته فى الحق نذكر كلمته الصريحة للسلطان عند استفحال الشرور حيث قال للسلطان مصطفى خان الأول: «إن أمر

المملكة اختل، وإن الأعداء تسلطت علينا، ونحن نخشى ضياع الملك، وأنت لست بلائق للسلطنة» حتى تم ما تم.

وبعد وفاة شيخ الإسلام أسعد هذا أراد السلطان عثمان الثانى فى استطلاع آراء كبار العلماء فىمن يحلفه؛ فمثل بين يدى جلاله السلطان العالم الكبير الحسين بن محمد المعروف بأخى زاده، فقال للسلطان: «كل من وقف على قدميه بحضوركم، ورفعت إليه ثلاثمائة مسألة وكتب جواب المائتين من غير مراجعة، فليول مقام الإفتاء». وهذا من الدليل على مبلغ سعة الشيخ أسعد فى العلم بحيث يجب أن يكون من يخلفه بهذا الوصف.

وابنه أبو سعيد المتوفى سنة ١٠٧٢ رابع من ولى المشيخة من هذه الأسرة، وهو التاسع والعشرون من مشايخ الإسلام.

ومحمد البهائى بن عبد العزيز بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٦٤ هو خامس من ولى مشيخة الإسلام من هذه الأسرة، وهو الثانى والثلاثون من مشايخ الإسلام فى الدولة وكان معروفاً بالذكاء البالغ، وكان يتسب بهائياً لثلا يضيع نسبه حيث كان سليل الولى الكبير السيد محمد بهاء الدين البحارى المعروف بشاه نقشبند السابق ذكره، وكان محمد البهائى ثانى اثنين أجادا من علماء العاصمة الإجابة عن أسئلة العلامة الحكيم ملاجلبى الأمدى فى غوامض العلوم، حيث أمره السلطان مراد الرابع أن يختبر علماء العاصمة، ليكون على بينة من منارلهم فى العلم، وحديث اليوم لا يتسع لبيان كيفية اختبار علماء العاصمة، وربما نعود إلى هذا البحث فى حديث آخر إن شاء الله تعالى.

وأخر من ولى المشيخة الإسلامية من هذه الأسرة هو فيض الله بن أبى سعيد بن أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة ١١١٠ وهو السابع والأربعون من مشايخ الإسلام، وله إلمام بعلم الهيئة والفلك أيضا. ولسنا نقصد استيفاء تراجم هؤلاء الستة هنا، وله مقام آخر، وإنما أردنا الإشارة إلى مواضع العبر من تراجمهم لمن أراد أن يذكر.

من أنباء العلم والعلماء

قال الإمام أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري في ترجمة الإمام أبي الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي رحمه الله: كان أبو الحسن مع غزارة علمه وكثرة رواياته عظيم العبادة كثير الصوم والصلاة شديد الورع صبوراً على الفقر والحاجة عزوفاً عما في أيدي الناس، حدثني أبو القاسم علي بن محمد ابن علان الواسطي: ما رأت عيناى في معناه مثله، قال لما أصابه الفالج في آخر عمره حضرته في بيته وحضر أصحابه أبو بكر الدامغانى وأبو علي الشاشى وأبو عبد الله البصرى وقالوا هذا مرض يحتاج إلى نفقة وعلاج وهو مقل، ولا نحب أن نبذله للناس فيجب أن نكتب إلى سيف الدولة ونطلب منه ما ينفق عليه، ففعلوا ذلك، وأحسن أبو الحسن بما هم فيه، فسأل عن ذلك، فأخبر به فبكى وقال اللهم لا تجعل رزقى إلا من حيث عودتى، فمات قبل أن يعمل سيف الدولة شيئاً، ثم ورد كتاب سيف الدولة ومعه عشرة آلاف درهم ووعد أن يمد ذلك بأمثاله فتصدق به.

وحدثني أبو القاسم علي بن محمد بن علان، قال كان أبو الحسن شديد المقت لمن ينظر في القضاء، وكان إذا ولى أحد من أصحابه القضاء هجره وأبعده فولى الحكم من أصحابه أبو القاسم علي بن محمد التنوخى وكان مقدما في الفقه والكلام مع معرفته بالعربية وقوته في الشعر، فهجره أبو الحسن وقطع مكانته، وكان يدخل بغداد ولا يمكنه الدخول عليه فإذا سئل في بابه يقول: كان يعاشرنى على الفقر والحاجة، وبلغنى أنه الآن ينفق على مائتته في كل يوم دناتير، وما علمته ورث ميراثا ولا أنجر فربح وما أعرف لهذه النفقة وجها. قال لنا الشيخ أبو القاسم علي بن محمد الواسطي: وعهدى به أنه دخل آخر دخلة دخلها بغداد وحضر المجالس وكلم ابن أبي هريرة - وكان ينقل ما يجرى بينهما إلى أبي الحسن - فكانه لأن قلبه لأبي القاسم التنوخى فخطب في أن يأذن له فى الدخول عليه فسكت، قال فرأيت أبا القاسم التنوخى وقد دخل مجلسه وعليه ثيابه ومرقته وقد انكب فباس رأسه وقعد بين يديه، فتبسم فى وجهه وما كلمه بحرف وودعه أبو القاسم وخرج. ولو ذكرنا ما عندنا من أخبار أبي الحسن لاحتجنا إلى كتاب مفرد،

وإني ذكرنا ما لا بد منه وتوفى أبو الحسن ليلة النصف من شعبان سنة أربعين وثلاثمائة، وصلى عليه القاضي أبو تمام الحسن بن محمد الهاشمي الزينبي وكان من أصحابه، وقيل إن مولده سنة ستين ومائتين. وكان المتولي لفلسه إبراهيم بن شهاب وأبو عبد الله بن رزام - والشاني هو صاحب الرد على الباطنية - ودفن بحذاء مسجده في درب الحسن بن زيد على نهر الواسطيين.

وكان أبو الحسن جعل التدريس لأبي علي أحمد بن محمد الشاشي حينما أصابه السفالج، والفتوى إلى أبي بكر الدامغاني، وكان يقول ما جاءنا أحفظ من أبي علي الشاشي حدثنا أبو محمد العماني قال: حضرت أبا علي الشاشي في مجلسه، وقد جاءه أبو جعفر الهندواني مسلما عليه فما قام إليه، فأخذ يمتحنه بمسائل الأصول وكانت على طرف لسان أبي علي، فلما فرغ امتحن أبا جعفر بشيء من مسائل النوادر فلم يكن أبو جعفر يحفظها فكان ذلك سبب حفظ الهندواني للنوادر، وقال لأبي علي جنتك زائراً لا متعلماً فلما قام نهض له أبو علي الشاشي، وتوفى أبو علي الشاشي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة. حدثني أبو الفرج العماني، وكان قد أدرك الشيخ أبا الحسن ودرس عليه، قال أوصى أبو علي الشاشي أن يرجعوا من مواراته ويفرقوا دفاتره على أصحابه ويتصدقوا بتركته - وكانت تسعمائة درهم عند ثلاثة أنفس يعيش من فضل ذلك - وأن لا يجلسوا له في عزاء ففعلوا ذلك، وحضر أبو عبد الله لداعي وأبو تمام الزينبي - رحمهما الله - جنازته وتفرقة كتبه وتركته، ثم تفرقوا. وكان أبو بكر الدامغاني أقام على الطحاوي سنين كثيرة ثم أقام على أبي الحسن، وكان إماما في العلم والدين مشاراً إليه في الورع والزهادة.

وكان أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص من أصحاب الكرخي، وكان خرج إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأى أبي الحسن الكرخي ومشورته، ومات الكرخي وهو في نيسابور ثم عاد إلى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة وأبو علي الشاشي عليل علة الموت، فجلس للتدريس في مسجد أبي الحسن الكرخي، وانتهت الرحلة إليه، وكان على طريقة من تقدم في الورع والزهادة والصيانة، وخوطف على قضاء القضاة مرتين فامتنع. حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبري قال حدثني أبو بكر محمد بن

صالح الأبهري قال خاطبني المطيع على قضاء القضاة، وكان السفير في ذلك أبو الحسن بن أبي عمرو الشراي، فأبيت عليه وأشرت بأبي بكر أحمد بن علي الرازي، فأحضر للخطاب على ذلك وسألني أبو الحسن بن أبي عمرو معونته عليه فخطوب فامتنع وخلوت به وورقت فقال لي تشير على بذلك، فقلت لا أرى لك ذلك ثم قمنا إلى بين يدي أبي الحسين بن أبي عمرو وأعاد خطابه فعدت إلى معونته، فقال لي اليس قد شاورتك فأشرت إلى أن لا أفعل فوجم أبو الحسن بن أبي عمرو من ذلك وقال تشير علينا بإنسان ثم تشير عليه أن لا يفعل! قلت نعم إمامي في ذلك مالك بن أنس أشار على أهل المدينة أن يقدموا نافعًا القارئ في مسجد رسول الله - ﷺ - وأشار على نافع أن لا يفعل، فقيل له في ذلك فقال أشرت عليكم بنافع لأنني لا أعرف مثله وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه يحصل له أعداء وحساد فكذلك أنا أشرت عليكم به لأنني لا أعرف مثله وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه أسلم لدينه.

هكذا كانت تلك النفوس الطاهرة، على صلابة الأبهري في مذهبه وصرامة الجصاص في المذهب كما يظهر من أحكام القرآن والفصول في الأصول وشرح الجامع الكبير وشرح مختصر الطحاوي وشرح مختصر الكرخي له. وتوفي أبو بكر الرازي الجصاص ببغداد سابع ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ - رحمهم الله - ولنا في صدد بيان سعة دائرة علمه بالحديث والرجال والفقه وأصوله، وكتبه أصدق شاهد على ذلك. فطوبى لمن اتخذ هؤلاء قدوة في العلم والدين.

من أنباء العلم والعلماء

العالم الديني يجب أن يكون المثل الأعلى في التمسك بأهداب الدين في العقيدة والعمل والخلق، مواطنًا مظهره لمخبره في جميع النواحي، صلبًا أمام من تحدته نفسه الاعتداء على الحق، لا تلين له قناة إزاء من يحاول التلاعب بالشرع، شفيقًا رفيقًا لين الجانب عند إرشاده للخلق، يحسب حساب ما يعلو على مدارك العامة عند تقويم عوجهم وهدايتهم إلى الفضائل وتعويده إياهم الطواعية لأحكام الشرع في كل صغير وكبير، أسدًا مغوارًا لا يخنع لمن يريد مس كرامته، قانعًا من الدنيا بما يقيم عليه، ومن الآخرة بما يرضى ربه، من

غير أن يدع سبيلا للمادة إلى أن يعيش حياها ويبض فى قلبه، ومن ذل للمادة وعمل للمادة، منحرفا عن الجادة، فهو عابد مادة، وعلماء كل شعب عنوان لأحوالهم الروحية، ورمز لكرامتهم ومهانتهم، وأبى الله أن يجعل على رأس شعب كريم غير خيار العلماء.

وخيار العلماء وشرارهم نماذج فى طيات كتب التاريخ، يكون فى استذكارها عبر، فلا بأس أن نذكر ببعض ما هو تحت نظر الناظرين، وفى ذلك ذكرى للذاكرين، مما يذكره ابن قتيبة أن أبا جعفر المنصور العباسى لما ولى الخلافة وحج بلغه عن ابن أبى ذئب، ومالك، وابن سمعان ما كدر خاطره، فطلبهم بغتة إلى سرادق الخلافة بالليل فكان آخر من حضر هو مالك - رضي الله عنه - فوجد ابن أبى ذئب وابن سمعان جالسين فأمره أبو جعفر بالجلوس فجلس، فإذا فى جنبى كل منهم شاهر سيف يلمع وحامل عمود من حديد، ثم التفت الخليفة إليهم وقال:

أما بعد معشر الفقهاء فقد بلغ أمير المؤمنين عنكم ما ضاق به صدره، وكنتم أحق الناس بالكف من استنكم، وأولاهم بلزوم الطاعة والمناصحة فى السر والعلانية لمن استخلفه الله عليكم، قال مالك فقلت: يا أمير المؤمنين قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (١).

فقال أبو جعفر: على ذلكم، أى الرجال أنا عندكم، أمن أئمة العدل أم من أئمة الجور؟ فقال مالك فقلت: أناشدك أن تعفينى من الكلام فى هذا. قال: قد أعفأك أمير المؤمنين، ثم التفت إلى ابن سمعان فقال له: أى الرجال أنا عندك؟ فقال ابن سمعان: أنت خير الرجال تحج بيت الله الحرام وتجاهد العدو، وتؤمن السبل، ويأمن الضعيف بك أن يأكله القوى، وبك قوام الدين فأنت خير الرجال، وأعدل الأئمة. ثم التفت إلى ابن أبى ذئب فسأله قاتلا: أى الرجال أنا عندك؟ قال: أنت والله عندى شر الرجال: استأثرت بمال الله ورسوله وسهم ذوى القربى واليتامى والمساكين؛ وأهلك الضعيف وأنعبت

القوى وأمسكت أموالهم، فما حجبتك غداً بين يدي الله؟ فقال له أبو جعفر: ويحك ما تقول أتعتقل؟ انظر ما أمامك! فقال: نعم قد رأيت أسيافاً وإنما هو الموت ولا بد منه؛ عاجله خير من آجله، ثم خرجا.

قال مالك وجلست فقال أبو جعفر إنى لأجد رائحة الحنوط عليك قلت لما جاءى رسولك بالليل ظنته القتل فاغتسلت وتحنطت ولبست ثياب كفى، فقال سبحان الله ما كنت لأتلم الإسلام وأسعى فى نقضه، عائد بالله مما قلت! فانصرف إلى مصر كراشداً مهدياً. فانصرف مالك صباح غد، وبعث الخليفة من ورائهم بصور فيها دنائير جمعة مع شرطى أوصاه بقطع رأس ابن أبى ذئب إن قبلها، وبقطع رأس ابن سمعان إن لم يقبلها، وترك مالك حراً فى الأخذ والرفض، فأخذ ابن سمعان فسلم، ورفض ابن أبى ذئب فسلم، وأخذها مالك لحاجته إليها.

وما كان مالك ليقول عن جائر إنه عادل إلا أنه لم يكن فى صراحة ابن أبى ذئب، ولذا ترى الإمام الشافعى - رحمته - يأسف كل الأسف حيث لم يدرك ابن أبى ذئب. والفرق بينهما وبين ابن سمعان فرق ما بينهم فى كتب الرجال.

وكان لأبى جعفر المنصور بعض مناقب وفضائل معروفة فى العلم والعمل لكن الإمامة العظمى لها فى الإسلام مقام عظيم، لالتجامع الجور فى ناحية من النواحي لأنه إنما يأتى الكدر من رأس العين؛ ولذا كان أبو حنيفة يزيد على هؤلاء ويقول إنه لص متغلب كما فى تفسير الزمخشري، ومالك هو عالم دار الهجرة، وابن أبى ذئب من شيوخ الإمام محمد بن الحسن - رحمته -، وابن سمعان من قضاة السوء المداهنين، واسمه عبد الله بن زياد المخزومي، سامحه الله وألهمنا رشدنا، وجعلنا مع الحق حيثما كان.

من أتباء العلم والعلماء

إن أحق الطوائف بالأمانة وصدق التمسك بالمبادئ القويمة، هم طائفة العلماء حراس شرع الله سبحانه وأمناء الله فى أرضه، لأن صلاح الأمة منوط بصلاحهم وفسادها ناشئ من فسادهم. فإذن هم أجدر الناس بالابتعاد عن

طرفى قصد الأمور ليقوا أمة وسطا عدولا شهداء على الناس بالحق لا يميلون إلى الإفراط ولا إلى التفريط بأبون التنطع البالغ والتساهل المزرى فلا يكون من شأنهم الجمود على كل قديم ولا الجحود مسامرة للملحددين .

فيذا حرم العالم الاعتصام بالكتاب والسنة وأخذ يتكذب هدى الأئمة مستهلا هجر الشرع المتوارث، مجاريا لكل مبدأ مستحدث فهناك انطواء صحائف الفرع والأصل وهلاك الحرث والنسل وشعور الإلحاد وعموم الفساد، فمثله لا بد وأن يلقى جزاء عمله فى العاجل قبل ما أعد له من العذاب الأجل، والشعب الذى يدع مثله يعيث فساداً بدون أن يقطع يده الأئمة لا يلقى سوى الوبال والنكال .

وأما العالم الذى يخاف مقام ربه المنتقم الجبار، العزيز القهار ويتحدث باسم شرع الله سبحانه فلا بد وأن يقف حيث تقف الأدلة إن كان من أرباب الحجة، وأن يقتصر على أقوال أئمة الهدى المعترف بإمامتهم عند الأمة خلفا عن سلف المقولة أقوالهم بطريق الاستفاضة مدى القرون إن كان يجرى فى محجة اتباع أحد منهم - رضي الله عنه - .

وأما إن كان ممن لاهم له غير ملء الكرش ولم القرش قام الدين أم قعد فكفاه ذلك خزيا له فى الدنيا والآخرة، ومثله لا يخشى الله ولا يخشى الناس أن يمش عن كل من هب ودب فيضل ويضل، وفى مثله قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما أخرجه البخارى «إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساً جهالاً فاستلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» فإذا وسد الأمر إلى أصحاب النفوس الصغيرة لا تلقى الجماعة من ذلك سوى الانحلال والصغار والزوال، وإليه يشير قوله - صلى الله عليه وسلم - «من أشراط الساعة أن يلمس العلم عند الأصاغر» .

وإذا اجتمع فى المرء الشقونان الجهل والتجرؤ على الله، ووسد إليه الأمر فهناك الطامة الكبرى، حيث لا يكون عنده ورع يحجزه عن تخطى حدود الله، ولا علم يتصون به من الوقوع فى مهامه الجهل . وليس يأتى التقلب فى رأى والتحول من شىء إلى شىء فى باب الدين إلا من قلة العلم

وفقدان الورع، وفي مثل هذا المتقلب يقول مالك - رضي الله عنه - : «أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟» كما ذكره ابن عبد البر، والجهر بالحق في كل ربع سنة السلف الصالح، والتلاعب به شأن كل منافق.

وقد اتفقت كلمة علماء هذه الأمة على أن من الواجب على من أقام نفسه مقام التحدث عن شرع الله أن يكون عالماً بكتاب الله وسنة رسوله وبمواطن الإجماع ومواضع الخلاف، وبمن يعتد أو لا يعتد بخلافهم وإلا يهوى رأيه به وبمتابيعه في هوة سحيقة لا قرار لها.

وليس من شك أن شرع الله نافذ الأحكام عند كل مسلم بدون أن يحتاج إلى تصديق أي مجلس، وإنما المحتاج إلى تصديق مجالس الشورى في نفاذ أحكامه هو القوانين الوضعية، فبمجرد تصديق البرلمانات على الاقتراحات الوضعية تكون نافذة الأحكام، لا تسوغ مخالفتها في نظر دساتير الدول. لكن التصديق المذكور لا يجعل ما ليس من شرع الله، من شرع ولا ما هو من شرع الله ليس من شرع الله، فيبقى الشرع شرعا والقانون قانونا بعد استكمال أدوار التفتيش، ولذا كانت العادة المتبعة في الحكومات الإسلامية عرض المقترحات التي تمس الشرع الإسلامي على علماء الشرع الأئمة على شرع الله قبل عرضها على البرلمانات، ليعلم ما إذا كانت المقترحات لا تصادم الشرع، حذرا من تصديق ما فيه مخالفة صارحة للشرع.

وكانت السنة المتبعة منع من يعلم الناس وجوه الخيل وآراء الشذاذ من الإفتاء ليبقى الفقه الإسلامي خاليا من الشوب صافيا، وكان علماء الشرع الموسد إليهم النظر في المسائل التي لها تعلق بالشرع، لا يعلمون المجازاة ولا المحاباة وإنما يكون نصب أعينهم تمحيص الحق وإبطال الباطل، علما منهم بأن هذا اليوم له غد، وللغد حساب، وعادة عرض المقترحات على علماء الشرع هي العادة المرعية بمصر أيضا وستبقى كذلك مدى الدهر إن شاء الله تعالى.

بيد أنا نرى علماء اليوم قطعوا شوطا بعيدا في التساهل وتوسيع الدائرة في النقل عن كل قائل، بسند وبدون سند، ومن غير الثقات إلى حال الراوي وحال المرؤى وحال المرؤى عنه عند ثقات أهل العلم، ومن غير نظر إلى مخالفته لكتاب الله وسنة رسوله وعمل الأمة خلفا عن سلف، وبدون إبداء أي حجة في تأييد ما تخيروه، ولا يعلم منتهى ذلك غير الله سبحانه.

وكنت أتحدث مع بعض الأصدقاء من العلماء فى موضع التوسع فى باب التشريع وكان فى جملة ما قلته له: تعلمون أن البلاد التى تجرى فيها أحكام الإسلام كانت واسعة الرقعة جدا، تشمل القارات الثلاث فى الدولة العباسية، بل فى الدولة العثمانية بالأمس، وكانت أبواب الفقه كلها من معاملات وعقوبات وغيرهما نافذة الأحكام إذ ذاك.

ومع ذلك كان المذهب الواحد يكفى لإقامة العدل بين سكة تلك الأقاليم الشاسعة الأرجاء بدون أى شكوى ولا أى تدمير إلا من بعض قضاة السوء وولاية السوء فما بال المسلمين لا يقتنعون اليوم بمذهب واحد، ولا بالمذاهب الأربعة المتوارثة، ولا بمذاهب من انقرضت مذاهبهم من أئمة السنة المعروفين، وإن لم تستغض رواية آرائهم استغاضة رواية الأئمة الأربعة، وكل ذلك بعد أن ضاقت رقعة بلاد الإسلام إلى الحد الذى تراه، وبعد أن تخذت المحاكم الشرعية عن الأخذ بأبواب الفقه كلها غير باب المناكحات والمفارقات وما إليهما - والسنة الواحدة تستكثر للاضطلاع بمسائل تلك البحوث - فكلما ضاقت رقعة البلاد التى تجرى فيها أحكام الإسلام، وضاقت رقعة أبواب الفقه التى يحكم بها فى محاكم الإسلام، يأخذ باب المناكحات والمفارقات وما إليهما، المأخوذ به فى المحاكم يتسع فى انبساط بدون أن يقف عند أقوال الأئمة الأربعة ولا أقوال سائر الأئمة، بل يبدأ أصحاب الشأن بتصيدون مسائل على هواهم من كتب الإباضية والروافض وصنوف من الشذاد الخاطئين، أفهذا معنى ما يقال: «إذا ضاق الأمر اتسع»!! فضحك صاحبي، ومن شر المصيبات ما يضحك!

والتساهل بهذه الدرجة فى النقل والاستشهاد، مما لا يرضاه العالم الورع لكن من يدين بمصلحة الطوفى التى شرحناها - يستغنى عن التوسع فى معرفة الكتاب والسنة ومسائل الإجماع ومسائل الاختلاف محكما رأيه الشخصى فى تخير ما يشاء من أقوال من شاء كائنا من كان القائل، فيعد حرمان ابن الابن المتوفى أبوه من ميراث جده مثلا ظلما وعدوانا، وإن كان على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة وعمل الأمة إلى اليوم منذ مدة تزيد على ثلاثة عشر قرنا، قال الله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١﴾ وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ سَبْحَانَهُ ذَلِكَ النَّصِيبَ بِقَوْلِهِ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ (٢) فَعَلِمْنَا مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِرْثَ، بِالْقُرْبِ إِلَى الْمَيْتِ، وَأَنَّ الْأَقْرَبَ يَحْجُبُ مِنْ دُونِهِ فَهُمَا كَانَ الْإِبْنُ أَقْرَبَ إِلَى الْمَيْتِ مِنْ ابْنِ الْإِبْنِ، يَكُونُ ابْنُ الْإِبْنِ سَاقِطًا بِوُجُودِ ابْنِ نَبْضِ الْكِتَابِ، وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِيمَا أَحْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «الْحَقُّوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلْأَوْلَى رَجُلٌ ذَكَرَ» يَعْنِي أَقْرَبَ صِلَةٍ إِلَى الْمَيْتِ اتِّفَاقًا فَلَا يَرِثُ ابْنُ الْإِبْنِ مَعَ وُجُودِ ابْنٍ لِذَلِكَ، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ خِلَافَ هَذَا عَنْ صَحَابِيٍّ مُطْلَقًا، وَقَالَ ابْنُ هَيْبَةَ فِي «الإِشْرَافِ عَلَى مَذَاهِبِ الْأَثَمَةِ الْإِشْرَافِ ٢٥٥» الْمَفْرُوضُ مِنْ كِتَابِهِ «الإِنْفِصَاحُ فِي شَرْحِ الصَّحَاحِ»: وَأَمَّا حُجْبُ الْجَمِيعِ وَيَسْمَى حُجْبَ الْإِسْقَاطِ فَإِنَّ إِجْمَاعَهُمْ وَقَعَ عَلَى أَنَّ الْإِبْنَ يَسْقُطُ وَوَلَدُ الْإِبْنِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَأَنَّ الْآبَ يَسْقُطُ الْجِدُّ وَالْأَجْدَادُ وَأَنَّ الْأُمَّ تَسْقُطُ الْجِدَّةُ وَالْجَدَّاتُ.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ ٩٨» - «وَاتَّفَقُوا أَنَّ الْإِبْنَ وَابْنَ الْإِبْنِ يَرِثُ وَإِنْ سَفَلَ إِذَا كَانَ يَرْجَعُ بِنَسَبِ آبَائِهِ إِلَى الْمَيْتِ وَلَمْ تَحُلْ بَيْنَ ابْنَيْنِ مِنْهُمَا أُمَّ مَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ ابْنٌ حَسْبِي أَوْ ابْنُ ابْنٍ أَقْرَبَ مِنْهُ» فَعَلِمْنَا مِنْ ذَلِكَ قِيَامَ الْإِجْمَاعِ عَلَى حُرْمَانِ ابْنِ الْإِبْنِ عِنْدَ وُجُودِ ابْنِ - وَابْنِ حَزْمٍ يَرَى إِكْفَارًا مِنْ يَنْكُرُ شَيْئًا مِنْ مَسَائِلِ الْإِجْمَاعِ الَّتِي دُونَهَا فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ.

وَأَمَّا مَا يَعْرِضُ إِلَى كِتَابِ «النَّيْلِ» فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا يَفِيدُ غَيْرَ «نَيْلٍ» عَلَى سِوَاهِ فِي الْمَسْأَلَةِ وَغَلَطَ فِي النُّقْلِ، وَهَكَذَا الْمَسَائِلُ الَّتِي تَعْرِضُ إِلَى كِتَابِ الرَّوَاغِضِ، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ»: «وَصِفَةُ الْإِجْمَاعِ هُوَ مَا يَتَّبِقُنْ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ.. وَإِنَّمَا نَعْنِي بِقَوْلِنَا الْعُلَمَاءَ مِنْ حِفْظِ عَنِ الْفَتْيَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ وَأَثَمَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَابْنِ حَزْمٍ، وَلَسْنَا نَعْنِي أَبَا الْهَذِيلِ وَلَا ابْنَ الْأَصْمِ وَلَا بَشَرَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ وَلَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيَّارٍ وَلَا جَعْفَرَ بْنَ حَرْبٍ وَلَا جَعْفَرَ بْنَ مِشْرِ وَلَا ثَعَامَةَ وَلَا أَبَا عَفَّانَ وَلَا الرَّقَاشِيَّ وَلَا الْأَزَارِقَةَ وَالصَّفَرِيَّةَ وَلَا جَهْلًا

(١) سُورَةُ النِّسَاءِ آيَةُ ٧

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ: آيَةُ ١١.

الإباضية ولا أهل الرفض، فإن هؤلاء لم يعتنوا من تشييف الآثار ومعرفة صحيحها من سقيمها ولا البحث عن أحكام القرآن لتمييز حق الفشيا من باطلها بطرف محمود بل اشتغلوا عن ذلك بالجدال في أصول الاعتقادات ولكل قوم علمهم» اهـ.

ولا بأس أن أنقل هنا ما علقته على الكتاب المذكور عند الكلام في الإباضية وأهل الرفض حيث قلت: «والإباضية هم أتباع عبد الله بن إباض من الخوارج ويعده اللالكائي في «شرح السنة» معاصرا لأبي الهذيل وليس بصحيح، ويوجد منهم اليوم طوائف في الجزائر وطرابلس الغرب وحضرموت والبحرين وزنجبار وقد شرح المصنف نحلتهم في «الفصل» ولهم كتب مطبوعة في الجزائر ومصر وزنجبار. ويوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق كتاب «الكشف والبيان عن النحل والأديان» لمحمد سعيد القلھاتي الإباضي، يعد مذاهب الأئمة المتبوعين من فرق الزيف، وليس هؤلاء الإباضية من الذين يعول على فقههم وهو أحدث من خضاب شيخهم، وليس لهم علم بالسنة؛ لابتعادهم عن الأمة وتكفيرهم لها فلا يتلقون السنة من الذين يكفرونهم - بالطبع - فيسبون من أجهل خلق الله بالسنة، ولا فقه حيث لا تكون سنة، وهذا ظاهر جدا. وأما أهل الرفض فقد شرح مذاهبهم الأصلية والفرعية المحدث عبد العزيز الدهلوي في «التحفة الاثني عشرية» باللغة الفارسية بتوسع وقد لخص ترجمتها إلى العربية الشيخ محمود شكرى الألوسى وهما مطبوعان في الهند، ومن الكتب الممتعة في هذا الباب «الصارم الحديد في الرد على ابن أبي حديد» كتاب ضخم لعالم بغداد في القرن الثاني عشر المحجاج النظار المشهور العلامة عبد الله السويدي المترجم في «سلك الدرر» وهو من محفوظات مكتبة الفاتح بالآستانة. وفي ديول أجوبة المسائل في كتاب «الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية» للمفسر الألوسى مسائل في فروعهم يترشد بها إلى مبلغ سقوط نحلتهم أصلا وفرعا فلا يكون لامثالهم شأن في مسائل الإجماع».

فلا يعرج على كتب الفريقين إلا من يجهل دخائل النحلتين، فنسأل الله

وأما استبشاع حرمان الحفيد من ميراث جده بالعقل المجرد فلا يعقل إلا ممن يرى المساواة بين أفراد البشر فى الثروة والغنى، لكن الله سبحانه يعنى هذا ويفقر ذاك، والناس لا يزالون مختلفين فى المواهب والأرزاق والحظوظ وليس إلیا جعلهم سواسية فى كل شىء، أفليس هناك من يرث عشرات الألوف من الدنانير، حينما لا يرث تسعون فى المائة من المسلمين شروى فقير؟ والمؤمنون إخوة فهل يسوع لنا بهذا العذر أن نستلب عشرات الألوف من موارث الأغنياء ونجمعها فى خزنة باسم توزيعها على الفقراء على حد سواء؟! ومثل هذا الخيال لا يصدر إلا من فلسفة هائفة تالفة.

والحفيد الذى نتحدث عنه إن كان أبوه غنياً فبغنى أبيه يستغنى عن مال جده، وإن كان فقيراً فهو أسوأ غيره من الفقراء فى العالم، وكم فى الدنيا من فقير لم يرث ولم يورث، ويزيد هذا الحفيد على سائر الفقراء مزية من جهة أنه يمكنه استجلاب عطف جده الغنى فيغدق عليه جده كل خير: هبة أو وقفاً أو وصية، ثم توريث هذا الحفيد -الذى مات أبوه- من مال جده مع حرمان من فى طبقته من الحفدة الذين أبأزهم أحياء، يكون محض إجحاف وحيف؛ لمساواة هؤلاء لهذا فى درجة القرب إلى الميت ولا نصيب للحفدة من استحقاق آبائهم الأحياء من الميراث عند توريث هذا فظهر أن العدل فيما قرره الشرع، والحيف فيما يقترحه المقترحون على خلاف الشرع، وشفقة الجد الطبيعية لا تدع الجد يحرم ابن ابنه من نعمة غناه إن كان جديراً بالشفقة والهبة والوقف والوصية أبواب واسعة تسع الحفيد وغيره.

وأما التذرع بالقوانين الغربية فى استنكار حرمان الحفيد من الميراث فمن أوهى الذرائع؛ لأنها تجعل الميراث لمن يوصى به له كاتنا من كان، وفى ذلك من وجوه حرمان الأقربين ما لا بدع مجالاً للكلام فى حرمان بعض الأبعدين، هذا.

ثم إن الأئمة الأربعة -رضي الله عنهم- كالحلقة المعرغة لا يدرى أين طرفاها ولهم من المنازل السامية مالا يسامى عند من يستذكر ما للفقهاء السبعة فى المدينة من الفقه الناصح وكثرة الأصحاب، وما للإمام مالك -رضي الله عنه- من السعى الخيث فى جمع علومهم واستثمار مناهجهم وأصولهم بكفاية ممتازة وورع عظيم، وما انتشر له من العلم فى مشارق الأرض ومغاربها.

وما للمجمع الفقهي الذي كان يجمع فحول أهل الاجتهاد ويرأسه أبو حنيفة -رحمته- في العراق من الطريقة المثلى في التدريب على الفقه التقديرى وتدوين المسائل بعد أخذ ورد مديدين لا يدعان ناحية لم تدرس من نواحي التفكير فيها عن غوص دقيق وورع عظيم، كما أشرت إلى الروايات في ذلك في «تقدمة نصب الراية» حتى فاضت علومهم وملأت ما بين الحافقين كتبهم طبقة فطبقة وأصبح فقهم مدار الحكم في أغلب محاكم المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها مدى القرون رغم إباء الإمام أبى حنيفة نفسه عن القضاء.

وما للإمام الشافعى -رحمته- من السعى البالغ المشمر فى الجمع بين الطريقتين والمقارنة بين مسائل الطائفتين، وزيادة مبادئ فقهية تدعو إلى انصواء طائفة من المحدثين المستعدين عن أهل الاستنباط من القبيلين تحت رايته حتى نشر الله له من العلم ما يعلمه القاصى والدانى.

وهكذا الإمام أحمد -رحمته- فى المحاكمة بين المذاهب وكثرة الحديث.

وهؤلاء لا يسامون فى الغوص وكثرة الأصحاب وكثرة الأتباع على تولى القرون واستفاضة النقول عنهم. فمن يحاول أن ينزهم فى آخر الزمن يجنى على العلم جناية لا تعتفر.

ومن أغرب ما نسمعه فى هذا الصدد قول القائل فى هضم جانب أبى حنيفة «لم يكن الأخذ بأقواله فى محاكم مصر لميزة فيه بل لكون الخليفة العثمانى على مذهبه» وهذا جهل عظيم بمنازل الأئمة وتاريخ الفقه! اليس مذهبه أقدم المذاهب تنفيذا لأحكامه فى المحاكم وآخرها انسحابها منها فى مشارق الأرض ومغاربها كما هو مشهود عند كل ذى عينين فدونك محاكم الدولة العباسية والدولة الغزنوية والحوارزمية والزنكية والسلجوقية والبحرية والبرجية ودول أفريقية إلى عهد المعز باديس، والدول المصرية غير دولة العبيديين- ودول الهند والأفغان وبخارى تجرد فيها ما لهذا المذهب من القدر المعلى فى باب القضاء، أهؤلاء كلهم كانوا يراعون الخليفة العثمانى فى الأحذ بالمذهب، أم ابن خلدون حينما قال ما قاله عند كلامه فى مذهب مالك الذى هو مذهبه كن يراعى الخليفة العثمانى؟ والعثمانيون ما كانوا يحلمون بالخلافة إذ ذاك، والإمام الشافعى -رحمته- هو الذى يقول فيه «الناس كلهم عيال فى

الفقه على أبي حنيفة» والحاصل أن تلك الكلمة أشع كلمة تصدر عن يلم بالفقه والقضاء وتاريخهما، وهكذا الهوى يجعل المرء ينطق بما يكذبه التاريخ بقلم عريض، نسأل الله الصون.

من أنباء العلم والعلماء

كان السلف الصالح - رضي الله عنه - في غاية التوقى من التسرع فى الإفتاء لبعدهم كل البعد عن الانصياع لأرباب الأهواء، بل كانوا لا يفتون قبل أن يعدوا ما يكون جواباً عن وجه إفتانهم فإذا لم يظهر لهم وجه الصواب فى المسألة كوضح الصبح كان جوابهم «لا أدري» حذراً من أن يتخذوا قنطرة إلى جهنم، وكانت محال العلم فى عهدهم فى غاية الجلال والهيبة والوقار، والذين يحضرونها كانوا كأن على رؤوسهم الطير، كما كان الصحابة - رضي الله عنهم - فى مجلس النبى - صلى الله عليه وسلم -.

وقد ذكر الحافظ أبو العرب محمد بن أحمد التميمى فى «طبقات علماء إفريقية» ما يعتبر به المعتبرون، فأسوقه هنا ليعلم كيف كان مجلس عالم دار الهجرة الإمام مالك بن أنس - رضي الله عنه - وكيف كان ترويه فى الإفتاء وهذا يعطينا صورة صادقة من سيرة السلف الصالح فى مجالسهم وأجوبتهم عن المسائل. قال أبو العرب فى كتابه المذكور:

قال أبو بكر حدثنى أبو سهل فرات بن محمد قال: حدثنى عبد الله بن أبى حسان قال: أتيت إلى مالك بن أنس فأصيبته قد ارتفع - يعنى انتهى درسه وعاد إلى بيته - وباب داره مغلق، فددقت الباب فخرجت جارية صفراء فقالت لى: من أهل المسائل أنت أم من أهل الحوائج؟ فقلت لها: رجل غريب أتيت إلى أبى عبد الله «مالك» مسلماً عليه، فقالت لى: ليس هذا وقتك، ادخل السقيفة. فدخلت فلما كان وقت خروجه فتحت الجارية الباب فإذا بمجلس كبير مفروش بالنمارق والمنتكآت من أول المجلس إلى آخره، وفى صدر المجلس ثمرقة عظيمة ومنتكأة على اليمين وأخرى على الشمال وأخرى إلى الحائط، فقلت فى نفسى هذا مجلس الشيخ ثم دخلت فخرجت الجارية وفى حضنها مراوح فوضعت على كل متكأة مروحة، ثم دخل مشايخ فقعدوا، ثم خرع مالك يهادى بين تلك الجارية الصفراء وفتى، ورجلاه تخطان فى

الأرض من الكبر، وكأني أنظر إلى جماله وبهائه، وكأني أنظر إلى شعر رأسه قد تعقف من الجعودة، حتى أتوا به إلى ذلك المجلس فجلس وسوى عليه ثيابه، فلما استوى قاعدا سلم فعم بسلامه فردوا - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فقامت إليه فدفعت إليه كتابا أحمله إليه ثم قرأ الكتاب فالتفت إلى القوم فقال لهم هذا كتاب ابن غنم - من قدماء أصحابه - أتاني في هذا الرجل يخبرني عن حاله في بلده وقدره وقد قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إذا جاءكم عميد قوم فأكرموه» قال فقامت من بين يديه فأوسع لي رجل، فذكروا له العلم فقال لا يؤخذ هذا العلم إلا عمن يوثق بهم في دينهم، قال ثم يأتي الرجل فيسأل عن المسألة، وأنا قاعد وقد أخذ بضبعيه، ونوه بالسؤال وأداه حقه من التمهيص، فربما قال. العلم أوسع من ذلك والله أعلم.

فسل عن ثنتين وعشرين مسألة وأنا أحسبها فما أجاب إلا في ثنتين منها ولم يجب في الثنتين إلا أكثر من «لا حول ولا قوة إلا بالله» قال ثم اختلفت إليه فلم يزل مكرما لي رحمة الله ورضوانه عليه اهـ.

وعن ابن أبي حسان راوى هذا الخبر يحكى أبو العرب أيضا أنه دخل على «الأمير» زيادة الله بن إبراهيم فأصاب عنده أسد بن الفرات وأبا محرر وهما يتناظران في النسيذ «المعروف عند أهل العراق» وأبو محرر يذهب إلى تحليله، وأسد يذهب إلى تحريمه «كما هو رأى شيخه محمد بن الحسن وهو المفتى به في مذهب الحنفية» فلما قعد ابن أبي حسان قال له زيادة الله. ما تقول يا أبا محمد في النسيذ؟ فقال له: قد علمت سوء رأيت فيه، وقاضيك يتناظران فيه بين يدك. فقال له: ناظر أنت ودعهما ثم قال لهما. اسكتا. فقال له ما تقول: فقال ابن أبي حسان له - أصلح الله الأمير - كم دية العقل؟ فقال الأمير: وما لهذا من هذا؟ فقال إن جوابك ينتظر سؤالي. فقال دية العقل ألف دينار فقال له - أصلح الله الأمير - أفيعمد الرجل إلى ما فيه ألف دينار فيبيعه، بزجيجة لا تساوى نصف درهم! فقال له: يا أبا محمد إنه يزول ويرجع. فقال له: بعد ماذا؟ أصلح الله الأمير - بعد أن قاء في لحيته وكشف عن سوءته وقتل هذا وضرب هذا فقال له الأمير: صدقت والله صدقت اهـ.

وبعد هذا الاستطراد أعود وأقول هكذا كان مجلس الإمام مالك -
 ؓ- وهكذا كان ترويه في الإفتاء مع جمعه لعلوم فقهاء المدينة - رادها الله
 تشريفا - ومع استظهاره لأحاديث أهل المدينة. وقد أسند ابن عبد البر عن عبد
 الرحمن بن مهدي أنه قال كنا عند مالك بن أنس، فجاءه رجل فقال له: يا
 أبا عبد الله جنتك من مسيرة ستة أشهر حملني أهل بلدى مسألة أسألك عنها،
 قال فسل، فسأله الرجل عن المسألة فقال: لا أحسنها. قال فبهت الرجل كأنه
 قد جاء إلى من يعلم كل شيء، فقال أى شيء أقول لأهل بلدى إذا رجعت
 إليهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك لا أحسن.

وقد أسند الخطيب في «الفيح والمنتفه» عن أبي حنيفة - ؓ- أنه قال
 «من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف
 أفتيت في دين الله فقد سهلت عليه نفسه ودينه» وأسند عنه أيضا أنه قال:
 «لولا الفرق من الله أن يصيب العلم ما أفتيت أحدا، يكون له المهنا وعلى
 الوزر». وقال ابن عباس - ؓ-: كنت أسأل عن الأمر الواحد ثلاثين من
 أصحاب النبي - ﷺ-. وأخرج الخطيب أيضا عن عبد الرحمن ابن أبي
 الزناد عن أبيه أنه قال «أدركت بالمدينة مائة أو قريبا من مائة - يعنى من أهل
 العلم - كلهم مأمونون ما يؤخذ عن رجل منهم حرف من الفقه يقال إنه ليس
 من أهله» وقال عمر بن خلدة القاضى لتلميذه ربيعة من أبي عبد الرحمن شيخ
 مالك: «يا ربيعة أراك تفتى الناس فإذا جاءك رجل يسألك فلا يكن همك أن
 تخرجه مما وقع فيه ولتكن همتك أن تتخلص مما سألك عنه».

وقال مالك - ؓ-: «من أحب أن يجيب عن مسألة فليعرض نفسه
 على الجنة والنار كيف يكون خلاصه في الآخرة ثم يجيب». وقال «ما شيء
 أشد على من أن أسأل عن مسألة من الحلال والحرام؛ لأن هذا هو القطع فى
 حكم الله ولقد أدركنا أهل العلم ببلدنا وإن أحدهم إذا سئل عن المسألة كأنما
 الموت أشرف عليه اه».

ومثل مالك يسأل عن اثنتين وعشرين مسألة ولا يجيب إلا عن مسألتين
 منها؛ لكن لو سألت كوادن متفقه اليوم عن مسألتين لأجابوك عنهما وزادوك
 جواب عشرين من المسائل الأخرى وحملوا على أكتافهم مسؤولية مسائل ما

أنزل الله بها من سلطان مما يتخذ حكماً نافذاً مدى الدهر بدون مبالاة بمخالفتها لكتاب الله وسنة رسوله وفقه فقهاء الملة، مكتفين بوجود غائط عى ناصية الدهر يتقولها، أفصبح علم هؤلاء الكوادن أوسع من علم فقهاء الملة الأئمة المتبوعين، كلا بل الأئمة أمناء الله فى أرضه هم بحور العلم ولكن استولت عليهم مخافة الله فى أمر دينه، بخلاف فائى اليوم فإن مخافة الله زالت من قلوبهم زيادة على جهلهم الفظيح بشرع الله فلا يأهون بأن يجعلوا قاطر إلى النار.

نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وندعوه سبحانه أن يولى أمور العلماء خيار العلماء، ويلهمنا رشدنا ويصلح علماء السوء وأعوانهم ليعدوا شرهم عن الأمة المحمدية فيكون الدين كله لله.

(من هبر التاريخ)

سليمان بن عبد الملك وأبو حازم

قل بين ملوك بنى أمية من لم يطفح كيل مأخذه

وكان عبد الملك بن مروان عالماً ديناً فى مبدأ أمره، ثم أثر فيه الملك تأثيراً غير حميد حتى قال الحسن البصرى فيه «مادا أقول فى رجل الحجاج سينة من سيئاته» والحجاج بن يوسف الثقفى هو الذى يقول فيه عمر بن عبد العزيز: «لوجاءت كل أمة بمنافقها وجئت بالحجاج لفضلناهم».

ولعبد الملك أبناء تولوا الملك: أولهم الوليد، كان بعيداً عن العلم لحانا، ومع ذلك له بعض أعمال طيبة، وهو بانى جامع دمشق ومجدد المسجد النبوى تحت إشراف عامل المدينة عمر بن عبد العزيز.

وثانيهم سليمان كان فصيح اللسان بعيداً عن اللحن، كثير الإصغاء للصالحين من العلماء ملماً بالعلم، وكان لعمر بن عبد العزيز تأثير حميد فى تقويم أعماله كما أن الآراء رجاء بن حيوة أثراً ملموساً فى توجيهه وهو الذى أشار عليه بأن يجعل عمر بن عبد العزيز ولى عهد له ففعل.

وكان محمد بن شهاب الزهرى من المقربين عند عبد الملك وأبنائه الوليد وسليمان ويزيد وهشام.

وقد أخرج الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي في «السنن» بسنده إلى الضحاك بن موسى أنه قال «مر سليمان بن عبد الملك بالمدينة وهو يريد مكة فأقام بها أياما فقال: هل بالمدينة أحد أدرك أحدا من أصحاب النبي - ﷺ؟ فقالوا له: أبو حازم. فأرسل إليه. فلما دخل عليه قال له: يا أبا حازم ما هذا الجفاء؟ قال أبو حازم: يا أمير المؤمنين وأى جفاء رأيت مني؟ قال أتاني وجوه أهل المدينة ولم تأتني! قال يا أمير المؤمنين أعيذك بالله أن تقول ما لم يكن، ما عرفتنى قبل هذا اليوم. ولا أنا رأيتك قال: فالتفت سليمان إلى محمد بن شهاب الزهري فقال أصاب الشيخ وأخطأت.

قال سليمان: ومالنا نكره الموت؟ قال لأنكم أخربتم الآخرة وعمرتم الدنيا فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب. قال: أصبت يا أبا حازم فكيف القدم غدا على الله؟ قال أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله، وأما المسيء فكالآبئ يقدم على مولاه. فبكى سليمان وقال: ليت شعري مالنا عند الله؟ قال: اعرض عملك على كتاب الله. قال: وفي أي مكان أجده؟ قال: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ قال سليمان: فأين رحمة الله يا أبا حازم؟ قال أبو حازم: رحمة الله قريب من المحسنين. قال فأى القول أعدل؟ قال: قول الحق عد من تخافه أو ترجوه. قال: فأى المؤمنين أكيس؟ قال رجل عمل بطاعة الله، ودل الناس عليها. قل فأى المؤمنين أحق؟ قال: رجل انحط في هوى أخيه وهو ظالم فباع آخرته بدنيا غيره.

قال له سليمان: أصبت فما تقول فيما نحن فيه؟ قال يا أمير المؤمنين أو تعفيني؟ قال له سليمان: لا، ولكن نصيحة تلقبها إلى. قال: يا أمير المؤمنين إن آباءك قهروا الناس بالسيف وأخذوا هذا الملك عنوة على غير مشورة من المسلمين ولا رضا لهم حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة وقد ارتحلوا عنها فلو شعرت ما قالوه وما قيل لهم، ولفظ ابن قتيبة «فقال بعض جلسائه: بش ما

قلت يا أفزر أمير المؤمنين يستقبل بهذا؟! فقال أبو حازم: اسكت يا كاذب!
فإنما أهلك فرعون هامان، وهامان فرعون، إن الله قد أخذ على العلماء لبيته
للناس ولا يكتمونهم، ولا يبذونه وراء ظهورهم.

إلى آخر تلك المحاوراة النفسية السالفة الأثر في النفس، الجلية الحكم،
المذكورة ببعض اختلاف في «السنن للدارمي» و «الإمامة والسياسة لابن قتيبة»
و «حلية الأولياء لأبي نعيم» هكذا يكون الناصح الأمين، القائم بواجبه في
الدين.

وأبو حازم هذا هو سلمة بن دينار المخزومي ولاء كان من شيوخ الزهري
زاهدا معمرًا حكيمًا، أعرج أفزر، وفي ظهره عجرة. ومن الحكم المأثورة عنه
أنه قال: إنما السلطان سوق، إن نفق عنده الباطل جاءه الباطل، وإن نفق عنده
الحق جاءه الحق.

بعض أغلاط تاريخية

ولا بأس أن أستطرد هنا بالإشارة إلى بعض أغلاط تاريخية في أبي
حازم بدرت من بعض كبار أهل العلم من قلة اهتمامهم بالتاريخ، وهو العلم
الذي لا يستغنى عنه في ساحة من ساحات العلوم.

وذلك أن ابن الجوزي ذكر في «المنتظم» أن الغزالي قال في بعض كتبه
«إن سليمان بن عبد الملك بعث إلى أبي حازم: ابعث إلى من إفتارك، فبعث
إليه نخالة مقلوبة فبقى سليمان ثلاثة أيام لا يأكل ثم أظفر عليها وجامع زوجته
فجاءت بعبد العزيز فلما بلغ ولد له عمر بن عبد العزيز» قال ابن الجوزي
«هذا من أقبح الأشياء لأن عمر ابن عم سليمان، وهو الذي ولاء فقد جعله
ابن ابنه» وعبد الملك وعبد العزيز كانا أخوين.

ومن هذا القبيل ما ذكره القرافي في «شرح التتقيح»: «وقد ذكر أبو
حازم حديثًا في مجلس هارون الرشيد وحضره ابن شهاب الزهري فقال ابن
شهاب: لا أعرف هذا الحديث، فقال له أبو حازم: أكل سنة رسول الله
ﷺ عرفتها؟ فقال: لا. فقال: أثلتها؟ فقال: لا. قال: أنصفها؟ فسكت
فقال له اجعل هذا من النصف الذي لم تعرفه» ووجه الخطأ في هذا الخبر أن

الزهري مات سنة ١٢٤هـ وأبو حازم بعد سنة ١٤٠هـ قبل أن يولد الرشيد، وإنما جرى مثل هذه المحادثة بينهما في مجلس سليمان بن عبد الملك في حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - في السلام يمينا وشمالا في الصلاة حتى قال أبو حازم للزهري قد علمته ورويته قبل أن تطلع أضراسك في رأسك، كما ذكره ابن قتيبة وغيره ببعض اختلاف في سوق الحكاية.

ومن هذا القبيل أيضا زعم ابن خلدون في مقدمته - على جلالته قدره في التاريخ - جريان مكاتبات بين سفيان الثوري والرشيد، مع أن الثوري كان محتفيا في أواخر عهد المنصور وزمن المهدي إلى أن توفي بالبصرة في حالة الاحتشاء سنة ١٦١هـ ولم يكن الرشيد إلا ابن اثني عشرة سنة عند وفاة الثوري، وإنما ولي الرشيد الخلافة سنة ١٧٠هـ فلا يتصور أن يجرى بينهما مراسلات لأقبل خلافته ولابعدهما. ومن يكون بتلك السن لا يعقل أن يرسل الثوري بالبصرة وخاصة مع ما بين والده المهدي والثوري، وهكذا لم يخل مثل ابن خلدون أيضا من الانخداع بأقاصيص الوعاظ.

وكذلك قول القرافي في أبي مسلم الأصفهاني صاحب القول المعروف في النسخ. إنه عمرو بن يحيى قاله أبو إسحاق في اللمع ١هـ. والصحيح أنه محمد بن بحر وقد تصحف عليه الاسمان، ومترلة الغزالي في العلم عالية جدا وكذا القرافي لكن البشر لا يخلو من سهو وغلط مهما علت مترلته.

وإنما ذكرت ما ذكرته تيمنا للفائدة، وتحذيرا من إهمال علم التاريخ وعلم الرجال. والله سبحانه ولي التسيّد.

من عبر التاريخ

رأى الشيخ محمد عبده في بعض المسائل

شخصية الأستاذ الشيخ محمد عبده لها أهميتها، ودراسنها تجلو كثيرا من الحقائق، ولها موضع غير هذا الموضع. وإنما أريد هنا لفت النظر إلى كلمة له منشورة في مجلة المار سنة ١٣٢٤هـ في صدد ذكر مآثره، وهي تفيدنا اتجاه عمله وتفكيره في دور من أدوار حياته، وتلك الكلمة في لائحة

كان رفعها إلى شيخ الإسلام أحمد أسعد العربانى سنة ١٣٠٤هـ. ومن جملة ما يقول الأستاذ محمد عبده فيها:

«... إن من له قلب من أهل الدين الإسلامى يرى أن المحافظة على الدولة العلية العثمانية ثالثة العقائد معد الإيمان بالله ورسوله، فإنها وحدها الحافظة لسطان الدين، الكافلة ببقاء حوزته، وليس للدين سلطان فى سواها، وإنا والحمد لله على هذه العقيدة، عليها نحيا وعليها نموت..»

ومن ظن أن اسم الوطن ومصالحة البلاد وما شاكل ذلك من الألفاظ الطنانة يقوم مقام الدين فى إنهاض الهمم وسوقها إلى الغايات المطلوبة منها فقد ضل سواء السبيل. المسلمون قد تحيف الدهر نفوسهم، وأنحت الأيام على معاهد إيمانهم، ووهت عرى يقينهم، بما غشيه من ظلمات الجهل بأصول دينهم، وقد تع الضعف فساد فى الأخلاق، وانكاس فى الطباع، وانحطاط فى الأنفس، حتى أصبح الجمهور الأغلب مهم أشبه بالحيوانات الرتع، غابة مهمهم أن يعيشوا إلى منقطع أجيالهم يأكلون ويشربون ويتناسلون ويتفلسون فى اللذات البهيمية، وسواء عليهم بعد ذلك أكانت العزة لله ورسوله وخليفته، أو كانت العزة لساند عليهم من غيرهم..»

هذا الضعف الدينى قد نهج لشياطين الأحناب سبل الدخول إلى قلوب كثير من المسلمين، واستمالة أهوائهم إلى الأخذ بدماسهم، والإصاخة إلى وساوسهم فخلبوا عقول عدد غير قليل، ثم انبثت دعواتهم فى أطراف البلاد الإسلامية حتى العثمانية لتضليل المسلمين فلا ترى بقعة من البقاع إلا فيها مدرسة الأمريكانيين أو اليسوعيين أو العزارية أو الفرير أو لجمعية أخرى من الجمعيات الدنيئة الأوروبية.

والمسلمون لا يستكتون من إرسال أولادهم إلى تلك المدارس طمعا فى تعليمهم بعض العلوم المظنون نفعها فى معيشتهم أو تحصيلهم بعض اللغات الأوروبية التى يحسبونها ضرورية لسعادتهم فى مستقبل حياتهم. ولم يخص هذا التساهل المحزن بالسعادة والجهال بل تعدى المعروفين بالتعصب فى دينهم بل لبعض ذوى المناصب الدينية الإسلامية.

وأولئك الضعفاء أولاد المسلمين يدخلون إلى تلك المدارس الأجنبية في سن السناجة وحرارة الصبا والحداثة ولا يسمعون إلا ما يخالف أحكام الشرع المحمدي، بل لا يطرق أسماعهم إلا ما يزرى على دينهم وعقائد آبائهم. . . فلا تنفضى سنو تعليمهم إلا وقد خوت قلوبهم من كل عقد إسلامي وأصبحوا كفارا تحت حجاب اسم الإسلام ولا يقف الأمر عند ذلك بل تعقد قلوبهم على محبة الأجانب وتنجذب أهواؤهم إلى مجازتهم ويكونون طوعا لهم فيما يريدونه منهم، ثم ينفثون ما تدنس به نفوسهم بين العامة بالقول والعمل، فيصيرون بذلك ويلا على الأمة ورزية على الدولة، نعود بالله . . .

هذا بعض ما يقوله الأستاذ الإمام إذ ذاك، ومن الكتب النافعة في دراسة تلك الشخصية الغذة (التاريخ السرى للاحتلال) المترجم بمعرفة جريدة البلاغ الغراء و (مصر الحديثة) للورد كرومر - ترجمة المؤيد - ومحاضرات معالي الوزير الحكيم الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا ومحاضرات الشيخ عبد الوهاب النجار، سوى ما كتبه صاحب المنار في تاريخ الأستاذ الإمام، وفي ذلك عبر بالغة وذكرى للذاكرين.

صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح الأسرة

من استعرض أحوال المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها يجد كثيرا مما يحز في النفس: تحلل خلقى في المجتمع، بعد أن كان مزدانا بالأخلاق الفاضلة، ورضا الذل بعد عز شامخ، وضعف شامل بجميع نواحي الحياة بعد قوة رفعت شأن المسلمين إلى ما فوق السماكين، وقلة مبالاة بما حل بهم من تحاذل ينذر بالسقوط من مستوى أمة لها عزا وكيانها، إذا لم يتدارك الأمر عقلاء الأمة وأهل الحل والعقد منهم بمتهى الاهتمام.

وليس من شك أن صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح أسرته، وصلاح الأسرة بصلاح أفرادها فمتى بدأ التفاضى في الأسرة عن فساد يطرأ على بعض أفرادها، فهناك تبدأ الأسرة تنهار وتتحل بعدوى مرض هذا العضو في الأسرة.

فإنهيار الأسرة تنهار البلدة التي تكونت من أمثال تلك الأسرة، وهكذا

متصاعد العدوى إلى وحدات المجتمع الإسلامى كلها، فتصبح الممالك الإسلامية فى بقاع الأرض على اختلاف شعوبها أشبه شىء بوحدات عسكرية متخاذلة لا تجمعها قيادة.

ومثل تلك الوحدات المنفككة العرى لا يكون مبعث انتصار فى أى ساحة من ساحات الكفاح، بل يكون عأ ثقيلا على أكتاف الأمة الإسلامية يسرع بها إلى سقوط لا نهوض بعده إلا إذا تداركنا الله بفضله.

ونحن فى مثل هذا الوضع المخيف فى حافة الهوة المنذرة بالانهيار فى كل لحظة، والإسلام دين علم وعمل.

وانى يكون هذا وذاك إذا لم يكن هناك من يسهر سهرا دقيقا على سير العلم والعمل فى الأمة، ويتخذ تدابير تحول دون استفحال الشر فى المجتمع بكل تبصر فى كل ناحية؟.

فإذن نحن فى حاجة ماسة إلى تشكيلات جماعات إسلامية متصاعدة تقوم بهذا الواجب فى الأسر والمجتمعات والبلدان والممالك، بعد دراسات شاملة وبعد تقرير مالا بد من تقريره فى مؤتمرات تعقد لهذه الغاية الشريفة، مع السعى البالغ فى تعارف شعوب المسلمين لتمكن الجماعة من تقويم أود المعوج منهم بالتشاور والتأور، وإصلاح ما يحتاج إلى الإصلاح بكل عناية بدون أن يقول أحد «أنا مالى» بل يعتقد أن من الواجب عليه أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه وإلا لا يكون إذ داك مؤمنا، كما ورد فى الحديث الشريف.

وهذا التضامن الاجتماعى هو مرمى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى الشرع الإسلامى، والمسلم يهتم بشؤون أخيه المسلم قدر ما يهتم بشؤون نفسه.

ويحدثنا التاريخ أن السلطان أحمد الأول العثمانى -مشيد ذلك الجامع الخالد فى الآستانة بعث كبير حجاجه إلى شيخ الإسلام فى الدولة إذ داك محمد بن سعد الدين يسأله بكتاب عن سبب الحلل الطارئ على كيان الأمة وشؤون الرعية مع النصر الموعود للمسلمين. فأخذ الشيخ الخط من يد كبير الحجاب وكتب تحته بعد مد باء «الجواب» على الوجه المعتاد فى الإفتاءات

«مالى ولهذا الأمر» كتبه محمد بن سعد الدين. وأعاد الورقة إلى السدة السلطانية، فغتاظ السلطان جد الغيظ حيث ظن أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله، فاستحضره وأخذ يعاتبه ويقول كيف تقول «أنا مالى؟» فى أمر يهمنى جدا، وتهمل الجواب. فقال شيخ الإسلام: كلا بل أجبت عن السؤال أدق جواب! فمتى كانت عناية رجال الدولة وأفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون التفتات إلى ما يعم ضرره الجميع أو يشمل نفعه، قائلين مالى ولهذا الأمر؟ فقط طمت البلية وعمت المصيبة لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام.

ولما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جدا وخلق من عتابه فسعى فى إرضائه سعيا بالغا.

وكلمة «أنا مالى» على وحارتها هى علة العلل فى طروء الخلل على شؤون الأمة فى كل زمن، فلا بد من وجود تشكيلات من رجال مخلصين على درجات متصاعدة تسهر على شؤون المسلمين الاجتماعية وتقرر ما هو فى صالحهم فى درء الأخطار، فإذا ذلك تدخل شؤونهم فى طريق الإصلاح.

لكن لا يتم هذا برجال رسميين ولا بشيوخ هرمين ولا بكهول شملهم الخور بل بشباب أقوياء فى العزم والحزم يسعون فى رضا الله سبحانه مخلصين لله - جل شأنه - بعزائم على قدر قوة إيمانهم، ومن الله سبحانه التوفيق والتسديد.

مأثرة عظيمة

للسيدة قوت القلوب الدمرداشية

بمناسبة ذكرى والدها العظيم

كنت قبل مدة عند صديقنا الأستاذ الشيخ محمد عبد الرسول بدار الكتب المصرية، فحضر أحد سراء القوم فأخذ يتحدث مع الأستاذ بشأن طبع كتاب أرصد له حديثا ثلاثمائة جنية، ففضلت الخروج مستأذنا ابتعادا عن مشاركتهم فى الحديث فيما لا شأن لى به، وملء قلبى الأمل مما سمعت وفهمت أن سيدة بارة خصصت هذا المبلغ لطبع كتاب من كتب الدين باسم

والدها رحمه الله، فأكبرت هذا التفكير وهذا الاتجاه وأعجبت جد الإعجاب بهذه الوسيلة الطيبة المبكرة في سبيل إحياء مآثر علماء الدين من كبار السلف، فصرت أتساءل في نفسى قائلاً: يا ترى من هي تلك السيدة التي زرت الرجال في استنان مثل هذه السنة الحسنة المشكورة مدى الدهر؟ في الوقت الذي فيه انصرف غالب الناس رجالاً ونساءً إلى ما لا يرضى الله ورسوله ولا يخلد للجيل الحاضر ذكرى جميلة في المستقبل.

وبدا فكرى يجول بين خيار الكتب متسانلاً أيضاً عما يراد طبعه منها، وأول ما صنع في قلبى من الكتب الجديرة بالطبع كتاب «إمتاع الأسماع» في تاريخ حياة الرسول صلوات الله وسلامه عليه، لتقى الدين أحمد بن على المقرئى، ذلك المؤرخ الطائر الصيت رغم من يرميه بتكليف الأنبياء على ما يوحى إليه إبعاده من الحكم، لعلمى بأن هذا الكتاب الممتع حقاً في بابه - لم يزل راقداً في دار الكتب المصرية لا يعنى بطبعه أحد.

ثم رأيت في الصحف اليومية أن الاختيار وقع بالفعل على طبع كتاب «الإمتاع» المذكور فسررت من هذا القرار ومن هذا التوارد في الخواطر، وعلمت أيضاً من تلك الصحف أن صاحبة المشروع هي صاحبة العصمة «قوت القلوب» السبابة إلى إسداء كل خير لكل مشروع خيرى، أسوة بوالدها رحمه الله، فأرددت إعجاباً بعصمتها وإجلالاً لوالدها العظيم منسئ ذلك المستشفى المائل أمام كل ناظر منبأ عن عظمة منشئه وإخلاص واقفه، هكذا تكون النفوس الكبيرة في مواساة الأمة بكل وسيلة، وفي ابتكار ما يشجلب الرحمات والدعوات، في كل المناسبات.

وكم كنا نود نهضة من هذا القبيل توجه شطراً من عناية المشرين نحو إحياء الكتب الدينية الممتعة مما ليس في استطاعة كل طابع نشره مالم بطمئن إلى رواجه التجارى وكضا وراء المادة.

وقد ضربت السيدة البارة -بفضلها هذا على العلم- أمثلة طيبة يؤتى بها في تخليد الذكرى، فلها منا ألف شكر على هذه الأريحية الفذة، آمليين أن تصبح هذه النواة المباركة شجرة طيبة باسقة الفروع، وقد أثمرت ثمرات طيبة بالتعاون المتواصل إلى أن يتم إحياء ما لسلفنا من المآثر الفاخرة، وحفظها من

أن تبقى طعمة للأرض والعت، الأمر الذى يندى به جبين الحر خجلاً، وفى ذلك الترياق الواقى ضد انتشار سموم الإلحاد.

ونحن نرى المستشرقين ينشرون مؤلفات للأقدمين، لكن لهم فى نشرها مآرب وغايات خاصة، ودائرة المعارف العثمانية فى حيدر آباد الدكن فى الهند نراها جادة فى نشر كتب عظيمة فنشكرها، لكن يتقصها فى الغالب القيام بالتصحيح الواجب، والمغرب الأقصى قام من زمن غير بعيد بنشر كتب مهمة بمصر على حسابه.

وحظ مصر ليس بقليل فى القيام بأعباء نشر كثير من كتب الأدب، وكل ذلك يعد من النهضة الميمونة، لكن يعز علينا أن نرى مصر قبلة العلم قليلة الاكتراث باستجلاب كل ممتع فخم ضخم من كتب السلف من أقطار العالم، غير مهتمة - كما يجب - بإحيائها بعد تحقيقها وتصحيحها، وقل لى بريك أين مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبى شيبة، والإشراف لابن المنذر، والتمهيد لابن عبد الرزاق؟ بل أين كتب أبى جعفر الطحاوى المصرى؟ بل أين شرح معانى الآثار للبدر العيى عالم مصر؟ وتلك كتب بمنزلة «أبى جاد» أحاديث الأحكام لمن يريد البحث فى المسائل وأدلتها، وأين نهاية المطلب فى واحد وخمسين مجلداً لإمام الحرمين؟ وأين الشامل لابن الصباغ، وأين النوادر والزيادات لابن أبى زيد القيروانى فى تسعة عشر مجلداً؟ وأين الكشف والبيان فى علم الحيوان لأبى الفتح المزى فى ستين مجلداً؟ وأين شروح الأصول الستة، وأين شرح ابن سيد الناس على جامع الترمذى وتكملته للزين العراقى؟ وأين تلك الكتب الممتعة فى شتى العلوم؟ إلى مالا آخر له من المآثر العظيمة الإسلامية، والسعى فى إحياء تلك المفاخر فخر خالد على منصة الدهر؟

ربما تلقى بعض من قيل فى مثله:

نزنديق معلنا ليقول قوم من الأدباء زنديق ظريف
فقد بقى الزنديق فيه وسماً وما قيل الظريف ولا الخفيف

يتظاهر بالاستياء من الإشادة بذكر مصنفات البدر العيى لما عرف عنه من أنه كن يرى كراهة الصلاة فى مساجد العبيدين مالم تغير معالمها، حيث

كان يرى أنهم لم يؤسسوا بنيانها على التقوى بل بنوها لتكون مراكز لدعوة الناس رجلا ونساء إلى نحلتهن المعروفة، ومن استعرض أحوال العبيدين وما كانوا عليه من فتح باب الإباحة بشتى الوسائل واتخاذ مثل الأزهر دارا للدعوة إلى الباطنية تحت ستار التشيع، وساحة لاستتزال اللعنات علنا جهارا على الصحابة - رضي الله عنهم وأخزى أعداءهم - يعذر البدر العيني، كسفيه ورع ومؤرخ يفظ، في تشدده ذلك التشدد الذى أدى بأصحاب الشأن فى عصره إلى تغيير معالم الأزهر، وتوسيع أرضه من كل جانب واستبدال بلاطه وحيطانه وسقوفه وأركانه بحيث أصبح جامعا جديدا بكل معنى الكلمة فى غير أرضه وسمائه، حتى أضحي منارا للهدى ينشر نور علوم السنة فى الأفاق، ومعقلا لأهل السنة منذ تولى أمره أهل الحق.

وكفى الأزهر فخرا ما قام به من الخدمات العظيمة للدين الإسلامى منذ ذلك الحين بدون احتياج إلى التعرّيح لعهد الوزير ابن كلس اليهودى فقيه العبيدين الذى يقول فيه ابن عساكر: «كان يهوديا من أهل بغداد خبيثا ذا مكر وله حيل ودهاء وفيه فطنة وذكاء» إلى أن ذكر كيف أسلم طمعا فى الوزارة، ولا إلى العود لعهد فقيهم الآخر النعمان القيروانى الذى يقول عنه الدهس فى تاريخه الكبير: «وتصانيفه تدل على زندقته وانسلاخه من الدين أو أنه مناقق نافق القوم، كما ورد أن مغربيا جاء إليه فقال: قد عزم الخادم على الدخول فى الدعوة فقال ما يحملك على ذلك؟ قال الذى حمل سيدنا، قال يا ولدى: نحن أدخلنا فى هواهم حلواهم فانت لماذا تدخل؟».

وصاحبة العصمة السيدة البارة قد أجادت جد الإجابة فى اختيار الموضوع والكتاب، ووفقت كل التوفيق فى أمرها بنشر «الإمتاع للمعريزى الذى هو من أحسن ما ألف فى حياة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - وإن حوى بعض مالا يرضاه السخاوى.

وفى هذا العمل النبيل تقوية للصلة الروحية بفخر المسلمين، وتغذية لأرواح النشء الحديث بأبناء دعوته وسيرته - صلى الله عليه وسلم - . وفى ذلك أيضا ترسيخ المناعة الكافية فى النفوس ضد دعاة المروق من أبناء الغرب والشرق، وفيه أيضا لفت أنظار المشفقين إلى أن تلك الثقافة هى الثقافة التى يتطلبها الشرق

المسلم وأن راية المصطفى - ﷺ هي الراية التي لا يبغى مسلم بها نبذلا، وفيه أيضا استنهاض للهمم نحو إحياء تراث الأجداد.

أطال الله بقاء صاحبة العصمة مع نجلها النجيب في خير وعافية، مسدية كل خير لكل مشروع خيري، وأعلى منزلة والدها العظيم - الباعث على هذه المأثرة - في غرف الجنان، وأدام ذكرها الجميلة في قلوب الأمة.

كلمة عن مقالات بالغة النفع

تدقق سموم الإلحاد منذ سنين متطاولة مشرقة إلى البيئات الإسلامية فتسرى في العروق وتكاد لا تدع في محراها عرقا ينبض بغيرة الإسلام حيث قل جدا من يفكر في ترياق واق يمنع تأثير تلك السموم أو يحدث مناعة تبطن تأثيرها في النفوس فضلا عن اتخاذ حواجز تحول دون تدفقها.

وكذلك تنحدر صنوف من تزغات الجاهلية الجهلاء والوثنية الحرقاء منذ أمد بعيد مغربة إلى تلك البيئات، فتجد أذانا صاغية تستسيغها وقلوبا خالية تقبلها، فنتسلم نفوس للهلاك في الدارين حيث لا تلقى تلك الشرور في سبيل مرورها من يغار على الدين كما يجب ويسعى في إنقاذ الموقف.

بل يحدث من تفاعل هذين التيارين وازدواجهما ما يذنب قلب كل غيور من عموم التفرنج والتبرج وشمول الرذيلة وتقلص ظلال الفضيلة وسيادة المذلة والخنوع والرجوع إلى الهمجية.

وكلما طال بنا الزمن وامتد الأمد، يزداد ذاك التدفق وهذا الانحدار سرعة وخطورة حتى كادا أن يغمرا معقل الدفاع عن الدين والفضيلة والعلم.

والحراس من ساداتنا العلماء نيام أو مستسلمون لتيار الجارف، فالكبار سكوت قانعون بالقوت! والصغار في سبيل الحصول على أساليب ترفيهم رقى الأشياخ متواكبين في أمر الذب عن الفضيلة والعقيدة المتوارثة والفقهاء المتوارث والخلق الإسلامي الرصين فاقدين حماس الشباب غير مفكرين في رضا رب الأرباب، فيزول شيئا فشيئا الاستمساك بالعقيدة المتوارثة المنجية في الدنيا والآخرة، ويذهل أمل الاحتفاظ بالشرع الأغرر المسعد للمسلمين أيام عزهم تاركين، موضعهما لتزغات مروق وأنظمة وضعية ملبسة تؤدي إلى انحلال كيان الإسلام.

وإزاء هذا المنظر الرهيب يكاد اليأس يستولى على النفس قاطعا الأمل من أن يجد بصيصا من نور يخترق هذا الظلام الدامس خطوة فخطوة لولا طائفة من الطبقة الوسطى من علماء الأزهر الشريف، ولا سيما جماعة الوعاظ ممن ترفعوا عن استكانة الكبار وأطماع الصغار فسلكوا طريق مناصرة الحق حيثما كان، داعين إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ومحاذلين للشاطحين بالتي هي أحسن، ومضحجين بكل مرتخص وغال في سبيل المحافظة على الحق وعلى الفضيلة وعلى العزة، مستيقنين أن القيام بالواجب هو أسنى المطالب.

ومن هؤلاء الصفوة المختارة الأستاذ الجليل الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي -حفظه الله- فإنه -أطال الله بقاءه- بعد أن تخرج في العلوم على أفذاذ من شيوخ الأزهر وأحرز شهادة العالمية لازم شيخ فقهاء عصره فصيلة العلامة الشيخ محمد بخيت -رحمه الله- فتدرب عنده مدة طويلة على تمحيص المسائل ووجوه إقامة الدلائل، فنمت مواهبه، وظهرت مقدرته في الإرشاد والتذكير وبيان الحق ودفع الشكوك وقمع أهل الباطل، وقد آناه الله سبحانه من الشجاعة الأدبية وقوة البيان ما جعله في أول صف من المجاهدين في سبيل الدين في هذا القطر العزيز، يصارع بالحق في كل مكان ويتناصر الحق حيثما كان، يدور مع الحق حيثما دار، ويقطع بقلمه المرفه البتار رأس كل مبطل ثرثار، ولا يخاف في ذلك لومة لائم، ولا يعرف الملق والاستكانة والمدحجة، ممسك بعنان براعته يستعمل اللطف في محله والعنف في مستأمله. والنصر حليفه في ردوده ومناظراته لأنه نصير الحق ولسان الصدق.

فأجدر بمثله أن يكون متصرا بنصر الله سبحانه في كل الموقف.

وهاهي ردوده على الشاطحين في مشروع تعدد الزوجات الفاضل إن شاء الله، وردوده على المستهترين في الاستهانة بأئمة الاجتهاد ركضا وراء الاجتهاد في سبيل الشيطان، وفي التغالي في مسائل زيارة القبور والتوسل والبدع وغيرها، وكذلك ردوده على أهل الإلحاد في شتى المواضيع، وردوده على من أنكروا وجود الشيطان بتأويل قسمرطى كله هذيان، وردوده القتالة على منكر نزول عيسى -عليه السلام- في آخر الزمان. وكم له من مقالات في مواضيع

تهم المجتمع الإسلامي وتنمى فى القلوب روح التمسك بالشرع الأغر. بارك الله فيه ووفقه لكل عمل فيه رفعة للدين وهداية للمسلمين.

الأزهر قبيل عيده الألفى

الأزهر الشريف جامع عالمى معلوم الحدود والمكان يؤمه طلاب العلوم الشرعية من مشارق الأرض ومغاربها على اختلاف ألسنتهم وألوانهم، وقد أرصد لطلبة علوم الشرع فيه أوقافا دارة رجال أخيار من ملوك وأمراء وأثرياء من عهد الملك الظاهر بيبرس فأصبح منار هدى للعالم الإسلامى كله.

ومصر تعنى كل هذه العناية به لأنه ليس فى العالم معهد سواء يؤمه طلاب العلوم الشرعية من شعوب الإسلام كلها على توالى القرون، وبهذا أصبحت مصر زعيمة الشرق الإسلامى كله.

وقد رأينا بالأمس صدور تشريع يقضى بأن طلبة العلوم فى الكليات وسائر أقسام النظام فى أنحاء العاصمة البعيدة عن جدران الجامع الأزهر يستحقون من ريع أوقاف طلبة الجامع الأزهر باعتبار أنها فروع للأزهر، ونرى اليوم -قبيل العيد الألفى لذلك الجامع الخالد- صدور تشريع جديد يحرم طلبة العلم بالأزهر نفسه ريع أوقاف طلبة الأزهر أنفسهم بالنص على حرمان الذين يحضرون الدروس الحرة -التي ستحدث بالأزهر- من كل استحقاق، مع حمل متسيبه على اختلاف أعمارهم من الطفولة إلى الهرم على الانتساب لأقسام النظام.

وليس بخاف أن الغرباء الذين يقصدون الأزهر من شتى الشعوب فى أقطار العالم كانوا موضع رعاية خاصة وتسهل بالنظر إلى اختلاف لغاتهم وتفاوت ألسنتهم وبعد بلادهم، فلو أخذوا بالنظام الدقيق لاقطع عن الأزهر الطلاب من تلك الأقطار فتحرم بلادهم نور العلم من هذا المنار الخالد، وأغلبتهم الساحقة يعودون فى أول فرصة إلى بلادهم بعد أن تزودوا بحظهم من العلم بدون إطالة المكث بالأزهر إطالة غير معقولة، وإنما كانت الأقلية الضئيلة منهم يقفون بالأزهر وهم الذين سمح لهم بالبقاء فيه مدة طويلة إلى انقضاء زمن إمكان الكفاح منهم فى سبيل الحياة، أفلا يكون هؤلاء جديرين

بعدم الإزعاج والإرهاق بما لا قبل لهم به، وليس في العالم معهد يسمح لمنتسبيه أن يشيوا فيه حتى إذا بلغوا سنا لا يطيقون فيها الكفاح في سبيل الحياة ينذهم بالعراء وهم أصحاب عائلات يعولونهن، ومورد عيشتهم ينحصر فيما يتقاضون من ريع الأزهر.

ولسنا نظن بالسادة أصحاب الشأن بالأزهر أن يحددوا عن مبدأ (عدم شمول حكم القانون لما قبله) فنتظر من حكمتهم اتخاذ قرار يطمئن هؤلاء في مثل هذه الظروف الحرجة بإعلان تطبيق حكم القانون على الوافدين إلى الأزهر بعد صدوره فقط، أو اقتراح مادة تفي بالغرض في هذه المسألة تكملة للقانون الصادر. ولا يتصور أن يكون أصحاب الشأن يرون اليوم أن غايات الواقفين لطلبة العلم في الأزهر من أقطار العالم ما كانت سديدة، وإن كانوا تبنوا اليوم أن المصلحة قاضية بالعدول عن عد الجامع الأزهر معهدا عالميا تزوى أروقتة طلاب علم الدين من شتى الأقاليم فمن الحكمة -بمناسبة الأحوال الحاضرة- الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة والتمهل إلى أن تصع الحرب أوزارها نظرا إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم في شواسع الأقطار وحدرا من زجهم في مأساة لا تطاق.

ولنا ملء الحق في انتظار ذلك من حكمة القائمين بأمر الأزهر الشريف.

إيضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهري

قرأت في مجلة الإسلام الغراء مقالا تحت عنوان «قانون الأزهر الأخير والطلبة الأغرأب» بتوقيع «أزهري» ففهمت منه أن أهل الشأن بالأزهر يسعون في تلطيف حكم هذا القانون بالنسبة إلى غرباء الطلبة، احتفاظا بصبغة الأزهر العالمية (وهذا سعى مشكور) وعلمت منه أيضا أن كاتب المقال مع الذين يرون معاودة النظر في القانون لتلك الغاية (وهذا أيضا طيب جميل).

وبعد أن جاهر هكذا أنه معنا في الرأي يعود ويحلف بالله (إن القانون المذكور وإن كان على غير رغبة المشيخة- هو في مصلحة العلم ومصلحة الطلبة الغرباء ومصلحة بلادهم ومصلحة الأزهر ومصر) فيأذن لماذا يرى الكاتب معاودة النظر فيه مع الذين يرون ذلك؟ وعهدنا بالأزهريين الابتعاد عن

التناقض، وبعد أن نقض الأستاذ هكذا ما أبرمه قبل لحظة ألمّ بالأم الأهرم لفضاء مجلس الشورى فى القسم العام بالنسبة إلى غرباء الطلبة وقارن بينهم كما شاء.

ثم ختم مقاله بعزومالم أقله إلى، وهذا ما يتبرأ منه كل من يحاول الكتابة فى الصالح العام وإلا كان سيره فى طريق غير معروف وسلوكه فى غير مسلك مألوف، وهو الذى قال إن الأزهر كان يرغب فى إبقاء القسم العام على ما هو عليه بالنسبة إلى الغرباء، والذى ذكرته أن هناك أقلية ضئيلة طال أمد مكنتهم بالأزهر بتساهل أهل الشأن معهم، ومورد عيشهم ينحصر فيما يستحقون من الوقف فينبغى عدم إرهابهم بما لا قبل لهم به -بجرة واحدة فى هذه المرحلة من الإصلاح- ثم ختمت مقالى بقولى مجاهرا برأى فى غير لبس ولا تعمية «فمن الحكمة -بمناسبة الأحوال الحاضرة- الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة، والتهمل إلى أن تضع الحرب أوزارها نظرا إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم فى شوارع الأقطار وحنرا من زجهم فى مأساة لا تطاق».

ولا أدرى كيف يدل هذا -فى نظر الأستاذ- على الدعوة إلى تحويل الأزهر إلى تكية، وإن كانت فى نطاق إشراف الأزهر تكايا، فلعله يعد كل من يرى عدم قطع عيش هؤلاء بجرة واحدة فى مثل هذه الظروف داعيا إلى ذلك بغض النظر عن أن يد الأزهر فى أوقاف الغرباء بد أمانة.

ووجوه الترفق بهم لا تخفى على القائمين بأمر الأزهر الشريف. وإن خفيت على الكاتب العاتب فى غير معتب، فأطلق عمان قلمه بتلك البلاغة المشهودة فى إخوانه بالأمس من الأصفياء الأبرار الذين شابوا فى العلم وضعفوا وما استكانوا وإن لم يبلغوا مبلغ كاتب المقال فى عموم الإرشاد وشمول الدعوة وموافاة الحظ، وليس الاندفاع فى مثل هذا الموضوع شأن المرشد الحكيم.

فأوصى الأستاذ أن يعيد النظر فى مقالى مع استذكار وجوه الدلالات المعنبرة عند الأهرمين؛ ليعلم أنه وهم فيما نسب إلى وليظهر له أن اقتراح «الإذن لهم بقضاء بقية حياتهم فى الأزهر» لا يمت إلى هذا العاجز بصلة وإنما

هو من كيس ذلك الأزهرى الذى لا تعرف نسبه إلى أى أزهري إلا الأزهر الذى كان تكية قبل اليوم فى منطقة أم إلى الأزهر الذى انتزعت منه الدراسة وإسناد أمر إلى من هو براء منه أباه كل من تعود التفكير فيما يودعه الطروس قبل تسويد البياض به.

وفى الختام أطمئن الأستاذ أن صديقه فى صف الثمنين للأزهر من أعماق القلوب أن يدوم معقلا للدين يؤرى المجاهدين فى سبيل العلم بخدماتهم البارزة لكل ذى عينين وتأليفاتهم الممتعة فى علوم الإسلام، بعيدا عن أن يكون مرتعا للمرتزقة عبدة الكروش واللهازم، وفى ذلك فخر مصر خاصة وفخر الإسلام عامة.

إحياء علوم السنة بالأزهر

هذا تقرير قدمه الأستاذ محمد زاهد الكوثري إلى الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخ الأزهر تلبية لرغبته.

عدمنا بكل اغتباط أن حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر -أيده الله بروح منه- يوجه فى هذه البرهة عناية خاصة إلى إنهاض تعليم الحديث وعلومه فى الأزهر الشريف؛ لتلافى ما عسى أن يترتب على دوام قلة العناية بذلك من سوء المقالة فى القائمين بالأمر، بسبب تجويزهم ترك المتخرجين فيه يتيهون فى وادى الخيرة عند اختلاف الروايات، لا يعرفون كيف يرجحون رواية على رواية بطريق علمى، ولا يدرون ما هو الصحيح منها، وما هو مقطوع النخاع نائف، ولا يهتدون إلى وجه رد العدوان بحجة عند اعتداء عدو أئيم برواية كاذبة على حريم قدس الإسلام وتاريخ صدره الأول، ولا يفرقون بين ما يصلح أن يكون بيانا لمجمل الكتاب، أو مفسرا لمواضع الاشتباه فيه، وما لا يصلح لهذا أو لذلك.

وتلك أمور لا يستساغ أن تسود معهدا إسلاميا قديما -كالأزهر- لم تزال ولا تزال وفود الشعوب الإسلامية تؤمه منذ مئات من السنين.

ليرتوا من معينه الصافى، ويهدوا قومهم إذا رجعوا إليهم بما تلقوه هنا من العلوم العالية الإسلامية، وهكذا كان الأزهر الشريف منار الهداية لجميع

الأقطار الإسلامية، حتى أصبح معقد آمال العالم الإسلامى كله فى شؤون علم الدين، بحيث يعد أنه لا يفرط فى أمر هذا المعهد التاريخى العظيم إلا من لا يبالى أن يفرط فى معقل الإسلام الوحيد قام الدين أم قعد.

ولهذه المكانة العظيمة للأزهر فى نفوس المسلمين عامة نرى ذلك التصميم من الأستاذ الأكبر فى غاية من الأهمية، فدعو الله جل شأنه أن يتم على يده الكريمة هذا الإصلاح المنشود، المرضى عند الله ورسوله وخاصة المسلمين وعامتهم فى جميع بقاع الأرض، وأن يكافئه على هذا القصد النبيل وهذا العمل الجليل، بكل خير فى الدنيا والآخرة، وهو لا يضيع أجر من أحسن عملا.

فبمناسبة هذا الاتجاه المسعود لبيت الإشارة، وقدمت التمنيات، فى ذلك الموضوع وما إليه، فإن صادفت قبولا فالشكر لله على التوفيق، وإن لم تلق ارتياحا إليها فقد كفى إرضائي لضميرى، وإن كان فيها بعض حقائق مرة معادة، فأقول مستعينا بالله جل جلاله.

إن القصد الأسمى من الدراسات الأزهرية فيما نرى -ومعا مفكروا المسلمين فيما أظن- تخريج دعاة هداية بصدق، متضلعين فى العلوم الإسلامية بحق، منشئين على المثل العليا فى الأخلاق الفاضلة، والتهديب النفسى، والأدب الاجتماعى، وعلى التعانى فى خدمة المجتمع بإخلاص، مدربين على طرق الهداية، وإصلاح النفوس والأسر والمجتمعات، فيكون بين الأزهر وبين الجماعات العصرية بون شاسع، باعتبار الوسيلة والغاية فى آن واحد، حيث كان للتهديب والعمل الصالح والتوسع فى العلوم الإسلامية المنقام الأول فى الأزهر.

وقد أثبت الأزهر لنفسه فى منصة التاريخ حق البقاء فى الوجود معهدا أثريا محفوظ الكيان مدى الأزمان، فى علومه الأصلية، وطرازه فى التخريج، بما أفاض منذ مئات من السنين على العالم الإسلامى، من العلوم العالية الإسلامية، الهادية إلى سواء السبيل، بطريقه الخاص فى التعليم والتخريج، ولا تزال مفاخره الخالدة المشكورة ماثلة أمام كل بصير. وأما إحداث جامعة أزهرية تسير فى العلوم الكونية، مع جامعات العصر جنباً لجنب فعمل مبرور

مالم يؤد إلى تناسى الغاية الأصلية بإهمال بعض العلوم التي لا غنى عنها للمجتمع الإسلامى فى دور من الأدوار، وبإغفال العناية بالتهذيب مظهرا ومخبرا.

لكن نرى بكل أسف الأزهر القديم الذى هو معقد آمال المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها فى حالة إهمال عجيب، كما نرى الأقسام النظامية تسودها الفوضى من ناحيتين: التعليمية والتهذيبية منذ تأسيسها، على فرض التفاضى عن الإهمال الغرب الملموس فى تطبيق مناهجها المرسومة، فضلا عن الحرص على الغاية المطلوبة من وجود الأزهر تعليما وتهديا.

فمن المناظر التي تؤذى عيون المسلمين فى العالم أجمع، أن يروا بعض كبار العلماء وصغارهم لا يانتفون أن يحلقوا لحاهم، ويظهروا بمظهر الشباب الأغرار، البعداء عن التفكير فى وجوب المحافظة على سمات الوقار بصفة أنهم رجال الدين وهداة الأمة ودعاة السنة، مع ما هو مشهود فى جميع الملل والنحل عامة من استنكار مثل ذلك فى رجال أدبانهم ومع ما ورد فى السنة الصحيحة من عشرات الزواجر عن ذلك خاصة، وليس تقسيم السنة - فى زمن متأخر - إلى سنن هدى وسنن زوائد، معفيهم عن اللوم بعد ثبوت تلك الأحاديث الصحيحة الصريحة الزاجرة عن مثل ذلك - مهما أفتاهم المفتون - بل نرى فى كثير من المذاهب الفقيه رد شهادة الخلق فى المحاكم الشرعية، فضلا عن أن يكون قاضيا فيها، ولولا رأى القائل باختلاف أحكام التزكية على اختلاف الأركان لوقع فى الأمر حرج عظيم. وعلى كل حال هذا المظهر فى علماء الدين يؤذى أنظار المسلمين حقا من غير أن يخفف من وقع ذلك فى النفوس استمرار العمل على تلك العادة المنكرة فى بيئتنا هذه.

ثم إننا نرى استمرار الدراسة فى الأقسام النظامية عندما يؤذن المؤذن للصلاة ويجب المسلمون داعى الله ويقومون إلى الصلاة فى جنبهم على مرأى منهم ومسمع من غير أن يحرك هؤلاء السادة القادة ساكننا فى الإجابة لهذه الدعوة الإلهية، وهذا أيضا منظر يؤذى ويقذى أبصار المؤمنين، بل يحمل العامة على التهاون بأمر الصلاة أو الاستهانة بالعلماء. رحم الله العلامة شمس الدين محمد بن حمزة الفنارى صاحب «فصول البدائع فى أصول

الشرائع المتخرج من جامعة شيخون في الفقه الإسلامى عند العلامة أكمل الدين البابرى حيث رد شهادة السلطان أبى يزيد الأول العثماني فى قضية كان ينظرها قاتلا له: إنك لا تواطب على صلاة الجماعة فلذا أرد شهادتك كما هو حكم الشرع الإسلامى.

وإعمال أمر تنشئة الطلبة على مراعاة الآداب الشرعية فضلا عن الفروض والواجبات والسنن مما لا يستغاض أصلا. وهنا نستزل الرحمات على جدت الأستاذ عاطف بركات مدير مدرسة القضاء الشرعى، بما أثر عنه من كلمة فى التهذيب معروفة عند معارفه.

ثم إن المربى الفاضل لا يفتأ يسهر على أحوال الطلبة: فى أكلهم وشربهم ونظافتهم وأزيانهم ومخاطباتهم ومعاملاتهم ولهجاتهم، وكيفية سيرهم فى الطرقات، وأحوالهم ليلا ونهاراً سهرا خاصا، ليتمكن من تخريج هداة مهذبين حقا بحيث لا يقال فيهم: «فاقد الشيء لا يعطيه» وهذه الناحية لا تتحمل التوسع فيها من غير أن نألم أو نؤلم أكثر مما سبق، والعيان يغنى عن البيان.

ثم إن زج الطلبة والعلماء فى هذا المعهد فى حزيبات ومظاهرات قاطعة عن العلم مما لا ترضاه جماعة تحترم نفسها، وتريد المحافظة على سمعتها وتحرص على غايتها، فالرجل الإدارى الذى لا يكون حازما وحاسما فى تلك النواحي يجنى على نفسه وعلى إدارته، وعلى طلبة المعهد الذى يتولى أمره، وليس لمثل هذا العضو الفاسد دواء غير البتر.

وبعد هذا التمهيد اليسير أعود فأقول:

أولا: إن الأصلح ليكون محلا لدراسة العلوم الأصلية فى التفسير والحديث ونحوهما هو الجامع الأزهر؛ لأنه إنما يمكن هناك ربط دروس الحديث ونحوه بما بعد الصلوات من فجر وظهر وعصر ونحو ذلك، من غير حاجة إلى جرس أو بوق أو صفارة أو طبل، وفى ذلك أيضا مراعاة جلال المدرس، ومحافظة الجميع على الجماعات، وتمكين المدرس من إلقاء درسه تاما كاملا، من غير أن تعد أنفاسه بالدقائق والآتات، كما هو حق الدروس العالية

الإسلامية الحرة، وأما الدروس الباقية فتوزع على أوقات لا نكثر فيها جلبة ولا ضوضاء تحول دون الفهم والتفهم، توزيعاً حكيماً، بعد تقرير ما يجب تدريسه من شتى العلوم بالنظر إلى الغاية التي يهدف إليها الأزهر.

وثانياً: تعد قاعة في الأزهر الشريف للبحوث تجمع أشتات الكتب المتعلقة بالحديث وعلومه، بالشراء والاستنساخ والتصوير، من مكتبات الغرب والشرق لتكون تحت أيدي الباحثين من الأساتذة والطلبة، ويكلف شيخ الحديث أو لجنة خاصة الطلبة إجراء بحوث خاصة في موضوعات شائكة من هذا العلم، يحملهم على التردد إلى تلك القاعة، لاستثمار بحوثهم وتحقيق موضوعاتهم في مدة يسيرة تحدد لهم لإنجام البحث؛ إنعاشاً لروح المفاصلة العلمية بينهم في إحراز قصب السبق في البحوث السريعة، وبهذا يحصل تقدم كبير في العلم، ويكثر الإنتاج العلمي بمشيئة الله سبحانه وتوفيقه. وكمن أفاضت «دار المصنفين في ندوة العلماء» بالهند، من خيرات وبركات في الإنتاج العلمي حتى أصبح للدينون ذكر جميل في البيئات العلمية في العالم.

وعند تقرير افتتاح تلك القاعة الخاصة في الأزهر يعمل كشف شامل عن الكتب المتخيرة في الحديث وعلوم الحديث الواجب إحضارها إلى تلك القاعة، من أمثال «التمهيد» شرح الموطأ لابن عبد البر، و«القبس شرح الموطأ لأبي بكر بن العربي» و«رجال البخاري للباقي» و«شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس» وتكملته للزين العراقي و«شرح ابن رسلان لسنن أبي داود» و«ثقات العجلي» و«ترتيب الثقات لقاسم بن قطلوبغا» و«الإكمال لمغلطاي» و«العلل للدارقطني» و«الإرشاد لأبي يعلى القزويني» و«الإشراف لابن المنذر» و«المصنف لابن أبي شيبة» و«المصنف لعبد الرزاق» و«السنن لسعيد بن منصور» و«المورد الهني في شرح السير لعبد الغني تأليف القطب عبد الكريم الحلبي» و«جامع التحصيل في أحكام المراسيل للصلاح العلاتي و«تخريج أحاديث الاختيار لقاسم بن قطلوبغا» و«تقدمة معرفة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» و«التقييد لرواة السنن والمسانيد لابن نقطة» و«تقييد المهمل لأبي علي الغساني» و«المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي» و«الإلماع في قواعد الرواية والسماع للقاضي عياض» و«شرح علل الترمذي

لابن رجب» و «التحقيق فى أحاديث التعليق لابن الجوزى» و «تنقيح التحقيق لابن عبد السهادى» و «المشبه للذهبى» التبصير المشبه فى تحرير المشبه لابن حجر» إلى غير ذلك من الكتب القيمة.

وثالثا: يقرر تدريس الأصول الستة للبخارى ومسلم والنسائى وأبى داود والترمذى وابن ماجه، بطريق السرد على طبق الرواية، والاكفاء بشرح بعض مفردات يسيرة فيها دون التوسع فى الشرح ليتمكن تلقيها فى مدة يسيرة، وكذا موطأ مالك من روايتى محمد بن الحسن ويحيى الليثى، وترتيب مختصر مسند أبى حنيفة لمحمد عابد السندى، ومعانى الآثار للطحاوى، وترتيب مسند الشافعى للسندى المذكور، وسنن الشافعى للطحاوى.

وذلك بأن يعين لتدريس كل منها شيخ خاص يكون مكلفا بتسميع الكتاب على طبق الرواية، مع إلزام طلبة الأقسام النظامية وطلبة الأروقة من الغرباء أن يختاروا كتاباً منها ليحضره فى وقته المحدد عند شيخه الخاص ويلزموا مجلسه إلى إتمام الكتاب، وهكذا يفعلون فى الكتب الأخرى كلما تم تلقى كتاب منها، ويكون طريق تلقى الكتاب من الأستاذ بأن يقرأ الطالب الذى على يمين الشيخ صفحة أو نصف صفحة من الكتاب على تودة ورفع صوته ثم يقرأ الذى يليه، وهكذا إلى انتهاء المجلس، فإذا أخطأ القارئ فى لفظ رده الشيخ إلى الصواب، فيصلح الجماعة كتبهم بعناية تامة.

ويكون الشيخ مسؤولاً عن ضبط الكتاب سداً ومتناً، من أصول معتمدة تداولتها أيدى الحفاظ وضبطوها طبق الرواية، ولا يقبل منه أى تساهل فى ضبط الأسماء والكنى والألقاب، بل يضبطها على الوجه ويحمل الطلبة على البحث عنها فى مظانها من الكتب فى تلك القاعة وغيرها تعويداً لهم على أن يبحثوا فى العلم، مع توزيع ما يمكن توزيعه عليهم من الكتب الصغيرة فى الرجال مثل «خلاصة تذهيب التهذيب للخزرجى» و «تقريب التهذيب لابن حجر» و «المغنى للفتنى» ونحوها.

ويلزم الشيخ بأن يكتفى بشرح بعض مفردات فى الحديث دون التوسع فى الشرح لانتهاه من تلقى الكتاب فى أيسر مدة؛ ليتسع المجال لتلقى الكتب الأخرى على طبق الرواية من شيوخها كما هو المطلوب، لأن الإفاضة فى

الشرح تقطع الطالب عن إتمام الكتب، وليست حاجته إلا إلى ضبط المتن والسند على طبق الرواية، وإلى شرح بعض مفردات يسيرة، وأما التوسع في الشرح فهو في غنية عنه بما في متناول يده من شروح الكتاب.

وقد كنت حضرت مجلس بعض الشيوخ الكبار من أصدقائي في «صحيح البخاري» فوجدته قليل العناية بضبط الأسماء ومختلف الروايات، معنياً بالإفاضة في الشرح، فقلت له في مجلس خاص: رأيتك تساهل في ضبط الأسماء وتبين مواضع الاختلاف، مع أن حاجة الطلبة إلى ذلك فقط، وهم ليسوا في حاجة إلى سرد ما في بطون الشروح التي تحت أيديهم. فقال: لا داعي إلى العناية بضبط الأسماء والكنى والألقاب، بعد تحقق صحة المتن فقلت: لعلكم تعدون الأسانيد في أوائل الأحاديث زينة مجردة مع أنها مدار الحكم على الأحاديث بالصحة، وبالتساوت في درجات الصحة، فبمعرفة الأسانيد ورجالها يتمكن العالم من التخلص - عن علم - من مواطن الزلل عن تعارض الروايات، فيرحح ما يرجحه عن بصيرة لا عن هوى ولا عن تقليد، وينبذ ما ينبذ عن حجة ناهضة، فبمداولة أحوال الرواة ورواياتهم يصبح الباحث كأنه عاش معهم وعاشرهم، فيميز بين من تقبل رواياته مطلقاً وبين من ينتقى بعض أحاديثه في الصحاح دون بعض، فلا تقبل رواياته كلها ولا ترد كلها بل يقبل بعضها ويرد بعضها بضوابط معروفة عند أهل هذه الصناعة. فقال: كان مشايخنا يعنون بشرح متن الحديث دون ضبط الأسانيد. فقلت: إذا تساهلتم أنتم في الرجال هكذا فمن بعدكم يكونون أكثر تساهلاً، فيضيع هكذا هذا العلم الذي لولاه لما علم وجه الصواب بين الروايات المختلفة في التفسير والأحكام وتاريخ الصدر الأول، فسكت على مضض. سامحنا الله وإياه بمنه وكرمه.

وبالأمس رأينا تلك التقارير المتضاربة المدونة عن كتاب «النفص للدرامي الجسم» وهي تبقى مدى الدهر مؤذنة بمبلغ علم واضعيها بصناعة الحديث وعلم الرجال، ومن تعلل في عدم استنكار ما فيه من المخالفات الصارخة لعقيدة التنزيه باسم حرية الرأي نسي أن الأزهر حارس للعقيدة والشريعة؛ وليس للحارس أن يسمح للصومع أن يستولوا على البضائع التي حراستها على عاتقه باسم أنهم أحرار فيما يعلمون.

ورابعا: يعين شيخ لعلم أصول الحديث المعروف بمصطلح الحديث فيهذب أولا «شرح الفية الحديث للعراقى» تأليف السخاوى، ويضم إلى هذا المهذب آراء مختلف الطوائف من الفقهاء فى مسائل هذا العلم ليكون آتم وأوفى، وإلى إتمام هذا العمل وإكمال هذا التهذيب يكتفى الأستاذ بإقراء شرح النخبة لأن حجر مع ضم فوائد إليه من كتاب قاسم بن قطلوبغا عليه ومن شرحى على الفارى ومحمد أكرم السندى. وما لا يهمل فى هذا العلم «المحدث الفاصل بين الراوى والواعى» - أقدم ما ألف فى هذا الفن - و «الإلماع للفاضى عياض» و «الاقتراح للفاضى ابن دقيق العيد» و «الكفاية للخطيب» و «معرفة علوم الحديث للحاكم» مع التنبه إلى ما فى الأخيرين من بحوث غير محصنة.

ومدرس هذا العلم فى إمكانه غرس حب علوم الحديث فى نفوس الطلبة والتقدم بهم إلى مستوى عال جدا فى هذا العلم، بإيضاح وجوه الخذلان التى تلحق من قلت بضاعته فى هذا العلم مهما برع فى باقى العلوم، مع ضرب أمثلة مثيرة بكثرة مما يلفت أنظارهم إلى مبلغ حاجة العالم إلى هذا العلم ليعلو شأنه بين أتراه عند محاولة تحقيق مسائل فى العلوم لها صلة وثيقة بهذا العلم.

وخامسا: يعين أيضا أستاذ لعلم الأحاديث الموضوعية والواهية، فيتخذ «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية لأبى الحسن بن عراق الكتاني» أساسا لدراسة هذا الموضوع؛ لما له من الميزة من جهة أن فى أوله مقدمة نفيسة فى الوضع والوضاعين مقولة من موضوعات ابن الجوزى، مع زيادة فوائد من غيره، وفى أوله أيضا «الكشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث لسبط بن العجمى الحافظ» لكثرة الحاجة إلى معرفة الرجال المعروفين بالوضع عند التحدث عن الأحاديث الموضوعية، وقد رتب أبواب كتابه على فصول يذكر فيها ما اتفق مؤلفو كتب الموضوعات على الحكم عليه بالوضع وما اختلفوا فيه وما ترجح عنده، فإذا استقصى أستاذ هذا النوع البحث فى باقى الكتب المؤلفة فى الأحاديث الموضوعية والواهية مع التنبه إلى أحوال مؤلفيها من التسرع أو التروى فى الحكم تمكن من إخراج كتاب للناس أجمع وأوثق وأنفع مما تقدم.

وسادسا: يعين مدرس خاص يقوم بتدريس أحكام المراسيل وآراء أهل العلم فيها بعد دراسة شاملة وبعد الاستعانة «بتقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم» وكتاب «المراسيل» له، و «أحكام المراسيل للمصالح العلاتي» وهو من أفع الكتب وأوسعها شرحا لآراء أصحاب المذاهب الفقهية فيها - و «شرح علل الترمذى لابن رجب» ونحوها مع لفت النظر إلى الأحاديث المتعلقة فى صحيح البخارى، والأحاديث المرسله والموقوفة فيه ولا سيما فى كتاب التفسير منه، وإلى الأحاديث المقطوعة والمرسله فى صحيح مسلم، وبحوث أهل الشأن فى هاتين الناحيتين، ومع الإشارة إلى ما فى الموطأ والسنة الأربعة من هذا القبيل إتماما للفائدة وتوسيعا لأفق البحث.

وسابعا: يعين أيضا شيخ خاص لتدريس «التحقيق لابن الجوزى» و «تنقيح التحقيق لابن عبد الهادى على طريقة المقارنة بين أدلة طوائف الفقهاء المدونة فيهما ردا وقبولا، وتعويد الطلبة السعى الحثيث؛ ليصلوا إلى نتيجة إيجابية من المناقشات فى تخريج الرواة أو توثيقها فى الأخبار التى يتمسك بها طوائف الفقهاء. وهذا باب واسع يحمل الشيخ والطلبة على البحث الشامل فى كتب كثيرة ألفت لتخريج أحاديث كثير من كتب المذاهب، ويفعل مثل ذلك فى «تحفة الراوى فى تخريج أحاديث تفسير البيضاوى لابن همام» مع الاستعانة بتخريجي أحاديث الكشاف للزيلعى وابن حجر، وبذلك يحصل التبصر فى الأحاديث المدونة فى التفسير.

وثامنا: يعين شيخ أيضا لتدريس السير والمعازى بعد إخراجه كتابا مهذبا فى هذا العلم تحت ضوء علم نقد الرجال، حتى يلقى عصارة بحوثه على الطلبة بحيث تبنى وجوه التقصد فى حملات المستشرقين تحت ستار البحث العلمى البرىء. وكتاب الأستاذ شبلى العمانى الهندى وتلميذه وزميله الأستاذ سليمان الندوى فى تمحيص السيرة النبوية عن الروايات الزائفة - باللغة الهندية فى عدة مجلدات - قد سد فراغا كبيرا فى فضح دخيلة المستشرقين والرد عليهم، وقد ترجم إلى اللغة الإنجليزية ثم إلى اللغة التركية، ولو قام بعض رجال الأدب بترجمته إلى اللغة العربية مع إصلاح بعض مواضع أخطأ فيها لكان هذا عملا نافعا يرد به كيد أمثال البرنس كيتانو الإيطالى وغولد زيهير

الهنغارى، وكم من نوايغ الكتاب من انخدع بتليبسانهم اغتزازا بنقلهم عن مصادر شرقية غير منبهين إلى أن نقولهم زائفة الأسانيد، ولا يستبين أمر المصادر الرائفة والمصادر الجديرة بالاعتماد إلا من هو ملم بأحوال الرجال كما أوضحت ذلك بأمثلته فى مقال لى تحت عنوان (خالد بن الوليد وقتل مالك ابن نيرة).

وتاسعا: تلقى بالأزهر محاضرات فى شتى الموضوعات فى علوم الحديث مثل وجوه إعلال الحديث، وأسباب وروده، وناسخه ومنسوخه، وشروط الأئمة فى قبول الأخبار، وأنواع التدليس وأحكامها، وتاريخ تدوين الحديث، وأخبار الحفاظ والمخضرمين والمدلسين والمختلطين، وأنفع الكتب وأوثقها فى ضبط الأعلام والألقاب والكنى والأنسب؛ استنهاضا لهمم الطلبة إلى تحقيق تلك الموضوعات، وتدوين مؤلفات فيها.

ويكون من المستحسن جداً بعد استعادة الأزهر القديم نشاطه العلمى تقرير تدريس «الكشاف للزمخشرى» و«جامع البيان فى صناعتى النثر والنظم للضياء بن الأثير» و«ارتشاف الضرب فى قواعد لسان العرب لأبى حيان الأندلسى» فى الأزهر احتفاظا بعلومه القديمة على تناسق وتناسب، وكذا الفقه والأصول على المذاهب، والتوحيد وأصول التفسير مع العناية بطرق رواية التفسير عن ابن عباس وغيره من الصحابة - رضي الله عنهم -، وتبيين درجاتها صحة وضعفا على المعايير الصحيحة، ولو على طريق إلقاء محاضرات عنها، لا على تساهل السيوطى فى الإلتقان.

وعاشرا: تشكل لجنة تسهر على حملات المستشرقين والمبشرين، وتجتمع فى قاعة خاصة أخرى بالأزهر؛ لدفع عادية المعتدين بحجج ناهضة بعد بحوث شاملة مع منع أبناء الأزهر من نشر ما يترجمونه من كتب هؤلاء قبل استكمال الرد على الآراء الباطلة المدونة فيها، بل تؤلف الردود بلغات المردود عليهم، وتنتشر فى بلادهم أولا، ثم تنتشر فى البلاد الإسلامية بلغات المسلمين، وهذا هو الأسلم عاقبة، والأتم نفعاً.

وهذا ما سنح بالخاطر مما يرجى فيه خير وإصلاح وتقويم لما اعوج واحرف عن اتجاهه الجدير به، والله سبحانه ولى الهداية لمن استهداه، وله الحمد فى الآخرة والأولى.

الإمام الكوثري

إلى الذين يُكَلِّمُونَ في سبيل الله فلا يتكلمون - ويتألمون فلا يتململون -
- ويذبون عن شرع طه ولا يتذبذبون - أهدى هذه السيرة للعظة والذكرى -
إنصافاً للمروءة والدين وإرضاء للحق واليقين .

تحريراً بروضة خيرى باشا - يوم الخميس

خامس المحرم سنة ١٣٧٢ هـ

أحمد خيرى

الحمد لله الحكيم العليم القائل: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ
الْعُلَمَاءُ ﴾ (١) وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له فى ملك الأرض
والسما، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، خاتم الرسل وسيد الأنبياء،
اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أهل الصفاء والوفاء صلاة
وسلاما يكونان لنا فى هول المحشر نعم الأمل والرجاء .

ويعد: فهذه مسيرة رجل له على من الفضل ما لا يحصر إذ أفدت من
علمه وتجاربه ونصحه الثمر وكان فى ذلك عزوفاً عن الدنيا ألباً عن أن أعوضه
شيئاً من دنياى المادية مقابل ما نلته منه لصلاح دنياى الروحية من علمية
ودينية، حريصاً على أن يكون كل ما يمنحه من علومه خالصاً لوجه الله
تعالى لا يرجو فيه الجزاء إلا من ربه الأعلى وسوف يرضى .

ومما لا شك فيه أن الإسلام رزقاً فادحاً وأن الأحناف نكبوا نكبة
واضحة بوفاة إمام العصر، وشيخ علماء مصر التقى النقى - اللوذعى الألمعى
- الأديب الأريب - الشاعر الناثر - الموحد المؤرخ - الفقيه الجدلى المحقق -
والمحدث المفصل المدقق - مولانا حجة الله الأستاذ محمد زاهدى أفندى
الكوثرى المنتقل إلى رحمة الله تعالى بعد عصر يوم الأحد ١٩ من ذى القعدة
سنة ١٣٧١ إحدى وسبعين عن خمس وسبعين سنة ودون الشهر .

وقد قسمت هذه السيرة إلى ثمانية فصول:

الفصل الأول: فى سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة

الفصل الثانى: ذكر أهم الأحداث فى حياته على ترتيبها الزمنى .

الفصل الثالث: وصفه وصفًا دقيقًا .

الفصل الرابع: قصيدتى فيه وهى ٧٥ بيتًا مع شرحها .

الفصل الخامس: فى بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته .

الفصل السادس: فى أمور خاصة بينه وبينى .

الفصل السابع: بيان بعض شيوخه وبعض مآثور كلامه من منظوم ومثثور .

الفصل الثامن: تلامذته مرتبة أسماء من تعيه الذكرة منهم على حروف المعجم .

وليس من عادتى أن أكيل المدح جزافًا كما أتى أطع هذه الترجمة ولا

يزال عارفو الرجل والناهلون من فضله أحياء يرزقون - ولذلك أقرر أن كل ما

سيرد فى هذه الترجمة هو دون حقيقة فضائل الرجل ومناقبه - ومهما يتوهم

الجاهل أو الحاسد فيها من الغلو والمبالغة فإن العارف المنصف سيرى فيها

قصورًا وتقصيرًا .

الفصل الأول

فى سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة

هو محمد زاهد بن الحسن الحلوى المتوفى فى دوزجه يوم الأربعاء ثانى

عشر ربيع الآخر سنة ١٣٤٥ عن مائة سنة، وكان انتقل إليها من قرينته سنة

١٣٠٣ وهو ابن على الرضا المتوفى بموضع قرية الحاج حسن قبل بنائها وعقب

وصولهم مهاجرين من القوقاس سنة ١٢٨٠ وهو ابن نجم الدين خضوع

المتوفى بالقوقاس فى حدود سنة ١٢٤٥ وهو ابن باى المتوفى بالقوقاس حوالى

١٢٢٠ وهو ابن قنيت المتوفى بالقوقاس فى حدود سنة ١١٨٠ وهو ابن قانص

التوفى بالقوقاس حوالى سنة ١١٤٠ وينحدر من أصل جركسى من فخذ

يعرف جدهم باسم كوثر ومن هنا كانت النسبة ويرجح أن يكون بين قانص

وكوثر نحو سبعة آباء .

ولد يوم الثلاثاء ٢٧ أو ٢٨ من شوال سنة ١٢٩٦ ست وتسعين مع أذان

الفجر فى قرية الحاج حسن أفندى وتلقى مبادئ العلوم من شيوخ دوزجه

وغادرها سنة ١٣١١ للأستانة ونزل عند وصوله في مدرسة دار الحديث التي بناها قاضي العسكر حسن أفندي المتوفى سنة ١٠٤٤ حيث كان ينزل عمه موسى الكاظم وطلب العلم في جامع الفاتح على الشيخ إبراهيم حفي الأيبي إلى أن توفي سنة ١٣١٨ فتم على الشيخ على زين العابدين الألبصوني سنة ١٣٣٦ إلى أن تخرج عليه سنة ١٣٢٢، وكان الامتحان للعلمية في ذلك الوقت يجري مرة كل خمس سنوات وتصدر به إرادة سلطانية، وكان امتحان المترجم سنة ١٣٢٥ ببلجنة رئيسها وكيل الدرس أحمد عاصم المتوفى سنة ١٣٢٩ - وأعضاؤها محمد أسعد الأبخجوي الذي ولي مشيخة الإسلام فيما بعد ومصطفى بن عظم الداغستاني المتوفى سنة ١٣٣٦ وإسماعيل زهدى الطومسيوي المتوفى سنة ١٣٢٧ .

وله مشايخ غير هؤلاء ذكر أغلبهم وترجم لبعضهم في ثبته المسمى (التحرير الوجيز).

ولما نال إجازته العلمية سنة ١٣٢٥ اشتغل بالتدريس في جامع الفاتح إلى أوائل الحرب العظمى الماضية التي بدأت في سنة ١٣٣٢ ولما كان ممن قاوموا التغيير الذي أراد أن يقوم به الاتحاديون القائمون بالحكومة العثمانية وقتئذ ذلك التغيير الذي أرادوا به القضاء على العلوم الدينية تحت ستار الإصلاح فقد أصبح عرضة لاضطهادهم.

وتفصيل الأمر: أن النظام القديم كان يقضى بأن الطلبة يختارون شيخاً يحضرون عليه العلوم جميعها من مبدئها إلى غايتها لمدة خمس عشرة سنة، فأراد أصحاب النظام الجديد إدخال العلوم الحديثة الغربية وتخصيص المدرسين بأن يدرس كل منهم ما يختار له من العلوم لعدة فصول، وجعلوا مدة الدراسة ثمانى سنين، وعقدوا لذلك مجعماً وكان شيخنا من أعضائه فرأى في ذلك قضاء على الدين؛ لقصر مدة الدراسة وكثرة العلوم خصوصاً وأن الطلبة أترك والعلوم الدينية تستلزم دراسة اللغة العربية فما زال يحتال ويمكر حتى جعل مدة الدراسة اثنتى عشرة سنة غير البدء بستين تحضيريتين، وبعد ذلك ثلاث سنوات للتخصص فأصبحت المدة سبع عشرة سنة، وذلك بمعاونة بعض الصلحاء من أعضاء اللجنة، مما أثار حفيظة صنائع الاتحاديين من أعضاء

اللجنة، فسعوا في عزل شيخ الإسلام في ذلك العهد محمد أسعد بن النعمان الأخصوي، وتعيين خيرى أفندى الأركوبى الذى كان على بغضه للقديم وصرامته ذا ورع ودين إلى حد ما فلم ينل الاتحاديون مشتاهم وصدر قانون الإصلاح محققاً لرغبات المجمع وهادماً لشهوات المتطرفين، فلما شمردت الحرب عن ساقها وكان شيخاً اختير له علوم البلاغة والوضع والعروض والتدريس في معاهد نظامية يومياً ما عد يوم الجمعة، أشار عليه بعض أصدقائه من الاتحاديين بأن وجوده في الأستانة أثناء الحرب قد يجعله عرضة لبعض الاضطهاد: فقال. إنه يود القيام بافتتاح المعهد الفرعى الذى أنشأته الحكومة في قسطنونى بوسط الأناضول، فصدر الأمر بنقله حيث بقى هناك ثلاث سنوات استقال عقبها وعاد إلى الأستانة.

ومما حدث له قبل ذهابه إلى قسطنونى أن الجامعة أرادت تعيين أحد أساتذتها لتدريس الفقه وتاريخه فتناقص في ذلك الأساتذة الاتحاديون فرأت الإدارة عقد امتحان وأخبره بالنبا أحد زملائه فقدم طلب الدخول في الامتحان آخر يوم وأصبح فأدى الامتحان، وكان الأول في النجاح، ولكن الاتحاديين غاظهم هذا الأمر، فقام أحد كبار نوابهم وكان زميلاً للشيخ في التدريس بالفساتح واسمه فاضل عارف المشوفى سنة ١٣٤١ وطلب من وكيل المعارف المدعو محمد شكرى بك أن يوقف تبليغ موافقته للجامعة ففعل - فلما علم الشيخ بذلك زاره وقال له والآخر يعجب من زيارة خصمه -: علمت من الصحف بأ تعيينى ولما كنت زميلى في التدريس ومن ذوى الجاه الآن فلا بد أن ذلك كان بمساعدتك - واضطر عارف إلى مسجارة الشيخ وقبول شكره وتناسى معاكسته السالفة.

ولما رأى الاتحاديون أنه لا مناص من تعيين خصمهم اكتنفوا بانتداب أحد الأساتذة لهذه الوظيفة ولم يعينوا فيها أحداً حتى لا يتعرضوا للتقد بتعيين أحد أعوانهم وتخطى الناجح الأول - وحتى يتفادوا تعيين عدوهم في وظيفة جديدة ذات مرتب حسن.

وعاد الشيخ من قسطنونى إلى الأستانة، وفي طريقه غرق في أقتشه شهر وتفصيل ذلك في الفصل الثانى، وكان وصوله إلى الأستانة عقب

الهدنة مباشرة فعين في دار الشفقة الإسلامية وهي مدرسة ليلية كبيرة تحت إشراف جمعية خاصة.

وساعده نجاحه في الامتحان السابق الذكر على أن يلي تدريس التخصص مع صغر سنه بالنسبة إلى زملائه في تدريس التخصص وذلك بعد نحو شهر من اشتغاله بدار الشفقة الإسلامية - واستمر في ذلك حتى انتخب عضواً في مجلس وكالة الدرس نائباً عن معهد التخصص، وبعد ذلك عين وكيلاً للدرس ورئيساً للمجلس المذكور إلى أن عزل واستمر بعد عزله عضواً بمجلس وكالة الدرس؛ لأنه لما عين رئيساً لم يعين بدله في العضوية فلما عزل عن الرياسة بقي في العضوية والتدريس إلى أن غادر الأستانة قاصداً مصر على الباخرة العباسية من بواخر شركة البوستة الخديوية فوصل الإسكندرية يوم الأحد ١٣ من ربيع الآخر سنة ١٣٤١ الموافق ٣ ديسمبر سنة ١٩٢٢م ونزل بالقبارى أياماً ثم سافر إلى القاهرة ونزل بفندق دار السلام بالحى الحسينى أياماً، ثم انتقل إلى شبرا وسكن منزلاً بجوار قسم شبرا أشهراً، ثم سكن بمصر الجديدة لمدة أشهر أيضاً ثم عاد إلى الإسكندرية، ومنها رحل رحلته الأولى إلى الشام قبل انقضاء عام على يوم وصوله من الأستانة فسافر بالبحر من الإسكندرية إلى بيروت ومنها بسكة الحديد إلى دمشق حيث مكث بها ما يزيد على سنة، ثم عاد بالسكة الحديدية إلى مصر عن طريق فلسطين والقنطرة فنزل بحلوان، ثم تحول إلى مدرسة محمد بك أبى الذهب المتوفى سنة ١١٨٩ وهي المعروفة بين العامة باسم تكية الأتراك وتقع شمال جامع أبى الذهب الكائن فى شمال الجامع الأزهر والمطل على ميدان الأزهر ثم رحل الرحلة الثانية إلى الشام سنة ١٣٤٧ عن طريق فلسطين بسكة الحديد، وأقام بدمشق حوالى سنة وعاد بنفس الطريق إلى مصر سنة ١٣٤٨ فنزل بفندق الكلوب المصرى بالحى الحسينى فلما التحق بدار المحفوظات المصرية لتعريب الوثائق التركية بعد اختباره نقل سكنه إلى القلعة؛ ليكون قريباً من عمله، وهناك حضرت عائلته حيث رأها لأول مرة منذ مغادرته الأستانة. ثم انتقل بعائلته إلى شبرا فحلوان فشارع حسن الأكبر فشارع التزهة بالسكاكينى فشارع سوق العباسية بالمنزل رقم ١٧ فآخر شارع العباسية بالمنزل رقم ١٣٠ حيث ررته

لأول مرة سنة ١٣٥٦ ثم انتقل إلى رقم ٦٠ من شارع العباسية فى سنة ١٣٥٧ وفى أوائل سنة ١٣٥٨ انتقل إلى المنزل رقم ٦٣ من شارع العباسية حيث بقى عشر سنوات، وفى أواسط سنة ١٣٦٨ انتقل إلى المنزل رقم ٣ حارة الروم المتضرع من شارع الملك وانتقل منه بعد أشهر يوم الاثنين ٢٠ من شوال سنة ١٣٦٨ إلى المنزل رقم ١٠٤ بشارع العباسية على يسار السالك من مصر إلى مصر الجديدة بجوار قسم الوايلى وبه توفى.

وكان قد تزوج بعد اشتعاله بالتدريس وذلك قبيل الحرب العالمية الأولى بالسيدة الفاضلة التقية التى شاركته أفراحه وأتراحه وساكته فى هجرته وغربته وهى لا تشكو ولا تتذمر بل كانت مثال المؤمنة الصالحة التقية على الرغم مما نالها من بلاء يؤود الجبال وما نزل بها من أحزان تنط منها الجمال ولم يبن على غيرها طول حياته، ورزق منها ولدا وثلاث بنات مات الولد وإحدى البنات بالآستانة قبل هجرته وماتت البتان بمصر.

فأما الأنسة سنيحة فماتت أثناء إقامته الثانية بحلوان فى ٢٠ من شوال سنة ١٣٥٣ بحمى التيفوئيد، وأما السيدة مليحة فقد تزوجت ثم طلقت لسبب صحى وتوفيت ليلة الأحد ٧ من رجب سنة ١٣٦٧ وصلى عليها بالحرم الحسينى يوم الأحد ودفنت مع شقيقتها وكانت وفاتها نتيجة ضعف عام من تسلط مرض السكر على الرغم من صغر سنها وظلت تصلى إلى ظهر الجمعة ثم أحست بانها توشهدت والدها أن عليها أداء الصلاة من عصر الجمعة، فانظر إلى هذه المؤمنة التى تخرج من الدنيا وعليها صلاة يوم واحد بسبب وطأة المرض وشدة الاحتضار وقس هذه الحالة على كثير ممن يدعون الإسلام ويزعمون الانتساب إليه ثم لا يعرفون ما هى الصلاة.

وانظر قبل ذلك كله إلى ذلك الرجل الصالح الذى ربي أولاده تربية إسلامية صحيحة ثم احتسبهم عند الله صابراً راضياً واذكر قول رسول الله - ﷺ : «ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنة» (الجامع الصغير للسيوطى وحسنه).

وكان المترجم - رحمه الله - يشكو فى سنواته الأخيرة تارة من السكر وتارة من الضغط وآونة من الأملاح وغيرها من أمراض الشيخوخة على أن ذلك لم

يكن ليقعده عن التأليف ولقاء تلاميذه وتعليمهم والرد على الأسئلة التي كانت تأتيه من المسلمين في مختلف البقاع وفي السنة الأخيرة من عمره شعر بضعف في بصره فأجريت له جراحة في إحدى عينيه ثم أصيب باحتباس البول ودخل مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية - بالأجر - وغادره في آخر ربيع الآخر ولما زرته لآخر مرة وأفطرت عنده يوم الجمعة ٢٧ من رمضان كانت تبدو عليه آثار الضعف ولكنه كان سليم الحواس حديد الذاكرة وأملى على بعض فوائده عن مكتبة طويقبو بالآستانة التي غادرها منذ أكثر من ثلاثين سنة وفي شوال عاوده احتباس البول فدخل المستشفى الإيطالي وغادره بعد شفائه، وقد أكد لي الأخ الشيخ عبد الله عثمان أن المترجم ظل ممتعاً بحواسه إلى آخر لحظات حياته.

ولذا فإن من يزعم أنه كف قبيل موته يكذب على الله ويكذب على الأحياء من عباد الله، وفي يوم السبت السابق على وفاته شعر بأعراض الحمى، فأحضر له الشيخ عبد الله عثمان وكان يلازمه في المدة الأخيرة - طبيباً قرر بعد فحصه أنه مصاب (بالأنفلونزا) وأمر له بدواء.

وفي ليلة الأحد اشتدت الحرارة وزاد الضعف، وبعد ظهر يوم الأحد المذكور رأى الشيخ عبد الله أن الحالة تستدعي حضور بعض الأخوان لمعاوته على ما قد يحدث فنزل قبيل العصر ولما عاد في الخامسة إلا ثلثاً وجده انتقل إلى رحمة الله تعالى منذ خمس دقائق أي في الرابعة والدقيقة الخامسة والثلاثين من بعد ظهر يوم الأحد تاسع عشر ذي القعدة سنة ١٣٧١ إحدى وسبعين ولم يحضره إلا زوجته التي أوصاها المترجم أن تقرأ الفاتحة عند خروج روحه وقد نفذت وصيته وصلى عليه قبل ظهر الاثنين ٢٠ منه في الجامع الأزهر وأم الناس الشيخ عبد الجليل عيسى شيخ كلية اللغة العربية - كان - ودفن في قرافة الإمام الشافعي في حوش صديقه الشيخ إبراهيم سليم بشارع الرضوان، وهو شارع يتفرع من الشارع الرئيسي الموصل إلى البساتين ويتجه شرقاً إلى الجبل فإذا دخل فيه السائر مستديراً شارع البساتين مستقبلاً جبل المقطم وجد الحوش عن يمينه، فإذا دخله وجد حوشاً صغيراً غير مسقوف ويواجه الداخل قبر مكتوب عليه الفاتحة لروحي سنيحة ومليحة بنتي الكوثري في ٢٠ شوال سنة ١٣٥٣ هـ - ٧ رجب سنة ١٣٦٧ هـ وإلى يمين

الداخل دفن المترجم في قبر خاص لم تكن عليه كتابة يوم زرته بعد عصر الأربعاء ١٣ من ذى الحجة سنة ١٣٧١- وقد رأيت عند السيد حسام الدين القدسي لوحة من الرخام أعدت لتوضع على القبر مكتوب عليها ما يأتي:

الفاتحة لروح محمد الزاهد الكوثري وهو القائل:

يا واقفاً بشفير اللحد معتبراً قد صار زائراً أمس اليوم قد قبراً
فالموت حتم فلا تغفل وكن حذراً من الفجاءة وادع للمذى عبراً
فالزاهد الكوثري ثاو بمرقده مسترحماً ضارعاً للعفو منتظراً

توفى في ١٩ (ذا) من سنة ١٣٧١ عن ٧٥ سنة.

وكان -رحمته- أملى على هذا الشعر في ٢٧ من رمضان سنة ١٣٧١ وقال إنه يود أن يكتب على قبره فكانه كان يؤذني بأن هذا هو آخر لقاء بيننا في هذه الدنيا الفانية.

وقبره قريب من قبر أبي العباس الطوسي المتكلم المشهور رضوان الله عليهما.

هذا هو الرجل الذي فقدته الإسلام وخسره الأحناف ورزى فيه العلم ونكلته المروءة واستوحش لغياته الزهد وشجر مكانه بمصر -رحمته- وأرضاه وأعلى في جنان الخلد منازل ومثواه.

الفصل الثاني

ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني

فأولها: حادث الغرق بأقشهر وتفصيل ذلك أنه عقب الهدنة استقال من عمله في قسطنطيني، وأراد العودة إلى الأستانة وكان الوقت شتاء ويستحيل السفر بالبر؛ لكثرة الثلوج وصعوبة السير -وليس إلا طريق البحر الأسود فسار من قسطنطيني إلى إينابولي وهي ميناؤها على البحر وتبعد عن قسطنطيني نحو مرحلة إلى الشمال وهناك بعد أن طال انتظاره اضطر إلى ركوب باخرة صغيرة قديمة كانت تسير حيناً وتلطف آخر حتى وصل إلى ميناء

إريلى، وهناك فضل تركها واستقل قارباً يقصد أقششهر وهي ميناء بلدته
دوزجه وتبعد عنها نحو خمس ساعات بالعربة التي تجرها الخيل على نية أن
يقتى ببلدته حتى تيسر له سبيل العودة إلى الأمساتنة، وكانت مغادرة إريلى مع
الفجر وقبيل العصر بدت له ولمن معه من الركاب مدينة أقششهر وبدأ
اضطراب البحر واشتداد هياجه وما أن أشرفوا على الساحل عن بعد حتى
انقلب بهم الزورق ولكنهم ظلوا متمسكين به، ورأهم من كان على الشاطئ
فهموا بإنزال زورق آخر، ولكنهم اضطروا إلى العدول؛ لشدة هياح البحر
واضطراب أمواجه فما كان من اثنين منهم إلا أن نزلا إلى الماء وسبحا ومعهما
حبال طويلة ربطا بها الزورق وعادا لمن في البر لجذبه وأثناء الجذب اشتدت
الأمواج المثلثة (وهي بأن تأتي الموجة تعقبها ثانية ثم ثالثة متاليات) وأدى ذلك
إلى أن أفلت من في البر الحبال وعاد الزورق إلى وسط البحر كما كان، كل
هذا والغرقى متمسكون بالزورق غير شاعرين بما يبذل لإنقاذهم.

فلما اشتدت الأمواج المثلثة أرغمتهم على إفلات الزورق وهنا بدأ الشيخ
يفرق، وكان مما دار بخلده عند انقلاب الزورق أن لو كان غرق بعيداً لكان
أجدى من غرقه هنا؛ حيث بعثرون على جثته فيترتب على ذلك إزعاج والده
وأهله، فلما بدأ يفرق قال لنفسه أهكذا الموت غرقاً بهذه السهولة كنت أظنه
أشد من ذلك ثم غاب عن وعيه - ولم يفق إلا على طنين في أذنيه، ثم
بدأت حواسه تعود إليه حتى أفاق، ثم ألزمه منقذوه أن يجرى حتى لا يهلك
عما تحمله من شدة البرد ومقاومة الأمواج ومع وجود كثير يعرفونه لم يعرفه
أحد إلا بعد مدة حين تمت إفاقته وعاد الدم إلى وجهه .

وعلم بعد ذلك أن الرجلين اللذين ربطا الزورق بالحبال كانا في شبابهما
من يعمل في البحر ثم أثريا وتركا تلك الصناعة لعمال تحت أيديهما، فلما
شاهدا الحادث - واتفق عدم وجود أحد غيرهما يحسن الإنقاذ - نزلا وربطوا
الزورق، ولما اضطرت الأمواج المنقذين إلى إفلات الزورق عادا إلى التزول
وأنقذا جميع الغرقى الذين خرجوا أحياء ولم يمض أحد منهم والله الحمد - ولما
أراد شيخنا مكافأة الأخوين مادياً - وذلك لأن الرجلين المنقذين كانا أخوين -
قليل له مهما تكافئتهما فلن تؤثر مكافئتك عليهما لأنهما من الشراء بمكان

عظيم، ولكن لو توسطت لدى الحكومة فشكرت لهما هذا الصنيع لكان أجدى فلما عاد إلى الأستانة وسط بعض أصدقائه لدى الصدر الأعظم فأنعم عليهما بنوط وأشير إلى أن ذلك لشهامتهما.

وعلم الشيخ أنهم عند إخراجه ظنوه قد مات ولكن أحد الشيوخ قال: اعملوا الواجب بأن تضربوه على رجليه وتستفرغوا الماء منه - إلى آخر ما يعمل لإنقاذ الغرقى- وما هي إلا هنيهة حتى أفاق وعاد إليه شعوره وكان معه عند الغرق مجموعة من أنفس المخطوطات، بلغ الحرص به عليها أن نقلها معه من الأستانة إلى قسطنوني- ولم يرد تركها هناك- فحملها معه حيث غرقت فيما غرق من متاعه وكان بينها مخطوط.

كان من ضمن ما فيه أن كاتبه ذكر أنه رأى (الأمالي) لأبي يوسف القاضي صاحب المتوفى سنة ١٨٢ في قمطر (دولاب) خاص وأن الكتاب المذكور في ثلثمائة مجلد. وكان هذا الحادث في سنة ١٣٣٧. وكانت المخطوطات سالفة الذكر، منها ما هو من مخطوطات القرن السادس، ومنها ما هو من القرن السابع أى أنها كانت من عيون الذخائر، أما المخطوط الذى ذكر الأمالى فقد كان مخطوطاً بعد الألف، وليس له تاريخ ولا اسم مؤلف ولكن الشيخ يرجع أن مؤلفه هو العلامة (نوح القونوسى) محشى درر الحكام شرح غرر الأحكام المتوفى سنة ١٠٧٠ - والمدفون بمصر قرب قبر عقبة بن عامر- وكانت الكتابة مبتدئة فى كل صفحة من الزاوية ثم تسير فى أسطر مائلة حتى تنتهى فى الزاوية المقابلة، وكان هذا المخطوط يحتوى على مجموعة رسائل نادرة من ضمنها رسالة لابن حجر الهيتمى الشافعى المتوفى سنة ٩٧٤ فى مناقب أبى حنيفة غير (الخيرات الحسان) وكان فيه أيضاً رسالة جاء بها أن مؤلفها رأى فى مخطوط قديم رواية عن أبى عاصم العامرى القاضى أن الأمالى بالوصف السابق ذكره -ولأبى عاصم هذا (المبسوط) فى الفقه الحنفى فى ثلاثين مجلداً وذكر عبد القادر القرشى المتوفى سنة ٧٧٥ أنه موجود بمكتبة نور الدين الشهيد بالشام - وكان هذا المخطوط مما اشتراه شيخنا من تركة شيخه محمد خالص الشروانى المتوفى سنة ١٣٣١ - وما غرق أيضاً يومئذ عقيدة الطحاوى المتوفى سنة ٣٢١ بخط ابن العديم صاحب تاريخ حلب المتوفى سنة

٦٦٠ وعليه سماعات وغير ذلك من الذخائر والنفائس- ولما أنقذ الشيخ لجأ إلى دورجه ليستجم بها بضعة أيام وفي أثناء ذلك وردت له برقية من الأستانة بتعيينه في دار الشفقة الإسلامية فتوجه إلى الأستانة كما مر ذكره في الفصل الأول.

وثانيها: عزله المشرف من منصب وكالة الدرس ويحسن أن نذكر معنى الكلمة وسببها وذلك أن السلطان بايزيد الثانى بنى مدرسة وأمر بأن يدرس فيها شيخ الإسلام ومع تطورات الزمن عين مشايخ للإسلام يجيدون السياسة أكثر من العلم فكانوا ينيبون عنهم وكيلاً لأداء هذا الدرس عرف باسم وكيل الدرس أو (درس وكيلى) كما يقول الترك ثم انتهى الأمر بأن أصبح لشيخ الإسلام ثلاثة وكلاء أحدهم للفتوى ويسمونه (فتوى أمينى) أى أمين الفتوى، والثانى: له الإشراف على العلم والعلماء والمدارس، وهو وكيل الدرس ووظيفته تقابل منصب شيخ الأزهر بمصر -والثالث: رئيس التحقيقات الشرعية، ووظيفته ضبط أعلام القضاة والإشراف على الشؤون القضائية- أما تعيين القضاة وعزلهم فكان بأمر السلطان بناء على اقتراح شيخ الإسلام وتقرير مجلس القضاء.

وكان سبب عزل الأستاذ عن منصب وكيل الدرس أن لجنة مساعدة منكوبى الخرائق بالأستانة أرادت هدم مدرسة أنشأها السلطان مصطفى الثالث المتوفى سنة ١١٨٧ والمشهور باسم لاله لى -لتبنى عليها داراً لإسعاف المنكوبين تكون بمثابة مأوى لهم، وكانت اللجنة برياسة شرف السلطان محمد وحيد الدين السادس برياسة توفيق باشا، فعارض الأستاذ فى هدمها، وطلب من شيخ الإسلام أن يعارض فلم يعمل شيئاً، فما كان من الأستاذ إلا أن رفع دعوى لدى المحكمة لمنع هدم المدرسة؛ لأنها مستكملة شرائطها ولا يجوز هدمها إلا بحكم ووكل عنه محامين ورفعها أمام أحد القضاة المطربشين (أى لابسى الطربوش) لعدم ثقته بالمعممين وأثناء سير الدعوى ولى توفيق باشا منصب الصدر الأعظم.

وحاولوا ثنى الأستاذ عما عزمه فلم يفلحوا فاحتجوا بأن صاحب الحق فى رفع الدعوى هو شيخ الإسلام، فأخرج لهم الأستاذ نصاً بأن المدراس

تابعة لوكيل الدرس فلم يروا بدأ من عزله وتعيين سواه على أنه بقى عضواً في مجلس وكالة الدرس الذي كان رئيسه كما مر ذكره فلم يسكت بل ذهب لمن خلفه وقال له إن سكت فيها ونعمت وإن لم تسكت وتنازلت عن الدعوى بعزل المحاميين فتق بأنى مهاجمك فقال له: أنا أسكت والدعوى تأخذ سيرها، ثم انقلبت الأمور ودخل الكماليون الأستانة وقبيل دخولهم غادرهم الأستاذ وهدمت المدرسة بعد ذلك فعلا وبني مكانها بناء سلم لإدارة الهلال الأحمر وهذه الدار الآن هي مركز الكفر والإلحاد والعياذ بالله بينما كانت المدرسة المهذومة مسكناً للطلبة الذين حصلوا على إجازات علمية وأصبحوا علماء، ولكن لم يتزوجوا، فكان يسكنها كل صالح، وكان لشيخنا صديق من حاشية السلطان وحيد الدين وكان ذلك الصديق صالحاً ومثالاً لهدم المدرسة، فقال له الشيخ أخبر السلطان أن السلطان مصطفى لاله لى وأن عرف عنه أنه كان مجنوناً إلا أنه بنى هذه المدرسة المباركة وفي زمنه احترق جامع الفاتح، فجدد بناءه ووقف عليه خيرات جمّة، وله عدة أوقاف وصدقات جارية بالأستانة، فهدم هذه المدرسة المباركة يكون مشتوماً خصوصاً وقد بلغنى أن السلطان قال هذا عمل جدى ولا بد قبل هدمه من بناء سواه.

والآن أقف برهة أسائل فيها نفسى كم من علماء الإسلام يستطيع -في سبيل ما يعتقد حقا- أن يقف في وجه من بيده أدنى سلطان فضلاً عن الوقوف في وجه (جلالة) السلطان. أظن أن العدد يكون قليلاً جداً -والكوثري كان من هذا القليل النادر.

وكان مرتب منصب وكيل الدرس خمسة وسبعين جنيهاً عثمانياً ذهباً في كل شهر وهو مبلغ طائل في تلك الأيام.

وثالثها: اضطرابه إلى مغادرة بلاده فاراً بدينه، وسبب ذلك أن الأستاذ كان من المستمسكين بدينهم واستلزم ذلك كراهته الاتحاديين لنزعتهم الإلحادية، فلما ولى الأمر الكماليون وكانوا أشد إلحاداً ولا دينية وبغضاً للإسلام وعلمائه وكل ما يتصل به كما ظهر منهم فيما بعد، فقد رأى أن الخير في مغادرة البلاد مؤقتاً حتى تهدأ الفتنة خصوصاً وقد أخبره بعض المخلصين أن هناك مؤامرة لاعتقاله فخرج من السوق إلى الميناء دون الرجوع إلى منزله حيث استقل الباخرة من الأستانة إلى الإسكندرية كما مر في الفصل الأول.

ويجمل بي أن أعرض في هذا المقام للإصلاح الفاسد الذي زعمه الكماليون وفساده أتى من فصلهم الدين عن الدولة، فالدين الإسلامي كما يعلم كل من له أقل إلمام به ليس بقاصر على صلاة وصوم، ولكنه دين سياسة وتنظيم للمجتمع. فكتب الفقه تبدأ بالعبادات، ولكنها تشمل المعاملات العامة والخاصة والعقوبات والحظر والإباحة، وكتب السير تبحث في الحرب وأحكامها وما يترتب عليها والغنائم ومعاملة غير المسلمين مع مراعاة حقوقهم وحفظ ذمتهم، وإجمالاً أقول: إن الدين الإسلامي فيه كل ما يراد من تحقيق مجتمع إنساني مثالي سعيد ولا يطلب فصل الدين عن الدولة إلا الذي لا يعرف ما هو الدين الإسلامي.

ومما لا شك فيه أن هذا الحدث أهم أحداث حياته فقد انتقل فيه من سعة دنيوية فانية إلى ضيق، ولكن العكس حدث فيما يتعلق بالآخرة وهي خير وأبقى ففضلاً عن أجر مهاجرته إلى الله ورسوله، فقد انتقل من أفق تركي قاصر على دولة واحدة إلى أفق عالمي يشمل كل المسلمين - وذلك أن وحوده في مصر هياً له الاتصال بعلماء الإسلام في كثير من البلاد وهياً له حرية القول والتأليف وهياً له أن يكون له تلامذة من مختلف الأجناس والبلدان. فاما الدنيا فقد غادرها. وقد مضى ضيقها الزائل وعسره الفاني - وأما الآخرة فقد قدم عليها حيث يلقي حزاء ما أفاد عباد الله وما علمهم وما نصح لهم به.

وهكذا ترك هذا العالم الجليل وطنه غضباً لدين الله ولو نافق الكماليين لعاش معهم كما عاش سواه، ولكنه فر بدينه إلى مستقبل غامض وتلقفته الأحداث بمصر، فهو حيناً يعيش من ترجمة الوثائق التركية بدار المحفوظات وآونة يعيش مما تجر به عليه وزارة الأوقاف من الحيرات وفي كل ذلك تراه صابراً راضياً يشكر الله تعالى الذي حفظ عليه دينه.

ولا يشكو مما كان يتعرض له أحياناً من نفر لا خلاق لهم من الأخلاق يحاربونه في مرتبه الضيئل ويشتون عليه غارات شعواء انتهت كلها إلى أن أصبحت هباء وبقي الشيخ راسخاً رسوخ الطود ماضياً فيما عاهد الله تعالى عليه من ذب عن دينه وحفظ لدعائم تنزيهه فلا يخرج من الدنيا حتى يكون سجل تعاليمه الخالدة النافعة الرائعة الناصحة في سطور تأليفه وصدور تلاميذه.

الفصل الثالث

وصفه وصفا دقيقا

كان -رحمه الله- طويل القامة ضخم الهامة ممتلئ الجسم فى غير بدانة خفيف العارضين قصير اللحية أشيب الشعر جميل الصورة حديد السمع والبصر بديع الذاكرة جميل الخط، فقد كان خطه يقرأ بسهولة؛ لضبطه قواعده وحرصه على مواضع النقط من الحروف فكأن دقته فى تحقيقاته وعلمه كانت تعكس على الأوراق حين يرسم عليها حروفا ظاهرة جلية . وكان يجيد اللغات العربية والتركية والفارسية والجركسية، وكان إذا تكلم بالعربية تبدو عليه مسحة طفيفة من اللكنة الأعجمية، ولكن كلامه كان واضحا فى عامية العربية وفصيحا، وإذا تكلم بالفصحى أقام الإعراب، وفى بعض الأحيان كنت آخذ عليه تعبيراً أو جملة فيقول: (أعجمى يا شيخ سيك ما نقده) حتى إذا ظننت أنى ظفرت به أتى بشاهد عربى يؤيد وجهة نظره، ومن ثم أصبحت أنا وكثير من تلاميذته لا نعارضه فى تعبير؛ لثقتنا بأنه مستند فيه إلى شاهد لغوى متين. وبالجملة فقد كان عالى الأسلوب، دقيق العبارة، متين التركيب؛ يختار من الألفاظ ما يحسن به أداء المعنى، كما أنه كان يقول الشعر ولكنه لم يكن مبرزاً فيه تميزه فى النثر، وذلك لأنه لم يشغل نفسه به ولعله على حنفيته اقتدى فى هذا المقام بالإمام الشافعى -رحمته- فى قوله:-

ولولا الشعر بالعلماء يزرى لكنت اليوم أشعر من لبيد

وكان ذا ذاكرة فذة ولا سيما فى حفظ الأسماء فكان إذا سمع شيئا أو رأى أحداً مرة واحدة ذكره ولو بعد سنوات، وهياً له ذلك مع كثرة اطلاعه على المخطوطات النادرة فى الآستانة ومصر الشام أن يصبح حجة لا يبارى فى علم الرجال وجمع إلى براعته فى الحديث ورجاله مهارة فائقة فى علم الكلام وتزيه الله سبحانه وتعالى، كما كان أستاذ العصر فى علمى الأصول والفقه، وكان على عبقريته المدهشة يسره أن يتعقبه العلماء -والمراد بالعلماء المدلول الصحيح لهذه الكلمة- وقد ظل يذكر السيد أحمد رافع الطهطاوى المتوفى سنة

١٣٥٥ بخير دائما مع أنه تعقب بعض تعاليقه في ذبول تذكرة الحفاظ بمؤلفه (التتبه والإيقاط) ولم يغضبه أبداً تأليف السيد أحمد لأن شيخنا كان يقصد من تعليقه النفع والإفادة وتعقب السيد أحمد كان كذلك.

وكان يرد على مهاجميه رداً يتفاوت بين جملة في ثنانيا كتاب وبين مؤلف خاص فقد اكتفى في الرد على مؤلف تنبيه الباحث السرى بقوله في ص ٤٨ من حسن التقاضى (يأتى في فصل ذكر مؤلفاته): (فمن يشتبه في شيء مما سطرناه... إلى قوله ويرثى لمن يطلق لسانه بكل عدوان في أقدس مكان غير متصون مما يوجب تضاعف السيئات والله ولى الهداية) اهـ. يشير بذلك إلى أن مؤلف تنبيه الباحث السرى من سكان البلد الحرام، والواقع أن مؤلفه أراد أن يعاتب شيخنا على تعصبه للأحناف فتعصب في تنبيهه للمالكية تعصبا شديداً ظاهراً في مؤلفه.

كما أنه لما أراد أن يرد على طليعة التنكيل رد بمؤلفه الترحيب بنقد الثائب - فلما رد معلق الطليعة على المترجم بكتابه (حول ترحيب الكوثري بنقد تأنيبه) وحشا كتابه سباً وشتماً ترفع المؤلف عن الرد عليه تنزهاً عن مجارة المهاترة والسباب. ويلاحظ أن المؤلف لم يكتف بسب شيخنا فحسب، ولكنه سب المصرين عموماً الذين يزورون مقام الإمام الحسين - عليه السلام - بمصر. والسباب ليس من شأن العلماء والشفه أولى بالجهلاء، وقد مضى الكوثري وسيبقى شاتموا بل ستمضى جميعاً ويبقى علم الكوثري وسب شائته لتقارن الأحيال القادمة بينهما، وحيث يتبين الغث من السمين ويتضح الثافه من الثمين: فأما الزبد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض.

وقد عاش المترجم طول حياته خصماً لابن تيمية ومذهبه وسرد آراء الأستاذ يخرج بالترجمة عن القصد وهى مبسوطة فى كثير من تأليفه وتعليقه، وعلى الرغم من أن لابن تيمية بعض المشايخين الآن بمصر فإنه سيئين إن عاجلاً وإن آجلاً ولو يوم تعرض خفايا الصدور، أن ابن تيمية كان من اللاعبين بدين الله، وأنه فى جل فتاواه كان يتبع هواه وحسبك فساد رأيه فى اعتبار السفر لزيارة النبي - صلى الله عليه وسلم - سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة.

وقد كان المترجم في كل ناحية تعرض لها بتأليف أو تعليق يفيد ويجيد وقد يكون هذا ميسوراً لغيره إذا راجع ويبحث، ولكن عبقرية المترجم كانت في سرعة رده وحضور ذهنه في كل ما يوجه إليه من أسئلة أثناء المحاورات العلمية المختلفة فكان دائماً إما يقطع بالجواب الشافي أو يحيل إلى المرجع الوافي، وكان إذا تكلم في موضوع علمي تدفق كالتيل في فيضانه - وحيث أنه لست ترى المتكلم عالماً واحداً بل ولا جماعة من العلماء وإنما هو دار كتب قيمة تعرض على روادها نفائسها في دقة وترتيب وإبداع وأمانة.

تعصبه المزعوم

دعاني إلى جلاء هذه النقطة ما نسب إلى الشيخ من التعصب. والتعصب لا يعدو أن تكون غايته الاستمساك باليقين والذب عن الدين، فهذا: فرض لازم على كل مسلم لدينه وعقيدته أو أن يكون تعصباً مذموماً للهوى ونزغ الشيطان، وهذا ما عصم الله تعالى استاذنا منه. وكتبه وتأليفه شاهدة جميعها بأن تعصبه كان لله ورسوله - ونعم التعصب هذا فإن أبا حنيفة وأتباعه لم يخرجوا عن كونهم من الأمة ومن خير من دافعوا عن الدين الإسلامي - ورمى المترجم بالتعصب من خصومه مردود بأن مذمة الخصم معللة وتخرجه محجوج لخصومته وبغضه - والحالة الوحيدة التي قد يرتكز عليها بعض ذوى الهوى هي أن أحد تلامذته أشار إلى ذلك في بعض مطبوعاته ولكن حتى هذه الحجة منهارة فإن ذلك التلميذ حرض بعد ذلك على التودد إلى المترجم والإفادة من علمه والتفاخر بالانتساب إليه إلى يومنا هذا مما يدل على اعتذاره مما قال والفعل يجب القول؛ والآخر ينسخ الأول؛ والحسنة تحو السيئة.

وقد يقول متورع - وما أكثرهم حين لا يلزمون وأقلهم إذا ادلهم الخطب - قد يقول هذا المتورع المتزهة أفلا نمسك عن قوم مضوا ولعل لهذا السم المعسول بعض الوجه إذا كان أذى المؤذى مات بموته، ولكن الطاعنين على أبي حنيفة لا تزال كتبهم موجودة على توالي القرون بل زاد انتشارها بطبعها وقد نجد من يميل إلى ريفها، فالرد عليها كليل بقمع المفسد المتهور ونفع النائه المتحير - والغضب لله لا يكون تعصباً فإن رأى بعد هذا أنه كذلك

فنعنم التعصب هذا لأن السفيه إن لم يغلظ له في القول لا يتفك مصرّاً على سفاهته ولا يفتأ سادراً في حماقته .

وأى ورع يكون في الإمساك عمن يقول أن إمام ثلثي الأمة فتان هذه الأمة وإن جنازته ترى في النوم عليها توب أسود وحولها قيسون - أو أن يلبس جلد كلب ويتوضأ بتبيذ ويقول إن هذه هي صلاة الأحناف .

وأى ورع يكون فيمن يقف ملجم اللسان من أجل سواد عيني الخطيب البغدادي أو إمام الحرمين اللذين لم يتورعا عن ذكر هذه المثالب القذرة التي لا تليق روايتها بحق عوام الناس وفساقهم فكيف بالإمام الجليل الذي تواضع الناس على إجلاله واتباعه جيلاً بعد جيل .

ويعذر مضطر إذا ضاق ذرعه فجرد صمصاما به يتذرع
فإن الذي تعيا به من حماقة ستقنعه حتما إذا تذرع

زهده الفريد وعفافه النادر

كان الكوثري في زهده مثالا حياً لاسمه زاهد وكان في عفافه مترفعاً عن الدنيا وعن أهلها إلى حد قد لا يتصور - ولا أستسيغ أن أذكر هنا بعض ما أعرف من نوادر عفافه لأنه كان يستحى من ذكرها ويتأذى من الكلام عن عسره - ولذا يكفيني والله سبحانه وتعالى يعلم صدقي أن أقول أن المترجم كان على قلة ذات يده أعف من رأيت - وإذا كان التعفف عن الدنيا في هذا الزمان أضحي متعسراً على الميسورين مستحيلاً في حق المملقين فإن الله سبحانه وتعالى أراد خرق هذه الاستحالة فأوجد لنا معسراً عفيفاً - هو الزاهد الكوثري .

ومن فضائل الجمعة عزوفه التام عن المعاسكة وقد كتب لى السيد حسام الدين القدسي يقول ضمن كتابه عن الأستاذ لما لقيه عند قدومه لدمشق أول مرة - في دار الكتب الظاهرية (وعاشرته فرأيت من خلقه أنه لا يساوم بانعاماً، ولكن إذا تحقق من غشه تركه ولم يعامله . وأخبرني الشيخ عبد الله الحمصي أنه كان في مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية يعطى ثلاثة من المرضيين ثلاثين قرشاً يومياً ويعطى اثنين يساعدهن في الحمام للغسل كل أسبوع مائة

قرش لمرة واحدة يغتسل فيها فى الأسبوع ويساعدانه على تنظيف جسمه؛ ويقول للشيخ عبد الله جرت عادة بعض المتيمين إلى سلك المشايخ أو العلماء على التقدير والشح والمساومة . . . فيجب أن نفتلح من رؤوس الناس هذه الفكرة عنهم اهـ). قلت: وبهذه المناسبة أذكر أن سبب حرصى على التعرف إليه والتلمذ عليه هو أنى لقيته بمكتبة المرحوم السيد محمد أمين الخانجى المتوفى سنة ١٣٥٨ وهو يلح على الخانجى فى أن يأخذ أكثر مما طلب ويقول له: الكتاب يساوى أكثر وإنما أنت تحط من السعر لاجلى وهذا أمر لا أقبله.

والخانجى يصمم على الرفض ويقول: إن الثمن الذى أطلبه فيه ربح لى. فعجبت من هذه المحاوراة التى يندر حدوثها قديما وينعدم حديثا وأحييت أن تكون لى صلة بهذا العالم الفاضل الذى لا يريد استعلال علمه فى أى ناحية مادية وقد تم لى ذلك بحمد الله وكنت أنا الفاتر بتلقى العلم على علامة عصره.

ومما هو مشهور بين عارفه أنه كان لا يقبل أجراً على تعليمه أحدًا ولا على تصحيحه كتابا، بل كان يقول ما قاله للسيد حسام الدين القدسى لما عرض عليه مائة نسخة من كل كتاب صححه من مطبوعاته (هل يجتمع هذا مع الأجر فى الآخرة) فسكت القدسى.

ولما اشتدت به العلة فى أخريات أيامه وأرهقته أسباب العلاج شرع فى بيع كتبه وامتنع بشاتا من قبول المعاونات المادية التى عرضها عليه بعض الفضلاء من تلامذته.

وقد عرض عليه فى السنة الأخيرة من حياته أستاذان من أساتذة الجامعة هما أبو زهرة والخفيف أن يلقي بعض الدروس فى الشريعة بجامعة فؤاد الأول فاعتذر وألح فأصر؛ فلما عاتبته فى ذلك قال: إن هذين الفاضلين عرضا ما عرضاه لأطمئنانهما بأنى سأقوم بواجب التدريس كما ينبغى. وصحتى لا تسمح لى بذلك الآن ولا أستحل لنفسى وقد أو شك الأجل على الانتهاء أن التزم القيام بأمر أثق بأنى عاجز عنه اهـ. قلت: ولو أن كل مسلم امتنع من أخذ أجر ما لا يقوم به لامتلأت خزائن الدول الإسلامية ولا سيما الحكومة المصرية مما يتوفر لها من ذلك.

وقد ظل طول إقامته بمصر يؤلف ويدرس وينصح ويرشد ما وجد إلى ذلك سبيلاً. وكان يشير على تلامذته بطبع النافع من الكتب ونشرها. وكان ممن سمع له السيد عزت العطار فطبع كثيراً من نفائس المخطوطات بإشارته.

وكان المغفور له الصديق النبيل الشيخ مصطفى عبد الرزاق يجلب أستاذنا ويجله ولا غرو فالفضل يعرفه ذروه. ولما رأى شيخنا حرص شيخ الأزهر على الإفادة من توجيهاته كتب تقريراً ضمنه ما يراه لإصلاح الأزهر وإحياء علم الحديث الذي اندثر من الديار المصرية بعد أن كان فيها أشهر حفاظه. ولكن موت الشيخ مصطفى في ربيع الأول سنة ١٣٦٦ جعل هذا التقرير يحفظ ضمن المهملات التي يحفظ فيها كل مشروع نافع في مصر. ولا يزال التقرير موجوداً ولعل شيخ الأزهر الحالي وهو ممن يعرفون فضل شيخنا يعمل على بعثه والإفادة مما فيه والله ولي التوفيق.

الفصل الرابع

قصيدتي فيه وهي ٧٥ بيتاً مع شرحها

- ١- رزء أنافَ بقسوةٍ وتجبُّر
فَفَقَدْتُ مِنْهُ تَجَلُّدِي وَتَصَبُّرِي
- ٢- لَمْ يَقْضِ رَبِّي أَنْ يَخْلُدَ كَسَائِنُ
فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فِقِسِيمَ تَكْذُرِي
- ٣- وَالْمَوْتُ خَاتِمَةُ الْحَيَاةِ وَكَلْنَا
بِحَيَاتِنَا إِبَاهَ حَثْمَانِ شَبْرِي
- ٤- لَكِنَّ فَقْدَانِ الْأَحِبَّةِ كُورَةٌ
مِنْهَا تَشْطُّ النَّفْسُ مِمَّا يَغْتَبِرِي
- ٥- وَيَخْمَفُ الظَّنُّ الْجَمِيلُ بَرِينَا
وَقَعَ الْأَسَى مِنْ لَهْفَةٍ وَتَحْسُرِي

- ٦- ويهونُ الحزنَ اليقينُ بأنهم
 فى جنةٍ بشفاعَةِ المدثرِ
- ٧ من مات يؤمن بالإله وأحمد
 شملته رحمةُ ربه المتكبرِ
- ٨- الله فى سمع تلقى ناعياً
 يأتى بمكرُوه الحديثِ منقُورِ
- ٩- ينعى الأعرزةً للفقُودِ بذيبسه
 فتخاله كالوالدِ المتحيرِ
- ١٠- ينعى المروءةَ إذ نعى لى (زاهداً)
 ينعى النقى أخا الرجال الأبحرِ
- ١١- ينعى الشهامةَ والكرامةَ والوفاءَ
 والصدقَ والتحقيقَ غير معذِرِ
- ١٢- ينعاه للإسلامِ أخلصُ مسلم
 فى عهدنا ولسامعٍ أو مُبصرِ
- المنشأ**
- ١٣- يا ابن الألى هجروا القُقازَ بدينهم
 واستوطنوا الأناضولَ حينَ المهجَرِ
- ١٤- فولدت فيه قوم جاهدوا
 وورثت منهم دين طه الأقممرِ
- ١٥- ودرست فى دار السعادة طالباً
 ونهلت منها الصفو غير معكُرِ
- ١٦- ونشأت فيها عالماً ومعلماً
 وحييت مثل الشمس بين الأنهرِ

١٧- وَوَلَّيْتَ خَيْرَ مَرَاتِبٍ بِجِدَارَةٍ
وَوَقَفْتَ فِيهَا وَقْفَةَ الْحَرِّ الْجَرَى

١٨- وَنَشَرْتَ عَلِمًا طَوْلَ عَمْرِكَ دَاعِيَا
كُلِّ الْأَنْبَامِ إِلَى الصَّرَاطِ الْأَنْوَرِ

١٩- أَشْرَقَتْ شَمْسًا فِي مَدِينَةِ قَيْصَرَ
وَأَنْبَتَتْ غَرْبًا فِي مَحِيطِ الْأَزْهَرِ

جهاده وآامه

٢٠- يَامَنُ حَيِّيتٌ مَجَاهِدًا بِعَقِيدَةٍ
لَا تَسْتَخْفُ بِزُخْرَفٍ وَمُتَقَنِّطَرِ

٢١- وَالنَّاسُ لِلدُّنْيَا عَبِيدٌ قَلَمًا
يَرْضَى الْأَنْبَامُ بِقِلَّةٍ وَتَعَهُرُ

٢٢- وَالزَّهْدُ مَسْزُودٌ وَمَعْظَمُ أَهْلِهِ
يَحْيُونَ فِي الْإِسْلَاقِ دُونَ نَخِيرِ

٢٣- وَلِذَاكَ كُنْتَ الْفَيْدُ قَلٌّ مَثِيلُهُ
فِي زَهْدِهِ مِنْ مُعْرَبٍ أَوْ عِبْقَرِي

٢٤- قَسَاوَمَتْ كُلَّ مَنَافِقٍ بِنَزَاهَةٍ
فِي قُوَّةٍ وَحِمَامَسَةٍ وَتَسْطِيطِرِ

٢٥- وَظَلَلْتَ تَرْدَعًا مِنْ يَحْفِيفُ بِشِدَّةٍ
عَنْ كُلِّ إِفْسَادٍ وَكُلِّ تَجْجِرِ

٢٦- كَمْ أَلُوكَ وَعَسْذُوكَ لِحَمَلِهِمْ
لَمَّا رَأَوْكَ الشَّهْمَ خَيْرَ مَسِيرِ

- ٢٧- فتركتها لما رأيت هواهُمُ
أضحى به الإسلامُ شِبْهَ مُكْفَرٍ
- ٢٨- وفررتَ تبني وجهَ ربِّك راضيًا
عما قضاهُ بِقِسْمَةٍ وَمُقَدَّرٍ
- ٢٩- وحللتَ أرضَ النيلِ ضيقًا مُكْرَمًا
وغدا نزيلُ النيلِ سبَطَ الكوثرِ
- ٣٠- والنيلُ يُكْرَمُ ضيقُهُ وبلادُهُ
كم رحبتَ بالضيِّفِ دونَ تعبيرِ
- ٣١- فوجدتَ أقوامًا يرونك قُدوةً
فندوتهم فضلًا بنصحِ مُثْمِرِ
- ٣٢- ولقمتَ أساءك في الكنانة معشرِ
وأبى كبراً لهم هوانِ مَمْتَرِ
- ٣٣- فانتركَ لِنِامِ الحاقِدينَ بِقَيْظِهِمِ
واذكرَ مائراً (مصطفى) الشهمِ الثرى
- ٣٤- واذكرَ سِوَاهُ مِنَ الأئسَى نالوا العُلا
فندتُ محامِدهمُ حديثَ مذكُرِ
- ٣٥- واللهِ لن يَنسى مِروءةَ (يوسفِ)
وشهامةَ (اللبانِ) يومَ المحشرِ
فضله وعلمه
- ٣٦- قد خلدته على الزمانِ مائراً
والخلدُ ليس على الورى بميمرِ

- ٣٧- رفعته فوق مناكب بجدارة
وَمَمَّتْ بِهِ فَازدان بين المغشَّـر
- ٣٨- رَغِمَتْ أنوفُ الحاسدين بعلمه
ويحسن سيرته وصدقِ المخبَّر
- ٣٩- قد عاش آيةَ ربِّه في عقله
سبحانه الوهاب فاسمع وانظر
- ٤٠- في فقهه كالبزدوى محمد
أو مثل (عبد الله) أو كالكردي
- ٤١- وإذا تكلم في الرجال فإنما
(يحيى) يحدث بالعزيز الأوفر
- ٤٢- وإذا تعرَّض للمقائد فاحصًا
فمحمد إن شئت أو كالاشعري
- ٤٣- ألفت في نصرِ الشريعة صادقًا
كتبًا أفادت في انقِمَاعِ المجتري
- ٤٤- نزهت ربك حسبما أمرت به
أي الكتابِ وسنةِ البدرِ السري
- ٤٥- سجَّلت علمك في الطروس مخلدًا
ما بين مخطوط وبين منشَر
- ٤٦- أحقت في (الإشفاق) شرع محمد
وغلبت في (الإحقاق) كل مظفر
- ٤٧- ثم انبريت مبيِّنًا كذب (الخطيـه
ب مؤنبا) فغدوت نعم المنبري

٤٨ وجلوت زيفاً مزاعماً في (نظرة)

عبرت فيها الحق خير معبر

٤٩- وأبنت في (النكت الطريفة) منصفاً

آراء شيخك صادقاً لا تمترى

٥٠ وحويت في (الحاوي) مناقب صالح

وهديت (بالنبراس) هدى فضنفر

٥١- ومحقت في (محق النقول) باطلا

وأضأت (الاستبصار) للمتبصر

٥٢- ونشرت في (حسن التقاضي) سيرة

أرجت كجواً بالمبصر معطر

٥٣- انصفت في (الإمتاع) شيخى أمة

وجعلت من (زفر) الشذا كنا الأذفر

٥٤- وبلغت قبلاً بالإمام محمد

أمد (الأماني) من وكور الأنسر

٥٥- فإنا بما خطت يمينك مخلصاً

في مصر أو في الشام أو أقتشهر

٥٦- واعلم بأن الله جل جلاله

أرضاه ما أبدعته من أنظر

٥٧- فافرح بجيرة من نصرت كتابه

وامرح بجنته وفز واستبشر

٥٨- وهناك حى المصطفى وصحابه

وارقل هنيئنا فى الحرير الأخضر

حبه لمذهبه

٥٩- أحببت علم أبى حنيفة فى الورى

وجلوت ما أخفاه منه المتورى

٦٠ بينته بين الأنام مجاهداً

وموضحاً فضل الفقيه الأشهر

٦١- القمت خصمان الإمام حجاراً

فى شدة ونفاسة كالجوهر

٦٢- وردت كيدهم ورب معاند

ظلت سفاهته طوال الأغصن

٦٣- حنى انبريت له بأقوى حجة

وجعلت قَوْلته حديث المزدري

٦٤- أمسيت بين رجال مذهبك السنى

كالبيهقى الشافعى المسفر

٦٥- أحببت اتباع الإمام بأنسهم

ونفخت بينهم شذاً كالعنبر

٦٦- ولطالما علمتني ونصحت لى

وأمرتني بالمعروف دون المنكر

٦٧- لئن رؤيتك ما حبيت فإيما

بعض الجميل أرد غيسر مزور

الخاتمة

- ٦٨ يا معشرَ الأحناف مات فقيهُم
 من كان يدفعُ عنكم من يفتري
- ٦٩- إني لأخشى أن يعزَّ شبيهُه
 في الدين والنقوى وطيب العنصر
- ٧٠- ويُطيف بي حزنِي فاذكر حكمه
 نَظَّمْتُ وكَرَّرْتُ حَدِيثَ السُّمْرِ
- ٧١- (حلف الزمان لبائتين بمثله)
 (حسنتُ بِمَينِكَ يا زمان فكفر)
- ٧٢- إني وإن أوتيتُ كلَّ فصاحة
 وبلاغة فرئيتُ غيرَ مقصّر
- ٧٣- لمغلب عن وصف ما شاهدته
 وعرفننه من طيب ومطهر
- ٧٤- كيف الإحاطة بالفضائل والحجا
 والعلم والإخلاص دون تعمُّر
- ٧٥- ولذاك أحصر في الكلام وإنما
 حسبى إذا أنا قلت (مات الكوثري)

الفصل الخامس

في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعليقه ومقالاته

تنقسم مؤلفات الأستاذ إلى قسمين رئيسيين، أولهما: ما ألفه قبل
 هجرته من الأستاذة، والثاني: ما ألفه بعدها والغالب على القسم الأول أنه
 مخطوط، والثاني على العكس: كما أن مؤلفات القسم الأول لا ندرى عنها
 شيئاً سوى إرغام المرید الذي أهدى منه نسخاً لتلامذته.

القسم الأول

- ١- نظم عوامل الإعراب (باللغة الفارسية) وهو أول مؤلفاته، مخطوط.
- ٢- إزاحة شهة المعمم عن عبارة المحرم. مخطوط.
- ٣- الجواب الوفى فى الرد على الواعظ الأوفى. مخطوط.
- ٤- تفريح البال بحل تاريخ ابن الكمال. مخطوط.
- ٥- الصحف المنشرة فى شرح الأصول العشرة لنجم الدين الطامة الكبرى. مخطوط.
- ٦- ترويض القريحة بموارين الفكر الصحيحة فى المنطق. مخطوط.
- ٧- قرة النواظر فى آداب المناظر. مخطوط.
- ٨- النظم العتيد فى توسل المريد طبع بأخر تاليه فى ٦ صفحات.
- ٩- إرغام المريد فى شرح النظم العتيد لتوسل المريد طبع فى الأستانة سنة ١٣٢٨ فى ١١٤ صفحة غير الفهرس والتصويبات.
- ١٠- إصعاد الراقى على المراقى. مخطوط.
- ١١- المقد الطامى على العقد التامى على شرح الجامى. مخطوط.
- ١٢- الفوائد الكافية فى العروض والقافية. طبع وليس عليه اسم المؤلف.
- ١٣- تدريب الوصيف على قواعد التصوف. مخطوط.
- ١٤- تدريب الطلاب على قواعد الإعراب. مخطوط.
- ١٥- حنين المتفجع وأنين المتوجع قصيدة فى ويلات الحرب العظمى الأولى طبع.
- ١٦- إبداء وجوه التعدى فى كامل ابن عدى. مخطوط.
- ١٧- نقد كتاب الضعفاء للعقبلى. مخطوط.
- ١٨- التعقب الحثيث لما يتفيه ابن تيمية من الحديث. مخطوط.
- ١٩- البحوث الوفية فى مفردات ابن تيمية. مخطوط.
- ٢٠- الروض الناظر الوردى فى ترجمة الإمام الربانى السرهندى المتوفى سنة ١٠٣٤ ألفه بقسطمونى، وهو الكتاب الوحيد الذى ألفه باللغة التركية. مخطوط.

٢١- المدخل العام لعلوم القرآن مخطوط في مجلدين ألفه بالآستانة وهو أهم مؤلفاته مطلقاً لما فيه من التقصي والمقارنة والبحث سواء من ناحية الموازنة بين المفسرين بالرواية والمفسرين بالدراية ومسالكهم وفيما يتعلق بجمع القرآن في أدواره الثلاثة (النبي عليه الصلاة والسلام - وأبي بكر وعثمان - رضي الله عنهم) وما يتعلق برسم القرآن وقراءاته الأربع عشرة وطبقات قراءته، والإمام العام بما ألف في القراءة والرسم وتراجم المفسرين وذلك على توالى القرون، ولم يكن الشيخ يأسف على شيء أسفه على ضياع هذا الكتاب الذي لا يدري مآله، ولعل الله يسهل العثور عليه فقد أخبرني الأستاذ محمد سامي الخانجي أن كتب الشيخ التي كان يملكها ظهرت أخيراً في الآستانة بعد انقضاء ثلاثين سنة على اختفائها عقب هجرته مما يدل على أنها كانت محفوظة ولعل المدخل يظهر يوماً - ويلاحظ:

أن ما ذكر ألف بعضه بالآستانة والبعض بدورجة أثناء العطلة المدرسية والبعض بقسطنطيني.

القسم الثاني

- ١- رفع الريبة عن تخطبات ابن قتيبة. مخطوط
- ٢- صفعات البرهان على صفحات العدوان طبع في دمشق بمطبعة الترقى سنة ١٣٤٨ في ٥٤ صفحة.
- ٣- الإشفاق على أحكام الطلاق طبع في مطبعة مجلة الإسلام في ١٠٤ صفحة.
- ٤- بلوغ الأمانى فى سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيبانى طبع ضمن الرسائل النادرة التي كان يطبعها الخانجي سنة ١٣٥٥ في ٧٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات.
- ٥- التحرير الوجيز فيما يتغيبه المستجيز طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ في ٤٧ صفحة.
- ٦- نأيب الخطيب على ما ساقه فى ترجمة أبى حنيفة من الاكاذيب طبع سنة ١٣٦١ فى ٢٠٠ صفحة غير مقدمة حافلة فى ترجمة الأستاذ.
- ٧- إحقاق الحق بإبطال فى مغيب الخلق (٦) طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ فى ٦٦ صفحة.

- ٨- أقوم المسالك فى بحث رواية مالك عن أبى حنيفة ورواية أبى حنيفة عن مالك طبع فى آخر إحقاق الحق فى الصفحات ٦٧ - ٧٢ .
- ٩- تذهيب الشاح اللجبنى فى ترجمة البدر العبنى المتوفى سنة ٨٥٥ لخصها طابع شرحه للبخارى وطبعها بأوله .
- ١٠- الاهتمام بترجمة ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ لم يطع .
- ١١- عتب المعتزين بدجاجة المعمران . مخطوط .
- ١٢- تحذير الخلف من مخارى أدياء السلف . مخطوط .
- ١٣- قطرات الغيث من حياة الليث المتوفى سنة ١٧٥ مخطوط .
- ١٤- الحاوى فى سيرة الإمام أبى جعفر الطحاوى المتوفى سنة ٣٢١ طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ فى ٤٣ صفحة .
- ١٥- فصل المقال فى بحث الأوعال ثم سماه فصل المقال فى تمحيص أهدوثة الأوعال . مخطوط .
- ١٦- البحوث السنية عن بعض رجال أسانيد الطريقة الخلوتية . مخطوط .
- ١٧- نظرة عابرة فى مزاعم من ينكر نزول عيسى - عليه السلام . مطبعة أمين عبد الرحمن سنة ١٣٦٢ فى ٦٧ صفحة غير التصويبات .
- ١٨- نبراس المهتدى فى اجتلاء أنباء العارف دمرداس المحمدي المتوفى سنة ٩٢٩ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٤ فى ٣١ صفحة .
- ١٩- النكت الطريفة فى التحدث عن ردود ابن أبى شيبه على أبى حنيفة مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٥ فى ٢٧٣ صفحة .
- ٢- رفع الاشتباه عن مسألتي كشف الرؤوس ولبس النعال فى الصلاة طبع سنة ١٣٦٦ فى ٢٤ صفحة .
- ٢١- ترجمة العلامة محممة منيب العنتابى المتوفى سنة ١٢٣٨ ، مخطوطة .
- ٢٢- من عبر التاريخ طبع سنة ١٣٦٧ فى ٣٢ صفحة نشره السيد عزت العطار .
- ٢٣- حسن التقاضى فى سيرة الإمام أبى يوسف القاضى المتوفى سنة ١٨٢ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ فى ١٠٣ صفحة .

- ٢٤- لمحات النظر في سيرة الإمام زفر المتوفى سنة ١٥٨ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ في ٣٠ صفحة.
- ٢٥- الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد المتوفى سنة ٢٠٤ وصاحبه محمد بن شجاع المتوفى سنة ٢٦٦ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ في ٧٠ صفحة.
- ٢٦- الترحيب بنقد التائب نشرته مكتبة الخانجي سنة ١٣٦٩ في ٥٢ صفحة.
- ٢٧- محق القول في مسألة التوسل مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٩ في ١٨ صفحة.
- ٢٨- تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس طبع ضمن مجموعة سنة ١٣٦٩ مطبعة الأنوار من ص ٩ إلى ص ١١.
- ٢٩- الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح طبع ضمن المجموعة السابقة من ص ١٢ إلى ص ١٦.
- ٣٠- الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار طبع بمطبعة الأنوار في ذي القعدة سنة ١٣٧٠ وهو آخر مانشره من مؤلفاته -رحمته-. ولعله آخرها تأليفاً.
- فجملة مؤلفاته التي أفردتها هي ٥١ مؤلفاً كما مر ذكره. على أن هناك مؤلفات سماها ولكنها طبعت ضمن الكتب التي كانت مؤلفات الأستاذ بمثابة التعليقات والحواشي لها وأذكر من ذلك:
- ١- لفت اللغظ إلى ما في الاختلاف في اللفظ وهو مقدمة وتعليق على كتاب الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة طبعه القدسى بمطبعة السعادة بمصر في ٨٦ صفحة بما في ذلك الفهارس سنة ١٣٤٩.
- ٢- تدبير الظلام المخيم من نونية ابن القيم وهو مقدمة وتعليق على كتاب السلف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي الكبير. مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦ في ١٩٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات وكلمة الناشر.

تقدماته وتعاليقه

لاستاذنا الكوثري -رحمته- تقدمات وتعاليق على كثير من الكتب النافعة وسأكتفى بالكلام على ثلاث منها ثم أسرد أسماء الباقي نقلاً عن آخر مؤلفاته الاستبصار حيث سردها في آخره:

١- مقدمته الحافلة القيمة على نصب الراية لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢ طبع بمصر سنة ١٣٥٧ وتقع من ص ١٧ إلى ص ٤٩ ثم من ص ٥٧ إلى ص ٦٠ من الجزء الأول وتعتبر تاريخاً للفقهاء ومنشأ تطوراتهم. فقد استهلها بكلمة عن فقه أهل العراق ثم استطردها إلى الرأي والاجتهاد ثم تكلم عن الاستحسان وانتقل إلى شروط قبول الأحكام ثم استعرض منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد وذكر ٣٣ حبراً من أصحاب علي -عليه السلام- وابن مسعود بالكوفة ثم انتهى إلى طريقة أبي حنيفة في التفقيه وذكر ٩٦ حافظاً من كبار المحدثين الأحناف وانتهى بكلمة في كتب الجرح والتعديل والواقع أن هذه المقدمة تعتبر دستوراً جليلاً ومدخلاً مضيئاً للفقهاء الإسلاميين.

٢- مقدمته لكتاب المقدمات الخمس والعشرون من دلالة الحائرين لابن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي المتوفى سنة ٦٠٥ طبع مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩. ومقدمة الأستاذ تقع من ص ٣ إلى ص ٢٣ وفيها عدة أبحاث نفيسة خصوصاً عن الشخصيات الإسرائيلية في تاريخ الإسلام مع استطرادات مفيدة نافعة.

٣- تعليقة قيمة على مادة (الجركس) في تعريف دائرة المعارف الإسلامية وتقع تعليقة الأستاذ في المجلد السادس ص ٣٤٥ إلى ٣٥٠ - أراد بها تصحيح ما ورد في الدائرة المذكورة عن الجركس فأجاد وأفاد على عادته. أما باقي تقدماته وتعليقه فقد ذكر في ص ٣٨ من مؤلفه الاستبصار بعد سرد أسماء مؤلفاته ما نصه: -ومما قدم له وعلق عليه:-

١- الغرة المنيفة للسراج الغزنوي الهندي في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة رداً على الطريقة البهائية للفخر الرازي.

٢- دفع شبه التشبيه لابن الجوزي.

- ٣- رسالة أبي داود السجستاني في وصف سنته.
- ٤- مناقب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ومعها أيضاً تعليق الأستاذ أبي الوفاء.
- ٥- ذبول طبقات الحماض للحسيني وابن فهد والسيوطي.
- ٦- تبين كذب المفتري في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر.
- ٧- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الساجية من الفرق الهالكين لأبي المظفر الإسفرائيني.
- ٨- العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة.
- ٩- رسالة أبي حنيفة إلى البتة إمام أهل البصرة في الإرجاء.
- ١٠- الفقه الأبسط رواية أبي مطيع.
- ١١- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي مع ملء الخروم من كلامه وكلام أصحابه.
- ١٢- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملقب.
- ١٣- اللعنة في الوجود والقدر وأفعال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذارى.
- ١٤- كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي.
- ١٥- الروض الزاهر للبدر العيني في سيرة الملك الظاهر (ططر).
- ١٦- الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزي.
- ١٧- شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسي والخمسة للحازمي والتعليقات عليهما مسماة بالتعليقات المهمة على شروط الأئمة.
- ١٨- مراتب الإجماع لابن حزم ونقله لابن تيمية.
- ١٩- النبذ في أصول المذهب الظاهري لابن حزم.
- ٢٠- اختلاف الموطآت للدارقطني.
- ٢١- كشف المنعنى من فضل الموطأ لابن عساكر.
- ٢٢- العقل وفضله لابن أبي الدنيا.
- ٢٣- الحدائق في الفلسفة العالمية للبطلوسى.
- ٢٤- حقيقة الإنسان والروح للجلال الدواني.

- ٢٥- العقيدة النظامية لإمام الحرمين.
- ٢٦- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني.
- ٢٧- خصائص مسند أحمد لأبي موسى المديني.
- ٢٨- المصعد الأحمد لابن الجزري.
- ٢٩- زغل العلم للذهبي.
- ٣٠- الأسماء والصفات للبيهقي.
- ومما قدم له وكتب فيه كلمة:-
- ١- شرح مقامة (الخور العين) لنشوان الحميري.
- ٢- نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل شيخ رواق اليمن.
- ٣- الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد للسيد عبد الواسع اليماني.
- ٤- بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد ابن الحسن الديلمي.
- ٥- طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية.
- ٦- فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله.
- ٧- ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندی.
- ٨- أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي - رحمه الله -.
- ٩- مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الشافعي.
- ١٠- ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة.
- ١١- فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان.
- ١٢- إشارات المرام لكمال الدين البياضی.
- ١٣- كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغنى النابلسی.
- ١٤- العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذی.
- ١٥- الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد.
- ١٦- انتقاد المغنى عن الحفظ والكتاب للأستاذ حسام الدين القدسي.

- ١٧- النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للأستاذ الكبير مصطفى الحمamy رحمه الله.
- ١٨- منتهى آمال الخطباء له أيضاً.
- ١٩- براهين الكتاب والسنة للعلامة العارف بالله الشيخ سلامة العزamy.
- ٢٠- قانون التأويل لحجة الإسلام الغزالي.
- ٢١- الثمرة البهية للمصحابة البدرية لمحمد سالم الحفناوى.
- ٢٢- كتاب بغداد لابن طيفور.
- ٢٣- الروض النضير فى شرح المجموع الفقهي الكبير للسياغى الصنعانى.

قلت: وأزيد على ما مر ذكره ما يأتى:-

- ١- منية الأمل فى ما فات من تخريج أحاديث الهداية للزليعى للحافظ ابن قطلوبغا، قدم له وحققه ونشر مذيلاً بتعليقات الحافظ قاسم بن قطلوبغا على النصف الثانى من الدراية مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩.
- ٢- إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام فى مسألة الكلام بقلم ولده الشيخ محمد عبد اللطيف الأستاذ من نسخته بمطبعة الأنوار سنة ١٣٧٠ وصححه وعلق بأوله تعليقة.
- ٣- الانتقاء فى فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء علق عليه لغاية ص ٨٨ والكتاب طبع سنة ١٣٥٠ فى ١٩٠ صفحة بما فى ذلك مقدمة الناشر والفهارس.
- وهناك أشياء من هذا القبيل أخفى الأستاذ فيها نفسه أذكر منها الآتى:
- ١- تعليقاته النفيسة على تاريخ القوقاز الذى طبع تعريه بمطبعة عيسى الحلبي سنة ١٩٤٠م. وذكرت منسوبة إلى عالم جركسى جليل.
- ٢- مذكرات الأمير محمد على توفيق عربها وطبع التعريب فى مطبعة عنانى سنة ١٣٦٦ فى ٥٧ صفحة ولم يذكر فيها اسمه.
- ٣- بيان الخطوط الجميلة المحفوظة فى المتحف الذى أنشأه الأمير محمد على فى سراى منيل الروضة المطبوع بمطبعة مصر سنة ١٣٧٠ فى ٣٢ صفحة.

٤- بعض وثائق تاريخية من عهد ساكنى الحنان إسماعيل باشا وتوفيق باشا انتقاها وأمر بترجمتها الأمير محمد على وطبعت بمطبعة عناني سنة ١٣٦٧ فى ٩٣ صفحة غير التصويب وذكر بأولها أنها ترجمة الأستاذ -رحمته- وكان الإفصاح باسمه هنا مخالفاً لما سبق.

وانى أشكر مزيد الشكر كل من يتفضل فيرشدنى إلى ما أكون عففت عنه من مؤلفاته خاصة ومن تقدماته وتعاليقه عامة.

وقد عشر فى أوراق المترجم -رحمته- على رسالة بخطه فى ١٦ صفحة اسمها (المستقى المفيد) انتقى فيها أشياء من (العقد الفريد فى علو الأسانيد) تأليف العلامة سيدى الشيخ أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥ فرغ منها المترجم فى خامس جمادى الثانية سنة ١٣٥٤. وهى مخطوطة بخطه كما ذكر.

كما عشر على نسخة من (حنين المنفجع) طبع قسطنونى سنة ١٣٣٧ وقد مر ذكرها ويأتى ذكر بعض أبياتها فى الفصل السابع الخاص بذكر شعره ونثره بمشيئة الله تعالى. وعلى قدر ما بذلته من جهد لحصر مؤلفات أستاذنا -رحمته- وتعاليقه وتقدماته فإنى أستشعر أن منها ما فاتنى مضطراً وقد ينهنى السيد حسام الدين القدسى إلى أن الترجمة الموجودة فى صدر الجزء الأول من فتاوى السبكي الذى طبعه سنة ١٣٥٦ والواقعة فى ص ١٣-١٥ هى من صنع الأستاذ -رحمته- ولكنه لم يرد أن تذكر باسمه لصغرهما وقلة الجهد المبذول فيها ولخلو الكتاب المطبوع من أى مجهود للأستاذ -رحمته- ومن يطالع هذه الترجمة ولا سيما فى أواخر ص ١٤ يستشف منها روح الكوثري ومقدرته وعلمه وسعة أفقه وأخيراً أرجو قبول عذرى فى ما فاتنى وتكرار شكرى لمن ينهنى إليه.

مقالاته

للمترجم -رحمته- مقالات كثيرة فى فنون متشعبة وفى كل مقالة منها من الدروس ما يفيد جماعة وقد كان ينشر فى معظم المجلات التى تنمشى مع نواحي مقالاته على أنه اختص مجلة الإسلام ثم الشرق العربى بمعظم مانشر وقد حرس بعض فضلاء تلاميذه على جمع مقالاته ونشرها فى مجلد مستقل رأوا أن تكون هذه الترجمة فى صدره والله المستعان وختاماً أحب أن أسجل أن

للمترجم عدة رسائل علمية وهذه لا يسهل جمعها؛ لأنها متشرة في بقاع الأرض حيث كان يرسلها رثاً إلى من يسألونه ولا أدري إذا كان احتفظ بصورها في أوراقه -أما مراسلاته الخاصة معي فمحفوظة بفضل الله ويأتي الكلام عليها في الفصل التالي إن شاء الله.

ويحسن التنويه بأن للأستاذ ترجمة نفيسة للسيد عزت العطار في صدر تأييب الخطيب وأخرى للأستاذ السراوي في أول الطبقات الكبرى لابن سعد طبع بمصر وقد كتب لي السيد عزت العطار بأن آخر ما كتبه شيخنا بخطه الكريم من تقدمات للكتب مقدمة كتاب جذوة المقتبس الذي طبعه السيد عزت ونشره.

هذه هي صفحة فخار من سجل حياة مجيدة لرجل عاش يرغب عن دنياه ويرجو من الله أحراه رجل نفاه الله تعالى من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس والله المستول أن يغسله بالماء والتلح والسرود وأن يكرم نزله بمنه وفضله.

الفصل السادس

في أمور خاصة بينه وبينى

أكتفى في هذا الفصل بذكر بعض ما قرأته على الأستاذ -رحمه الله- مما يكون في بيانه فائدة عامة، كما أشير إلى بعض ما جاء في مراسلاته مما يناسب ذلك.

فمما قرأته عليه - كتاب منار الأنوار في أصول الأحناف لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي المتوفى سنة ٧٠١، نسخة مخطوطة سنة ٩٠٤ ذيلها بالإحازة بخطه وهي عندي برقم ١٢ أصول، وهذا بعض ما قاله الأستاذ:

(أ) تقسيمات التريعات التي في أول كتب الأصول من عمل أبي زيد الدبوسى من كبار فقهاء الحنفية ومن يضرب به المثل، توفي ببخارى سنة ٤٣٠ ومن جاءوا بعده تابعوه على تقسيماته؛ لسرورهم بها.

(ب) عدم الجمع بين قطع يد السارق وضمان ما سرقه عند الأحناف أمر

لو فظن له الذين يشرعون لعلموا أن مسألة قطع اليد التي يجعلونها سبباً لتكبيهم الشرع وانكبابهم على القانون الفرنسى ليست جزافاً، وإنما هى مع ضمانتها الشرعية لازمة. وقليل بل نادر من لا يفتدى يده برد ما سرق.

(ج) عدم ضمان المنافع يخالفه الأستاذ ويرى وجوب دفع إيجار.

(د) عند الكلام على القسم الأول من أقسام السنة جملة (وهو ما كان من الأحاد فى الأصل ثم انتشر) قال الأستاذ: كحديث إنما الأعمال بالنيات.

(هـ) عند ذكر جملة «وعند بعض المتكلمين لا يصح بيان المجرم والمشارك إلا موصولاً» قال الأستاذ هذا هذيان وليس برأى فقهى فلا داعى إلى الوصل.

(و) عند جملة «والاستثناء متى تعقب كلمات معطوفة بعضها على بعض ينصرف إلى الجميع كالشرط عند الشافعى رحمه الله. وعندنا إلى ما يليه» قال الأستاذ: مثل قوله تعالى فى سورة النور: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ **إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا** فالاستثناء يزيل الفسق ولكنه لا يزىل عدم قبول الشهادة عندنا. خلافاً للشافعى.

(ز) عند الكلام على حديث معاذ -رضي عنه- قال الأستاذ أنه يرى صحة حديث معاذ وله فى ذلك تعليق على كتاب البند لابن حزم الذى طبعه السيد عزت العطار.

(ح) عند الكلام على البتراء قال إنها الركعة الواحدة وفى الحديث أنه نهى عن البتراء.

ومما قرأته عليه قصيدة البردة المباركة... ليلة الجمعة ٢٨ من شهر رمضان سنة ١٣٥٨ ثمان وخمسين، وعند الوصول إلى الفصل الأخير قال بأنه يفضل تجلّى بالجيم فى البيت:

ولن يضيق رسول الله جاهك بى إذا الكريم تجلّى باسم متقم

وذلك لأن الانتقام لا يكون حلية ولكنه من تجليات الحق سبحانه وتعالى لإقامة العدل وتنفيذ الفصاحص وكتب الإجازة بخطه الشريف وبسند فيه هبة الله

البعلى المتوفى سنة ١٢٢٤ ومحدث الشام صالح الجنينى المتوفى سنة ١١٧٠
وعبد الغنى النابلسى المتوفى سنة ١١٤٣ ونجم الدين الغزى المتوفى سنة ١٠٦١
والذى كان يتعسر عليه الطواف عند حجته الأخيرة من انكباب الناس عليه
لاستجازته - ووالده بدر الدين الغزى المتوفى سنة ٩٨٤ والقاضى زكريا
الانصارى المتوفى سنة ٩٢٦ وغيرهم أفيعقل أن هؤلاء العلماء الاعلام كلهم
أشركوا من أجل سواد عيني ابن عبد الوهاب النجدى. وهل لأنه لم يفهم
روائع المعانى التى فى البردة نرمى عقولنا ونسب سلفنا المنصف ونطبع النجدى
المتعسف. وما ذا فى قول البوصيرى:

يا أكرم الخلق مالى من ألؤذبه سواك عند حلول الحادث العمم

وأى شرك فى هذا البيت المتسع باليقين والإيمان. إن البوصيرى يتكلم
عن يوم القيامة، وحديث الشفاعة الطويل المتواتر الذى اتفق عليه البخارى
ومسلم صريح فى أن الناس يموجون يوم القيامة وترددون على الأنبياء رجاء
الشفاعة، وأن كل نبي يقول لست لها. فإذا جاءوا النبي - ﷺ - يقول أنا لها
ويحمد ربه ويسأله ساجداً فيحده له حداً فيخرجهم من النار ويدخلهم الجنة
وهكذا عدة مرات حتى لا يبقى فى النار إلا من وجب عليه الخلود وينجو كل
مؤمن - والبوصيرى لم يقل غير ما جاء فى الحديث، وجملة يا أكرم الخلق
فيها إشارة لمن يتدبر إلى الاعتراف بخالق هؤلاء الخلق، وكلمة سواك فى البيت
مرجعها الأنبياء الذين يعتذرون من عدم الشفاعة يومئذ بنص الحديث.
والتوجه إلى النبي - ﷺ - فى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ
جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ (١)
فجعل توبته ورحمته متعلقتين بالتوجه إلى الرسول - ﷺ - واستغفاره
للمتوجهين فإن قيل إن ذلك فى حياته تمثينا مع القائل وتركنا جانباً حياة النبي
- ﷺ - فى قره التى بوقن بها وقلنا للمعترض هل تنكر حياة النبي - ﷺ -
يوم القيامة وأنه سيكون فى وسطنا كما كان بين صحابته يوم نزلت آية سورة
النساء - فأين خطأ البوصيرى إذا - ومقام النبي - ﷺ - الذى يوجب على

المسلم أن يسلم عليه بصيغة المخاطب الحاضر في كل جلسة عقب ركعتي الصلاة - والمرء بين يدي الله تعالى - هذا المقام لا يتعرض له بسوء إلا من ضاق عقله أو ضاع عدله .

فالبوصيرى مؤمن ورميه بالشرك بلاء يوقع قائله في مأزق تجعلهم يهتمون بنساف الكلام ويغفلون عن المصائب والكلام . التي تنتهي بتسليم آخر معاقل الإسلام إلى الكفار باسم الأنجار وما هو إلا نوع من أنواع الاستعمار والاشتغال بدرء هذا البلاء أولى من المهاترة والإسفاف . ولكن أين الإنصاف؟ .

ومما قرأته عليه أيضاً متن القدورى وهو كتاب مبارك تواتر عند الأحناف أنه إذا قرئ على شيخ صالح كان سبباً لتيسير الرزق ولما لم أجد أصلح من الأستاذ بمصر وذلك لأنى لم أكن عرفت يومئذ الأخ الصالح السيد محمد إبراهيم أبى العيون شيخ معهد المنيا حالاً فقد قرأته عليه سنة ١٣٥٩ ودعى لى فى ختامه وكتب الإجازة بخطه، فيسر الله تعالى رزقى تيسيراً لم يكن على بالى من حل مبارك لا شبهة فيه ولا رية فلله الحمد والشكر والمآة .

والكتب التى قرأتها على الأستاذ كثيرة وكنت أحرص دائماً على أن يكتب الإجازة فى آخرها بخطه وسردها يطيل الترجمة .

وقد كتب الأستاذ نقداً بخطه لمؤلفى إزالة الشبهات يوجد فى آخر الكتاب المذكور .

كما أجازنى بعدة إجازات منها ما لم يدخل فى ثبته (التحرير الوجيز) وكلها بخطه الجميل المبارك .

وقد كتب بعض فوائد وتصحيحات بخطه على نسخة الفقه الأكبر المنسوخة عن مكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة وقد جلدت تصحيحات الأستاذ مع فوائد أرسلها الشيخ عبد القادر الشلبى الطرابلسى سنة ١٣٦٩ من المدينة المنورة بأخر النسخة المذكورة المحفوظة عندى برقم ٧٥ توحيد .

ومن أعز ما أعتز به مجموعة مراسلاتنا وقد بلغ عندها ٢٥٩ من ذلك ١٥٠ صادرة عنى و ١٠٩ واردة من الأستاذ ويوجد بعض خطابات برقم

مكرر لخطاب سابق تعلق المكرر به وجميع مراسلات الأستاذ جلييلة مفيدة، واكتفى هنا بالكلام على خمسة أشياء هي ضمن ما ورد في خمسة خطابات منها:

ففي الخطاب رقم ١٧ المؤرخ ٢٦ من رجب سنة ١٣٥٨ قال: وأما حديث رد الشمس فهو صحيح باعتبار الصناعة وحكمه حكم أخبار الأحاد الصحيحة، ولست ممن يجعل لقدرة الله حداً انتهى - قلت. والفقير يؤمن به أيضاً ويرثي لحضرات الذين يتشككون فيه وفي انشقاق القمر لتعارض ذلك مع نوايس الطبيعة؛ لأن الاشتغال بالجاذبية وجعلها مما يعارض قدرة الله يؤدي إلى مذاهب النسوء والارتقاء والتطور، ورد الإنسان إلى قرد، ورد القرد إلى سمكة، ورد السمكة إلى ما تتسع له عقولهم الفاسدة وعلومهم الجاحذة، والله خلق الكون على ما يشاء وأجرى الكواكب كما يشاء قدير على أن يرد الشمس ثم يعيدها وعلى أن يشق القمر ثم يعيده دون أن يتأثر شيء من نظام الكون؛ لأن الكون لا يقوم بنفسه وإنما هو قائم بالله الفعال لما يريد.

وفي الخطاب رقم ٤٤ المؤرخ ٢٤ من جمادى الآخرة سنة ١٣٦١ أن الإنارة في طرق حديث الزيارة لابن حجر هي في حديث زر غبا وليست في زيارة قبر المصطفى - ﷺ - كما ظن الكتاني.

وفي الكتاب رقم ١٤١ المؤرخ ٧ من ربيع الآخر سنة ١٣٦٥ أن الكتاب الذي طبعه الشيخ راغب الطباخ الحلبي المتوفى سنة ١٣٧٠ باسم الإفصاح هو في الحقيقة كتاب الإشراف على مذهب الأئمة الأشراف الذي هو قطعة من الإفصاح.

وفي الكتاب رقم ٢٠٢ المؤرخ ١٥ من ذى الحجة سنة ١٣٦٧ شرح معنى أرطغرل وأن أر بفتح الهمزة وسكون الراء الذكور والرجل، وأن طغرل بضم الطاء المهملة وسكون الغين المعجمة وضم الراء وسكون اللام هو الصقر وأن كلمة الطغراء مأخوذة من هذا، لأنها على رسم صقر مفتوح الجناحين اهـ. قلت: وهذه فائدة هامة فإن أحد أساتذة الجامعة نشر في هذه السنة سنة ١٣٧٢ كتاباً ذكر فيه نقلاً عن أحد الأجانب أن للطغراء قصة طريفة تفسر نشأتها، فقد اضطرب السلطان مراد الأول العثماني إلى أن يعقد معاهدة مع أحد

أعدائه، وكتبت المعاهدة وقرئت عليه ثم قدمت له لكى يوقع عليها، ولما كان أمياً لا يعرف القراءة ولا الكتابة فقد دهن يده اليسرى بالجبر ثم طوى إبهامه ومد أصابعه الثلاثة التالية إلى أعلى وترك خنصره متفرجا قليلا عنها، ثم ضغط بيده على المعاهدة فإذا صورة قرية من صورة الطغراء التى نعرفها قد ظهرت على الورقة وتناول كاتبه هذه الورقة وكتب فى داخل الصورة اسم السلطان واسم أبيه ثم لقب خان وعبارة عز نصره -والأستاذ الجامعى مشكور فى نشر المصدر ومعذور فى تصديقه الأجنبي؛ لأن ثقافتنا الأخيرة تكاد تكون مستمدة منهم ولكنه معذول؛ لعدم رد هذه الفرية الصادرة عن قلب مغيط من السلطان مراد الذى كان هو وأسلافه وبعض من خلفوه قذى فى عين كل أوربى وهذه العبارة مردودة من أربعة أوجه.

الأول: أنه كان يكفى السلطان التوقيع بأصبع واحد لأن أخذ البصمات لتحقيق الشخصية لم يكن عرف بعد فى تلك الأيام.

والثانى: أن السلطان مسلم والمسلم يعاهد بيده اليمنى لا باليسرى.

والثالث: أنه كان يمكن للسلطان أن يأمر أحد أتباعه بالتوقيع نيابة عنه دون أن يلوث يده بالمداد كما يفعل صبيان المكاتب.

والرابع: أن الطغراء معروفة قبل ظهور العثمانيين بنحو مائتى سنة وكان الذى يكتبها يعرف باسم الطغرائى. والطغرائى الشاعر المشهور توفى سنة ٥١٣ وأول سلطان عثمانى وهو عثمان ولى الملك سنة ٦٩٩. ومراد الأول ولى سنة ٧٦١ وبذلك يتبين استحالة القصة نقلا وعقلا كما يتبين أن الطغراء أقدم من العثمانيين، وأنها -كما قال الأستاذ- نسبة إلى الصقر فى اللغة التركية، واللغة التركية قديمة واختلاط العرب بالأتراك أقدم من ظهور العثمانيين بعدة قرون.

وفى الكتاب رقم ٢٢٣ المؤرخ ٢٤ من شعبان سنة ١٣٦٩ ذكر أن سودوب بلباء الموحدة فى آخره تصحيف متوارث. وأن الصواب سودون بالنون فى آخره ومعناه (فتى الدون) والدون نهر معروف فى شمالى مروج شمالى القوقاز والاسم المركب علم جركسى.

وبهذا يتبين أن مراسلات الأستاذ كانت دائرة معارف عامة فيها من كل

بحر قطرة وأنه كان كالنحلة تجمع رحيق الزهور المختلفة. ثم تخرجه عسلاً حلواً فيه شفاء للناس وكما أن النحلة يؤذيها الزنبور فكذلك لم يسلم الأستاذ من رنابير البشر. وفي البشر من هم كالزنابير لا يعملون شيئاً ولا يفيدون أحداً ويعتدون على العاملين النافعين وقد تفضل -رحمته- فكتب تقريراً نافعا جامعاً نقد فيه مؤلفى إزالة الشبهات وهذا التقرير مطبوع بنصه فى آخر مؤلفى المذكور.

وكنت -مع إجلالى التام للأستاذ- أخالفه فى أشياء، وكان -رحمته- لا يغضب من ذلك ولا تبرأ منى؛ لأنه كان يجب أن يعتقد الإنسان ما يقتنع به ما دام الأمر لا يمس أصول الإسلام المعروفة.

ولا بأس بأن أذكر هنا بعض ما خالفت فيه شيخى الجليل -رحمته- وأرضاه:

فأولا مخالفتى للمذهب الحنفى ومنها:

١- اعتقادي نجاة أبى طالب -رحمته- ولى فى ذلك مؤلف خاص سهل الله تعالى إتمامه.

٢- اعتقادي أفضلية سيدنا علي -عليه السلام- على سيدنا أبى بكر -رحمته- ولى فى ذلك (القول الجلى) وقد سبقنى بعض الحنفية إلى ذلك. وحسبك قوله: ويجوز إمامة الفضول مع وجود الفاضل إلى آخر ذلك البحث المشهور ولىس هنا مقامه.

٣- حرصى على صوم الأيام السنة من شوال متتالية مبتدئة باليوم التالى لعيد الفطر مع أن الراجح فى المذهب صومها متفرقة ودليلى فى حرصى أن الحديث ورد بلفظ من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال. والاتباع مفهومه النوالى لا التفرق -كما أن خيفة توهم أن تظن مما فرض أمر أنزه نفسى عنه. فالعوام قبل الخواص يعلمون أن الله تعالى لم يفرض إلا صوم شهر رمضان.

٤- مخالفتى المذاهب الأربعة فى الحامل المتوفى عنها زوجها فإنهم يقولون بأقرب الأجلين والمروى عن على -عليه السلام- وابن عباس -رحمته- أبعده

الأجلين وهو الوجه، فإن الحامل التى يموت زوجها طهرًا وتلد عصرًا يصبح لها على الرأى الأول أن تتزوج ولا يزال جثمان زوجها مسجى على سريره لما يدفن بعد- أما على الرأى الثانى فإنها تنتظر أربعة أشهر وعشرًا مدة الحداد وهذا أحوط ولا ضرر منه خلافًا للرأى الأول، لأنه فى بعض الحالات قد يتأخر وضع الحمل إلى أبعد من أربعة أشهر وعشرًا ومن الحتم انتظار الزوجة حتى تضع وقتئذ فلا ضرر عليها أن تنتظر بعد المولد إلى استيفاء أجل الحداد مراعاة لحرمة الزوجية وروابطها المقدسة.

هذه بعض المسائل التى أخالف بها مذهبى وجملتها ثمان مسائل مبسوطة فى أول مؤلفى (أبو طالب) أما فيما عداها فأنا حنفى عن عقيدة ويحث، ماترىدى عن يقين وفحص والحمد لله رب العالمين.

وثانيًا: كان -رحمته- يقطع بفساد نسب الفاطميين، والذى أراه أن ذلك محتمل كما أن صحة نسبهم محتملة أيضاً والظعن فى الأنساب بلاء قديم. وروال الفاطميين وقت أن كان أعداؤهم العباسيون لا يزالون ملوكا مكن لمن يشاء أن ينشر الظعن ويكتب المحاضر والا فكيف نرمى الأمة التى حكمها الفاطميون بالخضوع إلى يهودى زنىم وهى تتكون وقتئذ من مصر والشام والحجاز واليمن والمغرب فذاك بعض ما خالفته فيه.

وأختم هذا الفصل بقولى إنه كان -رحمته- يرى الإسلام من وجهته الصحيحة ولما سألته أوجب على العشر بينما أرضى خراجية ولا يجمع بينهما فى المذهب. والخراج هو الضريبة التى تؤديها للدولة باسم الأموال على الأرض الزراعية والعشر هو ما يجب على الزرع. أجابنى بقوله: اعتبر الخراج زكاة وتصدق بالعشر مدخرا إياه عند الله فنحن فى وقت قست فيه القلوب ومعاونة الفقير مجلبة للمركة محافظة للرزق. والعاقل يدخر من ماله لما يتوقعه من عسر محتمل مقبل، فكن عاقلا وادخر عند الله تعالى ما تضمن حفظه ومضاعفته وما تجده فى وقت أنت أحوح ما تكون فيه إليه وهى كلمات طاهرة نقية- صادرة عن نفس مطمئنة نقية.

الفصل السابع

بيان بعض شيوخه

وبعض مآثور كلامه. من منظوم ومنتثور

ذكر أمثاذنا - رحمته - شيوخه وشيوخهم وترجم لهم في ثبته التحرير الوجيز فيما يتغيه المستجيز، مطبعة الأبوراسنة ١٣٦٠ بالقاهرة وأكتفى هنا بنقل ترجمة خمسة من شيوخه مع ترك الاستطرادات والاقتصار على ترجمة كل شيخ منهم.

فأولهم: والده الشيخ حسن بن على الكوثرى المولود في قوقاسية سنة ١٢٤٥ وتلقى العلم هناك من الشيخ سليمان الشرلى الأزهرى المقرئ المتوفى شهيدا سنة ١٢٧٧ والشيخ موفق الصوبوصى المتوفى سنة ١٢٧٦، والشيخ موسى الخناشى المتوفى ١٣٠٠ والشيخ حسن الصححى المتوفى سنة ١٢٩٥ تلميذ الشيخ شامل المجاهد الجركسى المشهور المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١٢٨٧ - ثم هاجر المترجم إلى البلاد العثمانية مع طلبته سنة ١٢٨٠ وبني قرية جنوبي دوزجة بنحو ثلاثة أميال وتدعى باسمه إلى اليوم، وبني بها أيضاً مدرسة كثيرة الغرف لطلبة العلم سنة ١٢٨٤. واجتمع فيها الطلبة - فاستمر على تدريسهم إلى أن بنى أشراف مركز دوزجة سنة ١٣٠٣ فاشتغل بتدريس الطلبة بها إلى أن بنى خانقاهما جنب المدرسة فانقل إليه متخلياً عن شئون المدرسة لانجذب تلاميذه - ونفرغ المترجم لإقراء الفقه والحديث وإرشاد السالكين. ومن شيوخ المترجم أيضاً الشيخ دولت المتوفى سنة ١٢٨٤ والشيخ موسى الاسترخانى المكي المتوفى سنة ١٣٠٢ صاحب عبد الله الأرزنجاني المكي تلميذ مولانا خالد البغدادي اجتمع به سنة ١٢٨٧ في موسم الحج وبقي عنده مدة - ومن مشايخ المترجم أيضاً الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوى المولود سنة ١٢٢٧ والمتوفى سنة ١٣١١ وهو عمدة المترجم، وكانت للمترجم - رحمته - يد بيضاء في الفقه والحديث، وقد أقرأ أمهات كتب الفقه مرات وراموز الأحاديث مرات وكان له شغف عظيم بصحيح البخارى، يختمه مطالعة مع شرحى ابن حجر والبدر العيني ثم يعيده وهكذا - وقد تلقى شيخنا من المترجم الفقه والحديث

وغيرهما وأجازه بمروياته عامة ومنها دعاء الفرج المبارك المسلسل بقول رواه (كتبته وها هو فى جيبى) - توفى بدوزجة وشيخنا فى بلاد الغربية مهاجراً. وذلك يوم الأربعاء ١٢ من ربيع الآخر سنة ١٣٤٥ عن مائة سنة - رحمته .

وثانيهم: الشيخ إبراهيم حقى الاكينى - كان آية فى الذكاء، وحسن الإلقاء، ولم ير شيخنا مثله فى ذلك بين من أدرك من أهل طبقته - وكانت له يد بيضاء فى علوم القراءة.

والأدب العربى - وكان بارعا فى الأصلين، والمنطق والحكمة والفسف. تخرج فى العلوم على الشيخ أحمد شاکر المتوفى سنة ١٣١٥. وهو عمدته فيها. وقد تخرج عليه نحو مائتى عالم فى الطبقة الأولى. وكان شيخنا يلازمه فى الطبقة الثانية فى عدد لا يقل عن ذلك. إلى أن مرض فى شعبان واستمر مريضاً حتى موته يوم السبت ٢٧ من شوال سنة ١٣١٨ عن ٥٧ سنة وهو عمدة شيخنا ويمينه فى العلوم من صرف ونحو وبلاغة وأدب وفقه وأصول وتوحيد ومصطلح وتفسير وحديث ومنطق وآداب وحكمة إلى غير ذلك مما كان يدرس فى الأستانة وقتئذ - رحمته .

وثالثهم: هو الشيخ على زين العابدين الالصونى المولود سنة ١٢٦٨ فى الالصونيا حيث تعلم مبادئ العلوم فى بلده. ثم رحل إلى استامبول فحضر درس العلامة رجب الأرنأوطى ولما توفى سنة ١٢٨٩ انتقل إلى درس الشيخ أحمد شاکر وبه تخرج فى العلوم وأخذ الحديث عن الشيخ حسن القسطنونى. وتلقى برهان الكلنبوى وغيره من المحقق الشهير عبد الكريم النادر الألبصانى المتوفى سنة ١٣٠٠ ودرس العلوم فى جامع الفاتح. وتخرج عنده طيقتان من أهل العلم الأولى نحو مائة عالم والثانية نحو مائة وأربعين عالماً. وكان آية فى الورع. حتى أنه بعد أن أتم التدريس فى الطبقة الثانية تخلى عن مرتبه لبيت مال المسلمين مرتباً أنه لم يعد يستطيع التدريس، فلم يبق وجه لصلته من بيت المال، فطار هذا الخبير كل مطار. فكثرت الزوار. فتوهم متوهمون مؤامرة سياسية فى المترددين إليه. فأصابه بعض أذى إلى أن أذاع بين محبيه ألا يزوروه، فامتنع من مقابلة الزوار لهذا العذر إلى الانقلاب الدستورى فى الدولة العثمانية سنة ١٣٢٦. ولما أحيل أمر إصلاح المعاهد الدينية فى البلاد العثمانية خالص الشوق والتدفق سنة ١٣٣١ تعينه وكيلاً

للدروس، اختار المترجم في عداد من اختارهم لمجلس الوكالة فقبل بعد إلحاح شديد. وعاد إلى ساحة التوظيف بالحكومة وفي سنة ١٣٢٩، عين وكيلا للدروس. ومن نصائحه لشيخنا عندما تخرج عليه (أن الدرهم لا يدخل محلا وإلا ويخرج منه الإخلاص). ولما توفي الشيخ إبراهيم الأيني انتقل الأستاذ بوصية منه إلى الألبونى حيث أكمل عليه العلوم. ونعته بأنه قدوته ومساعدته وشيخه وملاذه توفي المترجم يوم الجمعة ١٨ صفر الخير سنة ١٣٣٦ ودفن بعد ظهر السبت في مقبرة السلطان محمد الفاتح - (رحمته الله).

ورابعهم: الشيخ حسن القسطنونى المولود في بلدة طاطاي سنة ١٢٤٠ تخرج في العلوم على العلامة أحمد حازم الصغير النوشهرى المتوفى سنة ١٢٨١ حفيد أحمد حازم الكبير المتوفى سنة ١١٦٠ وأخذ الحديث والتصوف عن الكمشحانوى وهو من أقدم أصحابه.

وشارك شيخه في الأخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥ حين ما ورد الأستانة سنة ١٢٦٦. وأقام بها سنتين يدرس الحديث بآياصوفيا. كما أخذ المترجم عن الشيخ عبد الفتاح العقرى أحد أوصياء مولانا خالد البغدادي دفين صالحية الشام. كان من الموقفين في الإرشاد ونشر الحديث وسمع شيخنا عليه راموز الاحاديث وغيره وأجازه سنة ١٣١٨ بما حوى ثبت شيخ المترجم وبمروياته عامة. توفي يوم الخميس ٢٣ من صفر ١٣٢٩. عن ٨٩ سنة ودفن قرب شيخه الكمشحانوى في مقبرة السلطان سليمان - (رحمته الله).

وخامسهم: الشيخ يوسف ضياء الدين التكوشى المولود سنة ١٢٤٥ في تكوش بولاية سلانك ورحل إلى الأستانة ولأزم درس العلامة الحافظ سيد السيروزى. تلميذ محمد أسعد إمام زاده. ثم تخرج في العلوم على المحقق على الفكرى بن بهرام الياقورى المتوفى سنة ١٢٩٣ تلميذ العلامة سليمان الكريدى المتوفى سنة ١٢٦٨ وتلقى المترجم المسلسل بالأولية من الشيخ محمد ابن على التميمى المتوفى بالأستانة سنة ١٢٨٧ وأخذ منه المطول في سنتين. وللمترجم غير ذلك من المشايخ - إلا أن الياقورى هو عمدته. وقد سمع شيخنا من المترجم حديث الرحمة المسلسل بالأولية، وكان المترجم شيخا طوالا نير الوجه مهيباً على سيرة السلف الصالح. ومن مناقبه أنه كان لا

يخاف لومة لائم في بيان الحق وذلك أن بعض المخفولين من كبار رجال المعارف في حدود سنة ١٣٢٠ رفع تقريراً عن أن في رد المحتار لابن عابدين كلمة ماسة تثير الحواطر وهي قوله في كتاب الأشربة من قال لسلطان زماننا عادل فقد كفر.

فصدر الأمر بمصادرة الكتاب فهض المترجم ومعه العلامة محمد فرهاد ابن عمر الريزوى المتوفى ١٣٤٣ عن ٨٨ سنة وكان من الشيوخ الهرمين مثله. وقبله السلطان عبد الحميد الثاني المتوفى بعد خلعه سنة ١٣٣٦ رحمه الله. وقد لا له ما خلاصته: إن العبارة المسوية إلى الكتاب موجودة تقريباً في كل كتاب فقهي وإن مصادرة الكتاب تدمي قلوب المخلصين ومثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة في ذلك العهد، فأمر السلطان بإعادة الكتب إلى أصحابها، ونفى ذلك الموظف الكبير صاحب التقرير إلى إحدى الولايات البعيدة على أن يكون شايئاً خادماً بسيطاً في البلدية. قلت إن هذه الحسنة من السلطان الذي كان لاراد لأمره وقت ملكه نزولا على حكم عالمين جليلين تغمر في بحرهما كثيرا من سيئاته. اهـ.

وتوفى التكوشى في ٢٩ من صفر سنة ١٣٣٩، ودفن في مقبرة الفاتح رضى الله تعالى عنهما.

هذه صفحات ناصعة من سير رجال طلقوا الدنيا ورجبوا في الآخرة طمعا فيما عند الله تعالى من عظم الأجر وخالد النعيم، وقد اخترت هؤلاء الخمسة من شيوخ الأستاذ الكثيرين وكلهم كان عظيما جليلا يجمع بين العلم والعمل والتقوى والصلاح، واقتصرت على هؤلاء عزوفاً عن الإطالة. والله سبحانه وتعالى ينفعنا بهم ويعلمهمم التي كان لشيخنا الكوثري فضل إيصالها إلينا.

وللشيخ الكوثري كما ذكرت من قبل نظم ونثر. وطريقته في النثر يعرفها كل من طلب العلم عليه، وكثيراً ما كنت أقرأ مقالا يخفى فيه نفسه فاستشفها من عباراته التي يلتزمها في نثره وكنت أكتب له بذلك فكان يعجب في أول الأمر ثم أخذ يسر بعد ذلك - وشعره كما قلت من قسل لا يلىق بقدره خلافاً لنثره. فشعره دون المتوسط. ولكن نثره يعد من أبلغ وأجود ما كتب في العربية على الرغم من أنه لم يكن عربياً.

فمن ماثور نشره قوله: (اللامذهبية قنطرة اللادينية) وهو قول لو تدبره المنصف لوجده من جوامع الكلم، فإن للشيطان تلبسات وهو يزين للمرء الوقوع في اللمم، ولا يزال به حتى يجرته على ارتكاب الكبائر. والمذاهب الإسلامية كلها توصل إلى السعادة الدنيوية وإلى الجنة في الآخرة، فهي أشبه بعبدة طرق توصل إلى مدينة فالسالك في أي طريق منها واصل. أما الذي يسير في هذا الطريق حيناً ثم يعرج إلى الآخر، ثم يحاول تجربة الثالث ثم يسعى إلى سلوك الرابع ينتهي به الأمر إلى التيه في الشعاب وتلنسى عليه المسالك والطرق فلا يصل أبداً.

وكذلك اللامذهبية مهما تزيتها الوسوس وتزيف بريقها الكاذب فإنها تؤدي إلى التهاون فالاستخفاف فالجحود. وذلك لأن الأئمة المتبعين -رضوان الله عليهم- التزم كل منهم من قواعد الكتاب والسنة ما فتح الله به عليه ولهم شروطهم في النسخ ودرجات الحديث ومفهوم الحروف والإجماع والتميز بين الصحابة وعمل أهل المدينة والقياس والاستحسان وغير ذلك مما يعرفه أهله. فإذا اتبع الإنسان مذهباً فمعنى ذلك أنه رجح أدلته، فإذا عاج إلى آخر فمعناه أنه ارتاح إلى براهينه، فإذا انتقل إلى ثالث بدأ الخلط والوسوس يعتريه.

أما إذا أراد أن يأخذ من كل مذهب ما يوافق هواه، فقد أصبح ممن يحتكمون إلى الهوى، وهوى النفس أعظم أسباب ترويضها وإتعاها. والتشريع لا يكون عن هوى، ومن المستحيل أن نكون في خلق السلف الصالح الذين شرعوا، وأنا لا أريد التعرض لعلماء هذا الزمن، ولا أنكر أن منهم الصالح التقى، والعامل النقي، ولكن لا يمكنى ولا يمكن سوى أن يتغافل عن انكباب معظمهم على الدنيا وحرصهم على زخرفها وتعلقهم بأسبابها، فإذا وجد بيتنا اليوم من يضرب ليلى القضاء فيتعذر عزوفاً من مناصب الدنيا، أو من يمشى في المدينة المنورة حافياً حتى لا يبطأ بتعليه موضعاً وطئه النبي ﷺ، أو من يجلد لأنه امتنع عن مجارة الخليفة على ما لا يعتقده في القرآن الكريم، إذا وجد أمثال هؤلاء قبلنا منهم أن يضعوا لنا تشريعاً موحداً ومذهباً مفرداً، أما والحال كما نرى في كل بلاد الإسلام فلنعرض بالتواجد على مذاهب السلف الصالح ولا نحاول خلطها ولا مزجها، فكل مذهب منها

فيه الغناء والكفاء لجميع التشريعات العصرية من غربية أو شرقية ويزيد عليها بسمو أصله وطهارة منبعه واستمداده من الله ورسوله - ولتتمسك كل منا بمذهبه كما وصل إليه من سلفه الصالح ولنعلم أن في اختلافهم من التيسير والالطاف الخفية ما يجعل الجملة الخالدة (اختلافهم رحمة) من روائع الحكم.

ومن ماثور قول الأستاذ أيضا (نفى الوجود بعدم الوجودان ليس بجيد)، وهذه حكمة نفيسة. لأن المرء قد يتعجل فيقطع بنفى ما لا يجده وقد يتابعه سواء فيشتهر الخطأ ويكون عليه وزره، أما إذا قطع بما يعلم وتوقف فيحما يجهل فإن ذلك يكون أولى بالباحث وأعود بالنفع عليه وعلى غيره.

ومن ماثور قوله أيضا: (والفقه صلح لكل زمان ومكان في أيام مجد الإسلام فلا يعقل ألا يصلح لهذا الزمان الذى ظهر فيه للعيان مبلغ الخلل في أنظمة الغرب حتى أصبحت المجتمعات عرضة للانحلال من فساد تلك الأنظمة) وذلك في مقدمة مؤلفه الإشفاق ثم قوله في الصفحة التالية عن مسaire العابثين بالطلاق بتعبيد طرق لهم (بل هذه المسaire تزيد في فتك المرض بهم، وتوجب اتساع الخرق على الراقع، وتزيل حكمة استباحة الأيضاع بكلمة الله سبحانه من حصول البركة في الحرث والنسل بإقامة كلمة بعض المتفهيقين «المتمجهدين» الذين ليس لأهوانهم قرار مقام كلمة الله جل جلاله في ذلك وليس بالأمر الهين الخروج عما يفقهه الأئمة المتبعون إلى أقوال شذاذ ما صدرت تلك الأقوال منهم إلا غلطا أو إلى آراء رجال متهمين اظناء يسعون في الأرض فسادا إذ زين الشيطان لهم سوء عملهم - وهذه المسaire هي التى أدت إلى تخلى الفقه عن كثير من أبوابه فى المحاكم بأيدى أبنائه الذين عقوه وليس ذلك ناشئا من عدم صلاحية الفقه لكل زمان ومكان بدون تقويض دعائمه أو قص خوافيه مع قوامه) اهـ.

ومن ماثور نظمه قوله ضمن قصيدته حين المتفجع وأنين المتوجع التى طبعها فى قسطنونى فى ١٢ من صفر سنة ١٣٣٧ أى بعد أسبوع من الهدنة التى أنهت الحرب العالمية الأولى وعدة القصيدة ٥٥ بيتا. وفيها يقول:

أرضٌ مقدسةٌ عتّا قد انتزعتْ آياتها انتبذتْ فالعيشُ مملولُ
أعلامها انتكستْ صلبانها ارتفعتْ تتلى بها اليومَ سورةٌ وإنجيلُ

بلا (صلاح) فهل تُرجى استعادتها وما الصلاح لنا في الكون مأمولٌ

وفي البيت الثالث ثورية بين الصلاح ضد الفساد - وبين اسم السلطان صلاح الدين يوسف المتوفى سنة ٥٨٩ ومستعيد القدس من الصليبيين في رجب سنة ٥٨٣ وليت شعري ماذا عسى شيخنا قائله وقد أصبحت الأرض المقدسة حكرًا لليهود. بعد أن طردوا منها العرب وباقي سكانها من مسلمين ونصارى والله الأمر من قبل ومن بعد.

وقوله في مطلع قصيدته التي سماها النظم العتيد لتوسل المرید برجال الطريقة النقشبندية الخالدية الضيائية:

حمداً لمن أبدعَ الأكوانَ من عَدَمٍ	هو الغفورُ لعبدِ عادَ بالنَدَمِ
ثمَّ الصَّلَاةِ على مهدي طرائقنا	محمد شمس رشد ضاءَ في الظُّلَمِ
كذا على الآلِ والأصحابِ قاطبةً	هم النجومُ فنستهدي بهديهم
يارب سهلْ صعابِ السلوكِ لنا	وَجُدْ بفيضِ ووصلِ غير مَقْصِمِ
بجاهِ أحمدينَا الهادي الشفيعِ غداً	وذا وسيلتنا في الحلِّ والحرمِ

واختم هذا الفصل بقولي أن أستاذنا -رحمته- بلغ قدره في بقاع الإسلام مبلغاً جليلاً فكان العلماء ينقلون عنه - في مصنفاتهم كم فعل مولانا ظفر أحمد التهانوي في كتابه إعلاء السنن. حيث قال في ص ٥١٦ من الجزء الحادى عشر طبع الهند سنة ١٣٥٧ ما نصه (وبعد فلما كان وقوع الطلاق في الحيض ووقوع الطلقات الثلاث بلفظ واحد مما قد كثر فيه الشغب واعتنى بالبحث عنه كثير من أهل العلم أصحاب المعالي والرتب وكان من أحسن ما صنف في الباب كتاب «الإشفاق على أحكام الطلاق» للعلامة محمد زاهد الكوثرى المصرى أطال الله بقاءه وتمتع المسلمون ببركات أنفاسه القدسية أحبت أن أذكر هنا ما ذكره مما لم أذكره في الإعلاء ولا الحبيب في الإنقاذ) -ولخص بعد ذلك أكثر مباحث كتاب الإشفاق ونقل منه عشرات الصفحات - وقوله المصرى هو على اصطلاح المحدثين في ذكر آخر موطن لترجم كأن يقال عن ابن منظور الأفريقى ثم المصرى -وقد سبق أن الأستاذ الكوثرى جركسى الأصل أناضولى المولد استامبولى النشأة مصرى المهجر والوفاة - وقوله في آخر

كلامه ولا الحبيب في الإنقاذ يقصد حبيب أحد الكيرانوى مؤلف الإنقاذ من الشبهات في إنقاذ المكروه من الطلقات ضمنه صاحب إعلاء السنن في مؤلفه في الجزء الحادى عشر المذكور آنفاً.

والآن وقد فرغت من سرد سيرة رجل طلب العلم لله وعمل في دنياه بما يسعده في أخراه وكان مثالا يحتذى في إخلاصه وتقواه. وإماماً يقتدى في دينه وهداه - لا يسمنى قبل أن أترك القلم إلا سؤال الله سبحانه وتعالى له الرحمة والرضوان وفسح الفردوس وأعلى الجنان وأن يحزبه عن علمه وصبره وجهاده وهجرته خيراً وأن يجزى لنا في فقهه ثواباً ويعظم لنا أجراً وأن يوفقنا لترسم خطواته والانتفاع بنفحاته والإفادة من مؤلفاته وأن يفيض علينا من بركاته. بجاه النبى - ﷺ - وسيلة كل مؤمن في الدنيا. وشفيعه في الآخرة وإمامه إلى الجنة. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والحمد لله رب العالمين.

الفصل الثامن

تلامذته مرتبة أسماء من تعيه الذاكرة منهم

على حروف المعجم

أرى قبل سرد بعض الاسماء التى أعرفها الإشارة إلى أن الاستاذ - ﷺ - درس فى الأستانة وفى غيرها مدة طويلة وأنه كان لا يشاركه أو يقاربه أحد من أهل طبقتة فى عدد التلاميذ الذين كانوا يحضرون حلقات دروسه حيث بلغوا المئات وإنى أشكر كل من يتفضل منهم فيكتب لى بأسماء من يعرف من زملائه فى الحضور على الأستاذ وعنوانى (روضة خيرى باشا دسونس بحيرة القطر المصرى) فلعلى أستطيع سرد أكبر عدد منهم فى طبعة مقبلة إن شاء الله تعالى.

هذا فيما يتعلق بتلامذته الذين حضروا عليه قبل هجرته.

أما الذين استجازوه فهم يبلغون المئات أيضاً وذلك لأن ثبته «التحرير

الوجيز» طبع منه ٣٠٠ نسخة - ولم يبق منها نسخة واحدة تحت يده - بل كان

ينوى إعادة طبعه قبيل موته لكثرة من كانوا يستجيزونه، ويلاحظ أنه كتب إجازات كثيرة قبل طبع ثبته المذكور. وقد أجازني بأكثر من إجازة بخطه. كما أن الأستاذ أمين سراج نسخ لنفسه بخط يده إجازة وقع له الأستاذ عليها كما أفاد السيد حسام الدين القدسي. فمن ذلك يتبين أن المستجيزين زادوا على ثلاثمائة، وأظن أن آخر إجازة بثبته حررها للأستاذ فؤاد السيد عمارة بدار الكتب المصرية وقد أرائها وتاريخها في شهر رمضان سنة ١٣٧١. أى قبل وفاة الأستاذ - رحمه الله - بشهرين.

أما تلامذته بعد هجرته فإن عددهم قليل، وذلك لأن الأستاذ اشتغل بعد الهجرة بالمطالعة والتعليق والتأليف ولم يتعرض للتدريس العام ولكنه كان لا يمتنع عن تدريس من يلجأ إليه كما حدث مع الفقير مؤلف هذه الرسالة ومع سواه من الأخوان.

وأنا إذ أكتب أسماء بعض التلامذة الذين تيسر لى إحصاؤهم أتبع كل اسم ببيان موضع تلمذته، واسم من أخرنى به إلا إذا كان ذلك معروفاً لدى مشاهدتى وهذه هى الأسماء:-

١- حاجى جمال الألاصونى واعظ فى اصطنبول فى جامع السلطان بايزيد وهو من تلامذة الأستاذ قبل هجرته، كما أفاد القدسى.

٢- السيد حسام الدين القدسى صاحب مكتبة القدسى بمصر وناشر الضوء اللامع فى ١٢ جزءاً، ومجمع الزوائد فى عشرة أجزاء، وشذرات الذهب فى ٨ أجزاء عرفه الأستاذ فى رحلته إلى الشام بعد هجرته، وتلمذ عليه وأفاد منه، ونشر بإشارته كثيراً من الكتب النافعة وقد اهتم بعد موت الأستاذ للقيام بجمع مقالاته والمشاركة فى نشرها وهو الذى جمع لى بعض أسماء تلامذته.

٣- الشيخ حسين بن إسماعيل أطاى بكلية الشريعة ببغداد تلمذ للأستاذ بعد هجرته كما أفاده القدسى.

٤- البرنس حسين خير الدين ابن بنت السلطان عبد العزيز العثمانى المتوفى سنة ١٢٩٣ - كان من تلامذة الأستاذ قبل هجرته - ورأيت بمصر بمنزل الأستاذ يقرأ عليه دلائل الخيرات ليستجيزه بها حرصاً على دوام الصلة العلمية

بينهما فيكون ممن جمع بين الحسينين، وقد جمع أيضاً بين حسن الخلق (بفتح الخاء) وحسن الخلق (بضم الخاء) وعليه سمت العلماء وزبهم - وهيبة الأمراء ووقارهم وخطه من أجمل ما رأيت.

٥- الشيخ عبد الفتاح أبو غدة كان يطلب العلم بالأزهر واشتغل بعد تخرجه بالتدريس في بلدته حلب، رأيت أكثر من مرة بمصر يسأل الأستاذ ويستلمه ويكتب عنه - وبلغ من شدة تعلقه به أن نسب نفسه إليه فهو الشيخ عبد الفتاح أبو غدة الحنفي الكوثري وهو من تلامذته بعد هجرته.

٦- الشيخ عبد الله بن عثمان الحمصي الجركسي الأصل - وهو ملازم الأستاذ في أواخر أيامه حتى موته، ومن المهتمين لجمع ونشر مقالاته، وكان الأستاذ يزوره في غرفته بمدرسة محمد بك أبي الذهب في ميدان الأزهر - وهو من تلامذته بعد هجرته.

٧- السيد عزت العطار الحسيني ناشر الكتب النافعة، كان يقرأ على الأستاذ تجارب ما ينشره ونشر له من مؤلفاته تأييب الخطيب، وهو من تلامذته بعد هجرته.

٨- الشيخ علي آق صوي الواعظ في أزمير من تلامذة الأستاذ قبل هجرته كما أفاده القدسي وزاد بأنه كان رئيس الوعظ ثم صار مفتياً بأندرمه بقرب اصطنبول.

٩- الشيخ محمد إبراهيم الحنفي ثم المدني الشهير الحاج إبراهيم الحنفي وهو الذي ألف الأستاذ من أجله رسالته في ابن أركماس كما مر في ص ٤٥٤. حضر مصر في أواخر أيام الأستاذ واجتمع به، وكان ممن صلوا عليه وشيعوه، كان شديد التعلق بالأستاذ وتتلמד له بالمكاتبه وهو في المدينة المنورة - ثم أراد الله له أن يلقاه قبل موته فلقبه بمصر كما سلف القول.

١٠- الشيخ محمد إحسان بن عبد العزيز من أقدم تلامذة الأستاذ بعد هجرته كما أفاده القدسي، وهو الآن مدرس اللغة التركية في جامعة إبراهيم بالقاهرة وشيخ تكية السلطان محمود في درب الجماعيز ومعرب كتاب (العاهل العثماني أبو الفتح السلطان محمد الثاني فاتح القسطنطينية وحياته العدلية) الذي طبع بمصر سنة ١٣٧٢.

١١- الأستاذ محمد أمين سراج بن مصطفى في كلية الشريعة بالأزهر الشريف بمصر تركى الأصل وهو من تلامذة الأستاذ بعد هجرته، وأجازه الأستاذ كما أفاد القدسي.

١٢- الأستاذ محمد رشاد عبد المطلب بالإدارة الثقافية التابعة لجامعة الدول العربية رأته أكثر من مرة بمزل الأستاذ يتلقى منه ويستفيد - وهو من تلامذته بعد هجرته.

١٣- الشيخ مصطفى عاصم كان بمصر وأجازه الأستاذ كما أفاد القدسي.

فهؤلاء هم تلامذة الأستاذ الذين وعتهم الذاكرة أو أرشدت إليهم - ولم أذكر اسمي في هذا السجل لأنى كرهت أن أتقدم عليهم بحكم حروف المعجم - وقد سبق في هذا المؤلف - أكثر من مرة - أنى تتلمذت للإمام الكوثري - رحمته - بعد هجرته وأفدت منه كثيراً لمدة سنوات طويلة.

على أن الكوثري كانت له رسالة نبيلة في الحياة، هى أبقى أثراً وأدوم خلوداً من تلامذته، وقد بينها فى مؤلفاته، وسيتبين للناس يوماً ما، أن الرجل كان من المجاهدين الصادقين فى صمت وإخلاص ويقين. وأنه كان ينشر العلم لوجه الله. ويدافع عن الدين ابتغاء مرضاة الله.

وإذا كانت الظروف جعلت شهرة الرجل، على انتشارها فى حياته، أقل من حقيقته وفضله ودون خلقه وعلمه ونبيله، إلا أن الأيام كفيلة بإصلاح هذا، وسيأتى يوم إن شاء الله تعالى يعرف فيه الناس جميعاً من هو الكوثري، وما هى مؤلفاته القيمة النافعة، المباركة الناجعة. فإن عرف العتر يرضوع ولا يضيع، وأريج الرند مهما حصرته فإنه يتشعر ويشيع، وشذا الورد لم يخلق ليحبس وإنما لينمو ويذيع.

وإذا أنكر مزكوم نفع العطور، وطيب المسك والعبير، وحاول تجاهل ذلك. فإن الزكام سيزول يوماً ما ويبقى للطيب أثره الحالد وعبقه التالد.

والآن وقد تم ما التزمته فى مقدمة هذا الكتاب. أرى من المناسب ذكر سند الإمام الكوثري فى الفقه إلى إمام المذهب - رحمته - ثم إلى إمام الأئمة

صلى الله تعالى عليه وسلم. ليتفع به من يتعسر عليه الحصول على نسخة من التحرير الوجيز.

كما أنى رأيت أن أتبع هذا السند قصيدة نظمتها يوم الخميس ١٩ من دى القعدة سنة ١٣٧٢ بمناسبة مرور سنة على انتقال الأستاذ - رحمته - إلى رحمة الله تعالى ونعيمة وغفرانه وجواره وجناته ورضوانه.

(سند الإمام الكوثري)

فى الفقه - إلى إمام المذهب أبى حنيفة النعمان

ثم إلى إمام الأئمة وسيد سادات هذه الأمة - رحمته -

تفقه مولانا الكوثري المتوفى بمصر سنة ١٣٧١ على والده وعلى الأستاذين الحافظ إبراهيم حقى الأكيى وعلى زين العابدين الألبونى كما سلف القول:-

فالأول - المتوفى سنة ١٣٤٥ كما مر - عن الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخانوى المتوفى سنة ١٣١١ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥ عن العلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين المتوفى سنة ١٢٥٢ وسنده مشهور فى ثبته المطبوع وبهذا السند ساق المترجم إجازته لى بالقدرورى - وقد سلفت الإشارة إليها- وفيه هبة الله البعلى المتوفى سنة ١٢٢٤ وصالح ابن إبراهيم الجينى المتوفى سنة ١١٧٠ وغيرهما من عيون المذهب الحنفى - رحمته - وأرضاهم.

والأخيران أى الألبونى المتوفى سنة ١٣٣٦ والأكيى المتوفى سنة ١٣١٨ أخذوا على الحافظ أحمد شاكى المتوفى سنة ١٣١٥ عن الحافظ محمد غالب المتوفى سنة ١٢٨٦ عن سليمان بن الحسن الكرىدى المتوفى سنة ١٢٦٨ عن إبراهيم بن محمد الإسبيرى المتوفى سنة ١٢٥٥ عن على الفكرى بن محمد صالح الأبخسوى المتوفى سنة ١٢٣٦ عن محمد منيب العيتابى المتوفى سنة ١٢٣٨ عن إسماعيل بن محمد القونوى المتوفى سنة ١١٩٥ عن عبد الكرىم القونوى الأمدى المتوفى سنة ١١٥٠ عن محمد اليمانى الأزهرى

المتوفى سنة ١١٣٥ عن عبد الحى الشرنبلالى عن أبى الإخلاص الحسن الشرنبلالى المتوفى سنة ١٠٦٩ عن عبد الله بن محمد النحريرى وشمس الدين محمد المحبى القاهرى المتوفى سنة ١٠٤١ كلاهما عن المقدسى المتوفى سنة ١٠٠٤ عن أحمد بن يونس الشلبى المتوفى سنة ٩٤٧ عن عبد البر بن الشحنة المتوفى سنة ٩٢١ عن الإمام كمال الدين بن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ عن سراج الدين عمر بن على قارئ الهداية المتوفى سنة ٨٢٩ عن علاء الدين السيرامى المتوفى سنة ٧٩٠ عن جلال الدين الكرلانى شارح الهداية عن عبد العزيز البخارى صاحب كشف الأسرار المتوفى سنة ٧٣ عن حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفى المتوفى سنة ٧٠١ صاحب الكنز عن شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردرى -ح- وأخذ قارئ الهداية أيضا عن أكمل الدين محمد بن محمود البابرتى صاحب العناية المتوفى سنة ٧٩٦ عن قوام الدين محمد الكاكى صاحب معراج الدرية المتوفى سنة ٧٤٩ عن الحسين السغناقى صاحب النهاية المتوفى سنة ٧١١ عن حافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخارى المتوفى سنة ٦٩٣ عن محمد بن عبد الستار الكردرى المتوفى سنة ٦٤٢ عن صاحب الهداية على بن أبى بكر المرغينانى المتوفى سنة ٥٩٣ عن النجم أبى حفص عمر النسفى المتوفى سنة ٥٣٧ عن الأخوين البزدوين فخر الإسلام وصدر الإسلام - فالأول المتوفى سنة ٤٨٢ أخذ عن شمس الأئمة السرخسى المتوفى سنة ٤٨٣ شارح السير الكبير وصاحب المبسوط المطبوع فى ثلاثين جزءا عن شمس الأئمة الحلوائى المتوفى سنة ٤٤٨ عن الحسين بن خضر النسفى المتوفى سنة ٤٢٤ عن محمد بن الفضل البخارى المتوفى سنة ٣٨١ عن عبد الله بن محمد الحارثى المتوفى سنة ٣٤٠ عن محمد ابن أحمد بن حفص المتوفى سنة ٢٦٤ عن أبىه أبى حفص الكبير المتوفى سنة ٢١٧ كما فى تاريخ بخارى للنرشخى عن الإمام محمد بن الحسن الشيبانى صاحب المتوفى سنة ١٨٩ .

وأخذ صدر الإسلام المتوفى سنة ٤٩٣ عن إسماعيل بن عبد الصادق عن عبد الكريم البزدوى المتوفى سنة ٣٩٠ عن إمام الهدى أبى منصور الماترىدى المتوفى سنة ٣٣٣ عن أبى بكر أحمد الجوزجاني عن أبى سليمان موسى بن سليمان الجوزجاني عن الإمام محمد بن الحسن الشيبانى صاحب

المتوفى سنة ١٨٩ عن إمام المذهب أبي حنيفة النعمان المتوفى سنة ١٥٠ عن حماد بن أبي سليمان المتوفى سنة ١٢٠ عن إبراهيم بن يزيد النخعي المتوفى سنة ٩٥ عن علقمة بن قيس المتوفى سنة ٦٢ والأسود بن يزيد المتوفى سنة ٧٥ وأبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى القارئ المقرئ المتوفى سنة ٧٤ وقيل ٧٣ - فالاولان عن عبد الله بن مسعود المتوفى سنة ٣٢ - -
 والسلمى عن سيدنا على - -
 ٤٠ - وسيدنا على وابن مسعود عن خاتم النبيين وقائد الغر المحجلين سيد الأولين والآخرين من ملائكة وجن وإنس وأنبياء ومرسلين المنتقل إلى الرفيق الأعلى ضحى يوم الاثنين ١٣ من شهر ربيع الأول سنة ١١ إحدى عشرة صلى الله وسلم وشرف وكرم وبارك عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأصفياء المتقين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين أ هـ .

ذكري مرور عام

على وفاة فقيه الإسلام الإمام الكوثري

بمصر يوم الأحد ١٩ من ذى القعدة سنة ١٣٧١ -

- ١- مضى المأمُ مذ عاد التقي مودعاً
وخلّى فراغاً خلفه لا نُطِيقُه
- ٢- فراغاً مجلّى في فراق تردّدتْ
لَه زَقَرَاتُ الْقَلْبِ حِينَ يَدُوقُه
- ٣- فاذمّع أمأفاً وأجزم أنفُساً
وأحرق أكباداً وكيف حريقُه
- ٤- وأعقّبنا بعد التأسّ وحشّة
وحل محلّ الرأسِ في العلمِ سوُقُه
- ٥- وغاب عن الدنيا بنسبته زامد
حديثٌ وتوحيدٌ وفقهٌ عميقُه
- ٦- فقد كان مرساةً إذا غلب الهوى

- ٧- وكنا إذا هبت زمازع فستنة
ولاحت بتجسيم الغوى بروقه
- ٨- قزغنا إلى الامتداد نرجو بيانه
ليذهب زور القول عنا حقيقته
- ٩- فمن يرتجى للدين يحرس دونه
ويحرميه من زيف تنامى بروقه
- ١٠- ويمنع عنه ملحدًا ومثبها
ويرتق منه ما نشت فتوقه
- ١١- ويمصم بالبرهان رأى أئمة
ويقصم شربرا نفسى مروقه
- ١٢- ويقصى عن الدين الحنيف عصاة
يرفرف طير الشوم فيما تسوقه
- ١٣- تراهم وقد عجوا بمن كضفدع
تضاءل فى ضحل وزاد نقبته
- ١٤- سلام على الدنيا فقد زال زاهد
وغيب بدر لا يرجى شروقه
- ١٥- ونام شيوخ الدين عن بيضة الهدى
وقامت أساليب النفاق وسوقه
- ١٦- فيارب أرشدنا وأشياخ ديننا
ليبعد عنا فاجر وفسوقه
- ١٧- ويارب أكرمنا بحرمه سيد
له الجاه إن جاء المخيف يعوقه
- ١٨- أضاءت به شرق العقيق مدينة
إليها صبا قلبى وحننت عروقه
- ١٩- شفاعة حرز إذا نال لى بها
نزلت بفسردوس يجعل خلوقه

فهرس مقالات الكوثري

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة الأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف البنوري
١٣	الإمام الكوثري: بقلم الأستاذ الكبير الشيخ محمد أبو زهرة
	صاحب السامحة والفضيلة الشيخ الكوثري بقلم الشيخ محمد إسماعيل عبد
٢٠	رب اللى
٢٣	مصاحف الامصار وعظيم عاية هذه الامة بالقرآن الكريم فى جميع الادوار
٣٦	ما هى الأحرف السبعة
٤٣	بدعة الصوتية حول القرآن
٤٦	كعب الاحبار والإسرائيليات
٥٠	حول حديثين فى حديث من أحاديث رمضان
٥٥	كلمة حول الأحاديث الضعيفة
٦١	حول حديث الجمل
٦٢	ليلة النصف من شعبان
٦٥	أسطورة قتل مرتدة شر قننة فى عهد الصديق
٧١	حديث معاذ بن حل فى اجتهاد الرأى
٧٥	حديث: «لا وصية لوارث»
٧٨	حديث: «من تشبه بقوم فهو منهم»
	احاديث الاحكام وأهم الكتب المؤلفة فيها وتناوب الاقطار فى الاصطلاح
٨٠	بأعباء علوم السنة
٨٥	الموطأ ورواته
٩٠	فتح الملهم فى شرح صحيح مسلم
٩٢	الدين والفقہ
٩٦	شراء الله فى نظر المسلمين

الصفحة

الموضوع

- ١٢ أنسخ الأحكام من حق الإمام كما يدعيه عالم؟! .
- ١٠٩ هل لغير الله حق في الإيجاب والتحریم .
- ١١٣ حديث رمضان: التجديد .
- ١١٧ حول حديث التجديد
- ١٢٠ حول فكرة التقريب بين المذاهب .
- ١٢٩ اللامذهبية قنطرة اللادينية .
- ١٣٧ خطورة التسرع في الإفتاء .
- ١٤٢ كلمة حول المحاريب
- ١٤٨ حول مسألة المحراب انتهاك حرمة الحقيقة والتاريخ مسايرة للهوى .
- ١٥٣ بناء مساجد على القبور والصلاة إليها .
- ١٥٦ العيد والجمعة
- ١٦٥ كشف الرؤوس ولبس العال في الصلاة
- ١٨٠ هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال؟
- ١٨٦ حج بيت الله الحرام
- ١٩٠ محادثة قديمة حول الوقف الأهلي
- ١٩٧ خطورة المساس بالأوقاف الإسلامية
- ٢٠٠ كلمة أخرى في الوقف
- ٢٠٣ تعدد الزوجات والطلاق
- ٢٠٧ الحكمة في تعدد الزوجات
- ٢٠٩ حول تعدد الزوجات أيضاً
- ٢١٥ بعث الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين
- ٢١٦ حول التضحية عن الأولاد
- ٢١٩ منشأ إلزام أهل الذمة بشعار خاص وحكم تلبس المسلم به

الصفحة	الموضوع
٢٢٨	حجاب المرأة
٢٣٣	نظر المرء إلى شرع الله معيار دينه
٢٣٩	أثر العرف والمصلحة في الأحكام
٢٤٣	رأى النجم الطوفى في المصلحة
٢٤٧	العقيدة المتوارثة والعفة المتوارث
٢٤٩	نصوص تنفع في تشخيص الأزهر الحديث
٢٥٧	كلمة فضيلة الأستاذ الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري
٢٦١	إكبار نزول عيسى - ﷺ - وإقرار عقيدة التحميم
٢٦٢	نماذج مما في (نقض الدارمي) الذي أبيع مشره
٢٦٨	خطورة القول بالحجة فضلاً عن القول بالتحميم الصريح
٢٧٥	حول محمس القصيمي اليوم
٢٧٧	تحذير الأمة من دعاة الوثنية
٢٨٣	أسطورة الأوهال
٢٨٨	فتن للجسمة وصنوف مغارهم
٢٩٦	كتاب يسمى كتاب السنة وهو كتاب الزيغ
٣٠٣	حول التحاكم إلى كتاب الجرح والتعديل
٣٠٤	الصراع الأخير بين الإسلام والوثنية
٣٠٧	حول كلمة تعزى إلى السيوطي غلطاً
٣١٢	عقيدة التنزيه
٣١٦	كلمة في تنزيه الله سبحانه وتعالى لعلى بن أبي طالب
٣١٧	الرسالة والأزهر
٣٢١	مروق القاديانية
٣٢٤	ينسب إلى أبي حنيفة ضد ما تواتر عنه

الصفحة	الموضوع
٣٢٦	القوة الخفية في الكون
٣٢٧	مسألة الخلود
٣٢٩	حكم محاولة فصل الدين عن الدولة
٣٣٣	ابن عبد الوهاب والشيخ محمد عبده
٣٣٩	محق التقول في مسألة التوسل
٣٥٦	مولد خاتم رسل الله عليه أركى الصلوات
٣٦٢	المولد الشريف النبوي
٣٦٥	المولد النبوي والدعوة النبوية
٣٦٨	المولد النبوي الشريف
٣٧٠	الإسراء والمعراج
٣٧٤	كلمة عن الإسراء والمعراج
٣٧٦	الهجرة النبوية فاتحة عهد جديد فياض
٣٧٩	الهجرة النبوية
٣٨٣	الهجرة النبوية
٣٨٧	ذكرى الهجرة النبوية
٣٩٠	الهجرة النبوية
٣٩١	ذكرى الهجرة النبوية
٣٩٤	ذكرى الهجرة النبوية
٣٩٥	ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف
٣٩٩	كلمة عن خالد بن الوليد وقتل مالك بن نويرة
٤٠٥	رد أسطورة في سبب وفاة الإمام الشافعي
٤٠٨	مصنفات الإمام أبي جعفر الطحاوي
٤١٤	ترجمة كاتب جلبي مؤلف كشف الظنون

الصفحة

الموضوع

٤١٩ مؤلف روح البيان في تفسير القرآن
٤٢٣ ترجمة العلامة إسماعيل الكلبوي وبعض شيوخه
٤٣١ فقيد العلم العلامة إسماعيل صائب سنجر
٤٣٣ فقيد الإسلام العالم الرباني الشيخ يوسف الدجوي
٤٣٦ فقيد العلم والدين العلامة محمد واغب الطباخ الحلبي
٤٣٧ السيد محمد أمين الخالجي شيخ الكتيين
٤٤٠ طرف من أنباء العلم والعلماء
٤٤٥ طرف من أنباء العلم والعلماء
٤٥٠ من أنباء العلم والعلماء
٤٥٢ من أنباء العلم والعلماء
٤٥٤ من أنباء العلم والعلماء
٤٦٢ من أنباء العلم والعلماء
٤٦٥ سليمان بن عبد الملك وأبو حازم
٤٦٧ بعض أغلاط تاريخية
٤٦٨ رأى الشيخ محمد عبده في بعض المسائل
٤٧٠ صلاح للجمع الإسلامي بصلاح الأسرة
٤٧٢ مائرة عظيمة للسيدة قوت القلوب الدمرداشية
٤٧٦ كلمة عن مقالات بالغة النفع
٤٧٨ الأزهر قبيل عيده الألفى
٤٧٩ إيضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهرى
٤٨١ إحياء علوم السنة بالأزهر
٤٩١ السيرة الذاتية للإمام الكوثري
٤٩٢ تقسيم السيرة إلى ثمانية فصول

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول: في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة	٤٩٢
الفصل الثاني: ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني	٤٩٨
الفصل الثالث: وصفه وصفًا دقيقًا	٥٠٤
الفصل الرابع: قصيدة في الإمام الكوثري مع شرحها	٥٠٩
الفصل الخامس: في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته	٥١٦
الفصل السادس: في أمور خاصة	٥٢٦
الفصل السابع: بيان بعض شيوخه وبعض مآثر كلامه من منظوم ومثور	٥٣٤
الفصل الثامن: تلامذته مرتبة أسماء من تعبه الذكرة منهم على حروف المعجم	٥٤١
سند الإمام الكوثري	٥٤٥
الفهرس	٥٤٩

من آثار العلامة الكونرى المطبوعة

من مؤلفاته

- الكت الطريقة فى التحدث عن ردود ابن أبى شيبة على أبى حنيفة.
 إحقاق الحق بإبطال الساطل فى مفيث الخلق، ومعه:
 أقوم المسالك فى أحد مالك عن أبى حنيفة وأخذ أبى حنيفة عن مالك.
 تأييد الخطيب على ما ساقه فى ترجمة أبى حنيفة من الاكاذيب.
 الترحيب بنقد التائب.
 من عبر التاريخ.
 الإشفاق على أحكام الطلاق فى الرد على من يقول: إن الثلاث واحدة.
 التحرير الوجيز فيما يتغبه المستحيز.
 محق القول فى مسألة التوسل.
 نبراس المهتدى فى اجتلاء أنباء العارف دمرداش للمحمدى.
 نظرة عابرة فى مزامم من بكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة.
 صفحات البرهان على صفحات العلوآن.
 رفع الاشتباه عن حكم كشف الرأس وليس النعال فى الصلاة.
 إرغام المرید فى شرح النظم العتيد لتوسل المرید.
 تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس.
 حين المنضجع وأثر المتوجع.
 الفوائد الواقية فى علمى العروض والقافية.
 الإفصاح عن حكم الإكراه فى الطلاق والنكاح.
 ملخص تذهيب التاج اللجنى فى ترجمة البدر العبنى فى أول شرح البخارى.
 له فى الطبعة المثيرة.
 الاستبصار فى التحدث عن الجبر والاختيار.

- لمحات النظر في سيرة الإمام زفر.
- حسن التفاضى في سيرة الإمام أبى يوسف القاضى.
- بلوغ الأمانى في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيبانى.
- الإمتاع في سيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع.
- الحاوى في سيرة الإمام أبى جعفر الطحاوى.
- مقالات الكوثرى.

ومما كتبه له وعلق عليه

- الغرة المنيفة للسراح الغزنوى الهندى في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة، ردًا على الطريقة الهائية للفخر الرازى.
- دفع شبه التشبيه لابن الجوزى.
- رسالة أبى داود في وصف سنته.
- مناقب أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي، ومعها أيضًا تعليق الامتاز أبى الوفاء.
- ذيول طبقات الحفاظ للحسينى وابن فهد والسيوطى.
- تبيين كذب المفتري في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر.
- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين لآبى المطهر الإسفراينى.
- العالم والمتعلم.
- رسالة أبى حنيفة إلى البتّى.
- الفقه الأيسر للإمام أبى حنيفة.
- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادى.
- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لآبى الحسين المنطى.
- الللمعة في الوجود والتقدير وأعمال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذارى.
- كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادى.
- الروض الراهر في سيرة الملك الظاهر للبدر العيى.

شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسى وشروط الخمسة للحازمى، والتعليقات عليها مسماة بالتعليقات المهمة على شروط الأئمة.

السيف الصقيل فى الرد على نونية ابن القيم للتقى السبكى، والتعليقات معروفة بإكاملة الرد ومسماة بتبديد الظلام المعيم من نونية ابن القيم.

مراتب الإجماع لابن حزم، ونقله لابن تيمية.

التبذ لابن حزم فى أصول المذهب الظاهرى.

اختلاف الموطآت للدارقطنى.

كشف المغطى من فضل الموطا لابن عساكر العقل وفضله لابن أبى الدنيا.

الحدائق فى الفلسفة العالية للبطليوسى.

حقيقة الإنسان والروح للجلال الدواتى.

العقيدة النظامية لإمام الحرمين.

الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلانى.

نية الأئمة فيما فات الزيلعى للعلامة قاسم بن قطلوبغا.

الانتقاء فى تاريخ الأئمة الفقهاء، مالك والشافعى وأبى حنيفة لابن عبد البر.

الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزى.

الاختلاف فى اللفظ فى الرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة، والتعليق يسمى لفت اللحظ إلى ما فى الاختلاف فى اللفظ.

خصائص مسند أحمد لأبى موسى المدينى.

المصعد الاحمد لابن الجزرى.

الاسماء والصفات للبيهقى.

بيان رغل العلم للذهبى.

شرح الحكيم محمد بن أبى بكر التبريزى على المقدمات الخمس والعشرين.

من دلالة الخاترين لموسى بن ميمون.

- شرح مقامة (الخور العين) لنشوان الحميري.
- الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياحي الصنعاني.
- نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل.
- الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبد الواسع اليماني.
- بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد بن الحسن الديلمي.
- طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية.
- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ الزيلعي، تقدمته واسعة وجدول التصويب غير وافيه، فتححتاج إلى إكمال.
- فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله.
- ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندی.
- أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي رحمته.
- مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الشافعي.
- ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة.
- فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان.
- إشارات المرام لكمال الدين البياضی.
- كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغني النابلسی.
- العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذی.
- الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد.
- انتقاد المغني عن الحفظ والكتاب للأستاذ حسام الدين القدسي.
- النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للأستاذ مصطفى الحماوي رحمه الله.
- متهى آمال الخطباء له أيضاً.
- براهين الكتاب والسنن للعلامة العارف بالله الشيخ سلامة العزامی.
- قانون التأويل لحجة الإسلام الغزالی.
- الثمرة البهية للصحابة البدوية لمحمد سالم الحفناوي.

كتاب بغداد لابن طيفور.

فتاوى تقي الدين السبكي.

إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام.

تاريخ البوقاز.

دفع شبهة من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى الإمام أحمد للتقي الحصني.

تعليقه على مادة (الجر كس) في تعريف دائرة المعارف الإسلامية.



أمام الباب الأخضر - سبيحا الحصين

ت: ٥٩٢٢٤١٠ - ٥٩٠٤١٧٥